طبع بأمر من صاحب الجلالة أمير المؤمنين الملك محمد السادس نصره الله

المملكة المغربية
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي

حتى نهاية العصر المرابطي

تأليف
الأستاذ محمد بن حسن شرحبيلي

1421هـ - 2000م

بسم الله الرحمان الرحيم

تقديم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد المصطفى الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد، فإن مذهب مالك قد عم وانتشر في بلاد كثيرة منذ نشأته الأولى، وقد استطاع رجاله أن يفرضوه في البيئات المختلفة، وهكذا تعددت فروعه ومدارسه، فظهر فرع المدينة، وفرع مصر وفروع الأندلس والمغرب الأقصى غيرها..

وعلى الرغم من بعد المغرب -نسبيا- عن المدينة موطن الإمام مالك، فقد عرف المغاربة المذهب منذ بزوغه، لقد شد كثير من أهل المغرب الرحلة إلى المدينة ليسمعوا من إمام دار الهجرة الفتاوى والفقه على السواء، فكان لعلي بن زياد التونسي رواية للموطأ، وكان ليحيى بن يحيى الليثي المصمودي رواية لعلها أشهر الروايات على الإطلاق.

وقد ظل المغاربة أوفياء لمذهب الإمام مالك، لا يرضون بغيره بديلا، فتبناه العلماء والعامة، وحماه الأمراء والملوك والخلفاء، فلم

تصمد أي دعوة لمذهب آخر فقهيا كان أو عقديا، فاندثرت كثير من المذاهب أمام مد مذهب أهل المدينة الذي كان من الناحية العقدية خطا دفاعيا أمام كل التيارات الهدامة.

ومن الناحية الفقهية رسم المذهب وجوده، بل تفرد بمنهج خاص عن سائر فروع المذهب، وصف ذلك المقري في أزهار الرياض فقال: (وأما الاصطلاح القروي فهو البحث عن ألفاظ الكتاب وتحقيق ما احتوت عليه بواطن الأبواب وتصحيح الروايات وبيان الوجوه).

بدأ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي عموما بطبقات فحول العلماء أمثال يحيى بن يحيى، وابن حبيب وعلي بن زياد، وسحنون, وغيرهم ثم آل وتتابع مع آخرين كانت لهم معرفة ودراية طبعت المذهب في تلك المرحلة بطابع متميز، فظلت آثارهم سارية فيمن أعقبهم كبقي ابن مخلد وابن وضاح وغيرهم من الأندلسيين ثم ظهرت طبقة من العلماء الأثبات والفقهاء المبرزين منهم من رحل إلى المشرق ومنهم من لم يرحل كأبي عمر بن عبد البر والباجي واللخمي والمازري وابن العربي وغيرهم

إن البحث الذي بين أيدينا (تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي حتى نهاية العصر المرابطي) لصاحبه الأستاذ محمد شوحبيلي وهو أطروحة جامعية من دار الحديث الحسنية، قد استهدف منها البلحث مقصد التأريخ للمذهب المالكي في فترة محدودة وفي أقطار محدودة كذلك، وهو بحث يستنطق شهادة التاريخ من خلال أمهات كتب المذهب ومصادره الأساس التي تنتهي إلى هذه الحقبة باستقراء موادها

ومصادرها ومناهجها، لقد أجاد الباحث وأفاد بما قدمه للمكتبة الإسلامية عامة والفقهية المالكية خاصة من بحث نفيس أضاف به لبنة من لبنات الكشف عن تاريخ التشريع الإسلامي.

والمغرب ومنذ كان, حريص على ثقافته الفقهية والتمسك بمذهبه المالكي الذي ساد فيه بالأصالة منذ الدولة الإدريسية إلى الدولة العلوية الشريفة، وبما أنه قد آلت إليه مسؤولية رعاية التراث العلمي الأندلسي، تقوم وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بطبع ونشر هذا البحث القيم وإخراجه إلى حيز الوجود لتعميم النفع به والاستفادة منه من طرف الأساتذة الباحثين والدارسين المتخصصين والعلماء الأجلاء.

ونسأل الله العلي القدير أن يجعله في سجل الأعمال الصالحة والمكارم الحميدة لمولانا أمير المؤمنين جلالة الملك سيدي محمد السادس نصره الله وأيده، وأن يديم عليه نعمة الصحة والعافية ويحفظه بما حفظ به الذكر الحكيم وأن يحفظه في صنوه وشقيقه صاحب السمو الملكي الأمير المجيد مولاي رشيد، وسائر أفراد الأسرة العلوية الشريفة إنه سبحانه سميع مجيب. ونعم المولى ونعم النصير.

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية

الدكتور عبد الكبير العلوي المدغري



بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه وسلم تسليما.

مقدمة

يروم هذا البحث معالجة قضية علمية تاريخية تتعلق بالمذهب المالكي في الغرب الإسلامي في فترة محددة؛ وهذا ما تجمعه الصياغة الآتية لموضوع الأطروحة:

(تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي حتى نهاية العصر المرابطي).

وبداية نرى لزاما تعريف الألفاظ والمصطلحات والمقاطع الواردة في هذه الترجمة:

فالمذهب – في اللغة – مصدر ميمي يطلق على الطريق ومكان الذهاب وزمانه، ونقل عند الفقهاء من حقيقته اللغوية إلى الحقيقة العرفية فيما ذهب إليه إمام من الأئمة في الأحكام الاجتهادية، فالمذهب المالكي هو ما ذهب إليه الإمام مالك من الأحكام الاجتهادية استنتاجا واستنباطا[أ]، وكذا ما يستنبطه أو يختاره أو يرجحه أتباعه على اختلاف طبقاتهم ومستوياتهم في الاجتهاد المذهبي، بناء على أصول وقواعد مذهبه. ففي نسبة المذهب إلى الإمام مالك وحده شيء من المسامحة يسوغها أن النسبة تكون لأدنى ملابسة.

(أ) – انظر: شرح الزرقاني على شرح اللقاني لخطبة المختصر، ص: 133، نور البصر للهلالي، ص: 132.

ويطلق المذهب عند المتأخرين فيراد ما به الفتوى، من باب إطلاق اسم الشيء على جزئه الأهم، كإطلاق الصلاة على الفاتحة والحج على عرفة، لأن ما به الفتوى هو الأهم عند المقلد. أما الغرب الإسلامي فيطلق ويراد به مصطلح المغرب قديما : شمال إفريقيا والأندلس.

ومنذ استقرار المذهب المالكي في الغرب الإسلامي أواخر القرن الثاني وأوائل القرن الثالث الهجريين حافظ عليه أهل هذه الأصقاع وتبنوه، سواء في ذلك علماؤهم وأمراؤهم، وهذا الاعتناء هو الذي أسهم في تقويته وتطوره وعطائه الغزير؛ ولقد مر بمراحل وأطوار متعددة، فكان يتراوح بين الاجتهاد والتقليد، والانطلاق والجمود، والانفتاح والتقوقع، ارتباطا بمدى خدمة العلماء له واجتهادهم في تأهيله لمواكبة ما يستجد من أوضاع دون تحجر أو جمود كما كان منهج الإمام وتلاميذه، إذ كان مالك - رحمه الله - إماما مجتهدا، يقول القول ثم يرجع عنه إذا رأى دليلا أقوى، وكان كذلك كبار تلاميذه كابن القاسم وابن وهب وأشهب وابن نافع.. وكانوا يوافقون الإمام غالبا ويخالفونه أحيانا إذا وقفوا على دليل أقوى من دليله.. وأجرى على أصوله...

ثم جاءت بعد هذه الطبقة طبقة أخرى كانت تعتمد - في أغلب الأحيان - على ابن القاسم وطبقته وما يفتون به ويذهبون إليه في المسائل التي لم يجدوا فيها قولا لمالك، بل تترك أحيانا أقوال مالك أخذا بقول غيره من تلامذته... لاسيما ابن القاسم.

وفي مرحلة موالية - ومع ارتحال أهل الغرب الإسلامي للمشرق- ظهرت طبقة وضعت نواة الدراسات الحديثية، وعلى رأسها محمد بن وضاح وبقي بن مخلد القرطبيان، بل كان الأخير أميل إلى الاجتهاد وأقدر عليه، وصارت الأندلس بهما دار حديث، فمهدا بذلك الطريق لظهور طبقة من الأئمة المجتهدين الكبار في نطاق المذهب، كالحفاظ: أبي عمر بن عبد البر وأبي الوليد الباجي وأبي بكر بن العربي، فقد جمع هؤلاء بين التعمق في دراسة الحديث والاطلاع على أدق علومه،

بالإضافة إلى اختصاصهم في الفقه، واعتنائهم بمسائله وتحقيق الكلام فيها في ضوء الكتاب والسنة وأقوال الأئمة المجتهدين.

وإذا كان الاجتهاد أغلب على هذه الطبقة من التقليد، فإن من بعدها كان التقليد على إنتاجها أغلب وإن كانوا يجمعون بين الوصفين معا.

ثم غلب التقليد المذهبي بعد هذا ونذر المجتهدون وركن أهل الفقه إلى وضع نظام للحكم والفتوى معتمد على المشهور والراجح وما جرى به العمل... واقتصر في الدراسة على المختصرات وشروحها والحواشي...

وهنا يكون المذهب المالكي قد توقف عند منعطف كبير أملى على هذا البحث أن ينتهي عنده زمنيا، لأمرين:

أولهما أن ما بعد هذا العصر إنما كان تكرارا غالبا لإنتاج سابقه واتكاء على ما أبدعه علماء هذه الفترة.

وثانيهما: أن تغير الأحوال السياسية بمجيء الدولة الموحدية كان صدمة للفقه المالكي أصولا وفروعا؛ ففي الأصول غير الموحدون العقيدة، وحاربوا الفروع، داعين إلى الاحتكام للحديث...

هذا هو الإطار العام الذي يندرج ضمنه هذا البحث، وإذا كانت هذه الصورة التي رسمناها الآن تظهر التطور الزمني في شكل طبقات وأجيال تعلو بالمذهب أو تنزل به، فإن دراستنا لهذا التطور لم يقتصر على الإطار الخارجي التاريخي، وإنما حاول أن يلامس التطور من خلال عناصر داخلية :

فبعد التمهيد للموضوع بدراسة تاريخ استقرار المذهب في أقطار الغرب الإسلامي واستنتاج الدواعي الحاملة لأهل هذه الأمصار على التمسك به مذهبا وحيدا، والتي ترجع إلى عوامل علمية امتاز بها المذهب أكثر من رجوعها إلى أسباب سياسية أو اجتماعية.

بعد هذا التمهيد الضروري حاول البحث أن يلامس المرحلة الأولى من التطور التي ارتقى فيها المذهب وازدهر وبلغ أوجه، فبحث عن العوامل المساهمة في هذا الازدهار، فكان من بينها عوامل نابعة من قواعد المذهب، وأخرى خارجية تمثلت في الجهود الجبارة المبذولة من قبل أهل الغرب الإسلامي علماء وسلاطين.

ثم تتبع البحث نتائج هذا الازدهار مستخرجا إياها من العطاء العلمي الموروث عن هذا العهد، وهو النتيجة التي بينت فعلا مدى التطور المسجل.

وحتى لا يكون الكلام نظريا اضطرنا منهج البحث -من أجل البرهنة على دعوى التطور- إلى استقراء واستخراج معالم التطور من أمهات كتب المذهب ومصادره الأساسية المعتمدة أو المؤلفة في الفترة التي درسها البحث، فرصد بعض هذه المعالم من خلال المادة التي وفرتها هذه المصادر، ومن خلال مناهجها المختلفة، ومن خلال مقاصد مؤلفيها، فتبين أن هناك توجهات تظهر وتختفي تمثلت في اعتماد التأصيل كلية أو التخفيف منه والإكثار من التفريع، وهذا يرتبط مع ظهور الاجتهاد أو خفائه... وقد مكننا هذا الرصد أيضا من الوقوف على المصادر المعتمدة في الدراسة والتفقه والفتوى، وهو أيضا يبرز مدى الاعتماد على التأصيل أو التخفيف منه، ثم انتهى بنا المطاف إلى رصد ظاهرة جمع شتات المذهب في أمهات معينة تدل على الاكتمال والنضج وبلوغ التطور منتهاه.

إن هذه الدراسة تدخل في باب التأريخ للمذهب المالكي بالغرب الإسلامي، غير أنه تأريخ علمي ينطلق من الداخل، ولا يكتفي بالسرد التاريخي للأحداث والوقائع، ومن هنا تظهر أهمية الموضوع، والظن أن التاريخ للعلوم هو الذي ينطلق من مصادر العلم ويستقرئها ويحلل مضامينها ويرصد التطور في مناهجها ومادتها.

وهذا البحث يستهدف هذا المقصد، فهو من جهة يؤرخ للمذهب المالكي في هذه الفترة وفي هذه الأقطار تأريخا علميا متكاملا منذ دخوله وبدايات تطوره إلى أن بلغ قمة ازدهاره، ومن جهة أخرى يتتبع التطور التاريخي الداخلي للمذهب من

خلال أمهات مصادره، ويرصد التوجهات الأساسية والمناهج المختلفة، لينتهي بها عند مرحلة الاختصار التي توارثها فقهاء الغرب الإسلامي عن هذه الفترة الزمنية وما تزال مستمرة.

ومن هنا تظهر أهمية البحث، أي من خلال هذه المقاصد الأساسية التي لا نعلم أن أحدا تصدى لدراستها دراسة شبيهة بهذه التي بين أيدينا.

ومما نذكر من الدراسات ذات العلاقة بهذا الموضوع دراسة الدكتور عمر الجيدي رحمه الله في كتابيه: "محاضرات في تاريخ المذهب المالكي"، و"مباحث في المذهب المالكي في المغرب"، وطبيعة منهج الكتابين دراسة مواضيع منتقاة، لكن دون أن ينظمها ناظم، لأن مؤلفهما - رحمه الله - وضعها عبارة عن محاضرات جامعية.

هذا ولا يخفى أن هذا الموضوع طويل متشعب، فهو من حيث الزمن يمتد لأكثر من قرنين، بل إن ذيول الموضوع والمنهج المختار اقتضى الخروج عن هذا العصر قليلا من أجل متابعة آثار هذا العصر فيما بعده حين تتبع البحث ظاهرة الاختصار التي ازدهرت في القرن السابع الهجري... هذا من حيث الامتداد الزمني.

أما من حيث التشعب، فإن طبيعة البحث اقتضت تتبع ظواهر تاريخية ممتدة عبر قرون وتتطور من قرن إلى قرن، مما يرغم الباحث على استعراض عشرات المراجع لرصد هذه الظواهر، مثل ظاهرة الرحلة، واستقراء المصادر الكثيرة من أجل تحديد ظاهرة، مثل ازدهار الدراسات الحديثية، أو معالجة المستجدات والنوازل التي تحتاج لاجتهاد خاص، أو من أجل إحصاء مؤلفات أو أعلام معينين.

وإذا عدنا إلى صميم هذا البحث الذي هو تطور المذهب وعلمنا أن دراسة التطور يتطلب الرجوع إلى الأمهات التي تجسد هذا التطور، وعلمنا أن جل هذه الأمهات في عالم المخطوطات وبعضها في حكم المفقود، تبينا أن بلوغ الأرب من هذه المصادر المتفرقة في الخزانات يواجه الباحث بأنواع من الصعاب.

ويحيلنا هذا الكلام على المصادر، فمنهج هذا البحث يتباين بين ما هو منهج تاريخي اقتضته طبيعة البحث أحيانا، وبين المنهج القائم على الوصف والاستعراض والتحليل، ويتبين هذا أيضا من خلال مصادر البحث التي يتوزعها الجانب التاريخي وكتب التراجم وكتب الفقه الأمهات في المذهب. وبالرجوع إلى لائحة المصادر يتبين أن مصادر البحث في مستوى جيد من الثقة والقبول، فهي -في جانبها التاريخي- من أمهات كتب التاريخ والتراجم التي وضعها أعلام لا يشك في علمهم ولا ثقتهم، وغالب مؤلفي هذه المصادر محدثون فقهاء كابن الفرضي وابن بشكوال وعياض...

أما مصادر الفقه فهي تنافح عن نفسها، وهي الأمهات الأكثر شهرة وقبولا في المذهب واعتمادا في الفتوى والقضاء، كالمدونة والواضحة والعتبية والتهذيب والنوادر والتبصرة والجامع...

وقد صيغ مخطط هذا البحث في مقدمة وثلاثة أبواب وخاتمة على النحو الآتي:

- الباب الأول: المذهب المالكي في الغرب الإسلامي.

- الفصل الأول: دخول المذهب المالكي إلى الغرب الإسلامي.

- الفصل الثاني: أسباب تمسك المغاربة بالمذهب المالكي.

المبحث الأول: الاعتبارات العقدية.

المبحث الثاني: الاعتبارات الموضوعية.

المبحث الثالث: الاعتبارات السياسية.

- الباب الثاني: ازدهار المذهب المالكي في الغرب الإسلامي

- الفصل الأول: عوامل الازدهار.

المبحث الأول: دعم السلطان للمذهب.

المبحث الثاني: الرحلات العلمية.

المبحث الثالث: ازدهار الدراسات الحديثية.

المبحث الرابع: تعدد الاتجاهات الفقهية.

المبحث الخامس: مواجهة الفقه المالكي للمذاهب الأخرى.

- الفصل الثاني: مجالات ازدهار المذهب المالكي.

المبحث الأول: التأليف.

المبحث الثاني: التدريس.

المبحث الثالث: القضاء.

المبحث الرابع: الفتاوى والنوازل.

المبحث الخامس: تنظيم الفتوى.

- الباب الثالث: معالم التطور في أمهات الفقه المالكي التي صنفها علماء الغرب الإسلامي.

- الفصل الأول: من حيث ربطهم الأحكام بأصولها.

المبحث الأول: مرحلة انطلاقهم من النصوص عند الاستنباط.

المبحث الثاني: مرحلة تدوينهم الأحكام مؤصلة.

المبحث الثالث: مرحلة الاتجاه نحو التخفيف من التأصيل.

المبحث الرابع: مرحلة العودة إلى التأصيل مرة أخرى.

- الفصل الثاني: من حيث المعتمد غالبا في الدراسة والفقه والفتوى.

المبحث الأول: الموطأ.

المبحث الثاني: الأسدية والمدونة.

المبحث الثالث: الواضحة ثم العتبية.

المبحث الرابع: النوادر والمختصر ثم التهذيب.

- الفصل الثالث: من حيث تعدد الأمهات ومحاولتهم جمع شتات المذهب.

المبحث الأول: محاولة ابن أبي زيد القيرواني.

المبحث الثاني: محاولة ابن يونس الصقلي.

المبحث الثالث: محاولة ابن رشد القرطبي.

- الفصل الرابع: من آثار ما سبق: جمع الفقه مختصرا مع بيان ما به الفتوى.

المبحث الأول: جمع الفقه واختصاره.

المبحث الثاني: اتساع دائرة الخلاف في المذهب ومحاولات حسمه.

- **الخاتمة.**

هذا وقد بذلت الوسع في حدود الطاقة لتحري الدقة والصواب في هذا البحث الدقيق الحساس، فما تحقق لي من ذلك فبفضل من الله وتوفيق، وما بدا فيه من نقص أو تقصير أو مجانبة للصواب فهو من شأن البشر، وحسبي أنه جهد المقل، وجهد المقل غير قليل، وما توفيقي إلا بالله جل شأنه.

الباب الأول

المذهب المالكي

في الغرب الإسلامي

الفصل الأول

دخول المذهب المالكي إلى الغرب الإسلامي وأسباب انتشاره

(في الأندلس وفي إفريقية[1] وفي المغرب الأقصى)

المبحث الأول: في بلاد الأندلس

قدمت بلاد الأندلس مراعاة للترتيب الزمني لدخول المذهب المالكي أقطار الغرب الإسلامي الثلاثة، فقد كان دخوله واستقراره بالأندلس متقدما على دخوله واستقراره بإفريقيا ثم المغرب الأقصى فيما بعد، لأن استقرار المذهب بصفة نهائية بالأندلس على يد جماعة من الفقهاء الأعلام أبرزهم يحيى بن يحيى الليثي المصمودي، وذلك في أيام الحكم بن هشام الربضي (180-206هـ)، ثم أيام ابنه عبد الرحمن بن الحكم، حيث كان يحيى هو المرجع الأساسي في تولية القضاة وعزلهم بلا منازع، وإن كان التحول من المذهب الأوزاعي -الذي نقله عامة الفاتحين الشاميين إلى الأندلس- إلى المذهب المالكي، قد بدأ منذ أيام هشام بن عبد الرحمن (الداخل (172-180هـ)[2].

---

(1) - إفريقيا بالياء المقصورة القارة، وبالتاء القيروان وما إليها.

(2) - المدارك: 1/26-27. نفح الطيب: 3/230.

عرف عهد الحكم بن هشام صراعا مريرا مع الفقهاء وعامتهم من المالكية ومن ورائهم جماهير الأمة الأندلسية، وقد ذهب ضحية هذا الصراع العديد من خيرة الرجال وشيوخ العلم بالأندلس، وكان من نتائجه تشريد عدد كبير من الأسر هاجر معظمها إلى فاس، وتوجه

أما استقـــرار المذهـــب المالكـــي بصفة نهائية في إفريقيـــــة فلـــم يتـــم إلا على يد سحنون بن سعيد التنوخي، وخاصة بعـــــد ولايتـــه القضـــاء من قبل محمد بن الأغلـــــب أمـــير إفريقيـــا (226-241هــــــ)، وكـــانت ولاية سحنون للقضاء بالقيروان ســـــنة 234هـــــ، وهـــي الســـنة التـــي توفي فيها يحيى بن يحيى الليثي بقرطبة رحــــــم الله الجميـــع.

- دخول الموطأ ودخول المذهب إلــــى الأندلـــس

إن هناك فرقا بين دخول علم مـــالك فـــي شـــكل كتـــاب هـــو الموطـــأ يرويه أهل العلم عن بعضهم وعلـــــى نطـــاق محـــدود، وبيـــن انتشـــار واستقرار مذهب مالك علما ومنهجا رســـميين ملـــتزمين فـــي التشـــريع من قبل الحكام والمتحاكمين، ومن خفـــــي عليـــه هـــذا الفـــرق الدقيـــق بين الأمرين أشكلت عليـــه النصـــوص، فأوقعـــه هـــذا الإشـــكال فـــي التردد والغموض ولو كان من مشـــــاهير البـــاحثين.

يقول آنخل بلانثيا في كتابه تاريخ الفكـــر الأندلســـي الـــذي نقلـــه عـــن الإسبانية إلى العربية الدكتور حسين مؤنـــــس: «لا تـــزال مســـألة مـــن أدخل المالكية إلى الأندلس غامضة... ويقال إن هـــــذا الأخـــير: [زيـــاد بن عبد الرحمن] كان أول من أدخل المالكية إلى الأندلـــــس، أمـــا ابـــن القوطية فيقول: إن أول من أدخل الموطأ إلـــى الأندلـــس هـــو الغـــازي بن قيـــس»(3).

بعضها إلى جهات مختلفة، وأخيرا صدر العفو العام على متزعمي الحركة من الفقهاء، فعاد إلى قرطبة من كان فارا إلى غيرها، وكان من العائدين يحيى بن يحيى.

(3) - تاريخ الفكر الأندلسي، ص: 417-418.

هذا كلام المستشرق الإسباني الآنف الذكر، وفي كلامه خلط بين دخول موطأ مالك إلى الأندلس ودخول مذهبه، ومن هذا الخلط بينهما أتاه الغموض، فدخول كتاب الموطأ للإمام مالك رحمه الله لا يلزم منه دخول مذهبه، وهو التطبيق العملي لما في الكتاب. وما من شك في أن دخول الموطأ إلى الأندلس على يد الغازي بن قيس كان قبل رحلة زياد بن عبد الرحمن شبطون إلى مالك.

فقد عاد ابن قيس إلى الأندلس من رحلته إلى المشرق في إمارة عبد الرحمن الداخل (138-172هـ)[4]، ولعل ذلك كان في أوائل هذه الإمارة، لأن الغازي شهد مالكا وهو يؤلف الموطأ[5]، وقد استمر مالك في تهذيب الموطأ وتنقيحه زهاء أربعين سنة ما بين أوائل تأليفه ووفاته سنة 179هـ، أي أن أوائل تأليفه الموطأ كانت في حدود الأربعين بعد المائة من الهجرة أو قبلها بقليل، وهو أوائل إمارة الداخل التي تبتدئ سنة 138هـ وأوائل خلافة أبي جعفر المنصور الذي أمر مالكا بتأليف الموطأ، وكان ابتداء خلافة المنصور ببغداد قبل ابتداء إمارة صقر قريش بقرطبة بنحو سنة تقريبا (الأحد 13 ذي الحجة 136هـ - الأحد 7 ذي الحجة 158هـ).

(4) - تاريخ افتتاح الأندلس لأبي بكر بن القوطية، ض: 58.
(5) - المدارك: 114/3.

ومما يزيد في قوة هـذا الاستنتاج ما تشير إليه عبارة المدارك في شأن رحلة الغازي بن قيس إلى المشرق: «رحل قديما فسمع من مالك الموطأ»(6).

أما رحلة زياد بن عبد الرحمن شبطون فقد كانت بعد عام من ولاية هشام بن عبد الرحمن الداخل، وفي هذه الرحلة سأله مالك عن الأمير هشام، فأخبره زياد عن مذاهبه وحسن سيرته، فقال مالك: ليت الله زيد بلدنا بمثله أو عبارة نحوها(7). وعلى إثر هذه الرحلة عاد زياد إلى الأندلس بالموطأ مكملا متقنا وبسماعه من مالك، فبدأ في تفقيه الناس بمذهبه، فكانت الخطوة الأولى في نشر ذلك المذهب، فكان بذلك: «أول من أدخل مذهب مالك الأندلس»(8).

وفي هذا العصر رحل جماعة من فقهاء الأندلس إلى مالك، منهم قرعوس بن العباس، وعيسى بن دينار، وسعيد بن أبي هند، وغيرهم. وكان آخر الجماعة رحلة إلى مالك يحيى بن يحيى الليثي، وكان رائد الجماعة كلها هو زياد بن عبد الرحمن، وهو

---

(6) – المصدر نفسه. الديباج، ص: 25، وفيه أن مالكا ألف الموطأ في أربعين سنة.

(7) – تاريخ افتتاح الأندلس لأبي بكر بن القوطية، ص: 65. وقد كان لزياد رحلتان إلى مالك، التقى في إحداها بصهره معاوية بن صالح الحمصي، ولعل هذه آخرهما. انظر المدارك: 117/3.

(8) – نفح الطيب: 255/2.

الذي أشار على تلميذه يحيى بن يحيى بالرحيل إلى مالك مادام حيا لأخذ الموطأ عنه مباشرة بعدما أخذه أولا عن شيخه زياد[9].

وهذا الإشكال الذي وقع فيه المستشرق الإسباني في مسألة دخول المذهب المالكي إلى الأندلس، بسبب خلطه بين الموطأ كتابا علميا مدروسا، وبين المذهب المالكي منهجا تشريعيا مطبقا في جميع أمور العبادات والمعاملات وقع في مثله بعض الباحثين المتخصصين في مسألة أول من أدخل الموطأ إلى الأندلس، حيث استشكل نسبة بعض المراجع إدخال الموطأ الأندلس إلى الغازي بن قيس ونسبة بعضها إدخاله إلى زياد بن عبد الرحمن، واعتبر ذلك تعارضا بين النسبتين، مما اضطره إلى الترجيح بينهما، حيث رجح أن يكون زياد أول من أدخل الموطأ إلى الأندلس، مع أن زيادا لم يبدأ رحلته إلى المشرق إلا بعد عود ابن قيس منه بالموطأ في صورته الأولى إلى الأندلس بمدة غير يسيرة[10].

وسبب هذا الإشكال راجع إلى عدم استقصاء النصوص والروايات المختلفة، مع تدقيق النظر في عباراتها، ومقارنة تواريخها، حتى يتسنى لنا التوفيق بين مختلفها، بعد فهم وجوه اختلافها، ومن المعلوم من منهج المحدثين وغيرهم أننا لا نصير إلى الترجيح بين الروايات الصحيحة المختلفة إلا بعد تعذر وجوه الجمع بين اختلافها أو تعارضها.

---

(9) - المدارك: 380/3. نفح الطيب: 256/2.

(10) - دعوة الحق، عدد صفر 1380هـ يوليوز 1960، ص: 46.

الحقيقة أن كثيرا من المراجع التي ترجمت للرجلين تقول في ترجمة كل منهما إنه أول من أدخل موطأ مالك إلى الأندلس، مما يجعل الناظر غير المدقق المستقصي يحكم بتعارض روايات المراجع أو تناقضها، مع أنه ليس هناك أي تعارض أو تناقض، إذ لأولية كل من الرجلين الرائدين اعتبارها الخاص:

فالغازي بن قيس هو أول من أدخل الموطأ إلى الأندلس في شكل مؤلف رائد في الحديث والسنن، وكان حاضرا عند مالك وهو يؤلفه، فلما أتمه أتى بنسخة منه إلى الأندلس فسمعه منه طائفة من أهل العلم، فكان بذلك أول من أدخل على صورته الأولى أي قبل أن يهذبه مؤلفه وينقحه(11).

أما زياد بن عبد الرحمن فقد وصل إلى المشرق بعد مدة من عودة الغازي بن قيس منه، حيث أتى زياد بالموطأ إلى الأندلس بعدما هذبه مالك ونقحه وأعاد النظر فيه، فزاد فيه وحذف منه، فكان زياد بذلك أول من أدخله الأندلس مكملا متقنا، فوقف حياته لإسماعه وتفقيه الناس بمذهب صاحبه، فكانت له الأولية بهذا الاعتبار، وذلك في خلافة الأمير هشام بن عبد الرحمن الذي بدا في عهده التحول من المذهب الأوزاعي السائد إلى المذهب المالكي الوافد(12).

---

(11) – تاريخ افتتاح الأندلس لابن القوطية، ص: 58. المدارك: 114/3. الديباج المذهب، ص:219.

(12) – تاريخ افتتاح الأندلس لابن القوطية، ص: 58. المدارك: 117/3. الديباج، ص:118/119. نفح الطيب: 255/2.

وكان من أبرز الطلاب الآخذين عن زياد موطأ مالك وسماعاته منه يحيى بن يحيى الليثي المصمودي الذي برع تلاميذ زياد، فصار لا يفصله عن رتبة الجلة من الفقهاء بالأندلس إلا علو السند، فدفع زيادا إخلاصه لأمانة العلم أن يشير على تلميذه يحيى بأن يرحل إلى المشرق، فأسلفه ما يلزم الرحلة من المال حتى يستكمل المزية التي تفصله عن جلة شيوخ العلم ببلده، قال زياد ليحيى: «إن الرجال الذين حملنا عنهم العلم باقون وعجز بك أن تروي عمن دونهم»(13).

وسارع يحيى لتنفيذ اقتراح شيخه قبل فوات أوانه، فكانت له رحلتان إلى المشرق لقي في أولاهما مالكا ونافع بن أبي نعيم القارئ بالمدينة وسفيان بن عيينة بمكة، والليث بن سعد بمصر وغيرهم، واقتصر في رحلته الثانية على ابن القاسم، وقد عاد من رحلتيه إلى الأندلس بعلم كثير «فعادت فتيا الأندلس بعد عيسى بن دينار إلى رأيه وقوله»(14).

أسباب انتشار المذهب المالكي في الأندلس ودور يحيى في ذلك

---

(13) – المدارك: 380/3.

(14) – المصدر نفسه: 381/3. وقد بسطت القول في شأن رحلتي يحيى إلى المشرق في كتاب: يحيى بن يحيى الليثي وروايته للموطأ، من ص: 42 إلى ص: 57. من منشورات كلية الشريعة بأكادير، 1416هـ-1995م.

في أيام هشام بن عبد الرحمن (172-180هـ) بدأ انتشار المذهب المالكي وأخذت البلاد الأندلسية تتحول من أوزاعية إلى مالكية، وتعود أسباب هذا التحول إلى عدة عوامل أهمها ما يلي:

1- أن رحلة طلاب العلم الأندلسيين والمغاربة «كانت غالبا إلى الحجاز وهو منتهى سفرهم، والمدينة يومئذ دار العلم ومَنها خرج إلى العراق، ولم يكن العراق في طريقهم فاقتصروا على الأخذ على علماء المدينة وشيخهم يومئذ وإمامهم مالك... فرجع إليه أهل المغرب والأندلس وقلدوه دون غيره ممن لم تصل إليهم طريقته»(15).

2- ما قام به زياد بن عبد الرحمن من تفقيه أهل الأندلس في مذهب مالك، فهو أول من أدخل الموطأ مكملا متقنا، وأشاع فضائل صاحبه، وعلم الناس مسائل الفقه وفق مذهبه، وعرفهم بمحاسن هذا المذهب ومزاياه، ووقف حياته لهذا الغرض، لذا يعتبر زياد الموطد الأول للمذهب المالكي في الأندلس، ودوره الدور الأساسي في التحول من المذهب الأوزاعي إلى المذهب المالكي، وقد ساعده على ذلك مستواه العلمي الرفيع، وصلته الوثيقة بمالك من جهة، وصلته القوية بالأمير هشام بن عبد

---

(15) - مقدمة ابن خلدون: 1154/3 وما بعدها.

الرحمن من جهة ثانية، حيث كان لزياد عند هشام المكانة التي لم يبلغها أحد من أهل العلم بالأندلس(16).

3- ما كان للأمير هشام من وثيق الصلة والتفاهم مع أعلام تلامذة مالك الأندلسيين وفي مقدمتهم زياد شيخ يحيى بن يحيى الليثي قبل رحلة يحيى إلى مالك.

4- الإعجاب المتبادل بين أمير الأندلس هشام بن عبد الرحمن وبين الإمام مالك وذلك بسبب ما كان ينقله طلاب العلم الأندلسيون من عاطر سيرة أمير الأندلس إلى إمام المدينة، وما كانوا ينقلونه من فضائل عالم المدينة ومزاياه إلى أمير الأندلس، مما جعل كلا الرجلين يزداد إعجابا بصاحبه، وهذا ما جعل الأمير هشاما يختار قضاته وأصحاب الوظائف الدينية من الفقهاء المالكية(17).

ولا ينبغي أن يفهم مما ذكر من إعجاب متبادل أن هناك نوعا من المجاملة السياسية على حساب الأمانة الدينية بين أمير الأندلس، وعالم المدينة وتلامذته الأندلسيين؛ فما كان مالك يوما يهمه أن يلتزم الناس مذهبه فلا يخرجون عنه، بل كان يهمه أن يبلغهم أمانة العلم جهد مستطاعه، في تواضع وإشفاق من ثقل

---

(16) - قضاة قرطبة لمحمد بن حارث الخشني، ص: 46. تاريخ علماء الأندلس لأبي الوليد بن الفرضي (ت. 458هـ)، وفي زياد يقول هشام: «صحبت الناس وبلوتهم فما رأيت رجلا يسر من الزهد أكثر مما يظهر إلا زياد بن عبد الرحمن».

(17) - تاريخ افتتاح الأندلس لابن القوطية، ص: 42-65. نفح الطيب: 217/4. تاريخ الفكر الأندلسي، ص: 3.

المسؤولية وعظمها، ومن أكبر الأدلة على ذلك موقفه مع أبي جعفر المنصور الذي استأذن مالكا في حمل الناس على ما في الموطأ، فلا يسمح لأحد منهم بالخروج عما فيه، لكن مالكا يأبى عليه إنصافه وتواضعه موافقة أبي جعفر المنصور فيما كان يهم به، وتتكرر المحاولة نفسها من غيره مع مالك، فلا يكون من مالك إلا نفس الموقف السابق مع أبي جعفر، فليفهم المالكية هذه القضية الهامة[18].

5- المكانة التي تحتلها المدينة في نفوس المسلمين بصفة عامة، والأندلسيين والمغاربة بصفة خاصة، فهي مهوى أفئدة الجميع، وإحدى البقع الثلاثة التي لا تشد إلا إليها الرحال، وذلك لما خصها الله به من مزايا، ولما ورد في فضلها وفضل عالمها من نصوص وأحاديث، وهذا ما جعلها قبلة القصاد من جميع ديار الإسلام خصوصا طلبة العلم منهم، وهذا ما عبر عنه الأمير هشام أصدق تعبير في معرض الاختيار بين مذهب أبي حنيفة ومذهب مالك، حيث أثرت عنه في ذلك قولته المشهورة: «عالم المدينة يكفينا»[19].

6- المنافسة والمعاكسة التي كانت بين أمراء بني أمية بالأندلس وخلفاء بني العباس في بغداد، حيث كان المذهب الحنفي

---

(18) - المدارك: 72/2. الديباج، ص: 25.

(19) - أحسن التقاسيم للمقدسي، ص: 237. دورية عالم الفكر، عدد خاص سنة 1984، من إصدار وزارة الإعلام الكويتية، مقال بعنوان: "الإسلام بأرض الأندلس" للمختار العبادي.

هو مذهب الدولة الرسمي من أقصى المشرق إلى أعمال إفريقيا، حيث تنتهي حدود الخلافة العباسية غربا، ثم المنافسة، والمجافاة أحيانا التي كانت بين أهل المدينة وأهل العراق بصفة عامة، وما كان بين مالك والعباسيين بصفة خاصة.

7- الرغبة الملحة من السلطة الحاكمة في توحيد كلمة المسلمين بجمعهم على مذهب واحد حتى يتفادوا بذلك تشتيت جهوذهم الفكرية، وقواهم السياسية والمادية، بتعدد الاتجاهات، واحتدام الصراعات، وظهور الانقسامات نتيجة الاختلاف في المعتقدات والعبادات والأحكام، وهذه الرغبة هي التي دفعت المنصور العباسي إلى مطالبة مالك بأن يوطئ للناس كتابا يجمعهم عليه، فامتثل مالك فألف الموطأ، وأبى عليه ورعه وإنصافه أن يوافق أبا جعفر المنصور على حمل الناس عليه، وهذا الدافع بنفسه هو الذي حدا بعامة أمراء بني أمية بالأندلس إلى جمع الناس على المذهب الذي اختاره سواد علماء الأمة بالأندلس وهو المذهب المالكي، جمعا للكلمة وتوحيدا للصفوف.

والرغبة في توحيد صف الأمة وحملها على مذهب واحد له جوانب إيجابية وأخرى سلبية، فمن جوانبه الإيجابية جمع الكلمة، والحفاظ على الوحدة الدينية عقيدة وشريعة وسلوكا، وهي إحدى الدعائم الأساسية في الشريعة الإسلامية بل روح هذه الشريعة وغايتها السامية انطلاقا من كلمة التوحيد التي تجمعهم على توحيد العبادة إلى آخر شعيرة من شعائر الإسلام التي تتضمن كل واحدة

منها معنى من معاني الوحدة ومظهرا من مظاهر النظام والمساواة ووحدة الصف: يتجلى ذلك واضحا في الصلاة وفي الزكاة وفي الصوم والحج والجهاد... الخ.

ومن مظاهره السلبية التعصب للمذهب إلى حد التشنيع على المخالف والدفع في صدره والطعن في حجته ولو كان الحق في جانبه، بل قد يبلغ التعصب بأصحابه أحيانا إلى حد إذاية المخالف بأنواع الإذايات، وفي ذلك ما فيه من غمط الحق، وتوهين صف الأمة وزعزعة وحدتها الدينية والاجتماعية.

8- ما ذكره ابن خلدون من أن البداوة «كانت غالبة على أهل المغرب والأندلس ولم يكونوا يعانون الحضارة التي لأهل العراق فكانوا إلى أهل الحجاز أميل لمناسبة البداوة، ولهذا لم يزل المذهب المالكي غضا عندهم، ولم يأخذه تنقيح الحضارة وتهذيبها كما وقع في غيره من المذاهب»(20).

وهذا العامل الذي ذكره فيلسوف التاريخ، وإن كان له دوره من الأهمية فإن أهميته تأتي بعد أهمية العوامل السابقة في الترتيب أي بعد انتشار المهذب واستقراره بصفة نهائية حيث لم تحوجهم أسباب الحضارة المعقدة إلى التماس ما هو خارج عن نطاق المذهب في العقائد والأحكام، فالمذهب يستوعب في الغالب كل ما يجد من الوقائع، من غير احتياج إلى أن يستبدلوا به غيره، أو يلفقوه بمذهب سواه. فما كان يشغل بال علماء المذهب المالكي

(20) - مقدمة ابن خلدون: 1154/3 وما بعدها.

افتراض ما لم يقع بل كانوا ينطلقون من الواقع النازل، فيلتمسون له حكم الشرع تاركين ما لم ينزل من الوقائع والمستجدات عملا بقول عمر رضي الله عنه: «دعها حتى تقع».

9- طول مكث صاحب المذهب في الإقراء والإسماع، وهو ما أتاح له أن يكون له من التلاميذ ما لم يكن لسواه مع حرص مالك على استمرار الاتصال بتلامذته المغاربة حيث كان يسأل عنهم، وينشط لما يأتيه من أخبار نجاحهم في أعمالهم، وكان يجيب على أسئلتهم التي يوجهون بها إليه فيما يعرض لهم من نوازل الأحكام، مع تواضع الإمام وتحريه في الفتيا، وتحرجه من الأسئلة إلا ما اقتضته الحاجة، وتشدده في التزام عدم الخوص فيما لا ضرورة إليه من المباحث سواء في العقيدة أو الأحكلم.

وهذا هو منهج السلف الصالح الذين كانوا يبتعدون عن التكلف وافتراض ما لم يقع، أو الخوض فيما لم يخض فيه من هو أسبق منهم وأفضل من أمور العلم والدين خاصة جانب العقيدة، وقد التزم المالكية هذا المنهج وعضوا عليه بالنواجذ عملا بالسنة، وتوحيدا لصف الأمة.

10- ما كان ليحي بن يحيى من دور فعال في نشر المذهب المالكي ونصرته خاصة أيام الأمير عبد الرحمن بن الحكم بن هشام، حيث أتم يحيى ما كان قد أسسه شيخه الأندلسي زياد بن عبد الرحمن، وفي ذلك يقول ابن حزم رحم الله الجميع: «مذهبان

انتشرا في بدء أمرهما بالرئاسة والسلطان: مذهب أبي حنيفة فإنه لما ولي القضاء أبو يوسف كانت القضاة من قبله من أقصى المشرق إلى أقصى عمل إفريقيا، فكان لا يولي إلا أصحابه والمنتمين إلى مذهبه، ومذهب مالك عندنا بالأندلس، فإن يحيى بن يحيى كان مكينا عند السلطان مقبول القول في القضاء، وكان لا يلي قاض في أقطار بلاد الأندلس إلا بمشورته واختياره، ولا يشير إلا بأصحابه ومن كان على مذهبه، والناس سراع إلى الدنيا والرئاسة فأقبلوا على ما يرجون بلوغ أغراضهم به على أن يحيى لم يل قضاء قط، ولا أجاب إليه، وكان ذلك زائدا في جلالته عندهم، وداعيا إلى قبول رأيه لديهم... ثم نشأ الناس على ما انتشر»[21].

وفي تعليل ابن حزم رحمه الله ما فيه من مبالغة وتجاوز بالنسبة لدور يحيى بن يحيى في انتشار المذهب المالكي بالأندلس، فإن المذهب أخذ في الاستقرار والانتشار منذ إمارة هشام بن عبد الرحمن (172-180هـ)، وفي حياة مالك نفسه، وفي هذه الأثناء كان يحيى يطلب العلم بالمشرق[22]، ثم استمر الأمر على ذلك في إمارة الحكم بن هشام (180-206هـ)، ولم يأت دور يحيى إلا في إمارة عبد الرحمن بن الحكم بن هشام

---

(21) - جذوة المقتبس للحميدي (ت. 909هـ): 611/2 . نفح الطيب: 10/2.

(22) - وفي هذه الرحلة أخذ عن مالك إمام المدينة المتوفى 179هـ الليث بن سعيد الفهمي إمام المصريين سنة 174هـ.

(206-238هـ)، فدور يحيى هو دور المتمم الموطد لا دور الرائد والمؤسس. ولو كانت المذاهب والأفكار تفرض بقوة السلطان لكان المذهب الرافضي الشيعي أكثر المذاهب انتشارا بالمغرب، فقد استباحوا ما لا يستباح في نشر هذا المذهب من ترويع الناس، والتهديد بالسلاح، وإزهاق الأرواح، فضلا عن السجن والتعذيب والتنكيل.

المبحث الثاني: دخول المذهب المالكي إفريقيا (القيروان - تونس- وما إليهما)(23):

إن دخول علم مالك إلـــى إفريقيـــا يـــروى بـــها ويـــدرس، وبـــه غالبا الفتوى كان ابتداؤه علـــى يـــد أبـــي الحســـن علـــي بـــن زيـــاد التونسي دارا واستقرارا، الطرابلسي مولدا ونشـــأة، المتوفـــى بتونـــس سنة 183هـــ. «فهو أول من أدخل الموطـــأ وجـــامع ســـفيان الثـــوري المغرب (إفريقيا) وفسر لهم قول مالك ولـــم يكونـــوا يعرفونـــه»(24).

فقد كان له من مـــالك بالإضافـــة إلـــى الموطـــأ ســـماع "فتـــاوى ومسائل" يتضمن ثلاثة كتب(25). وسمع أيضـــا مـــن ســـفيان الثـــوري والليث بن سعد، وابن لهيعة وغيرهم، وكـــان قـــد ســـمع قبـــل رحلتـــه إلى المشرق من خالد بن أبي عمران عـــالم تونـــس وإمامـــها ومفتيـــها في وقته، وعليه تخرج وهو حامل لواء العلم بعده فـــي إفريقيـــا حيـــث «لم يكن بها في عصره مثلـــه»(26).

فابن زياد عندما رحل إلى المشرق للأخـــذ عـــن أعـــلام علمائـــه رحل وهو رأس أهل العلم والفقه بإفريقية، لذلـــك كشـــف مالكـــا عـــن أصول مذهبه كشف العـــالم للعـــالم، فقـــد روى أســـد عـــن المغـــيرة

---

(23) - «يطلق المؤرخون إفريقيا على المغرب الأدنى والأوسط، ونحن نتبعـــهم فـــي ذلـــك أحيانا»، النبوغ المغربي في الأدب العربي: 44/1، تعليق 1، الطبعة الثالثـــة - بـــيروت 1395هـــ-1975م.

(24) - رياض النفوس: 234/1. المدارك: 80/3.

(25) - المدارك: 80/3.

(26) - نفسه: 81/3.

المخزومي وابن كنانة قولهما: «ما طرأ علينا طارئ من بلد من البلدان كشف لنا مالكا عن الأصول كشف علي بن زياد»[27]. وناهيك بهذه الشهادة الفريدة من علمين مرموقين من أعلام أصحاب مالك وعمد مذهبه من المدنيين.

متى دخل علي بن زياد بعلم مالك ومذهبه إفريقية؟

كان علي بن زياد من الرعيل الأول من المغاربة الذين ضربوا أكباد الإبل ليزدادوا تفقها في الدين، وتوسعا في الأخذ والرواية عن أئمة الهدى وأعلام العلماء بالمشرق، وخاصة عالم المدينة وإمامها في وقته مالك بن أنس رحم الله الجميع.

لذا عده صاحب المدارك في الطبقة الأولى من أصحاب مالك من أهل إفريقية. أما وقت عود ابن زياد إلى إفريقية بعلم الحجاز، فإن المصادر والمراجع التي وقفت عليها لا تنص على تاريخ رحلته إلى المشرق، أو عوده إلى إفريقية، بنخبة العلوم المشرقية، وخاصة الموطأ، وجامعي سفيان الثوري[28].

غير أنه يمكن تعيين الفترة بالتقريب، إذا تعذر تعيين وقتها بالتحديد، وذلك من خلال ما يستنتج من بعض المعطيات التاريخية التي لها علاقة وارتباط برحلة ابن زياد الرائدة.

---

(27) – رياض النفوس: 235/1. المدارك: 81/3.

(28) – عن رواية علي بن زياد لجامعي سفيان: الكبير والأوسط ينظر طبقات أبي العرب التميمي، ص:251.

من ذلك أن البهلول بن راشد القيرواني (ت. 183هـ) كان من الذين أخذوا موطأ مالك والجامع الكبير لسفيان الثوري، عن علي بن زياد بتونس قبل رحلة البهلول إلى المشرق، لأخذهما عن مالك والثوري مباشرة. وكان معه في هذه الرحلة رفيقاه عبد الله بن غانم قاضي القيروان فيما بعد، وعبد الله بن فروخ مفتي إفريقيا. وقد ضم الثلاثة مجلس سفيان الثوري حيث لازموه للأخذ عنه شهورا كثيرة، وكان الذي يقرأ لهم خلال المدة كلها عبد الله بن غانم(29). أي أن رحلتهم إلى المشرق طالت نوعا ما، وأنها كانت بعد رحلة علي بن زياد بمدة غير قصيرة. وإذا عرفنا أن سفيان الثوري قد توفي سنة 161هـ وأن السنوات الثلاث الأخيرة من حياته التي توافق ابتداء خلافة المهدي بن المنصور العباسي قد قضاها مختفيا في البصرة فرارا من المهدي وعماله: ترجح لدينا أن الفترة التي تلقى فيها علي بن زياد، وتلميذه البهلول مع رفيقيه هي الفترة التي قضى معظمها الثوري بمكة والمدينة وتمتد ما بين سنة 144هـ سنة خروجه من الكوفة هربا من أبي جعفر المنصور الذي راوده على تولي القضاء، وسنة 158هـ سنة وفاة أبي جعفر المنصور، إذ على إثرها فر الثوري من مكة هاربا إلى البصرة مختفيا بها من مطاردة المهدي بن المنصور إلى أن مات سنة 161هـ(30).

(29) - رياض النفوس: 216/1. المدارك: 67/3، وانظر طبقات أبي العرب، ص: 220.
(30) - الحلية: 372/6. الإمام سفيان الثوري حياته العلمية والعملية، للدكتور محمد عبد الله البيانوني، الطبعة الأولى، حلب، 1392هـ-1972م.

غير أن علي بن زياد تلقى عن الثوري في أوائل هذه الفترة، أما تلميذه البهلول ورفيقاه فتلقوا عنه في أواخرها والله أعلم.

ومن ثم نستنتج أن عود ابن زياد إلى تونس بعلم مالك وموطئه وحديث سفيان، وجامعيين، كان بعد سنة 144هـ بقليل، والله أعلم. وهي فترة تقارب الفترة التي عاد فيها الغازي بن قيس بالموطأ إلى الأندلس أو بعدها بقليل.

ومما يقوي هذا الاستنتاج أن كليهما كان معدودا في الطبقة الأولى من أصحاب مالك من أهل إفريقية والأندلس.

ومما يزيده تأكيدا أن الرجلين الذين ضمهما مجلس مالك مع علي بن زياد فشهدا له بكشف مالك عن أصوله كشفا لم يسبقه به أحد من الطارئين على مالك، كانا معدوين أيضا في الطبقة الأولى من أصحاب مالك من أهل المدينة. وهما المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي، وعثمان بن عيسى بن كنانة، وكان مدار الفتوى عليهما في زمن مالك وبعده بالمدينة[31].

مراحل استقرار المذهب المالكي في إفريقية

لقد تعثر انتشار المذهب المالكي واستقراره في إفريقية إذا ما قورن بانتشاره واستقراره ببلاد الأندلس.

(31) - المدارك: 3/3.

ففي إفريقية ظل المذهبان المالكي والحنفي يتنازعان الظهور والغلبة منذ دخول المذهب المالكي إفريقية على يد علي بن زياد التونسي، وذلك خلال عصر ولاة بني العباس على إفريقية أيام أبي جعفر المنصور (136-158هـ)، واستمر الصراع بين المذهبين بقية عصر الولاة، وكان آخرهم محمد بن مقاتل العكي الذي امتحن البهلول بن راشد القيرواني بضربه وحبسه، وقد مات على إثر ذلك الضرب، وكان ضربه بسبب موقف من المواقف الدينية يتعلق بالسياسة الشرعية وذلك سنة 183هـ(32). وعلى إثر هذه الحادثة الشنيعة عزله هارون الرشيد عن ولاية إفريقية وولى مكانه جد الأغالبة إبراهيم بن الأغلب بن سالم سنة 184هـ(33).

احتدم الصراع بين المذهبين طيلة حكم بني الأغلب إفريقيا من سنة 184هـ إلى سنة 297هـ، وهي السنة التي دخل فيها عبيد الله الشيعي مدينة رقادة واستولى على ملك إفريقيا بعد فرار آخر أمراء بني الأغلب منها، ومنذ ذلك الحين تحول الصراع بين المذهبين السنيين إلى صراع بين السنة ممثلة في علماء المالكية،

(32) - رياض النفوس: 212/1. طبقات أبي العرب، ص: 135. المدارك: 100/3. وكان ضربه بسبب وقوفه في وجه العكي عندما أراد أن يرسل هدية لطاغية الروم وفيها سلاح وخيل ونحاس، إذ لا يحل له ذلك.

(33) - أعمال الأعلام: القسم: 3، ص: 12. وفيه ذكر قصة البهلول مع العكي، وأن البهلول مات في سجن العكي، والصحيح أنه مات بعدما خرج من السجن بسبب جرح من أثر الضرب، والله أعلم.

وعلى آثارهم جماهير الأمة، وبين روافض الشيعة الغزاة الذين حاولوا فرض مبادئهم الضالة، وعقائدهم الفاسدة بقوة السلاح، وإزهاق الأرواح.

وكان الصراع بينهم وبين المالكية أشد ضراوة وأوخم عواقب، امتحن فيه أعلام المالكية كابن أبي زيد القيرواني، وأبي الحسن القابسي، وأبي عمران الفاسي وغيرهم كثير، امتحنهم العبيديون وأعوانهم ممن انتحل نحلتهم، وممن تشرق من الكوفيين، امتحانا عسيرا، ثم حانت نهاية المحنة، وبرقت بارقة الخلاص، على يد المعز لدين الله بن بادس الصنهاجي، رحمه الله، فهو الذي قطع دعوة العبيديين الروافض من إفريقية ودعا لخلفاء بني العباس، وحسم مادة الخلاف في المذاهب، وحمل الناس على التمسك بمذهب مالك عالم المدينة وإمام دار الهجرة. وأزال أسماء العبيديين من السكة، ونقش فيها: «ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين» وذلك سنة 441هـ(34).

ويقول ابن خلكان في ترجمة المعز بن بادس المتوفى سنة 454هـ: «كان مذهب أبي حنيفة رضي الله عنه بإفريقية أظهر المذاهب، فحمل المعز المذكور جميع أهل المغرب على التمسك

(34) - أعمال الأعلام، ف: 3، ص: 73. الاستقصا: 138/1. والآية من سورة ال عمران، آية: 85. وفي اختيار هذه الآية بالذات تعريض بمروق العبيديين عن الدين وانفتالهم عن عقيدة المسلمين، وقد دعي من اتبع نحلتهم متشرقا.

بمذهب الإمام مالك رضـــي الله عنـــه، وحسـم مــادة الخــلاف فــي المذاهب، واستمر الحال من ذلك الوقــت إلــى الآن»[35].

وقد استمر بنو زيـري الصنـهاجيون -موالـي الشـيعة- علـى حكم إفريقيا منــذ غادرهــا المعــز الشـيعي مسـتخلفا عليـها بلقيـن (يوسف بن زير سنة 362هـ إلــى أن تغلــب عليـها الموحـدون فـي النصف الأول من القرن السادس الهجري حيـث ضمـوا إلـى الدولـة الموحدية من إفريقيا ما لم يصل إليـه حكـم المرابطيـن منـها خـلال مدة حكمـهم»[36].

هذه نظرة سـريعة عـن المراحـل التاريخيـة التـي مـر بـها المذهب المالكي قبل أن يعم انتشاره، ويتـم اسـتقراره بصفـة نهائيـة في إفريقية، ويظهر على سائر المذاهب المتنافسـة بـها مـن أحنـاف وشيعة وخوارج وغيرها. وقد أدى إلـى تـأخر ظـهوره علـى هـذه المذاهب عوامل وأسباب أهمها ما يلـي:

1- أن المذهب الحنفي كان أسـبق إلـى إفريقيـة، فكـان فيـها بمثابة مذهب الأوزاعي بالأندلس، فهو السائد بها الغـالب عليـها إلـى أن دخلها علي بن زياد ثم من بعده بمذهـب مـالك فـأخذ بـه أكـثر الناس. يقـول القـاضي عيـاض رحمـه الله: «وأمـا إفريقيـة ومـا وراءها من المغرب فقـد كـان الغـالب عليـها فـي القديـم مذهـب الكوفيين إلى أن دخل علي بن زيـاد، وابـن أشـرس، والبـهلول بـن

---

(35) - وفيات الأعيان، ترجمة المعز بن بادس.
(36) - أعمال الأعلام، القسم: 3، ص: 65.

راشد، وبعدهم أسد بن الفرات وغيرهم بمذهب مالك فأخذ به كثير من الناس»[37].

وكان عدد من رحل إلى مالك فروى عنه من أهل إفريقيا أزيد من ثلاثين رجلا.

2- موقف السلطة الحاكمة من المذهبين، فالمذهب الرسمي للدولة هو المذهب الحنفي، والمراعى غالبا في تعيين القضاة انتماؤهم لهذا المذهب، ولا يولى القضاة من المالكية، وإن كثروا، إلا لظروف استثنائية، ولحاجات في نفوس من بيدهم مقاليد الأمور: يقول الإمام ابن حزم رحمه الله: «مذهبان انتشرا في بدء أمرهما بالرئاسة والسلطان: - مذهب أبي حنيفة فإنه لما ولي قضاء القضاة أبو يوسف، كانت القضاة من قبله، فكان لا يولي قضاء البلاد من أقصى المشرق إلى أقصى أعمال إفريقيا إلا أصحابه والمنتمين إلى مذهبه»[38].

ومعلوم أن تولية عبد الله بن غانم على القضاء كان على الأرجح من اقتراح أبي يوسف على روح بن حاتم والي إفريقيا من قبل هارون الرشيد، وكانت ولاية روح بن حاتم على إفريقيا

---

(37) - المدارك: 25/1.

(38) - نفح الطيب: 10/2. جذوة المقتبس: ترجمة 909، وقد تبنى الأغالبة المذهب الحنفي في الفروع، ثم انتحلوا بدعة الاعتزال في الاعتقاد، وقد ظلوا محتفظين بهذا الاتجاه بالرغم من محاولتهم إخفاءه من حين لآخر، وذلك بتعيين القضاة من المالكية عند الإحساس باضطراب أحوال الرعية، فإذا ما أحسوا باستقرار الأوضاع كشفوا النقاب عن حقيقتهم، ورجعوا إلى أصلهم.

من 170 إلى 174هـ، وقد بقي ابن غانم على قضاء إفريقيا إلى أن مات سنة 190هـ أو بعدها بقليل في إمارة إبراهيم بن الأغلب بعدما بقي على القضاء زهاء عشرين سنة، وقد أخذ ابن غانم عن أبي يوسف كما أخذ عن الإمام مالك رحمهم الله، فهو بذلك مزدوج الانتماء مالكي حنفي إن صح التعبير، وكان يكتب إلى مالك كما كان يكتب إلى أبي يوسف يستفتيهما فيما ينزل به من مسائل القضاء(39).

3- انقسام المدرسة المالكية بإفريقيا في أول الأمر إلى اتجاهين:

أ- الاتجاه المالكي المحافظ ورواده علي بن زياد وابن أشرس والبهلول بن راشد ثم سحنون بن سعيد وتلامذته فيما بعد وهو الاتجاه الغالب على عامة أهل إفريقيا طول فترة الصراع بين المذاهب بها.

ب- الاتجاه المالكي المنفتح على المنهج العراقي ورواده عبد الله بن غانم القاضي، وعبد الله بن فروخ، ثم أسد بن الفرات وأبو محرز ومن نحا نحوهم.

4- موقف الاتجاه المالكي المحافظ من السلطة الحاكمة في البلاد وخاصة أيام الأغالبة وإبان حكم الروافض الشيعة، ويتجلى في إيثارهم مجانبة ذوي السلطان، والنفور من المناصب وخاصة القضاء، إلا عند الضرورات القصوى، والتصدي لإنكار كل زيغ

---

(39) - المدارك: 3/68-69. طبقات أبي العرب، ص: 116. رياض النفوس: 1/222.

أو انحراف عن النهج القويم كيفما كان نوعه، وأيا كان مصدره، ولو كلفهم ذلك ما كلف، وهذا ما أتاح الفرصة لذوي الأطماع من الكوفيين (الأحناف) في تقلد المناصب بدون استحقاق غالبا، واتخاذها وسيلة لنصرة مذاهبهم، وتحقيق أغراضهم، والانتقام من خصومهم الألداء، علماء المالكية المحافظين.

جرى الأمر على هذا النسق خلال أغلب فترات الحكم الأغلبي وكذا أيام الشيعة العبيديين، فقد انتهزها الأحناف العراقيون المتطرفون فرصة «فتمعزلوا وفقا لما انتحله بنو الأغلب وأعوانهم، فلما آل الأمر إلى العبيديين تشرقوا منضويين تحت لوائهم، فكأنهم بذلك يرومون سيادة، أو يبحثون عن حكم ضاع منهم سبيل الوصول إليه»(40).

يقول القاضي عياض رحمه الله: «وكان الظهور في دولة بني عبيد لمذهب الكوفيين لموافقتهم إياهم في مسألة التفضيل، فكان فيهم القضاء والرئاسة. وتشرق منهم قوم تقمنا لمسراتهم، واصطيادا لدنياهم، وأخرجوا أضغانهم على المدنيين، فجرت على المالكية في تلك المدة محن، ولكنهم مع ذلك كثير، والعامة تقتدي بهم، والناشئ فيهم ظاهر إلى أن ضعفت دولة بني عبيد بها...»(41).

(40) – الصراع المذهبي في إفريقية، ص: 105. ويريد المؤلف بعبارة "تمعزلوا": انتحلوا بدعة الاعتزال في العقيدة، ويريد بعبارة "تشرقوا": تابعوا العبيديين الشيعة الآتين من المشرق على ضلالاتهم.

(41) – المدارك: 1/ 26.

أسباب انتشار المذهب المالكي في إفريقية

إن انتشار المذهب المالكي في إفريقيا، وظهوره على سائر المذاهب المتعاقبة على مسرح تاريخها الحافل، لم يكن قد تم بنفس السرعة التي تم بها انتشاره وظهوره في الأندلس نظرا للعوائق التي سلفت الإشارة إليها كاحتضان مذهب الكوفيين من طرف حكام إفريقية بما فيهم روافض الشيعة الذين سخروا متطرفي الأحناف لتأييد ضلالاتهم، وظهور الفرق الضالة من معتزلة ومرجئة وخوارج وشيعة.

فقد استطاع الخوارج الصفرية المتطرفون أن يكونوا دولة بسجلماسة بجنوب المغرب بقيادة بني مدرار. كما أسس الخوارج الإباضية المعتدلون دولة أخرى بتاهارت بمنطقة وهران بزعامة بني رستم[42]، وعلى أنقاضهما قامت دولة الشيعة بإفريقية وما إليها من البلاد، وكان قضاء الشيعة على الخوارج بالنسبة للمالكية من باب دفع الفساد بالفساد، ودرء الضرر بضرر أشد وأنكى.

وبالرغم من ذلك فإن جهود المالكية المحافظين لنشر المذهب، وتثبيت دعائمه وإرساء قواعده، وتوسيع آفاقه، لم تعرف يوما ما توقفا، كما لم تعرف مواقفهم ونـاء أو تضعضعا، إذ ظلوا

(42) - أعمال الأعلام، القسم: 3، ص: 139. الاستقصا: 124/1. الخوارج ببلاد المغرب حتى منتصف القرن الرابع الهجري، لمحمود إسماعيل، ص: 112 وما بعدها، وص: 144 وما بعدها. وقد تأسست دولة الصفرية بسجلماسة سنة 140هـ، وتأسست الإباضية بتاهرت بقيادة بني رستم سنة 161هـ إلى أن قضى على حكمها الشيعة سنة 297هـ على يد عبيد الله المهدي الشيعي. وما تزال بقايا الخوارج الإباضية بالجزائر إلى اليوم.

على مر تاريخ نضالهم يعملون لا يفترون خدمة لمدرستهم المالكية، ومنهجهم الحجازي: أصولا (عقيدة) وفروعا (فقها)، وسلوكا؛ تطبيقا، ودعوة، ومناظرة، ومقارعة؛ لا يبغون بمذهبهم بديلا، ولا يقبلون عنه انحرافا، مهما كان ذلك البديل، وأيا كان مصدر الانحراف ومبرراته أو دواعيه[43]. ويمكن رد انتشار المذهب المالكي بإفريقية وظهوره بها على ما سواه إلى العوامل الآتية:

1- كثرة من رحل من إفريقيا إلى المشرق لطلب العلم والأخذ عن عالم المدينة وإمامها في وقته مالك بن أنس رحمه الله، فقد بلغ من لقيه منهم وأخذ عنه أزيد من ثلاثين رجلا أبرزهم علي بن زياد، وهو عدد ضخم إذا ما قيس بحجم إفريقية مقارنة بحجم بلاد الأندلس وإمكاناتها المختلفة مع سبق المذهب الحنفي إلى إفريقية وميل حكامها إليه في أغلب الأحوال. قال القاضي عياض رحمه الله: «وأما إفريقية وما وراءها من المغرب فقد كان الغالب عليها في القديم مذهب الكوفيين إلى أن أدخل علي بن زياد وابن أشرس والبهلول بن راشد وبعدهم أسد بن الفرات وغيرهم بمذهب مالك فأخذ به كثير من الناس»[44]. وهذا قبل رحلة

(43) – فهم رفضوا اتجاه عبد الله بن غانم وابن فروخ وأسد، ولو كان غرض هؤلاء إثراء الفقه المالكي بتطعيمه بالمنهج العراقي أو الفقه الحنفي، وهو نوع من التوسع في الفقه والالتفات به نحو الفقه المقارن والاتجاه به نحو الدراسات المقارنة.

(44) – المدارك: 25/1.

سحنون إلى المشرق. قال محمد بن حارث: «كانت إفريقية قبل رحلة سحنون قد غمرها مذهب مالك بن أنس لأنه رحل منها أكثر من ثلاثين رجلا كلهم لقي مالكا وسمع منه»(45).

2- ما كان لهؤلاء الرواد من المكانة عند الخاصة والعامة على السواء، وذلك أشهر من أن يذكر، لذلك أقتصر على ذكر مثالين فقط ليقاس عليهما ما لم يذكر:

أولهما عن علي بن زياد التونسي الذي قدم إلى منزله والي إفريقية ومعه رسول الخليفة العباسي ليستشيراه فيمن يستحق تولية القضاء بإفريقية، فأبى أن يشير عليهما بأحد، وتمارض بسبب ذلك، وأقسم لهما أنه لا يعرف أحدا بها يستحق القضاء، وأمرهم بالقيام عنه، فلم يسعهما إلا أن ينصرفا(46).

والمثال الثاني: ما وقع للبهلول بن راشد مع العكي حين ضربه، فقد ألقى عليه الكثيرون أنفسهم كي لا يصل السوط إلى جسمه، واستأذنه آخرون في القيام على الوالي، فنهاهم أشد النهي، أما حاجب الرشيد فلم يصدق أن يجرؤ أحد على ضرب البهلول وقال: «وكيف يضرب البهلول بإفريقية إلا أن يكون أهل إفريقيا ارتدوا عن الإسلام»(47).

---

(45) - نفسه: 51/4.

(46) - رياض النفوس: 237/1. المدارك: 83/3.

(47) -رياض النفوس: 214/1. المدارك: 99/3.

3- الحركة العلمية لرواد المدرسة المالكية:

كان الاتجاه الغالب على رواد المدرسة المالكية بإفريقية هو الاهتمام بنشر العلم، وصون أمانته، والسعي لبلوغ ذرى تطبيقه أحكاما وروحا، عملا وسلوكا، مخبرا ومنظرا، وقد اقتضاهم صونه نفورا من السلطان، وانجفالا عن التعاون مع الحكام، خوفا من ممالأتهم، وإشفاقا من التساهل في الأحكام، ميلا مع رغباتهم، أو حذرا من سطوتهم، لذا زهدوا في القضاء، وأمعنوا في رفض ولايته إلا في أقصى الضرورات وأكثرها إلحاحا، ومن النماذج الرائدة في هذا الباب علي بن زياد، وابن أشرس، والبهلول بن راشد، وسحنون بن سعيد، ويحيى بن عمر تلميذه، وتلميذ يحيى أبو بكر بن اللباد، وتلميذا ابن اللباد عبد الله بن أبي زيد، وأبو الحسن الفاسي، وغيرهم كثير ممن كان لهم الفضل الكبير واليد الطولى في بث علم مالك ونشر مذهبه، وتقرير عقيدته، وتمثيل سلوكه وخلاله وسمته. وأقتصر هنا على ذكر الرائد الكبير والمؤسس الأول علي بن زياد، لأنه أحسن مثال وأوضح نموذج لما نريد التدليل عليه، والإيضاح بالمثال عنه:

كان أبو الحسن علي بن زياد العبسي التونسي، وكيع القطيع، ورأس العلم (الجبل)، ومؤسس المدرسة المالكية في إفريقية، فقد وقف حياته لبث العلم وإرساء قواعد الفقه على مقتضى أصول المدرسة الحجازية، فكان دوره في إفريقيا شبيها بدور زياد بن عبد الرحمن شبطون في بلاد الأندلس في عمله

ونصحه، في سلوكه وسيرته، في جهاده الصامت واحتسابه في نشر العلم ورعايته طلابه وتشجيعهم وحفز هممهم، مع الفارق بين مدارك الرجلين، فقد كان ابن زياد أرسخ قدما في العلم، وأشد ضبطا له(48)، وأصلب موقفا في مجانبة أهل الأهواء والبدع وذوي السلطان.

سمع من علي بن زياد البهلول بن راشد، وأسد بن الفرات، وسحنون بن سعيد، وشجرة بن عيسى، وغيرهم من الأعلام كثير، فهو معلم سحنون الفقه، وأول من فسر له ولغيره من أهل الغرب قول مالك(49)، وبصرهم بمذهبه، واستمر على ذلك تتعاقب على الأخذ عنه الطبقات أزيد من ثلاثين سنة(50)، وعلى تلامذته وتلاميذ تلامذته من أعلام مدرسته وخريجي مؤسسته، وهم نجوم العلم وأئمة الهدى، كانت تدور الفتوى في إفريقية ثم القضاء بها فيما بعد.

وكان علي بن زياد هو المرجع والمفزع لهؤلاء العلماء، سواء قبل رحلتهم إلى المشرق، أو بعد عودهم منه إلى القيروان، فقد كان البهلول بن راشد بالقيروان يكتب إلى علي بن زياد بتونس فيما يعرض له من النوازا مما يستفتيه فيه الناس، وربما

---

(48) – قال سحنون: كان على خير أهل إفريقية في الضبط للعلم، المدارك: 82/3.

(49) – المدارك: 80/3.

(50) – تؤخذ هذه المدة من مقارنة تواريخ رحلته وعوده من المشرق على الأقل، وإلا فعلي بن زياد رحل إلى المشرق وهو من صدور العلماء، وما من شك أن الأخذ عنه كان قبل رحلته وبعدها.

جاء كتاب البهلول إلى علي بن زياد، فوجد سحنونا لديه لنفس الغرض. قال سحنون رحمه الله: وكان البهلول يأتي علي بن زياد ويسمع منه، ويفزع إليه، ويكاتبه إلى تونس يستفتيه في أمور الديانة، وكان أهل العلم بالقيروان إذا اختلفوا في مسألة كتبوا بها إلى علي بن زياد ليعلمهم بالصواب.

قال سحنون: وكان علي خير أهل إفريقية في الضبط للعلم(51). وقال أسد: كان علي بن زياد من نقاد أصحاب مالك، وإني لأدعو له مع والدي، وفي رواية أخرى: إني أدعو في أدبار صلاتي لمعلميي، وأبدأ بعلي بن زياد لأنه أول من تعلمت عنه العلم(52). فناهيك بعالم كان أمثال أولئك النجوم تلامذته وخريجي مدرسته، وعليهم مدار الفتوى والقضاء في إفريقية بعد وفاته. أما البهلول بن راشد فهو وإن كان دون شيخه علي بن زياد رسوخا في العلم فإنه كان من الذين عليهم مدار الفتوى بالقيروان في حياة مالك وعلي بن زياد، وكان لفتواه مكانتها وأهميتها، يدل على ذلك قول مالك لحامل كتاب من عبد الله بن غانم قاضي إفريقيا، يتضمن أسئلة موجهة إلى مالك ليجيبه عنها: وما يقول فيها المصفر؟ يعني البهلول بن راشد(53). فهذا تنويه من مالك بعلمه وموضعه في بلده، ومكانته وإمامته بها، ومراعاة منه لفتاوى

---

(51) – المدارك: 82/3.

(52) – نفسه.

(53) – نفسه: 105/3.

علماء كل بلد، لأنهم أعرف بأحوال من يليهم، وأدرى بشؤون قومهم، وأفهم لنفسياتهم وعاداتهم وأعرافهم، كما فيه من مالك رعاية لطلابه، واستنارة بفهمهم، واطمئنان على استمرارهم في السير على النهج المدني والطريق الحجازي، وهو أيضا اختبار من مالك لمقدرات طلابه، وملكاتهم العلمية، وتشجيع لهم على الاجتهاد والعطاء.

4- ما قام به الإمام سحنون بن سعيد من جهود ومواقف في نصرة مذهب مالك ونشره بإفريقيا عن طريق التعليم والقضاء، فأتم بذلك ما بدأه شيخه علي بن زياد، وحقق للمذهب ما لم يتمكن ابن زياد من تحقيقه، وخاصة بعد رحلته إلى المشرق، وكان مبتدؤها سنة 178هـ، وعاد منها إلى إفريقيا سنة 191هـ(54) بعلم كثير، منه المدونة التي سيأتي الكلام عنها في محله، وإليه انتهت رئاسة العلم بإفريقيا في عهده، وبه وبمدونته وتلامذته الذين بلغ مشاهيرهم نحو سبعمائة، حفظ مذهب مالك في إفريقية. قال محمد بن حارث: «وصار زمانه كأنه مبتدأ قد محى ما قبله»(55). لقد كان عهد سحنون فتحا جديدا للمذهب المالكي حيث عاد الظهور والغلبة بسببه إليه، وتقلده عامة الناس، ومالوا عن الانفتاح على المدرسة العراقية، فقل الإقبال على كتب الحنفية، فكأنها انمحت من إفريقيا، وبذلك تحققت فراسة أبي خارجة الغافقي فيما رواه

(54) - المدارك: 47/4.

(55) - نفسه: 51/4.

عنه عيسى بن مسكين. قال: كان أبو خارجة كثيرا ما يقول: «لا تمر الليالي والأيام حتى تمحى كتب أبي حنيفة من إفريقية، فكان كذلك محاها الله عز وجل بسحنون رضي الله تعالى عنهم أجمعين»[56].

لقد كان سحنون وشيخه ابن زياد في إفريقية كيحيى بن يحيى وشيخه زياد بن عبد الرحمن في الأندلس، فكلا التلميذين قد وطد وأتم ما لم يتمكن منه شيخه. قال الإمام ابن حزم رحمه الله بعدما ذكر دور يحيى في نشر المذهب المالكي بسبب نفوذ كلمته لدى الأمير في تعيين القضاة وعزلهم في بلاد الأندلس، قال: «...وكذلك جرى الأمر في إفريقية لما ولي القضاء سحنون بن سعيد، ثم نشأ الناس على ما انتشر»[57].

لقد كان في ولاية سحنون للقضاء نصر عملي للمذهب يضاف إلى الانتصار العلمي والتأييد الشعبي اللذين كانا السر وراء اختيار أمير إفريقية محمد بن الأغلب سحنونا للقضاء بعد مراودته عليه سنة كاملة، وبعد شروط وشروط من جملتها قول سحنون للأمير: «ابدأ بأهل بيتك وقرابتك وأعوانك فإن قبلهم ظلامات للناس، وأموالا لهم منذ زمن طويل، إذ لم يجترئ عليهم من كان قبلي. فقال لي: نعم، لا تبدأ إلا بهم، وأجر الحق على

---

(56) – رياض النفوس: 244/1.

(57) – جذوة المقتبس للحميدي، القسم الثاني، ص: 611.

مفرق رأسي، فقلت: آلله؟! فقال لي: آلله، ثلاثـــا»[58]. اســتحلفه ثلاثـا على الوفـاء.

وقد اقتدى بسحنون فـــي اشــتراط مثـل هــذه الشــروط علــى الأمير تلميذاه عبد الله بن طالب وعيسى بــن مســكين عندمــا أرغمـا على تولي القضــاء[59].

وكان لسحنون سبق وتجديد فــي ولايــة القضـــاء واختصاصـات القاضي يأتي ذكره في محلـه بحـول الله»[60].

وبالرغم مما حققه سحنون مـــن نصـــرة للمذهـــب عــن طريــق التعليم والتأليف وولاية القضاء، وكذلـــك تلامذتـــه مــن بعــده الذيــن ساروا على سننه ونهجه، فإن أمر المذاهب لـــم ينحســم فـــي إفريقيـا إلا في عهد المعز الصنهاجي، وأن كلام ابـــن حـــزم بخصــوص دور سحنون في حسم أمـــر المذهـــب ليـس علـــى ظــاهره، إلا أن يكــون المقصود بأن المذهب في عـــهده أصبـــح متقلــد العامـــة فضــلا عــن الخاصة من المالكية، حيث لم يعـــد تطبيقـــه مقصـــورا علـــى مجــال العبادات ووفق اختيار الناس وقناعاتـــهم العلميـــة، بـــل أصبـــح ســـائدا وملتزما في المعاملات والســلوك والقضـــاء، وتطبـــق الأحكـــام وفقـــه على العامة والخاصة، ورجال الدولـــــة.

---

(58) - المدارك: 56/4.

(59) - نفسه: 312/4 و335. وفي تمنع عيسى بن مسكين وتحديه سيف الأمير بنحره بعدما أجمع الناس على فضله وزهده وعلمه وورعه شروط ضمنية على الأمير، بالإضافة إلـــى الشروط التي أملاها على الأمير وأمر بكتابتها فكتبها. انظر: المدارك: 336/4 وما بعدها.

(60) - انظر بعضها في: المدارك: 60/4.

5- دور المعز بن بادس الصنهاجي:

لقد صار المذهب المالكي أيام سحنون هو متقلد السواد الأعظم من الأمة عقيدة وشريعة وسلوكا خاصة بعد توليه قضاء إفريقيا في السنوات الست الأخيرة من عمره[61]، التي تعدل عند عدها ستين ونيفا، وكان للقضاء في عهده ثم من بعده دور أي دور في نصرة المذهب وخاصة أيام قضاء تلميذيه ابن طالب[62] وعيسى بن مسكين[63]، لكن الدولة بالرغم من ذلك ظلت تظهر من حين لآخر تحيزها السافر للأحناف الذين وجدت في متطرفيهم ميلا لأهوائها، وانتحالا لباطلها، ومتابعة لها في ضلالاتها، خاصة أيام العبيديين الروافض الذين كان عهدهم للمالكية عهد محن ونكبات[64]، تجاوزوها بعزم لا يفل صابرين محتسبين، وصمد مذهب سواد الأمة للامتحانات، فخرج منها مرفوع الرأس، شامخا بأنفة لا يبالي[65]، إذ أدركته ساعة النصر لما فطن المعز بن

---

(61) - ولاية سحنون للقضاء من سنة 234 إلى وفاته سنة 240 وعمره ثمانون سنة، المدارك: 4/55-85.

(62) - أبو العباس عبد الله بن طالب التميمي من بني عم بني الأغلب أمراء القيروان، تفقه بسحنون وكبار أصحابه، ولقي محمد بن عبد الحكم ويونس بن عبد الأعلى. انظر ترجمته في: رياض النفوس: 1/474. المدارك: 4/308. وقد فوض إليه الأمير إبراهيم بن أحمد النظر في الولاة والجباة والحدود والقصاص، فقطع المنكر والملاهي من القيروان، وبجوده وكرمه تضرب الأمثال.

(63) - عيسى بن مسكين الإفريقي سمع من سحنون وابنه جميع كتبه، وسمع بمصر من الحارث بن مسكين وأبي طاهر والربيع ومحمد بن المواز ومحمد بن عبد الحكم. تولى القضاء بعد سحنون بأربعين سنة. المدارك: 4/333 وما بعدها.

(64) - انظر المدارك: 1/26.

(65) - نفسه.

بادس لما فطن له سلفه، وعجزوا عن العمل على مقتضاه، وهو أن المذهب الشيعي لا مكان له ولا لغيره من البدع في إفريقية، فأقدم على قطع دعوة العبيديين بالدعوة لبني العباس[66]، وحسم مادة الخلاف في المذاهب بحمل الناس على مذهب مالك، فلم يبق بعد ذلك لمذهب سواه شأن يذكر، والله غالب على أمره، وكان ذلك سنة 441هـ.

المبحث الثالث : المذهب المالكي في المغرب الأقصى

إن دخول المذهب المالكي إلى المغرب الأقصى لم يكن واضح المعالم مثلما كان شأنه في كل من الأندلس وإفريقية، لأن هذا الجزء القاصي من الرقعة الإسلامية قد اكتنف تاريخه الكثير من الغموض والإبهام، خلال القرون الثلاثة الأولى من دخول أهله الإسلام، لقلة في المصادر، وشح في المعلومات، نظرا لأسباب استراتيجية، وسياسية واجتماعية ودينية، وعلمية وقبلية وغيرها.

وما من شك أن دخول المذهب إلى المغرب الأقصى كان متأخرا في الجملة عن دخوله الأندلس وإفريقية، وهذا شيء طبعي انطلاقا من وضعه السياسي، وموقعه الجغرافي، إذ هو أقصى

(66) – وممن دعا المعز إلى دعوة بني العباس ونبذ الدعوة الفاطمية الفقيه الأديب أبو الفضل محمد بن عبد الواحد التميمي الذي خرج من الأندلس إلى القيروان، فاستجاب المعز لما دعاه إليه، فلما وقعت الفتن واستولى العرب على البلاد رجع إلى الأندلس واستقر بطليطلة إلى أن توفي بها سنة 454هـ.

نقطة في الجناح الإسلامي الغربي وأنئاها عن المشرق العربي. كما أن انتشار المذهب واستقراره بالمغرب كان حسب الفترات، والمناطق والدول التي تولت حكم المغرب الأقصى في فترة ما قبل المرابطين وكانت كالتالي:

- دولة الأدارسة في أكثر مناطق المغرب خاصة في عهدها الأول (172-305هـ)[67].

- دولة بني مدرار الصفرية الخوارج المكناسيين ثم الزناتيين بسجلماسة بجنوب المغرب.

- دولة بني صالح السنية المالكية بالنكور بمنطقة الريف في شمال المغرب.

وقد راعيت في ذكر هذه الدول وترتيبها حجمها وأهميتها ودورها في نشر المذهب المالكي بغض النظر عن تاريخ إنشائها واستمرارها وانقراضها.

أولا: دولة الشرفاء الأدارسة

لا يتسع المجال كثيرا للخوض في انتساب الأدارسة الأول إلى الفرقة الزيدية من الشيعة للارتباط العائلي بزيد بن علي[68]،

(67) - أي من بيعة إدريس الأول إلى استيلاء العبيديين على أكثر بلاد المغرب الأقصى بقيادة مصالة بن حبوس المكناسي عامل عبيد الله الشيعي على تاهارت الذي عقد لابن عمه موسى بن أبي العافية على بلاد المغرب ما عدا فاس التي أبقى عليها يحيى بن إدريس بن عمر بن إدريس سنة 305هـ، ثم شرده بعد ذلك سنة 309هـ. انظر الأنيس المطرب، ص: 80. أعمال الأعمال، ق: 3، ص: 210. الاستقصا: 182/1.

(68) - المغرب عبر التاريخ لإبراهيم حركات: 122/1.

كما لا يسمح المقام بالإفاضة في الحديث عن قناعة إدريس الأول، ولو مؤقتا، بقبول مذهب الاعتزال الذي كان سائدا في مهد الدولة الإدريسية ومنطلقها الأول: قبيلة أوربة بزعامة إسحاق بن عبد الحميد الأوربي[69]، ولا عن علاقة الزيدية بالمعتزلة مادام إدريس الأول قد حض في خطبته الموجهة إلى البربر على الكتاب والسنة، ونبذ البدع ومحاربتها[70]، وعمليا حارب أصحاب البدع من خوارج وبرغواطيين وغيرهم من نحل الضلال وملل الكفر.

وقد سار على الخط السني خلفه إدريس الثاني متابعا سيرة أبيه في محاربة الصفرية والبرغواطية، وغيرهم من الفرق المنحرفة عن مذهب أهل السنة، بينما لم يعرض الأدارسة في فترات قوتهم لدولة بني صالح بالنكور لأنهم كانوا سنية مالكية، مع قرب ديارهم، وقدرة بني إدريس على البطش بهم، إذ لا مبرر لذلك مادام التشابه بين الدولتين قائما في الأوضاع والغايات، فكلاهما عربي، في وسط بربري، يعمل على نشر الإسلام، ولغة القرآن، وفق المنهج السني، مع إقامة الجهاد، لمقاومة كل زيغ أو

(69) – الأنيس المطرب، ص: 19. البكري، المسالك والممالك، الجزء الخاص بالمغرب، ص: 117. المغرب عبر التاريخ: 121/1. وعلى التسليم بصحة هذه المتابعة وثبوتها تاريخيا، فإنما هي من باب المداراة المؤقتة، أملتها الضرورة أو المصلحة، "وللضرورة أحكام".

(70) – نشر هذه الخطبة الأستاذ علال الفاسي رحمه الله في مجلة التضامن، السنة: 1، عدد: 3، 1393هـ-1974م. المغرب عبر التاريخ: 116/1.

إلحاد. فقد كانت لهم مع الخوارج والشيعة جولات وملاحم وبطولات بالرغم من قلة إمكاناتهم بالمقارنة مع قوات الشيعة وجحافلها، وقد وجدوا في موادعة الأدارسة ومؤازرة الأمويين، ما شد أزرهم، وجمع فلهم عند الشتات[71].

المذهب المالكي في عهد الدولة الإدريسية

لئن أمسكت المصادر التاريخية بما فيها كتب التراجم عن تبني الأدارسة للمذهب المالكي صراحة، مثلما فعل أمراء قرطبة، فإن هذه المصادر تحمل من الإشارات ما يقتضي ذلك ضمنا، أو يعني على الأقل أنهم مهدوا السبيل لانتشار المذهب المالكي في الربوع المغربية ليستقر فيما بعد بصفة نهائية.

ويتبين من خلال الاتصال الأول للمغاربة بالمذهب المالكي في العهد الإدريسي الأول أن الأدارسة، وإن لم يثبت حسبما تسعف به المصادر، تبنيهم للمذهب المالكي وحمل الناس عليه، لأسباب علمية وسياسية، فإن تعاملهم مع الوافدين من الأندلس وعامتهم ولا شك مالكية، فضلا عن خاصتهم[72]، وكذا مع جيرتهم بني صالح أمراء النكور السنيين المالكية، تدل على حماية ومؤازرة للخط السني الذي يمثله أصدق تمثيل المذهب المالكي،

---

(71) – انظر أعمال الأعلام، ق: 3، ص: 172 وما بعدها.

(72) – كان عامتهم من أهل الربض القائمين على الأمير الحكم بزعامة فقهاء المالكية، وكان من خاصتهم تلميذ الإمام مالك الذين اختار إدريس الثاني أحدهما قاضي حضرته، والآخر كاتبه الخاص كما سيأتي قريبا.

حيث يلتقي هذا المذهب مع الدعوة الإدريسية في جميع المبادئ الأساسية من الاعتصام بالكتاب والسنة، ونبذ البدع، وخاصة بدع الاعتقاد، ومناهضة أصحابها، وحملهم على الجادة، انطلاقا من إدريس الأول، وخلفه إدريس الثاني ثم عامة من ملك من هذا البيت بعدهما إلا في ظروف استثنائية خاصة.

وكان دخول المذهب المالكي وانتشاره بالمغرب الأقصى على خطوات متتالية، كانت بمثابة الغرس الجيد في البلد الطيب أو «المعالم الهادية في الطرق الملتوية»[73]. وذلك حسب المراحل الآتية:

1- لعل أول مرحلة من مراحل اتصال المغاربة بالمذهب المالكي في منطقة النفوذ الإدريسي كانت عن طريق الدفعة الأولى من العرب الوافدين على المغرب من إفريقيا والأندلس، فوافوا إدريس الثاني بمدينة وليلي العاصمة الأولى للدولة الإدريسية وذلك سنة 189هـ[74]، وكان هؤلاء الوافدون في الجملة نحو خمسمائة فارس من مختلف قبائل العرب، فسر إدريس بمقدمهم وأنس بوفادتهم، واتخذهم بطانة، حيث استوزر منهم عمير بن مصعب الأزدي، وكان من فرسان العرب وساداتها، وكان موقع العاصمة الإدريسية الثانية فاس من اكتشافه واختياره، إذ بعثه

---

(73) - استعملت هذه الاستعارة في التعبير، لأن الرقعة المغربية لم تكن كلها تحت النفوذ الإدريسي في أغلب فترات حكمهم، بل كلها، حيث استقلت عن حكمهم دويلات ليست كلها سنية، بل حتى مسلمة كما هو الشأن بالنسبة للبرغواطيين.

(74) - الأنيس المطرب لابن أبي زرع، ص: 29. الاستقصا: 163/1.

إدريس الثاني لارتياد هذا الموقع، ودراسة ملاءمته واستراتيجيته[75]، واستقضى منهم عامر بن محمد القيسي من قيس غيلان، وكان رجلا صالحا ورعا فقيها، سمع من مالك وسفيان الثوري، وروى عنهما كثيرا، قدم من المشرق إلى الأندلس مجاهدا، ثم وفد على إدريس الثاني في جملة الوافدين عليه من الأندلس.

واستكتب إدريس الثاني من هؤلاء الفقيه المالكي أبا الحسن عبد الله بن مالك الأنصاري الخزرجي. وهو الذي تولى عقد شراء إدريس الثاني للبقعة التي بنيت عليها العاصمة فاس من أهلها وذلك سنة 191هـ[76].

وبإشراك إدريس لهذه النخبة من رجال العلم والصلاح والنجدة في مسؤولية الحكم يكون قد فتح الباب الأوسط على مصراعيه لدخول مذهب عالم المدينة وإمام الأئمة مالك بن أنس الذي تربطه بإدريس أكثر من صلة ووشيجة. وبذلك يزداد أنسه، وتطمئن نفسه.

2- ثم توالت الوفود بعد هذا تترى على إدريس الثاني من الحاضرتين المالكيتين القيروان والأندلس، الأمر الذي جعله ينزل أهل كل بلد بعدوة من عدوتي فاس بعد بنائها، حيث نسبت كل عدوة إلى نازليها، فكانت عدوة القرويين وعدتهم نحو ثلاثمائة أسرة، وعدوة الأندلسيين، ويبلغ عددهم نحو أربعة آلاف بيت[77]. وكان نزوح هؤلاء

---

(75) - الأنيس المطرب، ص: 30. الاستقصا: 165/1.

(76) - الأنيس المطرب، ص: 27-32. الاستقصا: 166/1، وقد ذكر أن ثمن الشراء كان قدره ستة آلاف درهم. وأن الشروع في بنائها كان سنة 192هـ.

(77) - الأنيس المطرب، ص: 47، وقد جعلهم ثمانية آلاف بيت، بينما ذكر الناصري أنهم كانوا جما غفيرا يقال إنهم أربعة آلاف أهل بيت، ولعل هذا هو العدد المناسب وفوده على عاصمة فتية ناشئة ومن بلد واحد، والله أعلم. انظر الاستقصا: 167/1.

الأندلسيين، وبهذه الكثافة، على إثر وقعة الربض عند قيام أهل أرباض قرطبة وراء جماعة من أهل الورع والدين وعامتهم من علماء المالكية، على الأمير الحكم الربضي (180-206هـ) لهنات صدرت منه، وبايعوا بعض قرابته، فوشى بهم إلى الأمير الحكم، فقامت الفتنة، وصلب الحكم عددا من الفقهاء المالكية من جملتهم يحيى بن مضر القيسي، وفر الباقون ومن جملتهم عيسى بن دينار ويحيى بن يحيى الليثي الذي فر إلى طليطلة، فحماه أهلها من الأمير، ثم صدر العفو عنه، فعاد إلى قرطبة، وكان من جملة الذين شملهم هذا العفو الفقيه طالوت بن عبد الجبار[78] في قصة له مع الأمير الحكم فيها عبرة وذكرى.

3- في أيام يحيى بن محمد بن إدريس استبحر عمران فاس، فقصد إليها الناس من الثغور القاصية، ومن الأندلس وإفريقيا وجميع بلاد المغرب[79]، وفي عهده بنى جامع القرويين أقدم جامعة إسلامية في العالم، ويعزى بناؤه إلى المؤمنة الصالحة أم البنين فاطمة الفهرية القيروانية، وقد وفدت مع أسرتها على العاصمة الإدريسية ضمن أحد وفود القيروان، فتوفي والدها بفاس، وورثت منه مالا كثيرا، أنفقت أكثره في تشييد هذه المأثرة التاريخية العظيمة، وذلك سنة 245هـ[80].

وما من شك أن هذه الوفود المتعاقبة على الديار الإدريسية كانت تحمل معها بذور المدرسة المالكية التي هي قدوة سواد الأمة في كل من الأندلس وإفريقيا إذ ذاك، غير أن المصادر تشح علينا كثيرا بأخبار هذه

---

(78) - المدارك: 341/3 و392.
(79) - الأنيس المطرب، ص: 53. الاستقصا: 175/1.
(80) - الأنيس المطرب، ص: 55. الاستقصا: 175/1-176.

الفترة، وأحوال رجالها، وحركة أعلامها وتنقلاتهم عبر أقطار أرض الإسلام في جناحه الغربي إلا النزر القليل عنهم مما تناثر في هذا المصدر أو ذاك.

4- في نفس الفترة أعلاه أي في النصف الأول من القرن الهجري الثالث تجود علينا بعض كتب التراجم كالمدارك وجذوة المقتبس ببعض أخبار أحد مشاهير المالكية الذين عاشوا في فاس خلال الفترة الآنف ذكرها ينشرون علم مالك بين طلاب العلم بعاصمة الأدارسة، بعدوة الأندلس منها، بعدما رحل إلى المشرق ولقي أعلام مذهب مالك وحملته المتقدمين، ومن جملتهم أصبغ بن الفرج المصري (ت. 225هـ)(81).

إنه جبر الله بن القاسم الأندلسي(82) الفاسي، ولم يذكر من ترجم له شيئا عن ولادته أو وفاته، ولم يتوسعوا في ذكر أخباره. ترجم له القاضي عياض في المدارك ترجمة مقتضبة لم يزد فيها على هذه العبارة: «من مشاهير فقهائها ومتقدميهم، سمع منه عيسى بن سعادة الفاسي»(83).

وفي الجذوة لابن القاضي جاء في ترجمته: «الفقيه الصالح الورع نزيل عدوة الأندلس وهو ممن أدخل علم مالك إلى فاس، لقي أصبغ بن الفرج وسمع منه»(84). ولم يذكر شيئا عن وقت رحلته إلى المشرق، ولا تاريخ عوده منه إلى فاس، ومعلوم أن شيخه أصبغ بن الفرج المصري قد

---

(81) – المدارك: 22/4.

(82) – نسبة إلى الأندلس ابن القاضي في الجذوة وهي عدوة الأندلس بفاس، وليست بلاد الأندلس.

(83) – المدارك: 85/6، والضمير في فقهائها راجع إلى مدينة فاس.

(84) – جذوة الاقتباس: 174/1.

توفي في مصر سنة 225هـ وقيل 224هـ[85]، فتكون رحلة جبر الله إلى المشرق قبل هذا التاريخ بمدة لا ندري كم هي؟

ولعل ندرة أخباره هي التي جعلت القاضي عياضا رحمه الله يوجز في ترجمته ويضطرب في تعيين طبقته، حيث ساق ترجمته في الجزء السادس بعد ترجمة دراس بن إسماعيل في نفس الجزء، وبعد طبقة فقهاء البصرة الثلاثة في الجزء الخامس[86]، وهم متأخرون عنه جدا، فلعله لم يقف على رواية جبر الله عن أصبغ! ولو وقف عليها لجعله متقدما[87].

وممن أخذ عن أصبغ -بالإضافة إلى جبر الله- محمد بن المواز المصري، وابن حبيب، وابن مزين، وعبد الأعلى القرطبيون، فجبر الله متقدم الطبقة، إذ هو من طبقة شيوخ دراس، لأن هذا الأخير يروي عن ابن المواز بواسطة كما سيأتي في ترجمته. وقد طال عمر جبر الله حتى لحقه دراس بفاس وعرض عليه الموازية ليقول قوله في تأليفها وصحة مسائلها، وكانت المبادرة من جبر الله، فقد سأل دراسا عما جاء به من العلم؟ فأخبره دراس بالكتاب المذكور فقال له: اذكر منه. فجعل دراس يذكر المسائل وجبر الله يجيبه بما حفظ، وما لم يحفظ قاسه على أصول مذهب مالك، فما خالف محمد بن المواز إلا في مسألة الثور الذي اشتري

(85) - المدارك: 22/4.

(86) - طبقات فقهاء البصرة: 148/5-149، وهم أبو هارون العمري (ت. 313هـ، وأحمد بن حذافة وبشار بن ركانة البصريون.

(87) - ربما كان عذر القاضي قلة عناية علماء المغرب الأقصى بالتأليف في تراجم أعلامهم قبله، ولعل أبرز حوافزه على تأليف المدارك هو هذا الإهمال الذي ظهر أثره جليا في كتاب المدارك نفسه، حيث يسهب في تراجم علماء الأندلس والقيروان، ويوجز ويقتضب في تراجم علماء بلده، لعوز في الأصول التي يعتمد عليها.

في أوان الـــدرس، ولم يشتـــرط أنه دارس فوجده لا يدرس: أهو عيـــب أم لا[88].

ويتضح من هذه القصة أن جبر الله كان له قدم راسخ في المذهـــب، وتمكن من أصوله وفروعه، يشبه في ذلك شيخه أصبغ الذي قال عنه أبو بكر بن اللباد القيرواني: «ما انفتح لي طريـــق الفقـــه إلا مـــن أصـــول أصبغ»[89]. وكان لأصبغ تأليف في الأصول عشرة أجزاء، بالإضافـــة إلى غيره من المؤلفات[90].

وإنما نسب إلى دراس أولية نشر المذهب بفاس والمغرب الأقصـــى لما نال من شهرة واسعة بإقامته في إفريقية والأندلس وأخيرا المغـــرب الأقصى، ولنبوغ العديد من تلامذته الذين أخذوا عنـــه بـــهذه الأقطـــار المغربية وفي مقدمتهم الإمامان الشيخان أبو محمد بن أبـــي زيـــد وأبـــو الحسن القابسي[91].

وأما جبر الله بن القاسم فبالرغم من علو سنده في رواية المذهـــب، ورسوخ قدمه في فروع هذا المذهب وأصوله، فإن شهرته كانت محدودة، وربما لازم بلده طويلا فوقع له ما يقع لكثير من العلماء عندما يلازمـــون بلدا واحدا من ذهاب علمهم، لجهل أهل ذلك البلد بقيمة ذلك العلـــم، أو

---

(88) – جذوة الاقتباس: 1/ 175.

(89) – المدارك: 19/4.

(90) – نفسه: 20/4.

(91) – المدارك: 81/6، وقد سمعا منه هما وغيرهما كتاب الموازية لمحمـــد بـــن المـــواز الإسكندري.

لتقصير تلامذتهم في بث علـــم شـــيوخهم وتبليغـــه مـــن بعدهـــم مـــن الأجيـــال[92].

5- وفي أواخر القرن الثالث وبداية الرابع احتفظت لنا كتب التراجم بعدد من أعلام المالكية بالمغرب الأقصى في الفترة الإدريسية، وهم مـــن الطبقة التي تلت طبقة جبر الله الفاسي، ومن أبرز هؤلاء أحد تلامذة جبر الله وهو أبو موسى عيسى بن سعادة الفاسي، وكان «مـــن فقـــهاء بلـــده ومشاهير المغرب»[93]. أخذ بفاس عن جبر الله بـــن القاســـم، وطلـــب بالقيروان والأندلس ومصر، وطلب الحديث وفاق فيه غيره[94]، وممـــن حدث عنه بالقيروان أبو محمد بن أبي زيد عنه عن جبر الله عن أصبـــغ بن الفرح[95]، كما روى عنه القابسي وروى هو عنه، وتوفي بمصر سنة 355هـــ، ولما توفي تنازعه الفقهاء والمحدثون كلهم يدعيه ويقـــول: أنـــا أحق بالصلاة عليه...»[96].

ومن هذه الطبقة أبو هارون العمري (ت. 313هـــ)، وأحمـــد بـــن حذافة، وهما من نمط واحد في الفقه ودونهما بشار بن ركانة، والأخيران

(92) - وقع هذا لعدد من أعلام الفقه والحديث منهم معاوية بن صالح الذي قال في شأن علمـه يحيى بن معين لمحمد بن وضاح: «أضعتم والله علما عظيما». وقال الشـــافعي: «الليـــث أفقه من مالك إلا أن أصحابه ضيعوه». وفي مثل هذا يقول ابن حزم رحمه الله: «أزهـــد الناس في العالم أهله».

(93) - المدارك: 277/6. وكذا جذوة الاقتباس: 499/2.

(94) - المدارك: 278/6.

(95) المدارك 278/6.

(96) نفسه.

لم أقف على سنة وفاتهما، وثلاثتهم بصريون من بصـــرة المغـــرب[97]، وكان حجهم في عام واحد، وكذا سماعهم من ابن ميسر وابن أبي مطـــر تلميذي ابن المواز بالإسكندرية، ومن ابن اللباد شـــيخ ابـــن أبـــي زيـــد بالقيروان، وفضل بن سلمة ببجانة كل ذلك في عـــام واحـــد[98]، وأبـــو هارون البصري هو أول من أدخل كتاب ابن المواز إلى الأندلس[99].

6- وممن يلحق بهذه الطبقة من علماء المالكية المشاهير أبو ميمونة دراس بن إسماعيل الفاسي، ويعرف بأبي ميمونة المحدث المتوفى بفـــاس سنة 357هـــ. وهو مشارك لأبي هارون في عدد من الشيوخ بـــالقيروان ومصر، فقد رويا معا الموازية بالإسكندرية عن علي بن أبي مطر عـــن ابـــن المـــواز، كمـــا سمعـــا بالقيـــروان مـــن أبـــي بكـــر بن اللبـــاد (ت. 333هـــ)[100].

وسمع دراس من شيوخ بلده فاس، ومن شيوخ الأندلـــس إذ تكـــرر دخوله بلاد الأندلس طالبا ومجاهدا[101].

قال المالكي: كان أبو ميمونة مـــن الحفـــاظ المعدوديـــن والأئمـــة المبرزين، من أهل الفضل والدين، ولما طرأ إلى القيروان اطلع النـــاس

(97) - البصرة: مدينة أسسها الأدارسة قرب القصر الكبير أو قرب فاس كما فـــي المـــدارك: 148/5، وكان تأسيسها في القرن الثالث الهجري، حيث اتخذها القاسم بن إدريس مقـــر حكمه، وكانت لها شهرة كبيرة في الازدهار والعمران، وقد خربها الشيعة في حملاتـــهم على المغرب خلال القرن الرابع. انظر: أعمال الأعلام، ق: 3، ص: 164.

(98) - المدارك: 149/5. النبوغ: 54/1، تعليق: 1.

(99) - المدارك: 148/5.

(100) - نفسه: 287/5 و294.

(101) - تاريخ العلماء: 146/1. المدارك: 81/6.

من حفظه على أمر عظيم حتى كان يقال: ليس في وقته أحفظ منه، وكان نزوله عند ابن أبي زيد، وظهر تقصيره بعلماء القيروان وشفوفه على كثير منهم[102].

قال القاضي عياض: «وأراه رحل لبلدنا (يعني سبتة)، فقد حدث عنه أقوام من كبارهم كأبي عبد الله محمد بن أبي الشيخ... ألخ»[103].

ولتعدد رحلاته في أقطار الغرب الإسلامي، ووفرة من روى عنه من الأعلام فمن دونهم، اشتهر به مذهب مالك بالمغرب الأقصى، كما اشتهر هو أيضا بمذهب مالك، ومن أجل ذلك اهتم به من ألفوا تراجم علماء الغرب الإسلامي، فكان ذلك سببا في وفور المادة التاريخية عن أخباره لدى القاضي عياض في المدارك شأن عدد من المشتهرين من أعلام المالكية بالمغرب الأقصى ولاسيما في حاضرتي فاس وسبتة.

ثانيا: المذهب المالكي في دولة بني مدرار الصفرية بسجلماسة

تأسست هذه الدولة سنة 140هـ من بني مدرار المكناسيين ثم الزناتيين من البربر البتر، وهم ينتحلون مذهب الصفرية المتطرفين من الخوارج، فهم على خلاف أهل السنة في الفروع والعقائد. وقد أسهمت في تكوين هذه الدولة مع مرور الأيام عناصر أخرى غير زناتية من بربر صنهاجة، وزويلة، وزنوج السودان، وجم غفير من أهل الربض الفارين من قرطبة إثر وقائعهم مع الأمير الحكم بن هشام الربضي (180-206هـ).

(102) - المدارك: 82/6.
(103) - نفسه: 81/6.

وقد ذهب ابن خلدون إلى أن أهل الربض النازحين من قرطبة هم الذين أسسوا عاصمة الدولة مدينة سجلماسة، وأن أول أئمتها كان منهم[104]، وعلى ما قد يحتمله قول ابن خلدون هذا من مبالغة أو تجاوز، لأن هؤلاء النازحين إلى المنطقة إنما يشكلون فقط عنصرا من العناصر الطارئة عليها، فإن أقل ما يحمل هذا القول من الدلالات أن هذا العنصر كان له ثقله، وتأثيره، ودوره البارز في توجيه الأحداث وقيام الحركات العمرانية والثقافية، كما يدل اختيارهم لهذا الموقع الاستراتيجي بالذات، على أن للعديد منهم سابق صلة ومعرفة بالمنطقة، لاسيما وأن الإمارة المدرارية بسجلماسة كانت تربطها بالإمارة الأموية بقرطبة علاقات ود وتعاون شمل الكثير من الميادين الاقتصادية والتجارية، فضلا عن الروابط السياسية والثقافية، منذ إمارة الداخل، ثم حفيده عبد الرحمن الثاني (206-238هـ)، ثم أيام ابنه الأمير محمد بن عبد الرحمن (238-273هـ) الذي ازدادت هذه العلاقات في عهده وثوقا ومتانة، وهو ما عبر عنه ابن عذارى بقوله: «وكان الأمير محمد محبوبا في جميع البلدان وكان مجمد بن أفلح صاحب تاهرت[105]، لا يقدم ولا يؤخر في معضلاته إلا عن رأيه وأمره، وكذلك بنو مدرار بسجلماسة»[106].

---

(104) - ابن خلدون: 126/4. الخوارج ببلاد المغرب لمحمود إسماعيل، ص: 114. وتقع هذه العاصمة في إقليم تافيلالت بجنوب المغرب، ويكتنف تاريخها الكثير من الغموض لندرة المعلومات وشح المصادر بأخبار هذه الإمارة الضاربة في عمق تاريخ الصراع السياسي والمذهبي بالمغرب الأقصى.

(105) - هو محمد بن أفلح بن عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم التاهرتي، بويع بإمامة الإباضية بتاهارت بعد اعتزال أخيه عنها لعجزه عن التحكم في العناصر المتحاربة على السلطة، وذلك سنة 260هـ، وبقي على رأس هذه الدولة إلى حين وفاته سنة 281هـ، وهو الذي أنقذ حكم بني رستم بتاهارت، وكان وشيكا على الانتهاء، وكان من أفقه

ويعزز قول ابن عذارى في شأن الأمير الأموي محمد بن عبد الرحمن قول ابن الخطيب الغرناطي فيه: «وخدمته ملوك البلاد المغربية، واعترفت بطاعته بتاهرت وسجلماسة»[107].

وقد صرح ابن عذارى بمعاصر محمد بن عبد الرحمن الأموي من حكام تاهرت وهو محمد بن أفلح، أما معاصروه من بني مدرار فهم ميمون بن المنتصر بن اليسع بن مدرار، ويعرف بميمون الأمير (224-263هـ)، ثم ابنه محمد بن ميمون (263-270هـ)، ثم عمه اليسع بن المنتصر (270-297هـ)، وقد قتله أبو عبد الله الشيعي سنة 297هـ[108]، وأزاح بني مدرار عن الحكم، وأصبحت سجلماسة تابعة لحكم الشيعة في إفريقيا، وانتحلت مذهبهم ضرورة وتقية، واستمر الأمر على ذلك حتى بعدما عاد المدراريون إلى حكم سجلماسة تحت النفوذ الشيعي إلى أن اعتلى حكم سجلماسة محمد بن الفتح بن ميمون الأمير (332-349هـ)، فقطع الدعوة الشيعية، ولم يستبدل بها نحلة سلفه الصفرية، بل أعلن انتصاره للمذهب السني المالكي، وضرب السكة باسمه ودعا لنفسه، وقيل لبني العباس: «وتسمى بأمير المؤمنين وتلقب

علماء الإباضية أصولا وفروعا، كما كان أكثرهم تسامحا مع المخالفين من أتباع المذاهب الأخرى من كوفيين ومالكية وصفرية ومعتزلة، وكان هؤلاء يدخلون في محاورات مع الإباضية في جو من التسامح والحرية. الخوارج ببلاد المغرب، ص:174.

(106) - البيان المغرب: 116/1.

(107) - أعمال الأعلام، ق: 2، ص: 22.

(108) - أعمال الأعلام، ق: 3، ص: 145.

بالشاكر لله»[109]. وذلك سنة 342هـ[110]. وسواء أكانت دعوة الشاكر لبني العباس أم كانت لنفسه مموها بالدعاء لبني العباس كما يرى القلقشندي[111]، فهو في كلا الحالين قد انتصر للمذهب السني المالكي، ولم يعد من بدعة الشيعة الروافض إلى بدعة سلفه الصفرية الخوارج، فلهذا التحول الخطير دلالاته، ومعانيه ومبرراته. وكانت نهاية الشاكر على يد جوهر الصقلي الذي بعثه معد بن إسماعيل الشيعي لمحاربته، فحاصر سجلماسة ثلاثة أشهر، ووقع الشاكر في قبضة جوهر الصقلي غدرا، فحبسه في قفص من خشب، وحمله كما حمل عامل فاس للناصر على ظهور الجمال، وطيف بهما في القيروان، ثم ألقي بهما في سجن المهدية إلى أن ماتا وذلك سنة 349هـ[112].

والذي يهمني من سرد هذه الأحداث بإيجاز عن الإمارة المدرارية لتتبع عروق المالكية النابضة في هذه الجهة النائية منذ ذلك الوقت المبكر هو ما يأتي:

1- أن العلاقات الودية بين إمارتي سجلماسة وتهارت وإمارة قرطبة كان لها انعكاس إيجابي على انتشار المذهب المالكي، فالتواصل المستمر بين هذه الإمارات قد نشأ عنه تواصل ثقافي وحوار علمي، بالإضافة إلى التبادل الاقتصادي والتقارب السياسي.

(109) – نفسه، ق: 3، ص: 148.

(110) – المسالك والممالك، ص: 151. ابن خلدون: 132/6.

(111) – صبح الأعشى: 167/5. الخوارج ببلاد المغرب، ص: 130.

(112) – أعمال الأعلام، ق: 3، ص: 149. الاستقصا: 126/1 و199.

2- أن الرعية السجلماسية بتأثير العنصر الربضي، والمد الفكري الأندلسي قد أصبحت نسبة مهمة منهم ذات اتجاه سني مالكي، وهي نسبة، لكمها ونوعها، جديرة بأن يحسب لها حسابها لما لها من تأثير في الأحداث والمواقف وحسم الأمور، وهذا ما حدا بالشاكر لله، وهو الأدرى بشعاب بلده وشؤون مملكته عندما نبذ دعوة العبيديين، أن ينبذ معها بدعة أسلافه الصفرية، ويلتزم المذهب السني المالكي، وما ذلك إلا لكون هذا المذهب أصبح يشكل أغلبية لها أهميتها وتأثيرها في الوسط السجلماسي من جهة، كما أن لها اتصالات وثيقة مع القوى السنية المالكية في مناطق الغرب الإسلامي كلها، خاصة في إفريقيا والأندلس[113].

3- أن الخطوة الجريئة التي خطاها محمد الشاكر كانت إسهاما منه ومحاولة جادة في تجميع القوى السنية المالكية لتطويق خطر التغلغل الشيعي الذي أصبح يهدد المنطقة بكاملها والإمارات بأسرها.

وكانت محاولته هذه جديرة بأن تحقق الهدف منها لولا تصدع الصفوف وتفرق الكلمة، لتعدد الفرق والنحل والأحزاب والعصبيات، حيث استغل الشيعة الروافض العصبية الصنهاجية في المغربين الأدنى

(113) - كان من شأن مالك رحمه الله الاهتمام بقدماء طلبته الذين أخذوا عنه العلم، ثم عادوا إلى بلدانهم، فكان يكاتبهم ويكاتبونه، وخاصة فيما يعرض لهم من أمور الديانة ونوازل الأحكام، كما كان يسأل القادمين من بلدانهم عنهم، وقد سار على هذا النهج أصحابه وحملة مذهبه، طبقة بعد طبقة، ومما يناسب ذكره هنا ما كان لابن أبي زيد القيرواني (مالك الصغير) من اتصال بأعلام المالكية في المشرق والمغرب، فكان يواسي منهم من أعوز ولو كان في المشرق، كما كان شأنه مع القاضي عبد الوهاب في بغداد، والقابسي في القيروان، وغيرهما، وكان يكاتبهم أفرادا وجماعات، أو يوجه إليهم بمؤلف مستقل في موضوع من الموضوعات كرسالة ابن أبي زيد إلى أهل سجلماسة في تلاوة القرآن. انظر المدارك: 218/6.

والأوسط أسوأ استغلال حيث اعتمدوا عليهم بصفة أساسية في حملاتهم على المغرب الأقصى فأتوا على الأخضر واليابس.

4- أن ما أقدم عليه الشاكر من إلغاء الدعوة الشيعية وأن يلغي دعوة سلفه الصفرية، يدل على معرفة تامة بكلا المذهبين، كما يدل على بعد نظر، وسبق قناعة، بأن البدعة الشيعية لا منبت لها بالتربة المغربية، فسبق بهذه القناعة نظريا بلكين (يوسف) بن زير الصنهاجي مستخلف الشيعة في إفريقيا بعد رحيلهم عنها يأسا من أهلها، وخوفا من منتظر العواقب[114].

كما سبق بهذه القناعة عمليا حفيد بلكين المعز بن بادس الصنهاجي بنحو قرن من الزمن، لأن المعز الصنهاجي قد ألغى بدوره دعوة سلفه للشيعة، ودعا لبني العباس وحمل الناس على مذهب مالك كما فعل الشاكر، ولكن بعده بنحو قرن من الزمن حيث أقدم المعز على تلك المكرمة سنة 441هـ[115].

5- يدل التزام الشاكر بالمذهب السني المالكي ونبذ ما سواه، على عميق إدراك وكامل قناعة بأن قوى الأمة الإسلامية في جناحها الغربي، لا يجمع شتاتها ويوحد صفوفها، ويجعلها قوة واحدة متراصة، إلا

---

(114) - ومما يدل على قناعة بلكين بن زيري الصنهاجي بأنه لا استقرار لبدع الشيعة أو غيرهم بأرض المغرب قوله مخاطبا المعز الفاطمي وهو يودعه عند رحيله إلى مصر بعدما استخلف بلكين على المغرب، قال بلكين: «يا مولانا، أنت وآباؤك الأئمة من ولد رسول اللهﷺ ما صفا لكم المغرب، فكيف يصفو لي وأنا صنهاجي بربري؟ قتلتني يا مولانا بغير سيف ولا رمح». الصراع المذهبي بإفريقيا، ص: 221.

(115) - أعمال الأعلام، ق: 3، ص: 73. الاستقصا: 137/1.

المذهب الذي أطبق عليه سوادها، وتفانى في الذب عنه علماؤها وصلحاؤها، وهو المذهب السني المالكي.

ثالثا: المذهب المالكي في دولة بني صالح بالنكور[116]

ينتسب هؤلاء الملوك لصالح بن منصور الحميري اليمني الداخل إلى المغرب الأقصى في افتتاحه الأول على يد عقبة بن نافع الفهري رضي الله عنه، فنزل بمرسى تلمسان على البحر المتوسط قرب الناضور، وعلى بعد عشرين ميلا من النكور، فأسلم على يده بربر تلك الجهات، وبقي بهذه المنطقة إلى أن مات فدفن على شاطئ البحر، ويعرف قبره بقبر العبد الصالح. وولى الأمر بعد وفاة صالح ابنه المعتصم بن صالح، ثم أخوه إدريس بن صالح ثم حفيد صالح وهو سعيد بن إدريس بن صالح، وهو باني مدينة النكور الذي بقي على حكم البلاد إلى أن توفي سنة 234هـ، وهي السنة التي توفي فيها يحيى بن يحيى الليثي بقرطبة، فولى بعده ابنه صالح بن سعيد بن إدريس بن صالح (234-262هـ)، وقد وصفه المؤرخون بأنه كان فقيها مالكيا حج وغزا بالأندلس قبل ولايته حكم البلاد[117]، وبعد وفاة صالح خلفه ابنه سعيد بن

---

(116) - النكور: مدينة مندرسة في شمال شرق المغرب بمنطقة الريف، وتوجد خرائبها على الضفة الغربية لوادي النكور الذي سميت باسمه، وتعرف عند أهل تلك الناحية إلى اليوم باسم المدينة، وتبعد عن شاطئ البحر المتوسط بنحو خمسة أميال، وكان من أعمالها المزمة (الحسيمة) بعد تحوير في اللفظ. وقد صارت مزارع لبني ورياغل إحدى القبائل الريفية، وإليها ينتمي المجاهد الريفي محمد بن عبد الكريم الخطابي رحمه الله. انظر أعمال الأعمال، ق: 3، ص: 171 وما بعدها.

(117) - أعمال الأعمال، ق: 3، ص: 174.

صالح (262-305هـ)[118]. وكان بينه وبين عبيد الله المهدي الشيعي حاكم إفريقيا مراسلات ومحاورات شعرية ونثرية يدعوه الشيعي فيها إلى نحلته والدخول في طاعته، ويهدده ويوعده إذا هو لم يستجب، وكان من جملة ردود سعيد بن صالح ما تولاه عنه شاعر بني صالح ويدعى الأحمس الطليطلي، في أبيات شعرية تدل على معرّفة بالشيعة، ودراية بنحلته وسخافاته، وتبدد آماله في اتباع بدعه وضلالاته، ومما تضمنته هذه الأبيات:

فما أنت إلا جاهل ومنافق تمثل للجهال في السنة المثلى

وهمتنا العليا لدين محمد وقد جعل الرحمن همتك السفلى[119]

وحينئذ بعث عبيد الله الشيعي إلى مصالة بن حبوس عامله على تاهرت يأمره بغزو سعيد بن صالح، فكانت نهايته على يد مصالة بعد حرب متكافئة ثلاثة أيام، وبسبب خيانة أشهر قواد سعيد. وكان يسعه الفرار، وقد بعث بأهله إلى مالقا، ولكن أبت عليه أمانته ودينه أن يفر أمام عدو مارق عن الدين، يروم فرض مروقه على المسلمين، فظاهر بين درعين، وقاتل حتى قتل وذلك سنة 305هـ[120].

ثم استطاع أصغر أبناء سعيد المقيمين بمالقة المتربصين بها الفرصة وهو صالح بن سعيد، أن يجمع البربر ويقتل عامل الشيعة على نكور، ويسترد ملك أبيه ويثأر له، وما أن تم له ذلك حتى بعث إلى عبد

---

(118) - نفسه، ق: 3، ص: 175.

(119) -أعمال الأعمال، ق: 3، ص: 175. المسالك والممالك، ص: 94-95.

(120) - المسالك والممالك: 95-96. أعمال الأعمال، ص: 175.

الرحمن الناصر ببشره بما أتم الله له من الفتح والنصر، فوجه إليه الناصر (300-350هـ) الخلع وآلات الملك[121]، مع ما يستعين به على ترميم ما أفسدته الحرب. وامتد حكم صالح بن سعيد إلى أن توفي سنة 335هـ.

وقد تعرضت هذه المملكة للحملات الشيعية، فخربت نكور على يد موسى بن أبي العافية عندما صار داعيا للشيعة بالمغرب، ثم استردها بنو صالح، ثم استولى عليها صندل الشيعي ثم استردوها بعد ذلك، واستمر حكمهم إلى وفاة آخر من ملك من هذا البيت الصالح وهو عبد السميع بن محمد (ت. 410هـ)، ثم انتقل حكمها بعد وفاة عبد السميع إلى يعلى بن الفتوح الازداجي الذي حكمها باسم قبيلته ازداجة بعدما قتل من بقي بنكور من أبناء صالح، واستمر حكمهم بها إلى أن خربها عليهم المرابطون سنة 460هـ، وبما يدين الفتى يدان، ولله البقاء والدوام، ثم لم تعمر بعد خراب المرابطين لها إلى اليوم[122].

والذي يهمنا من هذا السرد التاريخي السريع لأهم الأحداث بالإمارة النكورية هو ما تحمله عباراته من معاني وإشارات تتعلق بانتشار المذهب المالكي واستقراره بالمملكة الصالحية مع ما ترتب على ذلك الاستقرار من الآثار، نبرز أهم ما تجلى لنا منها فيما يلي:

---

(121) – المسالك والممالك، ص: 97. أعمال الأعلام، ق: 3، ق: 177.

(122) – أعمال الأعلام لابن الخطيب، ق: 3، ص: 179. وقد ذكر أنها بعد خرابها صارت مزارع لبني ورياغل إحدى قبائل الريف، وانظر النبوغ المغربي لعبد الله كنون: 60/1، تعليق: 1.

1- أن هذه الإمارة جاورت دولة الأدارسة زمانا ومكانا، من نشأة دولتهم إلى تمام مدتهم، في فترة قوتهم، وأحوال ضعفهم، ولم يسجل تاريخيا أن حربا نشبت بين الإمارتين المتجاورتين، ولم تتعرض الإمارة النكورية لهجوم من داخل المغرب إلا في أيام موسى بن أبي العافية عندما أصبح متمسكا بدعوة العبيديين، وقد تعرضت هذه المملكة لهجمات الشيعة عدة مرات، وفي كل مرة يطيحون بحكمهم، ويزيحون دولتهم ثم لا يلبث أن يظهر من هذا البيت من يلتقط زمام الحكم بعد سقوطه.

2- أن هذه الإمارة عربية سنية مالكية لعبت دورا كبيرا في نشر الإسلام واللغة العربية والفكر السني بين سكان منطقة بلاد الريف، كما قاومت في نفس الوقت التيار الخارجي والغزو الشيعي، وهو نفس المهمة التي اضطلعت بها إمارة الأمويين بالأندلس والأدارسة في أغلب فترات حكمهم ببلاد المغرب الأقصى، وهذا ما يفسر مسالمة الأدارسة ومؤازرة الأمويين لنبي صالح، هذه المؤازرة التي خففت من أثر الضربات التي تلقتها هذه الإمارة السنية، وهي تقاوم تيار الخوارج وعدوان الشيعة الروافض.

3- أن مستوى التعامل بين أمراء النكور وخلفاء قرطبة يشعر وكأن الإمارة النكورية ولاية أندلسية وليست إمارة مستقلة ببلاد الريف، وهذا ما جعل التواصل العلمي والوجود الأندلسي حاضرا باستمرار في الإمارة النكورية وعلى جميع المستويات والمجالات، فالنكورية ينجدون إخوانهم الأندلسيين في حروبهم مع النصارى، ولا تقتصر هذه المشاركة في

الغزو على العامة، بل يسهم في هذا الإنجاد الأمراء كذلك(123)، كما أن الأندلسيين كانوا يسارعون إلى نجدة إخوانهم النكوريين كلما هددهم عدوان.

4- أن اصطناع الدولة للشعراء وتكليفهم بتحرير الرسائل السلطانية أو إنشاء القصائد على لسان الأمراء يدل على تشجيع الدولة للأدب واللغة العربية، ولو كان بعض هؤلاء الشعراء من الوافدين على الإمارة النكورية من الجيرة الأندلسيين(124).

5- أن وصف بعض الأمراء في الدولة النكورية ممن آل إليه حكمها فيما بعد بكونه فقيها مالكيا يدل على تبوء الفقه المالكي أعلى مكانة في الدولة، إذ لا يقبل الأمراء الذين ينتظر منهم أن يتولوا في يوم ما حكم البلاد، إلا على تعلم ما يعينهم على أداء مأموريتهم، ويزيد في هيبتهم، ويرفع مقامهم في أعين الناس، فكان أرقى الاختصاصات وأسمى الدراسات إذ ذاك هي اللغة العربية والفقه السني المالكي. ومما يدل على تمسك دولة بني صالح بمذهب أهل السنة في الأصول والفروع منذ نشأتها إلى آخر حكمها ما أشار إليه البكري في أخبار سعيد بن صالح بقوله: «ولم يزل آل صالح في السنة والجماعة والتمسك بمذهب مالك بن

(123) - من ذلك ما جاء في أخبار صالح بن سعيد بن إدريس أنه غزا بالأندلس قبل توليه إمارة البلاد. انظر أعمال الأعلام، ق: 3، ص: 174.

(124) - كان من جملة الأندلسيين الوافدين على الإمارة النكورية الأحمس الطليطلي الذي أصبح من شعراء هذه الإمارة، وهو الذي تولى الرد على كتاب عبيد الله المهدي الشيعي الذي كاتب به سعيد بن صالح أمير النكور يدعوه فيه إلى انتحال بدعته والدخول في طاعته كما سبق بيانه.

أنس رضي الله عنه، وكان سعيد وأبوه صالح يصليان بالناس ويخطبان ويحفظان القرآن»[125].

المبحث الرابع: مقارنة وضع المذهب المالكي في المغرب الأقصى مع بقية أقطار الغرب الإسلامي

من المفارقات الجلية بين وضع المذهب المالكي في المغرب الأقصى خلال العهد الإدريسي (ما قبل المرابطين) ووضعه في كل من الأندلس وإفريقيا نسجل ما يلي:

1- خلو الساحة بالمغرب الأقصى -ولو ظاهرا- من أي صراع مذهبي في الفروع وهو خلاف ما كان عليه الأمر في إفريقيا والأندلس، وما من شك أن هناك على الأقل المذهب الحنفي المذهب الرسمي لدولة الخلافة في بغداد وكذا مركز الولاية بالقيزوان والمغرب الأقصى -في ما قبل الأدارسة- كان من أعمال ولاية القيروان.

2- أن الأدارسة لم يتبنوا رسميا مذهبا معينا في الفروع كما كان شأن الأمويين في الأندلس. بالنسبة للمذهب المالكي، والأغالبة في إفريقيا بالنسبة للمذهب الحنفي، بل كان الاتجاه العام لدى الأدارسة الدعوة الإسلامية، والحض على التمسك بالكتاب والسنة، يتجلى ذلك في أكثر من موضع من خطبة المولى إدريس الأول مؤسس الدولة الإدريسية، وهو يحيى بن إدريس بن عمر بن إدريس (ت. 332هـ)، فقد وصفه المؤرخون بأنه كان فقيها حافظا للحديث[126].

---

(125) – المسالك والممالك، ص: 97. أعمال الأعلام: ق: 3، ص: 177، هامش: 1.

(126) – الأنيس المطرب، ص: 80. الاستقصا: 181/1.

3- ضعف الحركة العلمية والأدبية وشح المعلومات التاريخية عن أعلام المالكية وعطاءاتهم المختلفة بالمغرب الأقصى خلال هذه الفترة بالمقارنة مع الأندلس وإفريقيا.

هذه بعض الظواهر التي سجلتها عن تاريخ المذهب خلال هذه الفترة الدقيقة من تاريخ المغرب الأقصى، وهي ظواهر لها مبرراتها الطبيعية، ودواعيها السياسية واعتباراتها الاستراتيجية يمكن تفسيرها حسب تصوري فيما يأتي:

1- أما الخلاف المذهبي في الفروع فهو وإن كان أمرا طبيعيا لابد أن يحدث ولو على أي مستوى فمرد اختفائه إلى قيام الصراع المذهبي في العقائد والأصول والسياسة والحكم، فمهد الدولة الإدريسية: قبيلة أوربة، ربما كانت تعرف شيئا من الاعتزال، والخوارج الإباضية لهم دولة تاهارت بالمغرب الأوسط، والخوارج الصفرية قد انتزوا في سجلماسة بالمغرب الأقصى، ولهاتين الدولتين الخارجيتين مراكز وأتباع في مختلف جهات المغرب الأقصى والأوسط، وكان للأدارسة معهم حروب ومناوشات ابتداء من عهد إدريس الأول والثاني، ثم في عهد خلفائهما فيما بعد، بل كانت هناك صراعات وحروب مع المجوسية واليهودية والنصرانية، فقد بقيت من هذه الطوائف بقايا متحصنون في المعاقل والجبال والحصون المنيعة(127).

أما البرغواطيون -وكانت ديانتهم خليطا من الوثنية واليهودية والشعوذة- فقد انتشرت ضلالتهم في قبائل المصامدة القاطنين بين سلا

(127) - الاستقصا: 156/1.

وأسفي وتامسنا (الشاوية)، وعاصمتهم شالا، ثم أزمور، وقد تمردوا على الأدارسة فحاربوهم في أكثر من جولة، كما حاربهم الشيعة والزناتيون، ولم يستأصل شأفتهم، ويقطع دابرهم إلا المرابطون، وقد استشهد في جهادهم مؤسس الدولة المرابطية الأول الفقيه المالكي عبد الله بن ياسين سنة 451هـ، وهو دفين كريفيلة الواقعة بين الرماني وابن سليمان(128).

وهكذا فالصراع من أجل توحيد البلاد قد طغى على كل صراع، والدعوة إلى الإسلام أسبق من أي دعوة إلى أي مذهب من المذاهب، والجهاد من أجل بناء العقيدة السنية مقدم على كل اهتمام جانبي أو خلاف فرعي.

2- أما سكوت الأدارسة -فيما علمت- عن التصريح بتبني المذهب المالكي شكليا واتخاذه شعارا رسميا -وإن تبنوه عمليا(129)- فإن مرد ذلك إلى عدة أسباب، أهمها فيما بدا لي:

أ- وضع الدولة السياسي

كان الوضع السياسي للدولة الناشئة بأقصى المغرب لا يسمح لها بتعدد الاختيارات، وتقديم غير الأولويات، فقد كان همها الأول هو إثبات مشروعية الدولة الناشئة باعتبارها ثاني انقسام يحدث في رقعة الدولة الإسلامية المترامية الأطراف، وهو أمر لابد له من مبرراته، ودواعي

(128) - المغرب عبر التاريخ لإبراهيم حركات: 160/1.

(129) - يتمثل تبني إدريس الثاني عمليا للمذهب المالكي في تولية قاضي الحضرة الإدريسية عامر بن محمد القيسي.... وقد سلف ذكره، وبالقضاء والفتوى يعرف اختيار الدولة المذهبي.

حدوثه حتى يكتسي الصفة الشرعية، فهي قبل إثبات هذه الصفة مهددة باستمرار من الخارج ومن الداخل، من طرف الخلافة المركزية ببغداد أو من يمثلها من أقرب الولاة إلى الساحة، وهو والي إفريقية من قبل الدولة العباسية (دولة الخلافة)، فالمولى إدريس الأول قد اغتيل من قبل مبعوث خاص لهذه المهمة من بغداد. وخلفه إدريس الثاني كان هدفا لمؤامرات ومحاولات من ابن الأغلب والي إفريقية الذي ما فتئ يعمل جادا على إفساد رعية إدريس الثاني وتأليبها عليه، مما اضطر إدريس إلى مصالحة ابن الأغلب ومجاملته، وضرب السكة باسمه(130)، دفعا لمكره، واستئمانا من خطره، وفي التلويح بشعار المذهب المالكي رسميا مناوأة ضمنية لبني الأغلب، الذين اتخذوا من بدعة الاعتزال في الاعتقاد، ومذهب الكوفيين في الفروع شعارا رسميا، تبعا للخلافة في بغداد.

فوضع الدولة الإدريسية في المغرب يختلف عن وضع الإمارة الأموية بالأندلس، إذ أثبتت هذه الأخيرة جدارتها، وشقت طريقها فتحدت كل مناوئ، الأمر الذي مكنها من الاختيار المذهبي حسبما تمليه ظروف الدولة ومصلحة الأمة، كما مكنها من إلزام الناس بذلك الاختيار وحملهم عليه.

ب- اضطراب أحوال الدولة لتنازع بني إدريس وتدخل العبيديين

فما كاد المولى إدريس الثاني يتم تثبيت حكمه بتوحيد المغربين الأقصى والأوسط حتى فاجأه الأجل فترك مملكته الواسعة نهب صراع الأبناء على السلطة والحكم لفترة غير قصيرة، ثم ما كادت الدولة تستعيد

---

(130) - الاستقصا، 171/1.

قوتها وتسترد هيبتها على عهد حفيده يحيى بن إدريس بن عمر بن إدريس حتى زحف العبيديون في حملتهم الأولى على المغرب سعيا وراء ضمه لحكمهم بإفريقيا. وكان يحيى حسبما وصفه مؤرخو المغرب الأقصى «واسطة عقد البيت الإدريسي أعلاهم قدرا، وأبعدهم ذكرا وأكثرهم عدلا، وأغزرهم فضلا، وأوسعهم ملكا، وكان فقيها حافظا للحديث ذا فصاحة وبيان بطلا شجاعا حازما ذا صلاح ودين وورع»(131).

ويقول ابن خلدون: «لم يبلغ أحد من الأدارسة مبلغه في الدولة والسلطان إلى أن طما على ملكه عباب العبيديين القائمين بإفريقية فأغرقه»(132). وكانت نهاية ملك يحيى بن إدريس على يد مصالة بن حبوس المكناسي قائد العبيديين في حملتهم الثانية على المغرب وذلك سنة 309هـ، وقد جرد القائد العبيدي يحيى بن إدريس من جميع أمواله وذخائره، ونفاه من فاس، فالتحق بإفريقية ووصل إلى المهدية، فوافاها في محنة حصار أبي يزيد مخلد بن كيداد اليفرني النكاري الخارجي أيام قيامه على الحكم الشيعي بإفريقية، فمات بها شريدا غريبا وذلك سنة 332هـ رحمه الله(133)، وبانتهاء حكمه ينتهي العهد الأول للدولة الإدريسية.

وقد عرف هذا العهد فترات من الهدوء والاستقرار، لكنها لم تعمر طويلا حيث ما كادت البلاد تتم وحدتها، وتكتسب قوتها ومنعتها، حتى

---

(131) – الاستقصا، 183/1.

(132) – نفسه: 183/1

(133) – نفسه.

بدت في أفقها طلائع زحف العبيديين عليها، يرومون ضمها إلى حكمهم بإفريقية، لأنهم -من وجهة نظر أنفسهم- أصحاب الحكم وورثة الخلافة، لا حق لأحد في منازعتهم في ذلك، ولو صفا نسبه، أو سبق حقه، باجتماع أمر الناس عليه.

ومما زاد الوضع تأزما أن عبد الرحمن الناصر أمير الأندلس (300-350هـ) هو بدوره قد نصب نفسه خليفة عاما للمسلمين ببلاد الأندلس، وتلقب بلقب كان سلفه من أمراء بني أمية بالأندلس يتحرجون من حمله، وإنما كانوا يتلقبون بلقب أمير، شعورا منهم بأنه لا حق لهم في منازعة خليفة بغداد في لقبه الشرعي، ولو انفصلوا عنه سياسيا لأسباب ليس هذا محل بسطها مناقشتها.

ومما ساعد الناصر على الاجتراء على حمل لقب خليفة هو ما صار إليه أمر خلافة بغداد من اضطراب أوضاع كان من نتائجه انفصال الكثير من البلاد الإسلامية، واستقلالها بالحكم عن مركز الخلافة.

كل هذا جعل التنافس والتنازع بين العبيديين بإفريقية، والأمويين بالأندلس على ممارسة مهام الخلافة العامة أمرا واقعا لا محالة، وكان المغرب الأقصى أول ضحايا التنازع الأموي العبيدي على الخلافة في الغرب الإسلامي (الشمال الإفريقي). إذ صار كل من الفريقين يرى أنه أحق بضم المغرب الأقصى إلى منطقة حكمه ونفوذه، مادام هو الوارث الشرعي للخلافة، لا ينازعه فيها إلا مارق عن الدين، أو متسول غير طريق المسلمين.

ج- التنافس العبيدي الأموي على المغرب الأقصى

أصبح المغرب الأقصى منذ مطلع القرن الرابع الهجري تتجاذبه قوتان عظيمتان دولة العبيديين بإفريقي يساندهم الصنهاجيون، ودولة بني أمية بالأندلس، ويساندها الزناتيون حلفاء بني أمية ومواليهم.

أما الأدارسة في دولتهم الثانية التي تبتدئ بالقاسم بن محمد كنون (ت. 337هـ) وتنتهي بابنه الحسن بن القاسم كنون المتوفى مقتولا بأمر من المنصور بن أبي عامر سنة 375هـ[134]، فقد كانوا يكابدون مملكتين عظيمتين: دولة الفاطميين بمصر وإفريقية، ودولة بني أمية ببلاد الأندلس. وبين كلا الدولتين تنافس حاد على ضم المغرب وبسط النفوذ عليه، فكان الملوك الأدارسة في هذه الفترة القلقة العصيبة مضطرين لموالاة الجهة المتغلبة، فهم تارة مع الشيعة الذين بلغت حملاتهم على المغرب ست حملات كاسحة في نحو 50 سنة، وهم تارة أخرى تحت نفوذ أمويي الأندلس الذين كانت لهم السيطرة غالبا على المغرب لقربه منهم، ولموالاة الزناتيين لهم. وكان المغاربة في هذه الأثناء هم طحين رحى الحرب التي يديرها عليهم العبيديون تارة بسطا لسلطانهم وفرضا لمذهبهم، والأمويون أخرى انتقاما من مبايعة المغاربة لروافض الشيعة، ولو كانت هذه المبايعة من وراء الأسوار، أو تحت عض السلاح والتهديد بالخراب والدمار.

(134) -كان الأدارسة إذا قوي سلطانهم امتد من تلمسان إلى السوس الأقصى، وإذا ضعفت شوكتهم لم يتجاوزوا البصرة وأصيلا وحجر النسر، وكلها بمناطق متقاربة بشمال المغرب.

وفي أواخر القرن الهجري الرابع ارتحل الشيعة الفاطميون إلى مصر، وانتهى حكم الأدارسة للمغرب، وانتقل حكم البلاد إلى الزناتيين نيابة عن أمويي الأندلس، ثم استقلالا بالحكم عنهم بعد انتثار عقد الدولة الأندلسية إلى أن تغلب على المغرب المرابطون، فانتزعوا حكمه من أيدي الزناتيين وذلك سنة 462هـ[135].

د- ضعف الحركة العلمية: مظاهره وأسبابه

الحقيقة التي تواجه كل باحث كيفما كان فرع تخصصه هو تخلف المغرب الأقصى علميا في فترة ما قبل المرابطين، إذا ما قورن عطاؤه العلمي والأدبي بعطاء إفريقيا والأندلس في نفس الفترة، ويتجلى هذا التخلف العلمي في عدة مظاهر من أبرزها ما يلي:

أ- قلة الآثار العلمية، وندرة المؤلفات المغربية في مختلفة فروع المعرفة مما كتب أو ألف في هذه الفترة.

ب- شح المعلومات الواصلة إلينا عن أعلام العلماء في هذه الفترة، ولو كانوا من الأئمة والجلة والمشاهير، فأخبارهم عبارة عن إشارات تاريخية عابرة، ترد في هذا المصدر أو ذاك، وهي مصحوبة في غالب أحوالها بالخلط والتردد والاضطراب، مثلما كان وضع الفترة نفسها.

ج- إذا تصفحنا كتاب ترتيب المدارك للقاضي عياض وهو المتخصص الأول في التعريف بأعلام المذهب المالكي، تبين لنا خلو الكتاب من أعلام المالكية ببلده (المغرب الأقصى) في العهد الإدريسي الأول. وقد شمل هذا الإغفال حتى قاضي الحضرة الإدريسية: عامر بن

---

(135) - الاستقصا: 225/1.

محمد القيسي الذي وصفته بعض المصادر «بكثرة الرواية عن مالك وسفيان الثوري»[136]. فأين أثر هذه الروايات وما مصيرها؟ وكيف أغفل صاحب ترتيب المدارك ذكره وذكر رواياته ومواقفه وأقضيته؟ وهو الحريص على تسجيل كل خبر عن أعلام بلده، وحملة العلم من أعيان مذهبه، وخاصة من جمع منهم بين أمانة العلم ومسؤولية القضاء.

د- بلاد سجلمامة كانت حاضرة عمرانية وسياسية، وملتقى الطرق التجارية، ومركزا علميا وحضاريا قبل فاس والبصرة وغيرهما، وكان بها علماء وأدباء وصالحون، ولم يكن جميع أهلها وقاطنيها خوارج صفرية، ولو كان منطلقها الأول وطابعها الرسمي على هذا المبدأ، فقد كان بها أغلبية مالكية لها ثقلها، وتأثيرها العلمي والأدبي، والاجتماعي والسياسي، وإلا لم يكن لما أقدم عليه محمد بن الفتح بن ميمون (الشاكر) من حمل الناس على مذهب مالك، أي معنى[137]، ولا لرسالة ابن أبي زيد إلى أهل سجلماسة أي مغزى[138]، فلم أغفلت المصادر ذكر أعلام المالكية بسجلماسة خلال العهد الإدريسي الأول؟ وما مصير آثارهم العلمية؟ ألم تكن لهم بها آثار تذكر؟ وكيف أخلى القاضي عياض كتابه المدارك من ذكرهم، وهم أعلام بلده وحملة مذهبه؟

ولا يرد على هذا ما توهمه بعض الباحثين من الكتاب المعاصرين في نسبة عياض رحمه الله بعض المتقدمين من أعلام

(136) - الأنيس المطرب، ص: 29. الاستقصا: 163/1

(137) - انظر متن الهامش رقم: 114.

(138) - انظر الهامش رقم: 114. المدارك: 218/6.

المالكية إلى سجلماسة[139]، ويتعلق الأمر بحماد بن يحيى السجلماسي وابنه حسن بن حماد، لأن عداد الرجلين في أهل القيروان، وليس في أهل سجلماسة. نص على ذلك القاضي عياض نفسه في المدارك حيث قال: «أبو يحيى السجلماسي عداده في أهل القيروان»[140]، وذكر الرجلين أبو العرب التميمي القيرواني في طبقات علماء بلده وهو مصدر عياض كما صرح به القاضي عياض نفسه. إلا أن معلومات أبي العرب عن الرجلين -وهو بلديهما- كانت أفصح وأصرح، حيث قال عن حماد السجلماسي هذا ما يلي: «أبو يحيى حماد بن يحيى ويعرف بالسجلماسي»[141]، فالسجلماسي إذن إنما هي نسبة عرف بها الرجل، وإلا فهو قيرواني.

أسباب ضعف الحركة العلمية

إن ضعف الحركة العلمية والأدبية خلال الفترة الإدريسية أو ما قبل المرابطين بصفة عامة، مرده إلى عدة عوامل متظافرة يمكن إجمالها فيما يلي:

1- تعثر انتشار واستقرار الإسلام الحق بجميع الربوع المغربية، حيث كانت تنتشر بهذه الربوع الكثير من الفرق المنحرفة عن عقيدة أهل السنة والجماعة كالمعتزلة والخوارج وغيرها، بل هناك نحل خارجة عن

(139) - انظر ما كتبه الأستاذ عبر الكريم التواتي في بعض أعداد دعوة الحق.

(140) - المدارك: 97/4.

(141) - طبقات أبي العرب القيرواني، ص: 203.

الإسلام كلية كاليهودية والنصرانية والمجوسية، وهذا ما جعل أكثر جهود الدولة الإدريسية تتجه لنشر الإسلام، ومحاربة أهل الكفر والزيغ والضلال.

2- عدم تمركز اللغة العربية وبطء انتشارها بين المغاربة مع المقارنة -بإفريقيا والأندلس- بالرغم من محاولات الأدارسة خاصة في دولتهم الأولى تعريب الأمة المغربية بتعريب جهازها الإداري، إذ لا يكفل توحيد صفها بعد الإسلام إلا لغة القرآن.

3- قلة نسبة العرب الوافدين من المشرق على المغرب الأقصى بالمقارنة مع نسبة الوافدين منهم على إفريقية والأندلس، وهم في الغالب حملة علم وحضارة وفرسان بيان وأدب ولغة، وهذا ما جعل حظ المغرب الأقصى من تلك البضاعة أقل بكثير من جيرته الأندلسيين والأفارقة في تلك الفترة، وهو ما يفسر به سرور إدريس الثاني واستئناسه بالوفود العربية القادمة عليه من الأندلس وإفريقية، فإن مقدمهم بالإضافة إلى كونه عاملا قويا في دعم دولته، وترجيح كفته على خصومه، فإن استخدام بعض ذوي الكفاءات منهم في المناصب السامية للدولة، يعد تدبيرا سياسيا رشيدا وخطة رائدة في تقوية جهاز الدولة وتطويره وتعريبه، بتطعيمه بمثل تلك العناصر من ذوي العلم والكفاءة والإخلاص والنجدة، ممن لا يقلون كفاءة عن رجال دولة بني الأغلب بإفريقية، أو بني مروان ببلاد الأندلس.

ولا يعد ذلك بتاتا تعصبا من إدريس الثاني للعرب، أو استبعادا لأخواله البربر، بل هو نصح لهم وسعي في ما يصلح معاشهم ومعادهم،

وهم الذين رعوه حملا، وغذوه بلبابهم رضيعا، وربوه وليدا، وبايعوه حدثا، وحموه بسيوفهم، وصدوا عنه كل من تربص به الدوائر، واتخذوه رمز سيادتهم، وإمامهم في الدنيا والدين، إذ هو واحد من المغاربة الأوائل الذين امتزج فيهم الدم العربي بالدم المغربي لامتزاج العنصرين فيه بالمصاهرة والولاء، والولاء لحمة كلحمة النسب كما جاء في الحديث الشريف(142).

وعلى هذا النسق جرى الأمر في المغرب الأقصى بل في الغرب الإسلامي كله، حتى إنك لا تكاد تجد اليوم بيتا مغربيا لا يمتزج في عروق أبنائه الدم المغربي والدم العربي، بل منهم من يحتفظ بشجرة انتسابه إلى بيت النبوة أو إلى أحد أعلام الصحابة فضلا عن باقي العرب ولو كانوا في قمم جبال المغرب ومناطقه النائية ممن يتحدثون اللهجة البربرية، لا يحسنون غيرها.

4- أن عامة الوافدين من المشرق من العلماء والأدباء والتجار كانوا لا يستقرون بالمغرب الأقصى، وإنما كانوا يتخذونه منطقة عبور إلى بلاد الأندلس، حيث يجد به كل رائد بغيته.

5- أن منطقة المغرب الأقصى كاسمها منطقة قاصية يعتبرها الوافدون من المشارقة على الغرب الإسلامي بقعة نائية بموقعها، شاقة بتضاريسها، وعرة بحصونها ومعاقلها، موحشة بطبيعتها، فكانوا أقرب إلى الزهد فيها، لذا صارت منذ القديم مأوى وملاذا للفرق الضالة التي

---

(142) - الإمام إدريس للأستاذ عبد الله كنون رحمه الله، ضمن مجموعة أبحاث ومقالات عن المولى إدريس، من مطبوعات الجمعية المغربية للتضامن الإسلامي، ص: 93.

كانت تجد في بساطة المغاربة وانعزالهم وبعد ديارهم وصدق فطرتهم سوقا رائجة لنحلهم وأهوائهم وضلالاتهم، وهذا يدل على أن اختيار إدريس الأول ومولاه راشد لبلاد المغرب الأقصى لم يكن أمرا اتفاقيا، وإنما كان اختيارا استراتيجيا مدروسا يدل على حنكة سياسية وبعد نظر، وقدرة على إتيان الأمور من أوسط أبوابها لإنشاء دولته ودعوته الإصلاحية.

6- ضعف السلطة المركزية واضطراب الحكم بالمغرب الأقصى أيام الأدارسة خاصة في دولتهم الثانية، وكذا أيام تناوب العبيديين والأمويين على حكم المغرب وكذا أيام الزناتيين، تابعين للأندلس، ومستقلين عنها بحكم المغرب الأقصى، ولم يعط الدولة هيبتها وشخصيتها المتميزة، وهويتها العربية الإسلامية السنية المالكية إلا الدولة اللمتونية المجاهدة دولة المرابطين، وقد انطلقت هذه الدولة من جنوب المغرب، فاتجهت نحو الشمال والشرق وهو عكس ما كان يحدث من قبل.

وكان من أبرز رواد هذه الدولة أحد أعلام المالكية بالمغرب، وهو عبد الله بن ياسين الذي جمع بين التوجيه السياسي والعسكري والديني، الأمر الذي جعل الدولة المرابطية منذ انطلاقتها الأولى تتبنى المذهب المالكي وتقرب كل من له إليه انتماء حتى نعتت هذه الدولة بدولة الفقهاء المالكية. وفي ذلك شرف لها ومزية، وقد كان لانضمام الأندلس للمغرب -عكس ما كان سابقا- أثر فعال في النهوض العلمي والازدهار الحضاري في المغرب الأقصى.

7- ومن العوامل التي ساعدت على اختفاء العديد من الآثار والأخبار عن هذه الفترة ما عرفته البلاد خلالها من حروب وفتن، وما عانته من أعمال النهب والتخريب والإبادة خاصة على يد العبيديين في حملاتهم الشرسة على المغرب الأقصى، إذ ما من شك أن هناك آثارا علمية وأخبارا مدونة عن المغرب الأقصى ضاع الكثير منها، ولم يبق إلا بعض أسماء هذه المؤلفات، من ذلك ما ذكره الحميدي في الجذوة أن محمد بن يوسف التاريخي الوراق، القيرواني الأندلسي، قد ألف للحكم المستنصر كتابا ضخما في مسالك إفريقية وممالكها، كما ألف أيضا في أخبار تاهرت ووهران وتنس وسجلماسة ونكور والبصرة وغيرها تواليف حسانا». فأي هي؟[143]

وقد مر بنا أن وحدة المغرب المذهبية والعقدية كانت عاملا من عوامل التفاهم والتعاون وإغماد سيف الفتنة بين الأسر التي حكمت المغرب والأندلس من الأمويين والأدارسة والنكوريين، ثم الصنهاجيين والمرابطين، ولم ينفتح باب الفتنة على مصراعيه إلا بعد استيلاء العبيديين الشيعة على بلاد إفريقية ثم المغرب الأقصى كما سلف بيانه.

وقد عرفت الساحة الإفريقية -مركز ثقل الدولة الفاطمية العبيدية- صراعا عقديا ومذهبيا مريرا بين أعلام المالكية، ومن ورائهم سواد الأمة، وبين رجال الدولة الفاطمية ومن شايعهم وتابعهم من أصحاب الأغراض والمطامع وذوي الجهالة والعمى.

(143) - جذوة المقتبس، القسم الأول، ص: 158.

ولقد كان في صبر علماء المالكية وثباتهم واحتسابهم وقاية لعامة الأمة من الوقوع في بدع الاعتقاد، بل الكفر حسب تعبير أبي محمد بن التبان وغيره من علماء المالكية الأعلام الذين خاضوا الصراع بصبر وثبات ونكران ذات[144].

وسأعرض في الفصل الثاني أمثلة ونماذج من صمود أعلام المالكية في مقاومتهم للدعوة الشيعية محافظة على سلامة عقائد الأمة، وذبا عن مذهب أهل السنة في الأصول والفروع (المذهب المالكي)، وسيتضح من خلالها طبيعة الصراع وضراوته، والتلازم بين مواقف علماء الأمة، وتمسك سوادها الأعظم بمذهب أهل السنة، ورفض التشيع من جهة، ومن جهة أخرى صون الوحدة الوطنية وحماية الجبهة الداخلية من التصدع بإضفاء الصبغة القومية على المذهب المالكي، حيث كان ينعت كل من انتمى إلى غيره بالتشرق أو الغربة، فلم يعد هناك شأن يذكر، أو مقام يعرف لكل من خرج عن هذا الإجماع الوطني والاختيار القومي[145].

---

(144) - المدارك: 253/6، و: 60/8.

(145) - معالم الإيمان: 200/2. نوازل البرزلي: من مسائل الحرابة والمرتدين وأهل الأهواء، مخطوط خاص غير مرقم. المدارك: 26/1، وفيه قول عياض: «وتشرق العراقيون»، أي مال الأحناف إلى مذهب الشيعة الآتي من المشرق.

الفصل الثاني

أسباب تمسك المغاربة بالمذهب المالكي

لم يكن تمسك المغاربة بالمذهب المالكي أمرا اتفاقيا ثم تقليدا متبعا كما قد يتبادر، ولا اختيارا كان وراء نصرته بادئ الأمر الرئاسة والسلطان، ثم سيرا على المألوف كما علل الإمام ابن حزم الظاهري رحمه الله[146]، إذ لو كانت المذاهب تثبت وتستمر دائما بنصرة ذي رئاسة أو سلطان، أو بقهر متسلط على الحكم متغلب عليه - كما تصور ابن حزم- لكان لاعتزال الأغالبة، ومذهب الكوفيين[147]، ورافضية الشيعة العبيديين[148]، ومهدوية ابن تومرت[149]، بقاء واستمرار بهذه الديار. فما السر إذن في إصرار المغاربة عبر تاريخهم الحافل على التمسك بالمذهب المالكي دون سواه من المذاهب، حتى غدا بين أهل المغرب وبين هذا المذهب هوية مشتركة، وانتماء متبادل، إذ بانتمائهم إليه وذبهم عنه على امتداد تاريخهم عرفوا، وبجهودهم وخدمتهم له وتضحيتهم من أجل توحيد الناس عليه يعزى الكثير من أسباب ظهوره واستمراره، وحمايته وحفظه وإثرائه وازدهاره؟

إن وراء تمسك أعلام علماء المغرب، ومن ورائهم سواد الأمة، بمذهب مالك، وإيثاره على ما سواه من المذاهب، دوافع وأسبابا

(146) - قد مر قوله والتعليق عليه في الفصل الأول.

(147) - المراد بالكوفيين والعراقيين الأحناف.

(148) - المذهب الشيعي الذي حاول الفاطميون فرضه على المغرب بالقوة دون جدوى كما سيأتي.

(149) - المراد بها ما جاء به مهدي الموحدين من تجديدات، بل إحداث في الدين أساسه إقناع الناس بكونه المهدي المنتظر، وقد تخلى الموحدون أنفسهم عن الكثير من أفكاره لما رأوها غير صالحة لدين ولا دنيا.

واعتبارات، ولولاها ما استرخص حملة هذا المذهب وحماته النفس والنفيس من أجل الثبات عليه، ورفض كل بديل عنه، مهما كانت حيثيات ذلك البديل ومسوغاته، والجهة التي تتبناه وتحمل الناس على الأخذ به والانقياد له، وأهم هذه الأسباب والاعتبارات:

المبحث الأول : الاعتبارات العقدية

لعل أبرز الدواعي والأسباب التي جعلت عامة أسلافنا العلماء بالغرب الإسلامي يتمسكون بمذهب الإمام مالك ويعضون عليه بالنواجذ، هو ما عرف به هذا الإمام من سلامة مسلكه في أمور العقائد والالتزام بما أثر عن السلف من أصول الدين مضمونا ومنهجا.

فالإمام مالك بالإضافة إلى اشتهاره بين المحدثين بشدة تحريه في رواية الحديث وانتقاء رجاله[150]، والتوقف في الفتوى تورعا واحتياطا وحفاظا على سلامة فروع الشريعة وضبطا لأحكامها[151]، والاقتصار من ذلك على ما تناوله الصحابة والتابعون وجماعة أهل الحديث والسنة، من سلف هذه الأمة، دون مجاوزة قولهم، أو الخوض فيما لم يخوضوا فيه، وكان يعد خوض المتكلمين فيما لم يخض فيه السلف ابتداعا في الدين[152]، واتباعا لغير سبيل المؤمنين[153].

---

(150) - الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء، ص15 و21.

(151) - المصدر السابق، ص: 7 3-38.

(152) - من ذلك ما أجاب به سائله عن استواء الرحمن على العرش حيث قال: «الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وما أراك إلا مبتدعا. وأمر به أن يخرج». انظر الاعتقاد للبيهقي، ص: 56.

(153) - قال ابن عبد البر: أجمع أهل الفقه والآثار من جميع الأمصار أن أهل الكلام أهل بدع وزيغ، ولا يعدون عند الجميع في طبقات العلماء، وإنما العلماء أهل الأثر والتفقه فيه. وقال ابن خويز منداد: أهل الأهواء عند مالك وسائر أصحابنا هم أهل الكلام، فكل متكلم فهو من أهل الأهواء والبدع، وكان مالك لا يرى السلام عليهم وينصح باعتزالهم. أنظر جامع بيان العلم: 117/2. الانتقاء، ص: 34.

فكان هناك تلازم وارتباط بين مذهب مالك في فروع الفقه ومسلكه في أصول الاعتقاد. وبهذه الصفة من التلازم بين طريقة مالك في الفقه ومسلكه في أصول الاعتقاد.عرف مذهبه في الغرب الإسلامي خلال القرون الثلاثة الأولى التي تلت ظهوره وانتشاره. يقول صاحب النبوغ رحمه الله: «فإن مذهب مالك لم يتوطد أمره في هذا العصر كمذهب فقهي فقط، ولكن كعقيدة أيضا، فإن التلازم بين طريقته في الفقه والاعتقاد، وهي اتباع السنة، ونبذ الرأي والتأويل مما لا يخفى»[154].

وعلى هذا النسق من الارتباط بين المذهبين سار مالكية الغرب الإسلامي إلى أواخر العصر المرابطي، أي طيلة الفترة التي اخترت دراسة المذهب المالكي وتطوره بالغرب الإسلامي خلالها[155].

مذهب الإمام مالك في العقيدة

كان مذهب مالك في عقيدته هو مذهب علماء المدينة وجماعة أهل السنة والحديث، وهو «الإقرار بالله وملائكته وكتبه ورسله، وما جاء من عند الله، وما رواه الثقات عن رسول الله ﷺ لا يردون من ذلك شيئا»[156]، مع الإيمان بمتشابه القرآن والسنة في الصفات، لا يتعرضون لمتشابههما بتأويل مع التنزيه عن الظاهر، ونبذ آراء الفرق الضالة من

---

(154) - النبوغ المغربي: 1/54-55. وقد بسط القول عن عقائد أهل السنة والجماعة ومن أبرزهم مالك رحمه الله: ابن عبد البر في التمهيد: 7/128-159. وفي جامع بيان العلم: 2/113-121. والانتقاء، ص: 32-37. وقد نقل عنه ابن تيمية كثيرا في مجموع الفتاوى وغيرها من كتبه حتى إنه لما تعرض لشرح حديث النزول لم يكد يزيد شيئا على ما ذكره ابن عبد البر في التمهيد: 7/128 وما بعدها، وانظر مجموع فتاوى ابن تيمية: 5/164-180-185.

(155) - بعد انتهاء هذه الفترة أي منذ بداية عهد الموحدين تنكرت دولتهم للعقيدة السنية وألزمت الناس بدراسة العقيدة على النمط الموحدي وهي مزيج بين آراء متأخري الأشاعرة والخوارج والشيعة، واعتبر من كان على مذهبه هذا موحدا، ومن خالفه ضالا، بل كافرا مجسما مباح الدم. انظر الاستقصا: 1/140.

(156) - مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين لأبي الحسن الأشعري، ص: 320.

المتكلمين كالجهمية والقدرية وغيرها، والوقوف عند ما وقف عليه أهل السنة والجماعة إلا لضرورة[157].

وكان مالك رحمه الله يقول: «الكلام في الدين أكرهه ولم يزل أهل بلدنا يكرهونه وينهون عنه نحو الكلام في رأي جهم والقدر، وكل ما أشبه ذلك، ولا أحب الكلام إلا فيما تحته عمل، فأما الكلام في دين الله وفي الله عز وجل فالسكوت أحب إلي، لأني رأيت أهل بلدنا ينهون عن الكلام في الدين إلا فيما تحته عمل»[158].

قال ابن عبد البر في توضيح كلام مالك: «قد بين مالك رحمه الله أن الكلام فيما تحته عمل هو المباح عنده وعند أهل بلده يعني العلماء منهم رضي الله عنهم، وأخبر أن الكلام في الدين نحو القول في أسماء الله وصفاته، وضرب مثلا فقال نحو قول جهم والقدر»، قال ابن عبد البر: «والذي قاله مالك رحمه الله عليه جماعة الفقهاء والعلماء قديما وحديثا من أهل الحديث والفتوى، وإنما خالف في ذلك أهل البدع المعتزلة وسائر الفرق، وأما الجماعة فعلى ما قال مالك رحمه الله إلا أن يضطر أحد إلى الكلام فلا يسعه السكوت إذا طمع برد الباطل وصرف صاحبه عن مذهبه أو خشي ضلال عامة أو نحو هذا»[159].

ومع التزام مالك رحمه الله بمنهج علماء بلده وهو الكف عن الكلام فيما ليس تحته عمل فإنه كان يضطر أحيانا للبيان عندما يطلب منه البيان أو تقتضي ذلك ضرورة، لكنه يقتصر في بيانه على مقدار تلك الضرورة دون مجاوزة ذلك إلى مجاراة السائل أو الاسترسال معه في الجدال، على نحو جوابه لسائله عن كيفية

---

(157) – انظر الاستقصا: 140/1. جامع بيان العلم: 116/2.

(158) – جامع بيان العلم: 116/2.

(159) – نفسه.

الاستواء، فقد أجابه بعدما أطرق رأسه وعلاه الرحضاء لهول الموقف، ثم زجره بقوله: ما أراك إلا مبتدعا[160]، وأمر بإخراجه زجرا لأمثاله ممن لم يسعهم ما وسع السلف من الصحابة والتابعين وأئمة الهدى والدين، فقد رووا هذه الصفات وسكتوا عنها «وهم كانوا أعمق الناس علما، وأوسعهم فهما وأقلهم تكلفا، ولم يكن سكوتهم عن عي، فمن لم يسعه ما وسعهم فقد خاب وخسر»[161].

وليس هذا الأسلوب في جواب السائل عند مالك رحمه الله قمعا للسائل أو مصادرة منه لحريته الفكرية، وإنما هو إشعار له بخطورة الأمر، وعظم المقام، وسوء عاقبة من أطلق لفكره العنان في هذا المجال، الذي زلت فيه أقلام، وتزلزلت أقدام، وهلك أقوام من حيث لا يشعرون، بل من حيث يظنون أنهم يحسنون صنعا.

وبالرغم من إمساك مالك عن الخوض في مسائل الاعتقاد فقد أثرت عنه أقوال رحمه الله في أمور العقائد، اقتضت المصلحة بيان الأمر وإيضاحه فيها، نقلها عنه من أفردوا عقائد أهل السنة بالتأليف كالبيهقي[162]، وابن تيمية[163]، وغيرهما كثير[164]، ونقلها كذلك من

(160) - الاعتقاد على مذهب أهل السنة والجماعة للإمام البيهقي، ص: 56.

(161) - جامع بيان العلم: 118/2.

(162) - الاعتقاد على مذهب أهل السنة والجماعة، ص: 56-57 وغيرهما، وكتاب الأسماء والصفات، ص: 385.

(163) - الرسالة التدمرية (مجمل اعتقاد السلف)، ص: 29، ومجموع الفتاوى: 180/5-182 وغيرهما.

(164) - كـ"الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية منهم" لعبد القاهر البغدادي، ص: 20-156-351، وفيها قول مالك فيما رواه أشهب وابن القاسم أن المعتزلة زنادقة لا يستتابون بل يقتلون. انظر الطبعة الخامسة، بيروت 1402هـ-1982م.

كتبوا في أخبار مالك أو أفردوه بالترجمة كابن عبد البر في كتبه[165]، وعياض في مداركه[166]، وغيرهما.

من ذلك قوله: الإيمان قول وعمل، وقوله: القرآن كلام الله، وكان يقول: من قال: القرآن مخلوق يوجع ضربا ويحبس حتى يتوب[167]، وقوله: «ما أبين هذه الآية على أهل القدر وأشدها عليهم»، ﴿**ولو شئنا لآتينا كل نفس هداها ولكن حق القول مني لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين**﴾[168].

وقال عن أهل الأهواء: بئس القوم لا يسلم عليهم واعتزالهم أحب إلي[169].

وسئل رحمه الله مَنْ أهل السنة؟ فقال: أهل السنة الذين ليس لهم لقب يعرفون به لا جهمي، ولا قدري، ولا رافضي.

وسئل عمن يقدم ويفضل بعد رسول الله؟ فقال: أقدم أبا بكر وعمر، ولم يزد على ذلك. لكنه أجاب مرة أخرى عن السؤال نفسه بقوله: «ليس من أمر الناس الذين مضوا عليه أن يفاضلوا بين الناس».

---

(165) - التمهيد: 128/7 وما بعدها. جامع بيان العلم، ص: 116 وما بعدها. الانتقاء، ص:33 وما بعدها.

(166) - انظر بداية الجزء الأول.

(167) - الانتقاء، ص: 35.

(168) - المصدر السابق، ص: 34، والآية: 13 من سورة السجدة.

(169) - نفسه. وقد طبق المالكية ذلك فكانوا لا يسلمون على أهل الأهواء كالمعتزلة وغيرهم، ولا يردون عليهم السلام، ولا يصلون على موتاهم، ولا يعودون مرضاهم كما سيأتي.

كما سئلِ عن رؤية الله في الآخرة فأثبت الرؤيا مستدلا بقوله تعالى: ﴿**وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة**﴾، وقال الله لقوم آخرين: ﴿**كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون**﴾[170].

موقف مالك من البرهان العقلي

بالرغم مما قد يتبادر من نفور مالك من منطق العقل فإن الأمر على خلاف ذلك، فالذي ينفر منه مالك ويزجر عنه هو جدل أهل الكلام من أتباع الفرق الضالة الذين يخوضون فيما يكون ضرر الخوض فيه أشدّ من النفع.

وأما البرهان العقلي الهادف النافع الذي يحصن الفكر ويقوم اعوجاجه، ويصون دين صاحبه، فإن مالكا كان يستعمله أحيانا للإقناع بالتخلي عن الجدل الضار نقلا وعقلا، فقد جاءه رجل يقال له أبو الجويرية كان يتهم بالإرجاء، فقال: يا أبا عبد الله، اسمِع مني شيئا أكلمك به وأحاجك وأخبرك برأيي، قال مالك: «فإن غلبتني؟ قال: اتبعتني، قال: فإن غلبتك؟ قال: اتبعتك، قال: فإن جاء رجل فكلمناه فغلبنا؟ قال: اتبعناه، قال مالك رحمه الله: بعث الله محمدا بدين واحد وأراك تنتقل، قال عمر بن عبد العزيز: من جعل دينه عرضة للخصومات أكثر التنقل»[171]، أي من دين إلى دين، لا يستقر على منهج، ولا يهتدي إلى صراط مستقيم.

توقيره للسلف وتحذيره من ذكرهم بسوء

كان مالك رحمه الله أشد توقيرا للسلف، وأكثر حضا للناس على الإمساك عما شجر بينهم حتى لا تقع ألسنتهم في فتنة قد سلمت منها سيوفهم، وكان ينهى عن الإقامة بأرض يذكر فيها السلف بسوء. قال

(170) – المصدر السابق، ص: 35-36. والآيتان الأوليان: 22 و23 من سورة القيامة، والآية التالية هي: 15 من سورة المطففين.

(171) – الانتقاء، ص: 33.

رحمه الله: لا ينبغي الإقامة بأرض يكون العمل فيها بغير الحق والسب للسلف، ويقول: ليس لمن سب أصحاب رسول الله ﷺ في الفيء حق، قد قسم الله الفيء على ثلاثة أصناف[172]، فقال: ﴿**للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم**﴾[173] الآية، وقال: ﴿**والذين تبوؤا الدار والإيمان من قبلهم**﴾[174] الآية، وقال: ﴿**والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان**﴾[175] الآية.

وهذا الحكم أخذه مالك من سياق النص القرآني وفهمه الصحيح لكتاب الله. وعلى هذا المسلك القويم، والمذهب المستقيم في الاقتصار على نهج أهل السنة في العقائد ومجانبة من خالفهم من أهل الأهواء والبدع، وتوقير سلف الأمة وعرفان حقهم واتباع هديهم وسنتهم، سار مالك وكبار أصحابه، والمتقدمون من حملة مذهبه خاصة بأقطار الغرب الإسلامي، متمثلين بما كان مالك رحمه الله كثيرا ما يتمثل به من قول الشاعر:

وخير أمور الدين ما كان سنة   وشر الأمور المحدثات البدائع[176]

وبهذا المسلك «الأسلم والأعلم»[177] سلم عامة أهل المغرب من الوعيد النبوي الشديد الذي يتناول الفرق الثنتين والسبعين التي أخبر عليه السلام بدخولها النار في الحديث المشهور، وهو حديث أبي هريرة

---

(172) – المصدر السابق، ص: 36.
(173) – الحشر: 8.
(174) – الحشر: 9.
(175) – الحشر: 10.
(176) – الانتقاء، ص: 37.
(177) – قصدت بهذه العبارة الرد على القولة المأثورة عن مسلك السلف والخلف في أمور العقائد، حيث يسلم السلف بما جاء كما جاء، ويتأول الخلف المتشابه بصرفه عن ظاهر معناه القريب إلى معنى بعيد كتأويل الاستواء بالاستيلاء، واليد بالقدرة... الخ، وهذه القولة هي: «مذهب السلف أسلم ومذهب الخلف أعلم». والحق أن مذهب السلف أسلم وأعلم كما سبق بيان معنى ذلك من كلام ابن عبد البر. انظر التعليق رقم: 16 من هذا المبحث.

أن رسول الله ﷺ قال: «تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة أو اثنتين وسبعين فرقة والنصارى مثل ذلك وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة». وفي رواية عبد الله بن عمرو ملة بدل فرقة وزيادة: «كلهم في النار إلا واحدة، قال: من هي يا رسول الله؟ قال: ما أنا عليه وأصحابي»[178].

قال الإمام أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي في بيان معنى هذا الحديث: «لم يرد النبي ﷺ بالفرق المذمومة المختلفين في فروع الفقه من أبواب الحلال والحرام، وإنما قصد بالذم من خالف أهل الحق في أصول التوحيد، وفي تقدير الخير والشر، وفي شروط النبوة والرسالة وفي موالاة الصحابة، وما جرى مجرى هذه الأبواب، لأن المختلفين فيها قد كفر بعضهم بعضا، بخلاف النوع الأول فإنهم اختلفوا فيه من غير تكفير ولا تفسيق للمخالف فيه... قال: وقد حدث في آخر أيام الصحابة خلاف القدرية من معبد الجهني وأتباعه، ثم حدث الخلاف بعد ذلك شيئا فشيئا إلى أن تكاملت الفرق الضالة اثنتين وسبعين فرقة، والثالثة والسبعون هم أهل السنة والجماعة وهي الفرقة الناجية»[179].

نقلت هذا النص بطوله لأهميته في بيان ما أردت بيانه وتجليته، من حذر أهل السنة الوقوع في حبائل إحدى هذه الفرق، الأمر الذي جعلهم يعتصمون بمذهب أهل السنة والجماعة في الأصول والعقائد لما في الاعتصام به من النجاة من العذاب والأمان من الوعيد.

---

(178) – رواه أصحاب السنن، واللفظ للترمذي، باب افتراق هذه الأمة.

(179) – تحفة الأحوذي لمحمد بن عبد الرحمن المباركفوري: 267/3، نشر دار الكتاب العربي، بيروت. عارضة الأحوذي: 108/10.

أثر مذهب مالك العقدي في الاستمساك بمذهبه الفقهي في الغرب الإسلامي

أ- في بلاد الأندلس

كان عامة أهل العلم ببلاد الأندلس -إلا من شذ منهم- يدركون مزية ما كان عليه مذهب مالك من الجمع بين مذهبي أهل السنة في الأصول والفروع، وكان ذلك باعثا لهم على التنويه بهذا المذهب، والحض على الاستمساك به قصد النجاة من الشتات والأمان من العذاب، ولبيان ذلك أسوق نموذجين فقط، مكتفيا بهما عما يتعذر إيراده من النماذج نظرا لضيق المجال عن بسط المقال:

النموذج الأول: جاء في بعض مكاتبات المستنصر إلى أفراد رعيته:

كان «الحكم المستنصر»[180] من جهابذة العلماء ومحققيهم، طالع الكتب ونقر عن أخبار الرجال تنقيرا لم يبلغ فيه شأوه كثير من أهل العلم، ومما جاء في كتابه إلى أحد فقهاء الأندلس: «قد نظرنا طويلا في أخبار الرجال، وقرأنا ما صنف من أخبارهم إلى يومنا هذا، فلم نر مذهبا من المذاهب غيره أسلم منه (مذهب مالك)، وإن فيهم الجهمية والرافضة والخوارج والمرجئة والشيعة، إلا مذهب مالك ما سمعنا أن أحدا ممن تقلد مذهبه قال بشيء من هذه البدع، فالاستمساك به نجاة إن شاء الله»[181].

---

(180) - الحكم المستنصر بالله أمير الأندلس (350-366هـ)، وهو ابن الخليفة عبد الرحمن الناصر الذي تولى حكم بلاد الأندلس (300-350هـ)، وكان الحكم شغوفا بالعلم، ولم يبلغ شأوه فيه أحد ممن حكم قبله، كما اجتمع في مكتبته من نفائس الكتب ما لم يجتمع لأحد ممن تقدمه، فبلغ فهرستها أربعا وأربعين كراسة، وقدر عدد مجلداتها بأربعمائة ألف كتاب، وكانت تعليقاته على هذه الكتب حجة يرجع إليها العلماء.

(181) - المعيار: 357/6.

وفي كتاب آخر للحكم جاء فيه: «من خالف مذهب مالك بالفتوى وبلغنا خبره أنزلنا به من النكال ما يستحقه، وجعلناه عبرة لغيره، فقد اختبرت فوجدت أن مذهب مالك وأصحابه أفضل المذاهب، ولم أر في أصحابه، ولا فيمن تقلد بمذهبه غير معتقد للسنة والجماعة، فليتمسك الناس بهذا، ولينهوا أشد النهي عن تركه، ففي العمل بمذهبه جميع النجاة»[182].

وفي قول الحكم: ولا فيمن تقلد مذهبه غير معتقد للسنة والجماعة... الخ تزكية وتنويه بالمذهب وحملته وتأكيد على سلامة مسلكهم في الفروع والأصول من الوقوع في شيء من بدع وضلالات إحدى الفرق الثنتين والسبعين التي كان بعض الأندلسيين ينتحلون بعضها، ولكن في تستر وتكتم، فمن عثر عليه منهم نكل به أشد تنكيل.

النموذج الثاني: من كتاب المنبهة نظم أبي عمرو الداني في علوم القرآن والتجويد:

من الاستطرادات الواردة في كتاب المنبهة لشيخ القراء ببلاد الأندلس أبي عمرو الداني نظمه لعقائد أهل السنة والجماعة في أبيات بلغت خمسا وثلاثين بيتا، وقد مهد لهذه الأبيات بأبيات أخرى في منهج مالك الفقهي ليربط بينه وبين منهجه الأصلي (العقدي) تنويها بمالك ومذهبه في الأصول والفروع، ومما جاء فيها:

إذا رأيت المرء قد أحبا ... أئمة الدين وعنهم دبا
كمالك والليث والثوري ... وابن عيينة الفتى التقي[183]

(182) - المعيار: 26/12.

(183) - البيتان: 513 و514 من المنبهة، بتحقيق الأستاذ الحسن وجاج، أطروحة دكتوراة مقدمة لدار الحديث الحسنية، مرقونة.

إلى أن قال:

وفضَّل الصحابة الأبرار ... وقدم الأصهار والأنصار

وأبغض البدعي والمخالفا ... ومن تراه لهما مخالفا

فاعلم بأنه من أهل السنة ... فالزمه واستمسك بما قد سنه[184]

وفي هذا البيت الأخير يجعل الشيخ الداني معيار التقليد في الفروع وشرطه، أن يكون المتبوع من أهل السنة والجماعة في الأصول والعقائد.

كما أن في هذا البيت براعة ختام، وحسن انتقال من معيار الاتباع والتقليد في الفقه وهو الانتماء للسنة إلى أقوال أهل السنة والجماعة في أمور العقائد حيث يقول:

القول في عقود السنة

ومن عقود السنة الإيمان ... بكل ما جاء به القرآن

وبالحديث المسند المروي ... عن الأئمة عن النبي[185]

ثم ختم تقريره لعقائد أهل السنة وتعريضه بالفرق الأربعة: الخوارج والروافض (الشيعة) والقدرية والمرجئة التي انقسم كل منها إلى ثمان

---

(184) - الأبيات: 520-521-522 من المنبهة.

(185) - البيتان: 523 و524، ويشير الشيخ الداني بهذين البيتين إلى أن للفرق الضالة كالمعتزلة وغيرهم موقفا خاصا من الكتاب والسنة يخالف مسلك جماعة الأمة، فموقفهم من القرآن التأويل، وموقفهم من حديث الآحاد، وهو أكثر السنة، الرد، فهم يردون أخبار الآحاد في باب العقائد لأنها لا تفيد عندهم اليقين المطلوب، وعلى خلاف منهجهم أهل السنة، فهم يأخذون بالقرآن وخبر الآحاد في الأحكام والعقائد على السواء، فلا يؤولون القرآن على غير وجهه، ولا يردون خبر الآحاد، وللشيخ ناصر الدين الألباني تأليف خاص في إثبات كون خبر الواحد حجة في العقائد والأحكام ردا على المعتزلة ومن قلدهم بدون شعور من الأصوليين، وعنوان الكتاب: الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام.

عشرة فرقة، فاستكملت بذلك اثنتين وسبعين[186]، وختم بهذين البيتين مشيرا في آخرهما إلى أن الفرقة الناجية التي ترجو النجاة من النار بدخول الجنة هي أهل السنة والجماعة كما أخبر النبي عليه السلام فيقول:

فالحمد لله الذي هدانا　　لواضح السنة واجتبانا
فهذه عقود أهل السنة　　فالتزمنها وارجونً الجنة

فالأمر في بلاد الأندلس كان منحسما نظرا للتقارب العملي والسياسي بين العلماء والأمراء الذين حكموا هذه البلاد في عهد الأمويين وملوك الطوائف وأثناء الحكم المرابطي، حيث صار للمالكية في عهدهم مكانة جعلتهم أصحاب الحل والعقد في الدولة قبل سواهم، حتى وسمت دولة المرابطين بدولة الفقهاء[187].

ب- في المغرب الأقصى

لم تكن العقيدة السنية بالمغرب الأقصى عاملا من عوامل تثبيت دعائم المذهب المالكي في الفروع فقط، بل كانت عاملا من عوامل الوئام والسلام وإغماد سيف الفتنة بين الأسر التي حكمت المغرب الأقصى والأندلس، فكان بين هذه الأسر بسبب وحدة العقيدة تفاهم وتعاون، الأمر الذي أغمد عنهم سيف الفتنة، وأبعد عن ساحتهم أسباب التناحر، ولم ينفتح باب الفتنة على مصراعيه إلا بدخول العبيديين الروافض بلاد إفريقيا ثم المغرب الأقصى كما سلف بيانه[188].

---

(186) - يقول في البيت 579:

فاستكملت صدقا بغير مين　　فرقهم سبعين واثنتين

(187) - لأن كبار رجال الدولة إذا لم يكونوا من الفقهاء يحظر عليهم أن يقطعوا في أمر من الأمور الهامة إلا بمحضر جماعة من الفقهاء...

(188) - تقدم بيان ذلك في الفصل الأول من هذا الباب..

فلما دالت دولة العبيديين من المغرب الأقصى آل الحكم للزناتيين تحت رعاية الحكم الأموي بالأندلس(189)، ثم سرعان ما آل الأمر إلى المرابطين، فحسموا أمر المذهب، وأعادوا الأمر في ذلك إلى سالف عهده، فوحدوا المغاربة على المذهب السني المالكي (عقائد وفروعا)، فصار المغرب والأندلس على هذه الحال إلى أواخر الدولة المرابطية وظهور دعوة ابن تومرت مهدي الموحدين.

قال صاحب الاستقصا: وأما حالهم (المغاربة) في الأصول والاعتقادات فبعد أن طهرهم الله تعالى من نزعة الخارجية أولا(190)، والرافضية ثانيا(191)، أقاموا على مذهب أهل السنة والجماعة مقلدين الجمهور من السلف رضي الله عنهم في الإيمان بالمتشابه، وعدم التعرض له بالتأويل مع التنزيه عن الظاهر وهو والله أحسن المذاهب وأسلمها، ولله در القائل:

صفاته عقيدتنا أن ليس مثل ... ولا ذاته شيء عقيدة صائب

نسلم آيات الصفات بأسرها ... وأخبارها للظاهر المتقارب

(189) - يذكر ابن حيان في أحداث سنة 363هـ رسالة عدوتي فاس للحكم المستنصر جوابا على كتابه المقروء على عوامهم في جوامعهم: «من أداء الطاعة والدخول في الجماعة واتباع السنة والعمل بمذهب مالك، والتوقف عن العمل بما كانت ضلال الشيعة زرعته عندهم من البدع والتبديل والتحريف، وأنهم تقبلوا جميع ما أمروا بالتزامه من جميع ذلك». انظر المقتبس لابن حيان، ص: 174. قطعة من تحقيق عبد الرحمن الحجي، دار الثقافة، بيروت 1965.

(190) - كان الخوارج منتشرين في كثير من المراكز بالمغرب بالإضافة إلى إمارتهم بسجلماسة، وقد تمكن الأدارسة بعد جولات معهم من القضاء على أكثر هذه المراكز، حيث حلت فيهم العقيدة السنية مكان البدعة الخارجية.

(191) - في فترات الوجود الشيعي بالمغرب الأقصى أثناء حملاتهم المتكررة على هذه البلاد أظهر كثير من الناس بعض عقائدهم تقية منهم وحفاظا على أرواحهم، فلما زال الخطر الشيعي عاد الناس إلى عقيدة أهل السنة.

ونؤيس عنها كنه فهم عقولنا وتأويلنا فعل اللبيب المراقب
ونركب للتسليم سفنا فإنها لتسليم دين المرء خير المراكب[192]

أوردت هذه الأبيات كلها لما تحمله من أنفاس مسلك مالك وأصحابه وحملة مذهبه، في العقيدة، فهي تشابه في مبانيها ومعانيها ما جاء في المنبهة للشيخ أبي عمرو الداني، وقد تقدم ذكر نماذج منها.

قال الناصري رحمه الله: «واستمر الحال على ذلك مدة، إلى أن ظهر محمد بن تومرت مهدي الموحدين في صدر المائة السادسة فرحل إلى المشرق وأخذ عن علمائه مذهب الشيخ أبي الحسن الأشعري ومتأخري أصحابه... ودعا الناس إلى سلوك هذه الطريقة وجزم بتضليل من خالفها بل تكفيره... وجعل ذلك ذريعة إلى الانتزاء على ملك المغرب... لكنه ما أتى بطريقة الأشعري خالصة، بل مزجها بشيء من الخارجية والشيعية حسبما يعلم ذلك بإمعان النظر في أقواله وأحواله...»[193].

ومما تجدر ملاحظته حول ما ورد في الاستقصاء أمران:

أولهما: أن ما قد يفهم من النص من تأخر دخول الأشعرية إلى وقت عود ابن تومرت من المشرق ليس على ظاهره، فإن علم الكلام والمذهب الأشعري قد عرفا بالمغرب والأندلس وإفريقية، ولكن على نطاق الخاصة من أهل العلم، يدل على ذلك ما جاء في المدارك[194] وفهرست ابن عطية[195] وغيرهما[196]،

(192) - الاستقصا: 140/1.

(193) - الاستقصا: 140/1.

(194) - المدارك: 25/5-26، حيث ذكر أن أهل المشرق والمغرب بحجج الأشعري يحتجون، وعلى منهاجه يذبون.

وإنما كان لابن تومرت ميزة السبق إلى دعوة الناس إليها، وتكفيرهم وإباحة دمهم إن لم يقولوا بها.

ويدل عليه أيضا ما ورد في فتاوى ابن رشد من مكاتبة أمير المسلمين علي بن يوسف لأبي الوليد بن رشد يسأله عما يقوله في أبي الحسن الأشعري والاسفراييني والباقلاني والباجي ونظرائهم... الخ[197]، وهذا يؤكد وجود الأشعرية وعلم الكلام بالمغرب، كما يؤكد ما أشرت إليه آنفا بأنها كانت في نطاق محدود.

الأمر الثاني: أن ابن تومرت كان استراتيجيا في دعوته، فقبل أن يمس فروع الفقه المالكي اتجه أولا إلى العقيدة السنية لقلة اهتمام عامة أهل العلم من المالكية بأمور العقائد ودقائقها سيرا على منهج مالك وأهل المدينة، ولأن هذه العقيدة هي أساس فروع المذهب الذي أقامت الدولة المرابطية مشروعيتها على نصرته، والاحتكام إليه. فلما زعزع عقائد الناس سهل عليه أمر المذهب وأمر الدولة التي تقيم مشروعيتها عليه. وإذا أراد الله أمرا هيأ أسبابه، والله غالب على أمره.

ج- في إفريقية

لم يتعرض المالكية في الغرب الإسلامي على امتداد تاريخهم الحافل إلى تحد وامتحان أعسر من الذي تعرض له مالكية إفريقية، مرة على يد أمراء بني الأغلب حماة المذهب الحنفي في الفروع وبدعة

---

(195) – فهرست ابن عطية، ص: 62، في ترجمة أبيه وأخذه التمهيد للباقلاني عن المتكلم أبي سليمان بن القديم بالمهدية.

(196) – انظر الغنية للقاضي عياض، ترجمة أبي بكر بن عطية، ص: 190.

(197) – فتاوى ابن رشد، ص: 802، المسألة: 189.

الاعتزال في أصول الاعتقاد[198]، وأخرى على يد الشيعة العبيديين المتغلبين على الحكم في إفريقية[199]، فكان امتحان المالكية على أيديهم أشد وأعسر، وأنكى وأمر، لكن صمود المالكية في الامتحان الأول أكسبهم قدرة وكفاءة لاجتياز الثاني سندهم الأول في كلا الامتحانين تمسكهم بانتمائهم السني فقها وعقيدة، صابرين محتسبين، كلفهم ذلك ما كلفهم.

الصراع العقدي بين المالكية والأحناف في إفريقية وأثره على المذهبين بها

كان مالكية إفريقية في مجال الفروع يفتحون باب الحوار الفقهي ومناظرة المخالفين وخاصة الحنفية لسبق مذهبهم إلى إفريقيا، فكانوا يبادلونهم الأخذ والعطاء[200]، بل كان لبعض أعلام المالكية ولع وعناية، بل ميل أحيانا إلى المذهب الحنفي لاطلاعهم الواسع على أصوله وفروعه[201]، فكان تعايش المذهبين في إفريقية ظاهرة فريدة في الغروب الإسلامي[202].

---

(198) – الحامل لأمراء بني الأغلب على هذا المسلك هو كونهم ولاة للدولة العباسية على إفريقية، ومذهب الدولة الرسمي المذهب الحنفي في الفقه، والاعتزالي في العقيدة ابتداء من عهد المأمون.

(199) – وقد تسموا بالفاطميين تضليلا وتمويها ليثبتوا حقهم في الخلافة ودام حكمهم إفريقية زهاء قرن ونصف.

(200) – من ذلك أن أسد بن الفرات كان مجلسه يضم الأحناف والمالكية على السواء، وكان كلما استرسل في سرد أقوال الحنفية نبهه المالكية لإيقاد القنديل الثاني، وهو إيراد حجج المالكية وأقوالهم في المسألة. المدارك: 302/3، و58/4 في شأن سحنون مع قاضيه سليمان بن عمران المعروف بميله الحنفي.

(201) – منهم عبد الله بن غانم قاضي إفريقية، وعبد الله بن فروخ عالمها ومفتيها، وأسد بن الفرات قاضي القيروان وأمير جيشها لفتح صقلية.

(202) – أحسن التقاسيم للمقدسي، ص: 225، ليدن 1909. وقارن قوله عن أهل إفريقية بقوله عن أهل الأندلس: فإن عثروا على حنفي أو شافعي نفوه. انظر: ص: 236-237.

لكن هذا التفاهم والتسامح كان في نطاق فروع الفقه، أما في مجال أصول الاعتقاد فقد كان مالكية إفريقية أكثر صرامة وأقوى انتصارا لعقائد أهل السنة وأشد إنكارا على أهل الأهواء والبدع وبكل وسائل الإنكار: لا يبدأونهم بالسلام(203)، ولا يردونه عليهم، ولا على من كلمهم وإن لم يكن منهم(204)، ولا يصلون على جنائزهم وإن حضرت(205)، يعنفونهم في المحافل(206)، ويفضحونهم على رؤوس الأشهاد، لئلا يغتر بضلالاتهم من لا يميز بين الهدى والضلال، من العامة ومبتدئي الطلاب(207)، لذا كان عامة المالكية على مذهب أهل السنة والجماعة، كما كان عامة الأحناف ورجال الدولة على بدعة أهل الاعتزال وجه الدولة الرسمي.

---

(203) - في هذا اقتداء بمسلك مالك وهديه النبوي في ترك السلام ورده على من أحدث في الدين. انظر: الانتقاء، ص: 34. البدع لابن وضاح، ص: 47.

(204) - من ذلك قصة البهلول مع سحنون ترك البهلول رد السلام عليه، فلما سأله عن ذنبه قال: سلم عليك رجل من أهل الأهواء وسألك عني، فقال سحنون: والله ما رددت عليه جوابا. فقال البهلول: فمرحبا وأهلا، وسلم عليه وقال: "بهذا يعرف الحق من الباطل". مدارك: 97/3.

(205) - من شواهد ذلك حضور عبد الله بن غانم القاضي وابن فروخ والبهلول صلاة جنازة رجل من أهل السنة، ثم قدمت على إثرها جنازة ابن صخر المعتزلي فقيل لابن غانم: الجنازة، فقال: كل حي ميت، قربوا دابتي. وقال ابن فروخ مثله، وقال البهلول مثل قولهما. انظر المدارك: 111/3.

(206) - انظر قصة أسد مع سليمان المعتزلي وضربه له بنعله حتى أدماه وطرده من مجلسه لإنكاره رؤية الله في الآخرة، كما هي عقيدة المعتزلة. المدارك: 301/3. البدع لابن وضاح القرطبي، ص: 5-7.

(207) - في رياض النفوس للمالكي: 236/1: مر علي بن زياد بأبي محرز (القاضي الحنفي المعتزلي) وعنده الطلبة، فقال له: يا أبا محرز، ما الذي أراد الله سبحانه وتعالى من عباده؟ قال: الطاعة، فقال له: وما الذي أراده إبليس منهم؟ فقال: المعصية. فقال له: فأي الإرادتين غلبت؟ فقال أبو محرز: أقلني أقالك الله تعالى؟ فقال له علي: والله لا أقيلك حتى تتوب عن بدعتك، ثم التفت علي إلى الطلبة فقال: شاهت الوجوه! أفمن هذا تسمعون؟

وبقدر ما أضفى الانتماء السني على المذهب المالكي من الهيبة في النفوس والتأثير في القلوب، كان لانتماء الأحناف الاعتزالي أكبر الأثر في تنفير عامة الناس من مذهبهم، فكان سواد الأمة في إفريقية يرى في مذهب مالك سفينة نجاته من البدع والأهواء وحرز أمانه من الزيغ عن سبل الهدى، كما كان يرى في هذا المذهب قوميته الوطنية، وأصالته الدينية، وحصنه الحصين[208].

آثار ونتائج

كان قرب المذهب المالكي من الشعب، واستئثاره بثقة سواده، من أعظم المكاسب التي حققها أعلام هذا المذهب وحملته وحماته، فكان لذلك من النتائج:

1- أن القضاء في فترات الحكم الأغلبي كان في المالكية، لا لأن الأغالبة مالكية، ولكن لاضطرارهم في الكثير من فترات حكمهم بإفريقية إلى تهدئة الأوضاع، وجلب رضا سواد الأمة، وعطف قلوبها النافرة، بتولية قاضي القضاة من المالكية[209]، فإن عادت الأوضاع إلى الاستقرار، أو غاروا من عدل القاضي ومكانته، وسيرته التي صارت في الناس مضرب الأمثال، عزلوه وولوا مكانه حنفيا[210]، وهكذا.

2- كان التناوب على قضاء القيروان بين المالكية والأحناف، وكان قضاؤها غالبا في أيدي المالكية لغلبة فترات الاضطراب، ونفور الناس من سيرة الأحناف في قضائهم.

(208) - الصراع المذهبي في إفريقية، ص: 88.

(209) - انظر قصة سحنون مع ابن الأغلب وشروط سحنون على الأمير واستحلافه على الوفاء. مدارك: 56/4.

(210) - انظر قصة القاضي أحمد بن طالب وعزله من قبل إبراهيم بن الأغلب وسبب ذلك. المدارك: 308/4.

3- كان كلما ولي القضاء أحد المالكية تنفس الناس الصعداء، لما يعرفونه عنهم من عاطر سيرة، وحسن سمت، وعلو همة، ونزاهة في الحكم، وبعد عن محاباة أحد. ولو كان الأمير الذي عين ذلك القاضي[211]. وكان المذهب بذلك أوسع شعبية، وأحظى بثقة الناس وإجلالهم.

4- أن ولاية القضاء كانت فرصة في أيدي المالكية لنصرة السنة وتشريد أهل البدع وفض حلقهم وتشتيت جموعهم، كما كانت فرصة للضرب على أيدي العابثين من القضاة السابقين[212]، وذوي الظلم والعسف من المسؤولين في الدولة[213]، فكانوا بذلك حصن الناس وملاذهم[214].

5- تحول الصراع بين المالكية والحنفية من خلاف فقهي بين مذهبين سنيين إلى خلاف في الأصول والعقائد والمبادئ، الأمر الذي كان له أبعد الأثر في اضمحلال المذهب الحنفي وخلود واستمرار المذهب المالكي كما يبدو جليا لمن تعمق في دراسة هذا الصراع وعرف دواعيه وأسبابه وآثاره[215].

6- أن احتكام سواد الأمة إلى المذهب المالكي ثقة به وبحملته، وإقبالهم عليه في الدراسة والفتوى والقضاء، دفع علماء المذهب إلى المزيد من

---

(211) - انظر المدارك: 56/4.

(212) - انظر المدارك: 65/4 في قصة سحنون مع ابن أبي الجواد.

(213) - المدارك: 62/4 وما بعدها.

(214) - الصراع المذهبي في إفريقية، ص: 88.

(215) - من أهم المسائل التي دار حولها الخلاف العقدي بين المالكية ومعتزلة الأحناف: مسألة خلق القرآن، خلق أفعال العباد وأن الله لا يريد المعاصي، رؤية الله في الآخرة، مسألة التفضيل بين أبي بكر وعلي وبين عائشة وفاطمة، حيث يقترب الأحناف من اعتقاد الشيعة في هذه المسألة. ومنها كذلك حكم من سب عائشة، قال الحنفية بتفسيقه، وقال المالكية بتكفيره ووجوب قتله، وحجة الحنفية أن رسول الله ﷺ حد من قذف عائشة ولم يقتله، وأجاب المالكية بأن ذلك حكم من سبها قبل أن ينزل في شأنها القرآن، وأما من سبها وقذفها بعد نزول القرآن فهو كافر مرتد عن الإسلام لتكذيبه ما نزل به القرآن.

التوسع والعطاء في مجال التدريس والتأليف والنوازل والقضاء، والشريعة تنمو وتزدهر وتتوسع مجالاتها لتشمل سائر قضايا الناس وحياتهم بالاحتكام إليها وتطبيقها والعكس صحيح. وهذا ما يفسر به خلود ذلك التراث الفقهي المالكي الضخم بإفريقية، واختفاء آثار المذهب الحنفي بالرغم من سبقه إلى الساحة بها. ألم تكن للأحناف مؤلفات وآثار؟ وإذا كانت هناك مؤلفات وآثار، أليس هناك من يحملها ويصونها؟ فما سر اختفائها إذن؟ هذا مع العلم أن حفظ إنتاج العلماء في مذهب ما، من أهم عوامل خلود ذلك المذهب واستمراره في الناس.

7- أن المذهب المالكي بإفريقية خرج من صراعه العقدي مكتسيا طابعا قوميا، ومصطبغا بالصبغة الوطنية، وعلى عكس ذلك المذهب الحنفي ثم الشيعي فيما بعد حيث صار كل من ينتمي إلى أحدهما يُلبس ثوب الغرباء الدخلاء، ولو كان من أهل البلد.

أثر العقيدة السنية في صون المذهب المالكي بإفريقية قرنا ونصفا

ذابت دولة بني الأغلب، لفقدها السند الشعبي، في عباب زحف الشيعة لما طما على إفريقية[216]، وتشرق العراقيون بغضا في مالكية القيروان، واصطيادا لأغراضهم ومطامعهم[217]، ولميل الشيعة إلى أهل العراق لموافقتهم إياهم في مسألة التفضيل ورخصة مذهبهم[218]، فأصبحت الحرب الضروس قائمة بين المالكية والشيعة، لا بوصفها حربا بين سنة وبدعة، لكن بين إيمان وكفر، فالمالكية لم يترددوا في تكفير بني

(216) – كان ذلك ما بين سنة 297هـ وسنة 441هـ.

(217) – انظر المدارك: 26/1. العراقيون هم الأحناف المتعصبون، وتشرقهم هو انضواؤهم تحت بدعة الشيعة القادمة من الشرق الغريبة عن البلاد الإفريقية.

(218) – نفسه.

عبيد، كما لم يتورع العبيديون في إباحة دم من تخلف عن بيعتهم ودخول دعوتهم أو امتنع عن متابعتهم على بدعهم وضلالاتهم[219].

لقد اعتبر المالكية التخلي عن المذهب المالكي ومتابعة بني عبيد انسلاخا من الدين، وتبديلا بنعمة الإسلام كفرا، فما الإسلام إلا مذهب مالك، وما مذهب مالك إلا دين الإسلام الخالص، يجلي هذه المعاني مواقف للمالكية في صراعهم مع الشيعة في فترة امتحان المالكية على أيدي الشيعة، ومن الشواهد على ذلك:

- قول أبي إسحاق بن البرذون، وقد قدم للقتل لطعنه على العبيديين، وقد قيل له لما جُرد ليقتل: ترجع عن مذهبك؟ فقال رحمه الله: أعن الإسلام تستتيبني[220]؟

- قول أبي محمد بن التبان، لما طلب منه عبيد الله الشيعي أن يدخل عهده ويأخذ بيعته، وقد أفحم دعاته إثر مناظرتهم بين يديه: «شيخ له ستون سنة يعرف حلال الله وحرامه، ويرد على اثنتين وسبعين فرقة يقال له هذا؟! لو نشرت بين اثنين ما فارقت مذهب مالك»[221].

فمذهب مالك إذن هو الإسلام، وما عداه داخل في الفرق الثنتين والسبعين الهالكة، وهو الفرقة الناجية، وهذا التعريض إنما يقصد به وبصفة أساسية نحلة الشيعة الضلال.

---

(219) - الذين عذبوا وامتحنوا واستشهدوا في سبيل الثبات على العقيدة السنية المالكية كثيرون، وأخبارهم متفرقة في: معالم الإيمان، والمدارك، والديباج، ورياض النفوس، والبيان المغرب، وغيرها. ويكون التقتيل والتمثيل بالمقتول أحيانا لتركه زيادة حيا على خير العمل في الأذان، وفي ذلك من العسف والظلم ما لا مزيد عليه.

(220) - المدارك: 118/5. الديباج، ص: 88.

(221) - المدارك: 255/6.

وهذا الموقف الثابت الصارم الشجاع من ابن التبان رحمه الله قد أعفي به مجموعة من المدعويين لنفس الامتحان، منهم أبو محمد بن أبي زيد القيرواني، وأبو الحسن القابسي، وأبو القاسم بن شبلون[222].

فمالكية إفريقية لم يقفوا عند تكفير بني عبيد الدخلاء وحدهم ومن تابعهم ودعا بدعوتهم، ولكن أيضا: كل من شك في كفرهم:

- رأى أبو محمد بن التبان جمعا عظيما من الناس يوم عاشوراء فبكى، فقيل له: ما يبكيك؟ فقال: «والله ما أخشى عليهم من الذنوب لأن مولاهم كريم، وإنما أخشى أن يشكوا في كفر بني عبيد فيدخلوا النار»[223]. فالشك في كفرهم عنده بمثابة الشرك الذي لا يغفره الله تعالى ويغفر ما دونه من المعاصي، **﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾**[224].

- لقد استمر هذا الصراع بين المالكية والشيعة مدة تناهز قرنا ونصف قرن من الزمن لم يترك أثناءها أهل القيروان ديارهم، فارين بدينهم، ولا استكانوا لخسف أو هوان، بل ثبتوا ثبات الجبال، فكان في ثباتهم وقاية لعامة الناس من الوقوع في مهاوي الشرك والضلال، ولقد خلد ذكراهم، ونوه بصبرهم واحتسابهم خلفهم من العلماء، ممن أرخوا لهذه الفترة العصيبة وسجلوا تلك المواقف في كتبهم، لتكون للناس عبرة وذكرى، يقول ابن ناجي في معالم الإيمان: «وجزى الله مشيخة القيروان، هذا يموت، وهذا يضرب، وهذا يسجن، وهم صابرون لا يفرون، ولو فروا لكفرت العامة دفعة واحدة»[225].

---

(222) - المدارك: 6 / ص: 253.

(223) - نفسه، ص: 252.

(224) - النساء، ص: 48.

(225) - معالم الإيمان: 2000/2. ومعنى الكفر هنا: التشيع وترك مذهب أهل السنة المالكي.

- لقد أجمع فقهاء القيروان على كفر بني عبيد»[226]، واعتبروا «الداخل في دعوتهم وإن لم يقل بقولهم كافرا لتوليه الكفرة»[227]. وإن كل من خرج عن هذا الإجماع فهو مبتدع ضال، ولو كان من مشاهير العلماء وأكابر الشيوخ، من أجل ذلك بدعوا أبا إسحاق التونسي حين قسم الشيعة إلى ضربين: أحدهما كافر مباح الدم، وآخر، وهم الذين يقولون بتفضيل علي على سائر الصحابة، لا يلزمهم ذلك[228]، أي كفر ولا إباحة دم، وإنما هم أهل بدع وضلال وخروج عن السنة والجماعة[229]. قال القاضي عياض رحمه الله: «وفتواه هو أجرى على العلم وطريق الحكم وأن رأي الجماعة كان أسد للحال، وأولى بعائدة الخير»[230]..

وبهذا الإجماع من مشيخة القيروان على تكفير بني عبيد، وتبديع من استثنى بعضهم من الحكم بتكفيره سلم العامة من متابعتهم، واستمر تمسكهم بمذهب مالك وأهل المدينة، يقول البرزلي رحمه الله: «ولذلك بقيت عامة القيروان ما يقرب من مائة وخمسين سنة على مذهب أهل السنة والجماعة وفقهاء المدينة»[231].

وما من شك أن الحق في هذه الفتوى من الناحية العلمية مع أبي إسحاق التونسي، ولكن من حيث البعد السياسي والوضع القائم، الذي

---

(226) - نوازل البرزلي، "مسائل الحرابة والمرتدين وأهل الأهواء"، مخطوط خاص غير مرقم.

(227) - المدارك: 60/8.

(228) - نفسه: 59/8-60. انظر في تفصيل هذه المسألة التعليق رقم: 121 من هذا الفصل.

(229) - نوازل البرزلي، من مسائل الحرابة والمرتدين وأهل الأهواء، مخطوط خاص غير مرقم.

(230) - المدارك: 62/8.

(231) - نوازل البرزلي، من مسائل الحرابة والمرتدين وأهل الأهواء، مخطوط خاص غير مرقم.

يتطلب حسم الخلاف والتعبئة العامة لإنقاذ البلاد من الظلم الشيعي الذي لا يرقب في مسلم عهدا ولا دينا فإن الحكمة تقتضي عدم الخروج عن الإجماع، وهو ما عبر عنه القاضي عياض رحمه الله بقوله: «وأن رأي الجماعة كان أسد للحال وأولى بعائدة الخير».

وقد أدرك أبو إسحاق هذا المغزى فتراجع عن فتواه، ظاهرا، أمام جمع من الفقهاء»، لأن مثل هذه المواقف هي التي جعلت العبيديين يتخلون نهائيا عن فكرة الاستقرار في إفريقية ويتجهون صوب مصر، كما جعلت عملاءهم الصنهاجيين يتخلون عن بدعة مواليهم ويرجعون إلى مذهب السنة والجماعة، وذلك في عهد المعز بن بادس الصنهاجي الذي حسم أمر الخلاف في المذاهب وحمل الناس على مذهب مالك ودعا للعباسيين.

إن أدق فترة وأصعب امتحان تعرض له المالكية في الغرب الإسلامي هو امتحانهم على يد العبيديين طيلة حكمهم وحكم مواليهم الصنهاجيين قبل رجوعهم إلى مذهب أهل السنة.

وإن تهنئة يوسف بن تاشفين تميم بن المعز لتدل على أن وحدة المذهب والعقيدة لم تقف عند الناحية التشريعية وإنما كانت عاملا من عوامل الوحدة السياسية، فقد جعلت هذه الوحدة كلا من تميم بن المعز ويوسف بن تاشفين واليين من ولاة بني العباس وإن كانا شكلا ولقبا ومظهرا صاحبي حكم مستقل عن دولة الخلافة.

-لقد كانت هذه الفترة التي استمرت مائة وخمسين سنة هي أطول فترة وأعسر محنة تعرض لها المذهب المالكي بالغرب الإسلامي، وخروج المذهب منها منتصرا هو دليل صلاحه للبقاء، وسر خلوده،

واستمراره، وقدرته على مقاومة التحديات، وتجاوز المحن كيفما كان مصدرها وأهمية من وراءها.

-المبحث الثاني: الاعتبارات الموضوعية

المراد بالاعتبارات الموضوعية كون هذا المذهب لدى المغاربة وفي واقع الأمر أرجح المذاهب الفقهية حجة وأقواها أدلة، وأصحها أصولا، وأقومها مسلكا، وأولاها بالاتباع، ومرد ذلك إلى عدة أسباب وعوامل:

أولها وأهمها أن معتمد هذا المذهب هو «مذهب أهل السنة والجماعة وفقهاء المدينة»[232] المعروفين باعتمادهم أكثر من غيرهم على الحديث والآثار، لذا كان مذهبهم أصح وأرجح من سائر مذاهب أهل المدائن كلها، كما أن إجماع أهل المدينة حجة يتعين اتباعها دون إجماع من عداهم من فقهاء الأمصار، وهي ميزة «خصت بها المدينة دون غيرها من سائر المدائن»[233].

ومن أجمع ما كتبه غير المالكية في ترجيح مذهب أهل السنة -فيما علمت- ما ورد في الجزء العشرين من مجموع فتاوى الإمام ابن تيمية رحمه الله في نيف ومائة صفحة ومما بنى عليه ترجيحه لمذهب أهل المدينة «أنهم أصح أهل المدن رواية ورأيا»[234]. و«أن قولهم أصح أقوال أهل الأمصار رواية ورأيا»[235]. ومن ثم كان إجماعهم حجة دون إجماع غيرهم من سائر المدائن لا مكة ولا الشام ولا العراق ولا غيرها.

---

(232) – انظر البرزلي: مسائل الحرابة والمرتدين وأهل الأهواء، مخطوط خاص غير مرقم.

(233) – مجموع فتاوى الإمام ابن تيمية: 311/20.

(234) – نفسه: 320/20.

(235) – نفسه: 311/20.

من أمصار المسلمين[236]، وأن جمهور الأئمة على ترجيح أقوال أهل المدينة[237]، وقد أورد ابن تيمية عدة أمثلة تطبيقية وقواعد جامعة للاستدلال بها على أن مذاهب أهل المدينة النبوية راجحة في الجملة على مذاهب أهل المغرب والمشرق في الأصول والفروع[238].

لذا كان أهل العلم يعرفون لأهل المدينة ما خصهم الله به من الاطلاع والاتباع للحديث والآثار، فكانوا يرجعون إلى قولهم ويتهيبون الرد عليهم، ويحجمون عن مناظرتهم: رجع أبو يوسف إلى مذهب أهل المدينة لما أجابه مالك رحمه الله بنقل أهل المدينة المتواتر لمقدار الصاع والمد، وكذا الأحباس، وترك صدقة الخضراوات، وحين رجع أبو يوسف عن مذهبه فيها قال: لو رأى صاحبي (يعني أبا حنيفة) مثل ما رأيت لرجع مثل ما رجعت[239]. وكان الإمام أحمد رحمه الله يكره أن يرد على أهل المدينة كما يرد على أهل الرأي ويقول: «إنهم اتبعوا الآثار»[240].

ولم يكن تهيب الرد على أهل المدينة مقصورا على أهل العلم والفضل والورع كالإمام أحمد ونظرائه، بل كان أهل الأهواء والبدع والآراء المنحرفة من المتكلمين يتهيبون مناظرة المدنيين ويحجمون عن جرهم إلى الخوض فيما كانوا يخوضون فيه من الآراء الكلامية: فقد مر عمرو بن عبيد وهو رأس أهل الاعتزال بالإمام سفيان الثوري، وهو لا يعرفه، فلما سأل عنه قيل له: إنه سفيان الثوري، أو قيل له: إنه من أهل

(236) – مجموع فتاوى الإمام ابن تيمية: 300/20.

(237) – نفسه: 310/20.

(238) – مجموع فتاوى الإمام ابن تيمية: 310/20، انظر: 294/20، و333 وما بعدها.

(239) – نفسه: 304/20، وانظر مقدمة مختصر المدونة لابن أبي زيد القيرواني.

(240) – نفسه: 310/20.

الكوفة، فقال: لو علمت بذلك لدعوته إلى رأيي، ولكن ظننته من هؤلاء المدنيين الذين يجيئونك من فوق[241].

والسبب في إحجام رأس المعتزلة عن دعوة من كان يظنه من المدنيين إلى أقواله وآرائه، هو ما عرف به المدنيون من سعة اطلاع على السنن والآثار، والتزامهم أكثر من غيرهم الاعتماد عليها في الاستدلال عند مناظرة المخالف. فلو احتج عليهم بالنظر -وهو قصارى اجتهاده ومبلغه من العلم- حجوه بالحديث والأثر فألزموه وأحكموه، لأن حجة الأثر أعلى وأقوى في مناهج العلم لدى علماء المسلمين، من حجة النظر، ومتى يساوى بالأعلى من الحجج الأدنى؟

وإن ما أثبته الإمام ابن تيمية في فتاواه من ترجيح لمذهب مالك وأهل المدينة على ما سواه من مذاهب الأمصار قد أكد عليه قبله بعدة قرون مؤلفو المالكية بالغرب الإسلامي في مقدمات كتبهم أو أثناءها على اختلاف بينهم في البسط والإيجاز للعبارة، وقد يكتفي البعض منهم باللمح لذلك والإشارة[242].

وإنما آثرت استهلال هذا المبحث بكلام ابن تيمية وهو الحنبلي المذهب لأعطي نموذجا صادقا حيا عما كتبه غير المالكية في ترجيح مذهب مالك وأهل المدينة ليكون ذلك بمنزلة شاهد إثبات لما أطبق عليه عامة أعلام المالكية بالغرب الإسلامي من التأكيد على أرجحية مذهبهم

---

(241) - مجموع فتاوى الإمام ابن تيمية: 303/20، أي يستدلون بالقرآن والسنة لتمكنهم من علومهما وأحكامهما..

(242) - ومن الأمثلة على ذلك صنيع الحافظ ابن عبد البر في كتابه: الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء: مالك والشافعي وأبي حنيفة، حيث سرد تراجمهم على هذا الترتيب، ووصف مالكا بالمدني، والشافعي بالمكي، وأبا حنيفة بالكوفي، وفي ذلك إشارة إلى أن هذا الترتيب إنما هو من جهة تفضيل المدينة على مكة وتفضيل مكة على الكوفة، لا باعتبار طبقاتهم في أنفسهم. انظر كتاب: الانتقاء لابن عبد البر، ص: 9، تعليق: 1.

وحجيته على ما سواه لئلا يسع قائلا ما أن يقول: إن شهادتهم لمذهب قومهم شهادة لأنفسهم، وشهادة المرء لنفسه من غير بينة دعوى.

ومن النماذج المناسب سوقها لبيان ما بنى عليه أعلام المالكية بالغرب الإسلامي قناعتهم وإقناعهم من يليهم بضرورة التمسك بالمذهب المالكي «مذهب أهل السنة والجماعة وفقهاء المدينة»[243]، ما يأتي:

النموذج الأول

ذكر الإمام ابن أبي زيد القيرواني في مقدمة كتابه النوادر والزيادات أنه أفرد لمسائل الإجماع وإجماع أهل المدينة كتابا سماه: "كتاب الاقتداء"، وأن مما جاء فيه: «إنه ليس لأحد أن يحدث قولا أو تأويلا لم يسبق به سلف، وأنه إذا تلقي عن صاحب قول لا يحفظ عن غيره من الصحابة خلاف له ولا وفاق أنه لا يسع خلافه»[244]. «...فكل قول نقوله وتأويل من مجمل نتأوله فعن سلف سابق قلناه، أو من أصل من الأصول المذكورة استنبطناه، عصمنا الله وإياكم من زيغ الهوى والعدول عن الطريقة المثلى...»[245].

النموذج الثاني

وأقتطفه من مقدمة كتاب مختصر المدونة لابن أبي زيد القيرواني، وقد خصص نحو شطر هذه المقدمة لترجيح مذهب أهل المدينة ولزوم أهل الآفاق الائتمام بهم في كل ما أثر عنهم من أقوالهم وأفعالهم، حيث

---

(243) – نوازل البرزلي: مسائل الحرابة والمرتدين وأهل الأهواء، مخطوط خاص غير مرقم.

(244) – خطبة كتاب: النوادر والزيادات، مخطوط خزانة القرويين، رقم: 793، ص: 3. ولابن أبي زيد رحمه الله كتاب: الذب عن مذهب مالك. انظر كتاب الجامع، ص: 47.

(245) – مقدمة كتاب النوادر والزيادات لابن أبي زيد القيرواني، ص: 3، مخطوط خزانة القرويين.

قدم عملهم في قوة ثبوته ولزوم اتباعه، على ما قد يخالفه من أخبار الآحاد، ومما جاء في هذه المقدمة ما يلي:

«... وهم الذين قال الله سبحانه فيهم: **﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس﴾** يعني أنتم. قال مالك: وهم سلف هذه الأمة، وهم الصدر الأول من أمة نبيه محمد ﷺ... وجعل متبوأهم دار النبوة والعلم والحكمة (أي المدنية)، فما عملوه أو نقلوه لزم أهل الآفاق الائتمام بهم فيه، إذ هم الذين وعوا عن رسول الله ﷺ ما شرع من الدين وسن من السنن مع توقيفه إياهم على خاص ذلك وعامه، وحقائق معانيه، فكان لهم بذلك فضل العيان والمشاهدة على من نأت به الدار، وبلغته الأخبار التي لا تحل في القلوب بمحل المعاينة، وقد كان رسول الله ﷺ بغير المدينة في أسفاره، وخرج عنها بعض أصحابه إلا أن أكثر مصير من صحبه إليها، والثاوي بها أكثر من الظاعن عنها، فكان بذلك عملهم حجة على من سواهم من سائر أهل البلدان...

ولما بعد في العقول أن تذهب السنة عن جميع الوفر الأعظم ممن بها من الصحابة والتابعين، وتكون محفوظة في غيرها من البلدان، أو تموت بالموضع الذي اختاره الله لإحيائها، وتحيا بموضع لم يخصه الله بذلك منها على قرب عهد نبيه، ثبت أنهم الحجة على من عداهم... وقد انقاد إلى تقليدهم من يكثر مخالفتهم، فلم يجد بدا من تقليدهم في صاعهم ومدهم وأحباسهم وصدقاتهم[246]، إذ لا يكون ذلك إلا لسنة أحياها عملهم فاستغنوا عن نصها... فلما بطل أن يكون ذلك من الحوادث التي حدثت بعد الرسول عليه السلام فقالوا فيها بآرائهم لم يبق إلا أنها توقيف من نبيهم عليه السلام، فصارت بذلك الأعمال أقوى في النفوس من أخبار الآحاد التي يدخلها من الإغفال ما لا يدخل الأعمال، إذ الأعمال نقل

---

(246) – يشير بذلك إلى تراجع أبي يوسف عن مذهبه في مقدار الصاع والمد ومشروعية الأحباس وعدم وجوب الزكاة في الخضروات. انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية: 304/20.

عامة عن عامة... ولما بطل أن يرغبوا عن سنة علموها لغـــير سـنة، واستحال أن يجهل السنة أهل خاصـــة رسـول الله ﷺ وأهــل وزارتـه والمستخلفون لله في بلاده وعلى الحكم بين عباده ويعلمها غيرهم من أهل الأمصار على قرب عهد نبيهم، ثبت أن أعمالهم وأحكامهم وما عمل بـه جماهيرهم كالسنة الواجبة...

ولولا طول الكتاب وخروجه عما قصدناه من الاختصار لدللنا فـي كل ما خولف فيه أهل المدينة إن شاء الله على صحـــة مذهبـهم[247]... جعلنا الله له[248] وللأئمة من سلفنا تبعا...»[249].

أوردت النموذجين الأول والثاني بالرغم من طولهما لأن صاحبـهما عاش في أوج الصراع المذهبي العنيف الذي دار في إفريقية بين الشـيعة العبيديين حكام هذه البلاد(297-443هـ)[250] وبيــن علمــاء المالكيــة وعامتهم الذين تعرضوا جميعا لألوان من التنكيل والتقتيل، والفتــن فـي الدين والمساومات عليه، فما تضعضعوا في كل حال ولا لانت لهم قنـاة،

---

(247) - ما هم به ابن أبي زيد في مقدمة كتابه: مختصر المدونة قد تعرض لعدة أمثلة ونماذج منه ابن تيمية في مجموع الفتاوى، حيث أتى بعدة مسائل خلافية رجح فيــها «مذاهـب أهل المدينة في الجملة على مذاهب أهل المغرب والمشرق». انظـــر: 333/20 ومـا بعدها.

(248) - أي الإمام مالك، لأنه أعلم الناس وأقومهم بمذهب أهل المدينة، والضمير في "له" عائد إليه، لأنه أقرب مذكور قبل الضمير.

(249) - في هذه العبارة تأكيد على لزوم الاتباع للسلف في الأقـــوال والأفعــال والاسـتنباط والفهم، وتحذير وتنفير من الابتداع، لأن الأمر بالشيء والتحريض عليه نهي عن ضـده وتنفير منه.

(250) - انظر: أعمال الأعلام، القسم الثالث، ص: 47-50 وص: 73، التعليــق: 2، حيـث يرجح المحققان أن تكون سنة 443هـ هي سنة انفصال المعز بن باديس عــن الحكـم الفاطمي العبيدي، ومما يزيد هذا الترجيح قوة هو ما ذكر البرزلي في نوازله أن تكفـير المالكية للعبيديين وتشددهم وصرامتهم في ذلك حفظ مذهــب أهــل السـنة والجماعـة بإفريقية مائة وخمسين سنة، وهذه المدة بالضبط هي التي تفصل بين سنة 297هـ سـنة مبايعة عبيد الله الشيعي وسنة 443هـ التي يرجح أنها سنة انفصال المعز بن بـــاديس عن التبعية الشيعية في المذهب والسياسة والحكم، والله أعلم.

ولا صرفهم جهادهم السياسي عن جهادهم العلمي خدمة للمذهب المالكي تدريسا ونشرا وتأليفا، وهي واجهة لا تقل خطورة وأهمية عن سائر الواجهات بأسرها، ولقد خاض ابن أبي زيد رحمه الله معترك هذا الجهاد العلمي بكل ما أوتي من قوة وصبر، فأبلى فيه البلاء الحسن، فكان هو وأمثاله من العلماء الدروع الواقية التي حمى الله بها مذهب أهل السنة والجماعة بإفريقية في فترة تعد بحق أطول وأعسر فترة امتحان اجتازها المالكية في الغرب الإسلامي.

لذا تضمنت نصوص النموذجين من الإشارات والتلويحات ما لا يفهمه إلا من عرف طبيعة وملابسات الصراع المذهبي الذي كان يملأ الساحة الإفريقية بين أهل السنة المالكية والشيعة الإمامية العبيدية ومن صار في ركابهم من العلماء والعامة أثناء محاولاتهم المتكررة وبكل الوسائل تشييع مالكية القيروان، فابن أبي زيد لا يوجه الكلام من خلال خطبتي الكتابين إلى أهل مذهبه فحسب، بل هو موجه بصفة أساسية إلى من خالفهم وناوأهم من منظري العبيديين ومن مالأهم وانضوى تحت لوائهم من أهل العلم، وخاصة الأحناف، وكذا من لا يؤمن عليه الاغترار ببدع الشيعة وضلالاتهم من الجاهلين وأشباههم ممن لا يميز كثيرا بين الهدى والضلال. ولما لم يمكنه التصريح بذكر المخالف والتحذير من متابعته كما فعل مذهبيه أبو عمرو الداني(251)، اكتفى بالتلويح والإشارة، وذلك قصارى ما يستطيع.

---

(251) – هو عثمان بن سعيد بن عثمان الأموي المعروف بابن الصيرفي من أهل قرطبة، وينسب إلى دانية، سمع من أبي الحسن القابسي بالقيروان، وعليه تفقه، ومن أبي عبد الله محمد بن أبي زمنين بقرطبة وغيرهما من أئمة المشرق والمغرب، وعنه عالم كثير، كان إماما في علم القرآن ورواياته وتفسيره ومعانيه وإعرابه، ذا معرفة تامة بالحديث والفقه، متفننا فيهما، من تصانيفه: التيسير، والممتع، والمنبهة، توفي سنة 444هـ. الديباج، ص: 188. شجرة النور، ص: 115.

ومما يناسب توضيحه مما جاء في مقدمتي الكتابين السالف ذكرهما ما يأتي:

1- تخصيص أبي زيد نحو شطر خطبة كتاب مختصر المدونة لترجيح مذهب أهل المدينة ولزوم أهل الآفاق اتباعهم والائتمام بهم في كل ما أثر عنهم من الأقوال والأفعال في الأصول والفروع لما اختص به أهل المدينة من مزايا آثرهم الله بها عمن سواهم من علماء الأمصار، هو نقل فني للمواجهة العلمية والمذهبية بين المالكية ومخالفيهم من الشيعة والأحناف بإفريقية إلى مواجهة بين هؤلاء المخالفين وبين أهل السنة والجماعة وفقهاء المدينة، لأن مذهب مالك مؤسس على رواياتهم وأقوالهم وأفعالهم، فهو بهذه الصفة ليس مجرد مذهب لإمام مجتهد من أعلام المجتهدين المسلمين، وإنما هو خلاصة جامعة لعلم أهل المدينة رواية ورأيا، قولا وعملا، لأن «مالكا أقوم الناس بمذهبهم رواية ورأيا»[252]، فالرد عليه رد على أهل السنة والجماعة لا على مجرد عالم مجتهد من عامة العلماء المجتهدين وفي التنبيه على هذه المزية، ووضع المذهب المالكي في هذه النقطة الاستراتيجية من القوة والموضوعية ما يقتضي إلزام المخالف، وإضعاف حجته، وتوهين قوله ورأيه، لأن «جمهور الأئمة مشرقا ومغربا على ترجيح أقوال أهل المدينة»[253].

2- في قوله: «ولولا طول الكتاب وخروجه عما قصدناه من الاختصار لدللنا في كل ما خولف فيه أهل المدينة إن شاء الله على صحة مذهبهم»[254] مزيد من التأكيد على التلازم بين مذهب مالك ومذهب أهل

---

(252) - مجموع فتاوى ابن تيمية: 320/20، وسيأتي نحوه لابن أبي زيد والداني.

(253) - نفسه: 310/20.

(254) - مقدمة اختصار المدونة لابن أبي زيد القيرواني.

المدينة، لأن مالكا أجمع الناس لمذهبهم وأقومهم به، لأنه عالم المدينة، لا يشاركه في هذا الإطلاق أحد في عصره، وهو أعلم وأجل من ضربت إليه أكباد الإبل لأخذ العلم عنه، بشهادة الصادق المصدوق ﷺ إذ يقول: «يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل يطلبون العلم فلا يجدون أحدا أعلم من عالم المدينة»(255).

3- حض ابن أبي زيد في أكثر من موضع من خطبتي كتابيه: "النوادر والزيادات" و"مختصر المدونة" على لزوم اتباع السلف، وأنه ليس لأحد من المسلمين أن يحدث قولا أو تأويلا لم يسبق به سلف، وفي ذلك تعريض بكل من خرج عن منهج أهل السنة والجماعة وفقهاء المدينة، وخاصة الشيعة العبيديين، لتوسعهم أكثر من غيرهم من الفرق في مخالفة سلف الأمة في الأصول والفروع، إذ أخذوا بمبدإ التأويل وعلم الباطن حتى حرفوا معاني الآيات ودلالاتها التشريعية حسب ميولهم وأهوائهم(256).

4- في قوله: «عصمنا الله وإياكم من زيغ الهوى والعدول عن الطريقة المثلى»(257) تعريض وتنديد بما عليه الشيعة من زيغ وانحراف عن عقائد المسلمين، وكذلك قوله: «عافانا الله وإياك من زلل القول وفتنته، وعمى الجهل وحيرته»(258) فيه تعريض بالشيعة وبمن فتنه الله بمذهبهم من الحنفية، بل من بعض المالكية أيضا كالقاضي أبي حنيفة النعمان المغربي الإفريقي الذي كان كسائر أفراد أسرته مالكي المذهب،

(255) – جامع الترمذي، أبواب العلم، باب ما جاء في عالم المدينة، وانظر: تحفة الأحوذي: 380/3، وعارضة الأحوذي: 152/5، مجموع فتاوى ابن تيمية: 323/20 وما بعدها، حيث أورد ابن تيمية أدلة كثيرة على أن المقصود بعالم المدينة هو مالك رحمه الله لا غيره ممن قيل إنه هو المقصود. المدارك: 68/1 وما بعدها.

(256) – الصراع المذهبي في إفريقية، ص: 184.

(257) – خطبة كتاب النوادر والزيادات لابن أبي زيد القيرواني، مخطوط خزانة القرويين.

(258) – خطبة كتاب مختصر المدونة للمؤلف نفسه.

ثم انتحل المذهب الإسماعيلي وصار يرتقي في مراتب الدعوة الفاطمية إلى أن بلغ رتبة الحجة، فكان أنبغ فقيه برز في التشريع الفاطمي عقيدة وشريعة(259). فأي فتنة أعظم من أن يترك المرء مذهب أهل السنة والجماعة إلى مذهب يرى من قواعد الإصلاح فيه ذم الصحابة، وتغيير سنة الآذان، وإلغاء صلاة الضحى والتراويح... الخ. وأكبر من ذلك ادعاء النبوة والغض من شأن الرسول الأعظم عليه الصلاة والسلام! أليست هذه أعظم فتنة والعياذ بالله؟!(260).

5- في رد ابن أبي زيد على المخالفين من خلال مقدمتي الكتابين شدة وعنف، يتجلى ذلك من خلال لهجته ومقاطع كلامه، وقصر فواصله، وتدافع عباراته، وهو ما يعكس طبيعة الصراع الذي كان يدور بين المالكية والشيعة وأعوانهم، ومع ذلك لم يصرح ابن أبي زيد بذكر هوية المخالفين ونحلتهم، لأنه لم يكن له من القدرة والحرية في التعبير مثل ما كان لمذهبيه أبي عمرو الداني ببلاد الأندلس(261)، حيث صرح بذكر المخالفين للمذهب المالكي وحصرهم في مذهبين هما: المذهب الحنفي والمذهب الظاهري، وقبل أن يحذر الداني قومه من الوقوع فيما وقع فيه أصحاب هذين المذهبين من الأخطاء المنهجية والعلمية، حضهم على التمسك بمذهب أهل المدينة (المذهب المالكي) لاعتماده أكثر من غيره

---

(259) - الصراع المذهبي في إفريقية لعبد العزيز المجذوب، ص: 186-187، حيث ذكر أن له من التآليف في المذهب الإسماعيلي ما يربو على الأربعين، منها كتاب: "دعائم الإسلام في ذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام"، ويعتز به كثير من أهل اليمن والهند إلى اليوم، والإسماعيلية يحلون مؤلفهم هذا بـ"سيدنا القاضي النعمان" تمييزا له عن الإمام أبي حنيفة النعمان صاحب المذهب الحنفي.

(260) - انظر المرجع السابق، ص: 188.

(261) - كان الداني يتمتع بهذه الجرأة في ظل دولة كانت تحمي المذهب المالكي وتتبناه، وتوعد من خالفه أو خرج عنه التأديب الكفيل بزجره عن ذلك، بخلاف دولة بني عبيد التي كانت تسعى بكل وسيلة إلى محو المذهب المالكي من إفريقية، وتصفية حماته وحملته إذا لم تتمكن من احتوائهم أو إقناعهم على الأقل بالسكوت عن بدع الشيعة وضلالاتها.

على الكتاب والسنة الموصلين إلى رضوان الله وجنته، فهو بذلك أجدر المذاهب بالاتباع وأحقها بالاقتداء.

النموذج الثالث: من كتاب المنبهة لشيخ القراء ببلاد الأندلس أبي عمرو الداني:

جاء في كتاب المنبهة للداني تحت عنوان: "القول فيمن يقتدى به ومن يترك قوله" ما يأتي:

تري أخي أين طريق الجنة	طريقها القرآن ثم السنة
كلاهما ببلد الرسول	وموطن الأصحاب خير جيل
ومعدن الأتباع والأخيار	والفقهاء الجلة الأحبار
فاتبعن جماعة المدينة	فالعلم عن نبيهم يروونه
وهم فحجة على سواهم	في النقل والقول وفي فتواهم[262]

دعوة أبي عمرو الداني بالأندلس مشابهة لدعوة ابن أبي زيد بالقيروان في الحض على التمسك بمذهب أهل السنة والجماعة وفقهاء المدينة النبوية معدن القرآن والسنة وموطن خير أجيال الأمة من الصحابة والتابعين وتابعيهم من الفقهاء الجلة الأحبار المشهورين بالفقه والفتوى والاتباع عند الجميع، وهي نفس الأسس الموضوعية التي بنى عليها ابن أبي زيد إلزامه أهل الآفاق التمسك بمذهب أهل المدينة، لأنه حجة على مذاهب من خالفهم، غير أن ابن أبي زيد لم يتعرض لذكر مخالفي مذهب أهل المدينة بإفريقية، بينما نجد أبا عمرو الداني يحذر من مذهبين مخالفين لمذهب أهل المدينة وهما مذهب أبي حنيفة ومذهب داود بن علي الظاهري، فيقول عن المذهب الحنفي:

وامح الذي في الكتب والصحيفة	من قول ذي الرأي أبي حنيفة
وصحبه إذ خالفوا التنزيلا	وخالفوا في حكمه الرسولا[263]

(262) - المنبهة للداني، دراسة وتحقيق: د. الحسن وكاك، أطروحة لنيل دكتوراة الدولة، مقدمة لدار الحديث الحسنية، مرقونة: 341/2.

(263) - المنبهة لأبي عمرو الداني: 342/2. وانظر تعليق المؤلف على مبالغة الداني وقسوته على الحنفية، التعليق رقم: 473.

ويقول عن مذهب داود بن علي:

وحك ما تجد للقياس ... داود في دفتر أو قرطاس
من قوله إذ خرق الإجماعا ... وفارق الأصحاب والأتباعا
واتبع الجاحظ والنظاما ... ومن بغى ونبذ الإسلاما
في نفي الاستنباط والقياس ... وما جرى عليه أمر الناس[264]

وإذا كانت حملة أبي عمرو الداني على الظاهرية تبررها المنافسة العلمية التي تبلغ حد الصراع أحيانا بين المالكية والظاهرية ببلاد الأندلس ابتداء من النصف الثاني من القرن الثالث الهجري على يد عبد الله بن محمد بن قاسم (ت. 272هـ)، ثم على يد منذر بن سعيد البلوطي (ت. 355هـ)، ثم على يد معاصر الداني أبي محمد بن حزم الظاهري (ت. 456هـ)، فما الذي يبرر حملة الداني على المذهب الحنفي، وليس لهذا المذهب شأن يذكر ببلاد الأندلس؟

لعل السبب في ذلك هو ما شاهده أبو عمرو الداني وهو يطلب العلم بإفريقية من تواطؤ بين الحنفية والشيعة، وتحاملهم على المالكية الذين بقوا وحدهم في ساحة الصراع بين السنة والشيعة في إفريقية، حيث ذاق المالكية ألوانا من الخسف والهوان دفاعا عن مذهب أهل السنة ووقوفا في وجه البدع والضلال، وامتناعا من الأخذ بالتقية والحيل خوفا على عقائد عامة المسلمين[265]، وإباية من خيانة أمانة العلم بمواطأة بني عبيد، والسكوت عن زندقة بعضهم وكفر وضلال الآخرين[266]، وإنما أطلت الوقوف عند هذه النقطة لأنها أهم العوامل الموضوعية التي جعلت

---

(264) المنبهة للداني : 343/2. وانظر تعليق المؤلف على ما في كلام الداني من الإجمال حول نفي الظاهرية للقياس، التعليق رقم: 474.

(265) – لو أخذ مشيخة القيروان من المالكية بالتقية، أو سكتوا عن بدع العبيديين وزندقتهم، أو فروا من المعركة لكفرت العامة دفعة واحدة. انظر: معالم الإيمان: 200/2.

(266) – الشيعة العبيديون ضربان: كافر مباح الدم كمن يدعي النبوة أو الألوهية وكذا من يصدقه أو يكفر الصحابة... الخ، ومنهم مبتدع ضال كمن يفضل سيدنا عليا على سائر الصحابة كما أفتى به أبو إسحاق التونسي مخالفا بهذا التقسيم ما أجمع عليه فقهاء القيروان من تكفير بني عبيد بدون استثناء. انظر المدارك: 60/8.

المغاربة قاطبة يختارون مذهب مالك ابتداء، ويتمسكون به، ويخدمونه وينصرونه، ويدفعون في صدر من ناوأه بكل قواهم على امتداد تاريخهم الحافل، استمساكا منهم بالعروة الوثقى، واتباعا لدار الهجرة، ومعدن السنة، ومتبوإ خيار هذه الأمة، ويعدون كل ذلك توفيقا ربانيا، وتصديقا من الله، وتحقيقا لما بشر به نبيه الصادق الأمين ﷺ من استمرار أهل المغرب ظاهرين على الحق إلى أن تقوم الساعة، وإن نأت ديارهم، وتباعدت أوطانهم، وناوأهم من ناوأهم[267]. وفي ذلك يقول ابن جزي رحمه الله: «إذ هو الذي اختاره أهل بلادنا بالأندلس وسائر بلاد المغرب، اقتداء بدار الهجرة، وتوفيقا من الله وتصديقا لقول الصادق المصدوق ﷺ: لا يزال أهل المغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة»[268].

فالمغاربة لم يقتصروا على اختيار المذهب المالكي ابتداء فحسب، بل استمروا مستمسكين باختياره، والذب عنه، والتضحية من أجل استمراره عبر أجيالهم، بخدمته علميا، وتحكيمه عمليا، واتخاذه هوية وشعارا سياسيا، ولولا ذلك ما بقي ظاهرا منتصرا إلى زمن ابن جزي، وبعده، لأن بين زمنه وزمن اختيار المغاربة للمذهب ابتداء، مسافة تنقطع دونها أعناق المطي، لكنه التوفيق في الاختيار، والتوفيق في الاستمرار، مع التوفيق في تحمل ما يتطلبه ذلك الاستمرار من تكاليف وتضحيات.

---

(267) – من الدول التي ناوأتهم دولة الأغالبة حماة المذهب الاعتزالي في العقيدة والمذهب الحنفي في الفروع، ثم ناوأهم بعدهم العبيديون حماة ودعاة المذهب الشيعي في الأصول والفروع، كل ذلك في إفريقية، كما اضطهدهم الموحدون في بداية دولتهم انتصارا للمذهب الظاهري في الفروع والأشعري الشيعي في العقيدة. ثم تخلوا عن هذه الوجهة بعدما رأوا صمود المالكية وثباتهم على التمسك بمذهب مالك، وتحديهم كل من رام صرفهم عنه، كائنا من كان.

(268) – القوانين الفقهية لابن جزي، ص: 7.

الاعتبار الثاني: أن الإمام مالكا رحمه الله كان أجمع الناس لمذهب أهل المدينة، وأقومهم به عقيدة وشريعة أصولا وفروعا، رواية ورأيا، فهو الإمام في الحديث والسنة معا، كما وصفه عبد الرحمن بن مهدي عندما سئل عنه وعن الإمامين سفيان الثوري والأوزاعي فقال: سفيان الثوري إمام في الحديث وليس بإمام في السنة، والأوزاعي إمام في السنة وليس بإمام في الحديث، ومالك إمام فيهما[269]. فهو أجل من أُخذ عنه العلم في عصره، وأعلم من ضربت في الرحلة لأخذه عنه أكباد الإبل بشهادة الصادق المصدوق ﷺ، وهو عالم المدينة وإمامها في عصره بدون منازع، لجمعه بين الإمامة في الحديث وروايته، ومعرفة صحيحه من سقيمه، والإمامة في الفقه والاستنباط لكونه مرجع العلماء في معرفة ما عليه العمل وما ليس عليه عمل من مختلف الروايات، إذ هو أجدى ثمار علم الرواية وأنفعها، وأولاها بالعناية والاهتمام، فلولا هذه المعرفة لانقلبت مزية الإكثار من رواية الحديث، باعثا من بواعث الحيرة والضلال، على حد قول عبد الله بن وهب رحمه الله، أحد جلة أصحاب مالك ومشاهير محدثيهم، المتميزين بالإكثار من رواية الحديث، يقول ابن وهب عن عُقبى الإكثار من الرواية، ودور مالك في نقدها، وتمييزه بين ما يؤخذ منها وما يترك: «لولا أن الله أنقذني بمالك والليث لضللت»[270].

لذا صارت الفتوى بالمدينة تدور أساسا على مالك في عصره لا تتعداه، وجرت القولة المأثورة في ذلك مجرى المثل: «لا يفتى ومالك بالمدينة»[271]، لأنه أولى أهل المدينة بذلك، وأقدرهم عليه، وأقومهم

---

(269) – الزرقاني على الموطأ: 3/1. أصول الحديث لعجاج الخطيب، ص: 26. والمراد بالسنة العمل المتبع في الصدر الأول من سلف هذه الأمة وخير قرونها.

(270) – المدارك: 236/3. وانظر: 81/1 و91.

(271) – هذا المثل مأخوذ مما كان ينادي به بالمدينة: «لا يُفتي الناس في مسجد رسول الله ﷺ ولا يحدث إلا مالك بن أنس». المدارك: 78/1.

بمذهبهم رواية ورأيا، يقول ابن تيمية رحمه الله: «لا ريب عند أحد أن مالكا رضي الله عنه أقوم الناس بمذهب أهل المدينة رواية ورأيا، فإنه لم يكن في عصره ولا بعده أقوم بذلك منه»[272].

ويقول الإمام أبو محمد بن أبي زيد القيرواني رحمه الله في معرض استدلاله على رجحان مذهب مالك وأهل المدينة على سائر المذاهب، ولزوم أهل الآفاق التمسك به، والعض عليه بالنواجذ: «... ثم إنه لم يزل ذلك سبيل أهل المدينة من حسن الاتباع، وترك الابتداع، إلى أن انتهى ذلك إلى عصر مالك رحمه الله، فكان أمير المؤمنين في السنن في عصره، ورأس الراسخين في العلم في دهره شهد له بذلك رؤساء قرنه، ويتأول فيه سفيان بن عيينة -على فضله- أنه عالم المدينة الذي بشر به رسول الله ﷺ... قال عبد الرحمن بن مهدي: سمعت سفيان بن عيينة يقول: كانوا يرونه مالكا، قال ابن مهدي: يعني التابعين، فحسبك ذلك من بعض مناقبه مع... ورعه في الفتيا وتوقفه، وما يطول الكتاب بذكره من فضائله، جعلنا الله له وللأئمة من سلفنا تبعا... الخ»[273].

نقلت هذا النص بطوله لما يتضمنه من واضح البيان لأهم الأسس التي بنى عليها أعلام المالكية بالمغرب تمسكهم باتباع مذهب مالك بن أنس رحمه الله ودعوتهم من يليهم إلى الالتزام به، لكونه أعلم الناس بفقه أهل المدينة، وأثبتهم في نقل علم من مضى منهم قبله من الصحابة والتابعين، وفقهاء المدينة المجتهدين، الذين يُعتبرون حجة على من سواهم فيما نقلوه، أو استنبطوه، أو عملوا به. وفي كونهم كذلك وكون الإمام مالك أجمع الناس لعلم من مضى منهم رواية وفقها وفتيا، يقول أبو عمرو الداني رحمه الله:

---

(272) – مجموع فتاوى ابن تيمية: 320/20.

(273) – مقدمة مختصر المدونة للإمام ابن أبي زيد القيرواني.

وهم فحجه على سواهم | في النقل والقول وفي فتواهم
واعتمدن على الإمام مالك | إذ قد حوى على جميع ذلك
في الفقه والفتوى إليه المنتهى | وصحة النقل وعلم من مضى[274]

الاعتبار الثالث: سعة مرويات مالك وإحاطته بجل السنن والآثار:

يقول ابن تيمية عن إحاطة مالك بأكثر الأحاديث والسنن: «وأما الحديث فأكثره نجده عند مالك، قد قال به في إحدى الروايتين، وإنما تركه طائفة من أصحابه كمسألة رفع اليدين عند الركوع والرفع منه، وأهل المدينة رووا عن مالك الرفع موافقا للحديث الصحيح الذي رواه. لكن ابن القاسم ونحوه من البصريين هم الذين قالوا بالرواية الأولى، من الميل إلى أقوال أهل العراق وإن لم يكن ذلك من أصول أهل المدينة»[275]...

«فمثل هذا إن كان فيه عيب فإنما هو على من نقل ذلك لا على مالك، ويمكن المتبع لمذهبه أن يتبع السنة في عامة الأمور إذ قل من سنة إلا وله قول يوافقها بخلاف كثير من مذهب أهل الكوفة، فإنهم كثيرا ما يخالفون السنة وإن لم يتعمدوا ذلك»[276].

ويقول مدافعا عن مالك فيما نسب إليه من مخالفة الحديث في بعض المسائل: «ولسنا ننكر أن من الناس من أنكر على مالك مخالفته لأحاديثهم (أهل المدينة) في بعض المسائل كما يذكر عن عبد العزيز الدراوردي أنه قال له في مسألة تقدير المهر بنصاب السرقة: تعرقت يا

---

(274) – المنبهة لأبي عمرو الداني: 342/2.

(275) – مجموع الفتاوى: 327/20. ولعل البصريين من المالكية تأثروا بأقوال أهل العراق، إذ أنهم لا يقولون برفع الأيدي إلا في تكبيرة الإحرام وإنكار أبي حنيفة على ابن المبارك موافقته لمالك وأهل المدينة في رفع الأيدي عند الركوع والرفع منه مشهور. انظر المدارك: 40/3.

(276) – مجموع الفتاوى: 328/20.

أبا عبد الله، أي صرت فيها إلى قول أهل العراق، فيقال: أولا: إن مثل هذه الحكاية تدل على ضعف أقاويل أهل العراق عند أهل المدينة وأنهم كانوا يكرهون للرجل أن يوافقهم، وهذا مشهور عندهم يعيبون الرجل بذلك... وأما ثانيا فمثل هذا في قول مالك قليل جدا، وما من عالم إلا وله ما يرد عليه، وما أحسن ما قال ابن خويز منداد في مسألة بيع كتب الرأي والإجارة عليها: لا فرق عندنا بين رأي صاحبنا مالك وغيره في هذا الحكم، لكنه أقل خطأ من غيره»[277].

وإنما أوردت هذه النصوص على طولها لما تتضمنه من دلالات صادقة على العديد من الأمور والقضايا منها:

1- امتياز مالك رحمه الله بسعة الاطلاع على الحديث والسنن والآثار، لا يفوته من ذلك إلا النزر اليسير، وله في ما فاته منها كامل العذر، فما أحاط أحد من السلف والخلف بالسنة ولا ادعى ذلك لنفسه، وإنما هي مجموعة عند جميع أهلها، وهم حسب تفاوتهم في الإحاطة والاطلاع درجات ومراتب.

2- أن درجة مالك ومرتبته في الاطلاع على السنن والآثار من الأمور التي لا تخفى على العلماء من مختلف المذاهب السنية وخاصة المنصفين منهم فضلا عن أعلام مذهبه.

3- أن ترجيح علم مالك ومذهبه ليس مقصورا على أتباع هذا المذهب، كما يظن أكثر الناس، بل شاركهم فيه غيرهم من العلماء من مختلف المذاهب، وما أوردته من كلام ابن تيمية رحمه الله يعد من أروع

(277) - المصدر نفسه: 20/326-327. ومن الأقوال المأثورة عن مالك رحمه الله: كلنا راد ومردود عليه إلا صاحب هذا القبر، فمالك لا يدعي لنفسه التنزه عن الخطأ أو الإحاطة بجميع السنة، وإن كان أوفق لها من غيره، ومما يجدر التنبيه عليه في شأن مخالفة الأئمة للنصوص أن الإمام الشافعي وهو من أشد الأئمة تمسكا بالسنة قد خالفها في بعض أقواله عن غير قصد، مما جعل محمد بن عبد الله بن عبد الحكم يؤلف كتابا في الرد على الشافعي فيما خالف فيه الكتاب والسنة، وكذلك فعل ابن اللباد بالقيروان بعده.

الأمثلة وأصدقها على ترجيح غير المالكية لمذهب مالك بكل موضوعية وإنصاف وتجرد، فلم يمنعهم انتماؤهم لغير مذهبه من الإشادة والتنويه بعلمه وفضله ومزاياه، وإنما يعرف الفضل لأهله ذووه.

4- ما تتضمنه هذه النصوص من إحقاق الحق ورد الأمور إلى نصابها، فما ينبغي أن ينسب إلى مالك من مخالفة السنة ما هو لها فيه موافق في واقع الأمر، لشبهة أن بعض أصحابه روى خلافها، حيث يُحمَّل مالك رحمه الله أخطاء بعض أصحابه والمنتمين إلى مذهبه، بمثل هذه الشبهة وهو منها بريء.

5- في قول الداروردي: «تعرقت يا أبا عبد الله»[278]، أي شابهت أهل العراق، في ترجيح القياس على مفهوم الأثر، في خصوص مسألة تحديد أقل المهر، وقياسه على حد السرقة، تأكيد على أن مالكا رحمه الله لا يكاد يخرج عن مذاهب أهل المدينة في الأصول والفروع إلا في النادر القليل كمسألتنا هذه، وقد دافع ابن رشد الجد عن اجتهاد مالك، مبينا قوة قياسه واعتباره في تحديد أقل المهر، ولقد هم عمر رضي الله عنه بتحديد أكثره[279].

6- أن رأي مالك واجتهاده أصح من رأي غيره واجتهاده، لأن رأي مالك مبني على أصح الأصول بخلاف رأي غيره.

---

(278) - مجموع الفتاوى: 326/20.

(279) - المقدمات الممهدات: 468/1 وما بعدها. الأحكام لابن العربي: 464/1. بداية المجتهد: 15/2. وقد ضعف ابن رشد الحفيد هذا القياس لمعارضته صحيح الأثر، وعلى تحديد مالك درج صاحب التحفة، انظر: البهجة للتسولي: 245/1، وحلي المعاصم للتاودي بهامشه وبنفس الصفحة حيث قال بفساد النكاح إن نقص عن ربع دينار أو ثلاثة دراهم على المشهور. وقال ابن وهب وغيره بجوازه بالدرهم وبالشيء اليسير تبعا للأثر. وانظر ميارة على التحفة، ص: 157-158.

الاعتبار الرابع: صحة الأصول والقواعد التي بنى عليها الإمام مالك مذهبه، وهي نفس الأصول والقواعد المعتبرة لدى علماء المدينة، وهي أصح أصول الإسلام وأرسى قواعده في التشريع، يقول ابن تيمية رحمه الله: «فإن من تدبر أصول الإسلام وقواعد الشريعة وجد أن أصول مالك وأهل المدينة أصح الأصول والقواعد... ذكر ذلك الشافعي وأحمد وغيرهما»(280)، بل أقر به من يكثر مخالفة المالكية كأبي يوسف حين مناظرته لمالك بالمدينة(281)، ومحمد بن الحسن الشيباني حينما ناظر الشافعي فرجح محمد صاحبه أبا حنيفة على صاحب الشافعي وهو الإمام مالك، فقال الشافعي: بالإنصاف أو المكابرة؟ فقال: بالإنصاف. فقال: ناشدتك الله، صاحبنا أعلم بكتاب الله أم صاحبكم؟ فقال محمد: اللهم صاحبكم، قال الشافعي: صاحبنا أعلم بسنة رسول الله ﷺ أم صاحبكم؟ فقال: بل صاحبكم. فقال الشافعي: صاحبنا أعلم بأقوال أصحاب رسول الله ﷺ أم صاحبكم؟ فقال: بل صاحبكم. فقال الشافعي: ما بقي بيننا وبينكم إلا القياس، ونحن نقول بالقياس، ولكن من كان بالأصول أعلم كان قياسه أصح.

---

(280) – مجموع فتاوي ابن تيمية: 328/20.

(281) – نفسه: 307/20.

وفي رواية قال الشافعي: فلم يبق إلا القياس، فقال محمد: صاحبنا أقيس. فقال الشافعي: القياس لا يكون إلا بهذه الأشياء، فعلى أي شيء يقيس؟!»[282].

علق على هذه المناظرة القاضي عياض رحمه الله بقوله: «فرحم الله الشافعي ومحمد بن الحسن، فلقد أنصفا، والذي قاله الشافعي هو حق اليقين، فإن الاجتهاد والقياس والاستنباط إنما يكون على الأصول، فمن كان أعلم بالأصول كان استنباطه أصح، وقياسه أحق، وإلا فمتى اختلت معرفته بالأصول قاس على اغترار، وبنى على شفا جرف هار»[283].

وفي ترتيب الشافعي للأسئلة أثناء المناظرة إشارة إلى ترتيب مالك للأصول والأدلة، عند استنباطه للأحكام الفقهية: يقدم أولا كتاب الله تعالى حسب ترتيب وضوح أدلته: من نصوصه، ثم ظواهره، ثم مفهوماته، ثم سنة رسول الله ﷺ: متواترها ومشهورها وآحادها وفق هذا الترتيب، ثم ترتيب نصوصها وظواهرها ومفهومها كما تقدم في ترتيب وضوح أدلة الكتاب، ثم الإجماع عند عدم وجود النص من الكتاب ومتواتر السنة، ثم القياس والاستنباط على ضوء الكتاب ومتواتر السنة[284].

---

(282) – المدارك: 83/1. مجموع الفتاوى: 329/20، لذلك كثر اعتماد أبي حنيفة وأصحابه على الرأي والاستحسان والقياس، وخالفوا على غير عمد الكثير من الآثار، وأكثر أهل العلم يقولون: إذا صح الأثر بطل القياس والنظر، وقد أحصى على أبي حنيفة أنه خالف نحو أربعمائة أثر عن النبي ﷺ كما روي عن يوسف بن أسباط، وعقد أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه كتابا بعنوان "كتاب الرد على أبي أبي حنيفة" ذكر فيه 485 أثرا خالفها أبو حنيفة. أنظر: كتاب السنة لعبد الله بن أحمد بن حنبل: 225/1، ولا ينبغي أن يظن بأبي حنيفة تعمد ذلك، ولكن هناك أسباب يطول بسطها. انظر رفع الملام لابن تيمية، ص: 56-57، ومجموع الفتاوى: 304/20-305.

(283) – المدارك: 84/1.

(284) – المدارك: 87/1-88.

وكان يقدم الآثار على القياس، كما كان يترك من هذه الآثار ما لم يروه الثقات العارفون بما رووه ونقلوه، أو كان عمل الجم الغفير من أهل المدينة على خلافه[285].

وجاء في كتاب المسوى شرح الموطأ لولي الله الدهلوي تحت عنوان: القواعد التي تستنبط من صنيع الإمام مالك، وكان لسان عصر تبع التابعين[286]:

«اعلم أن مبنى فقه الإمام مالك على حديث الرسول ﷺ أولا، مسندا كان ذلك الحديث أو مرسل ثقات، وبعده على قضايا عمر، وبعده على فتاوى ابن عمر، وبعد ذلك على فتاوى سائر الصحابة وفقهاء المدينة، مثل سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، وقاسم، وسالم، وسليمان بن يسار، وأبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، وأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، وأبي بكر بن عمرو بن حزم، وعمر بن عبد العزيز، وغيرهم»[287].

أما اعتماده على قضايا عمر فلأن رأيه كان موافقا للوحي غالبا، ولحصول إجماع الصحابة في أغلب الأوقات على قضايا عمر[288].

وأما اختياره لعمل ابن عمر فلأن أكابر الصحابة شهدوا له بأنه كان ألزمهم للأمر الأول، والحال الذي تركهم عليها رسول الله ﷺ أُثر ذلك عن حذيفة وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري وعائشة وغيرهم[289].

---

(285) المدارك: 89/1.

(286) - المسوى شرح الموطأ: 31/1.

(287) - نفسه: 32/1.

(288) - نفسه.

(289) - نفسه.

وروى مالك عن ابن شهاب قوله: لا تعدلن عن رأي ابن عمر فإنه أقام بعد رسول اللهﷺ ستين سنة، فلم يخف عليه شيء من أمر رسول اللهﷺ وأصحابه.

وقال جابر: إذا سركم أن تنظروا إلى أصحاب محمد ﷺ لم يغيروا ولم يبدلوا فانظروا إلى عبد الله بن عمر[290].

أما اختياره لأقوال التابعين من أهل المدينة فإن المدينة كانت روح البلاد وقلب الأمصار، وكان العلماء يأتونها زمانا بعد زمان، ويعرضون آراءهم على أهلها لأنه كانت عندهم علوم منقحة لا توجد عند غيرهم[291].

الاعتبار الخامس: كثرة أصول المذهب وتعددها:

لم ينص مالك رحمه الله نصا صريحا على جميع الأصول والقواعد التي بنى عليها مذهبه كما صنع تلميذه الشافعي في الرسالة وغيرها، وإنما نص عليها أعلام المتقدمين والمتأخرين من علماء مذهبه استقراء من صنيعه، فهي مبثوثة في كتب علم الأصول التي ألفها المالكية أو في شروح الموطأ كالتمهيد لابن عبد البر، والمنتقى للباجي، والقبس وترتيب المسالك لأبي بكر بن العربي[292]، وفي كتب الأحكام وكتب الخلاف وفي الشروح والتعليقات على المدونة والعتبية وغيرهما من أمهات الفقه المالكي، وفي كتب تراجم أعلام المالكية كالمدارك، وكذا في كتب من

---

(290) – المسوى شرح الموطأ: 32/1.

(291) – نفسه: 33/1.

(292) – ذكر ابن العربي في مقدمة ترتيب المسالك شرح موطأ مالك أنه خصص المقدمة الثانية للرد على نفاة القياس من الظاهرية وإثبات ذلك من الكتاب والسنة والإجماع، وفي شرح القبس كان يذكر من حين لآخر تنبيهات مالك على أصول الفقه من خلال صنيعه في الموطأ. انظر مقدمة ترتيب المسالك، رقم الكتاب: 24، رقم الفيلم: 26، الخزانة الحمزاوية والقبس: 25/1.

نقل عن هذه الكتب من المتقدمين والمتأخرين من علماء المالكية وغيرهم من العلماء، القدماء والمعاصرين، مشرقا ومغربا.

وأوسع ما كتبه غير المالكية، من العلماء المعاصرين، في أصول المذهب المالكي خاصة -فيما علمت- هو ما كتبه الشيخ محمد أبو زهرة رحمه الله في مؤلفه: "مالك: حياته وعصره، آراؤه وفقهه"، حيث استغرق عدُّه وتحليله لأصول المالكية أزيد من ثلث حجم الكتاب، وهو ما ينيف على مائة وستين صفحة[293]، فبعدما نقل كلام القاضي عياض في "المدارك" حيث ذكر من هذه الأصول أربعة فقط، ونقل كلام راشد عن شيخه أبي محمد صالح في "البهجة" حيث جعلها ستة عشر أصلا وهي: نص الكتاب، وظاهره وهو العموم، ودليله وهو مفهوم المخالفة، ومفهومه وهو مفهوم الموافقة، وتنبيهه وهو التنبيه على العلة، فهذه خمسة، ومن السنة مثلها، فتلك عشرة، ويلي العشرة الإجماع والقياس وعمل أهل المدينة، وقول الصحابي والاستحسان وسد الذرائع وهو تمام ستة عشر، واختلف في السابع عشر وهو مراعاة الخلاف، فطورا يراعيه وطورا لا يراعيه. وقال أبو الحسن: ومن ذلك الاستصحاب[294].

نقل أبو زهرة ما ورد في "البهجة" وقال: «هذا إحصاء معقول»[295]، لكنه عدل عنه مع أنه أشهر إحصاء عند المالكية لأصول مذهبهم، واختار إحصاء القرافي في التنقيح، ووصفه بأنه أدق إحصاء

---

(293) - من ص: 212 إلى 378.

(294) - مالك لأبي زهرة، ص: 217، وانظر البهجة في شرح التحفة لأبي الحسن التسولي: 133/2. وكان مالك رحمه الله يراعي الخلاف إذا كان دليله قويا من حيث الثبوت ومن حيث الدلالة وما لم يكن كذلك لا يراعيه، وفي هذا التفصيل والتمييز بين خلاف وخلاف يقول الناظم:

وليس كل خلاف جاء معتبرا ... إلا خلافا له حظ من النظر

(295) - مالك لأبي زهرة، ص: 217.

لأصول المذهب المالكي[296]، مع أن القرافي ذكر أنها تسعة عشر بالاستقراء، و«هي الكتاب والسنة وإجماع الأمة وإجماع أهل المدينة والقياس وقول الصحابي والمصلحة المرسلة والاستصحاب، والبراءة الأصلية، والعوائد والاستقراء، وسد الذرائع، والاستدلال والاستحسان، والأخذ بالأخف، والعصمة وإجماع أهل الكوفة، وإجماع العِتْرَة، وإجماع الخلفاء الأربعة»[297].

والملاحظ هنا أن قول القرافي إنها تسعة عشر بالاستقراء يعني عدّ أصول جميع المذاهب سواء منها ما هو مشترك بينها كالكتاب والسنة أو خاص ببعضها كإجماع العِتْرَة والعصمة اللتين لا يقول بهما إلا بعض فرق الشيعة.

اختار أبو زهرة من الأصول التسع عشر التي ذكرها القرافي أحد عشر أصلا، هي القرآن والسنة والإجماع، وإجماع أهل المدينة، والقياس، وقول الصحابي، والمصلحة المرسلة، والعرف والعادات، وسد الذرائع، والاستصحاب، والاستحسان. ثم قال: وهذه في الحقيقة هي أصول المذهب المالكي[298].

وعلى هذا العد والنسق الذي اختاره الشيخ أبو زهرة من شرح التنقيح درج في تحليله وبيانه لأصول المذهب المالكي أخذا عنه بعض الباحثين المعاصرين[299]، مع أن أبا زهرة لم يذكر وجه الدقة في إحصاء القرافي، ولا معيار اختياره الأحد عشر أصلا دون الباقي، كما لم يذكر مراعاة الخلاف، مع أنه أصل من الأصول التي امتاز بها المذهب

---

(296) مالك لأبي زهرة، ص: 218.

(297) - شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول، ص: 445.

(298) - مالك لأبي زهرة، ص:

(299) - الاجتهاد في الشريعة الإسلامية للأستاذ المهدي الوافي، ص: 245 وما بعدها.

المالكي، فأعطته الكثير من الحيوية والمرونة بالاستفادة من اجتهادات المخالفين، ولاسيما إذا كان دليلهم قويا ومعتبرا، وإلا لم يُلتفت إلى خلافهم(300).

ولعل أجمع ما كتبه المالكية في العصور المتأخرة عن أصول مذهب مالك خاصة هو ما شرح به الشيخ محمد يحيى الشنقيطي منظومة الفقيه سيدي أحمد بن محمد بن أبي كف التي جمع فيها أصول مذهب مالك «بالعد لا بالبحث عن عوارضها الذاتية، ولا بتعريفها بالحد، تقريبا لفهمها واستحضارها لمن له علم بعوارضها وحدودها وله اعتناء باستعمالها واعتبارها»(301).

شرح الشيخ محمد يحيى الشنقيطي هذه المنظومة البالغ عدد أبياتها ثلاثين بيتا في كتاب مستقل سماه: "إيصال المسالك في أصول الإمام مالك"(302)، وما عرفت أحدا أفرد أصول مالك بتأليف مستقل قبله.

وقد اتبع الشيخ ابن أبي كف في عده أصول مذهب مالك في منظومته غير نسق القرافي في شرح التنقيح، حيث يلاحظ من وقف عليهما اختلافا بينا في الشكل والمضمون، إذ أن ابن أبي كف كان أكثر استيعابا وتفصيلا من نسق القرافي الذي جعل أصول مالك حسب نقل أبي زهرة أحد عشر أصلا وجعلها ابن أبي كف ستة عشر حيث يقول في منظومته:

أدلة المذهب مذهب الأغر   مالك الإمام ستة عشر(303)

---

(300) - انظر الموافقات للشاطبي: 202/4، والتعليق: 2 في نفس الصفحة، وإيصال السالك في أصول الإمام مالك للشنقيطي، ص: 30.

(301) - إيصال السالك، ص: 3.

(302) - طبع بتونس 1346هـ.

(303) - إيصال السالك، ص: 39.

وهو بذلك يقترب بل يكاد يتفق مع الإحصاء المشهور الوارد في البهجة المنسوب لأبي محمد صالح (ت. 631هـ)[304]، ولعل إحصاء ابن أبي كف وعده أشمل وأدق من إحصاء من تقدم ذكرهم[305]، بل أشمل من إحصاء أبي محمد صالح الذي نقله صاحب البهجة، حيث لم يذكر ضمن هذه الأصول الاستصحاب وقد ذكره ابن أبي كف، كما ذكر بعد الستة عشر أصلا خمس قواعد جامعة هي: اليقين لا يرفع بالشك، والضرر يزال، والمشقة تجلب التيسير، والعادة محكمة، والأمور ترجع إلى المقاصد، أو اليقين، أو العرف[306]، لذا أختار نسق ابن أبي كف في عد وإحصاء أصول المذهب المالكي حسب ما جاء في منظومته الشهيرة وشرحها: "إيصال السالك في أصول الإمام مالك" لمحمد يحيى الشنقيطي، وهذه الأصول حسب ترتيبها في النظم والشرح كالآتي:

1- النص من القرآن والسنة الصحيحة متواترة أو مستفيضة أو آحادا، وهو اللفظ الدال على معنى لا يحتمل غيره.

2- الظاهر وهو اللفظ الدال على معنى لكنه يحتمل غيره احتمالا مرجوحا.

3- دليل الخطاب من القرآن والسنة وهو مفهوم المخالفة وهو حجة عن مالك والشافعي وأنكره أبو حنيفة.

---

(304) - الديباج لابن فرحون، ص: 130.

(305) - كالقاضي عياض في المدارك، والقرافي في شرح التنقيح، والشاطبي في الموافقات، حيث أرجع أدلة الشرع إلى ضربين: أحدهما يرجع إلى النقل المحض، والثاني إلى الرأي المحض، وكل واحد من الضربين مفتقر للآخر، وقد ألحق بالنقل الإجماع وقول الصحابي وشرع من قبلنا... الخ، وبالضرب الثاني الاستحسان والمصالح المرسلة، وقد ترجع إلى الضرب الأول وهو النقل لأنها تنبني عليه. انظر الموافقات: 41/3.

(306) - إيصال السالك، ص: 40.

4- تنبيه الخطاب من القرآن والسنة ويسمى أيضا فحوى الخطاب وهو مفهوم الموافقة.

5- المفهوم من الكتاب والسنة وهو دلالة الاقتضاء.

6- دلالة التنبيه من القرآن والسنة وتسمى بدلالة الإيماء(307).

7- الإجماع وقد أنكر الشافعي دعواه إلا في حدود ضيقة، وقصره أحمد على إجماع الصحابة(308).

8- القياس وهو حمل معلوم على معلوم لمساراته علة الحكم عند الحامل(309).

9- عمل أهل المدينة وهو أقسام أربعة ثلاثة منها حجة شرعية عند عامة المجتهدين والرابع فيه خلاف بين المالكية أنفسهم، وإنما جعله حجة شرعية بعض أهل المغرب من أصحاب مالك(310).

10- قول الصحابي وهو حجة شرعية عند مالك وأصحابه ولو خالف القياس على شروط له في ذلك(311).

11- الاستحسان وهو عند مالك تسعة أعشار العلم، وأرجح تعاريفه: الأخذ بمصلحة جزئية في مقابل دليل كلي. وممن أنكره الشافعي وقال: من استحسن فقد شرع(312).

(307) - من 1 إلى 6 انظر: إيصال السالك، من ص: 6 إلى ص: 16.

(308) - الاجتهاد في الشريعة الإسلامية، ص: 247.

(309) - إيصال السالك، ص: 18.

(310) - مجموع فتاوى ابن تيمية: 303/20 إلى 3011.

(311) - إيصال السالك، ص: 20، وانظر القبس، باب وقوت الصلاة.

(312) - الموافقات: 4/208-209. إيصال السالك، ص: 22-23. مالك لأبي زهرة، ص: 377.

12- سد ذرائع الفساد وهي أقسام ثلاثة: قسم متفق علي منعه كحفر الآبار في طريق المسلمين وقسم متفق على جوازه كغرس أشجار العنب مع أنه من الوسائل إلى عصر الخمر، وقسم مختلف فيه ولم يمنعه إلا مالك كبيوع الآجال لأنها وسيلة إلى الربا، وقد بالغ مالك في سد الذرائع حتى إنه كره صيام ستة أيام من شوال الموالية لعيد الفطر مخافة اعتقاد وجوبها(313).

13- الاستصحاب وهو قسمان: استصحاب العدم الأصلي ويسمى البراءة الأصلية، والثاني استصحاب ثبوت ما دل الشرع على ثبوته لوجود سببه حتى يثبت نفيه وهو ما يعبر عنه الفقهاء، بقولهم: الأصل بقاء ما كان على ما كان كثبوت الملك لوجود سببه وهو الشراء حتى يثبت زواله، وهو حجة شرعية عند الأكثر وخالف فيه أبو حنيفة(314).

14- خبر الواحد: وهو الحديث والفعل والتقرير الذي رواه عدل فطن مأمون ثقة أو من في حكمه عن رسول الله ﷺ حجة شرعية عند مالك وبقية الأئمة الثلاثة، ومفاده الظن، وقال ابن خويز منداد يفيد العلم إذا كان راوية عدلا، واختاره ابن الحاجب وقيده بما إذا احتفت به قرينة منفصلة زائدة على العدالة مثل ما أخرجه الشيخان أو أحدهما لما احتف به من القرائن منها جلالتهما في هذا الشأن، وتلقى العلماء لكتابيهما بالقبول(315).

15- المصالح المرسلة وهي المطلقة من الاعتبار والإلغاء، بسكوت الشارع عنها، وهذا النوع من المصالح حجة عند مالك كضرب المتهم

---

(313) - إيصال السالك، ص: 25-27.

(314) - نفسه.

(315) - إيصال السالك، ص: 27.

بالسرقة[316] ليقر ودليله في العمل بها عمل الصحابة ككتابتهم للمصحف وكإحراق عثمان رضي الله المصاحف كلها ما عدا الأم، وجمع الناس عليه خوف الاختلاف في الدين، فالإمام مالك حسب تعبير الدكتور البوطي زعيم الآخذين بالمصالح المرسلة وحامل لوائها[317].

16- مراعاة الخلاف: وهو إعمال لدليل مخالفه في اجتهاده، ومالك يراعي الخلاف إذا كان دليل المخالف قويا وإلا فلا[318]. ويدل اعتماد الإمام مالك لهذا الأصل على إنصافه وبعد نظره، وتطلعه المستمر إلى الاستفادة من خلاف من خالفه. وفي سلوكه مع العلماء، وحرصه على الاطلاع على أقوالهم ولو كانوا من أهل الفتوى من تلامذته، وكذا عدم موافقته على إلزام الناس بما في الموطأ دون مجاوزته، وتوقفه في الفتوى، ومراعاته خلاف المخالف، كلها أدلة على تواضع مالك، وإنصافه ومرونة منهجه في الاجتهاد والاستنباط وهو ما أكسب مذهبه عند المحققين الكثير من الحيوية والمرونة وسعة الأفق.

الاعتبار السادس: مرونة المذهب المالكي

إن كثرة أصول المذهب المالكي وتوسعها تنوعا ومقدارا بالنسبة لأصول غيره من المذاهب[319]، جعلته أكثر مرونة[320]، وأقرب إلى

---

(316) - كبار أصحاب مالك وجمهور العلماء لا يجيزون ضرب المتهم بالسرقة ليقر، لأنه قد يكون بريئا، وترك الضرب لمذنب أهون من ضرب بريء. انظر إيصال السالك، ص: 30.

(317) - إيصال السالك، ص: 29. ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية، ص: 367.

(318) - انظر الموافقات: 202/4 وما بعدها. إيصال السالك، ص: 30-31-32.

(319) - لأن مذهب مالك يعتمد على مجموعة من الأصول ينفرد بها عن بعض المذاهب التي لا تأخذ بها كالاستحسان بالنسبة لغير الحنفية، وبعض أقسام عمل أهل المدينة، وكالمصالح والذرائع الأخذ بها في مذهب مالك أكثر توسعا من غيره من المذاهب... الخ.

(320) - لأن الأصول كلما تنوعت وتعددت، مع التوسع في استعمال كل نوع منها، كلما حصل بذلك أكبر قدر من المرونة والتوسيع على الناس، ورفع الحرج عنهم.

مصالح الناس وأكثر تلبية لحاجاتهم وأغراضهم الحيوية، ضرورية كانت أو حاجية أو تحسينية، وأقرب إلى فطرتهم الإنسانية، وإن اختلفت عاداتهم ومشاربهم، فالمصالح المرسلة التي تعد من أبرز أصول مذهب مالك، قد هيمنت على هذا المذهب حتى صارت عنوانه وسمته المميزة، والصبغة التي اصطبغ بها أكثر فقه الرأي عند الإمام مالك، وهذا ما جعل مجال الاستنباط الفقهي خصبا أمام الفقيه المخرج على الأصول، إذا لم يجد حكما في فرع مشابه، فيفتي بما يكون للناس فيه مصلحة راجحة، لا تتعارض مع نص محكم أو أصل مقرر.

ولو تتبعنا فروع المذهب التي استنبط أحكامها الإمام أو أصحابه أو المخرجون من فقهاء مذهبه، وكان مستند هذه الأحكام الرأي -لا النص، لوجدنا أن المصلحة هي التي كانت تُحكم في تلك الفروع «سواء أُلبست المصلحة لبوس القياس وحملت اسمه، أم ظهرت في ثوب الاستحسان وحملت عنوانه، أم كانت مصلحة مرسلة لا تحمل غير اسمها ولا تأخذ غير عنوانها»[321]. فالمصلحة إذن تتعدى هيمنتها الفروع إلى الأصول، فالاستحسان عند المالكية ينبني غالبا على الراجح من المصالح، فإذا وجدوا أصلا فقهيا مقررا، أو قاعدة فقهية يؤدي تطبيقها إلى ظلم مؤكد، أو منع مصلحة أو جلب مضرة، خففوا اطراد القاعدة بالاستحسان، ومنعوا تطبيق القاعدة بخصوص تلك القضية جلبا لمصلحة أو دفعا لمضرة، مادام لا نص يحكم، ولا أثر يتبع[322].

ومن خلال تعريف الشاطبي وابن العربي للاستحسان عند المالكية[323] يتجلى أن مدار الاستحسان على مراعاة مقاصد الشارع،

---

(321) – مالك لأبي زهرة، ص: 377.

(322) – مالك لأبي زهرة، ص: 377.

(323) – انظر تعريفهما للاستحسان في كتاب الموافقات: 205/4، 207 وما بعدهما.

وجلب المصالح، ودرء المفاسد، ومنع المظالم، ورفع الحرج وجلب التيسير، عن طريق التخفيف من اطراد القواعد والأدلة «على طريق الاستثناء والترخص»[324]، إما مراعاة للعرف كرد الأيمان إليها، أو ترك الدليل إلى المصلحة كتضمين الأجير المشترك، أو ترك الدليل في اليسير التافه رفعا للمشقة وإيثارا للتوسعة على الخلق، كإجازة التفاضل اليسير في المراطلة الكثيرة، وإجازة بيع وصرف في اليسير[325].

وفي أصل سد الذرائع، وكذا مراعاة الخلاف، وتحكيم الأعراف والعادات وتطبيقاتها، الكثيرُ من التوسعة، ورفع الحرج، ورعى مصالح العباد، والمنع من ظلمهم، وجلب التيسير لهم، وهذا ما جعل المذهب المالكي مرنا واسعا محببا لأنه يتسع، وخاصة في باب المعاملات، إلى جميع الطموحات والتطلعات إلى تحقيق المنافع والمصالح حتى قيل عنه: مذهب مالك أوسع من الشام والعراق...

الاعتبار السابع: وسطية المذهب المالكي

إن مذهب مالك مذهب وسط بين من وقفوا جامدين مع ظواهر النصوص، ولم يفسحوا المجال للأصول المعتمدة على النظر والاجتهاد كالقياس وغيره من الأصول، وبين من أغرقوا في القياس والنظر وحكموها في أكثر النصوص، فابتعدوا عن السنة وقصد الشارع من حيث لا يشعرون. قال الإمام الشاطبي رحمه الله «فلينظر المقلد أي مذهب كان أجرى على هذا الطريق (أي التوسط) فهو أخلق بالاتباع وأولى بالاعتبار، وإن كانت المذاهب كلها طرقا إلى الله، ولكن الترجيح فيها لابد منه، لأنه أبعد من اتباع الهوى... وأقرب إلى تحري قصد الشارع في مسائل الاجتهاد. فقد قالوا في مذهب داود لما وقف مع

---

(324) – نفسه: 208/4.

(325) – نفسه، وانظر: إيصال السالك، ص: 22.

الظاهر مطلقا: إنه بدعة حدثت بعد المائتين، وقالوا في مذهب أصحاب الرأي: لا يكاد المغرق في القياس إلا يفارق السنة، فإن كان ثم رأي بين هذين فهو أولى بالاتباع، والتعيين في هذا المذهب موكول إلى أهله»(326).

نقلت هذا النص بطوله لوضوحه، ووفائه بالمراد، فمذهب مالك وسط بين مذاهب أهل الرأي من أهل العراق ومن نحا نحوهم كأبي حنيفة وصاحبيه وبين مذهب أهل الظاهر الذين يزعمون أن النصوص الشرعية قد أحاطت بجميع جزئيات الأحكام وفروع الشريعة، وربطوا بين ما زعموا وبين كمال الدين فألغوا الكثير من الأصول التي بنى عليها غيرهم واعتبر بها، كالقياس والاستحسان والمصالح المرسلة وغيرها فوضعوا أنفسهم ومن قلدهم في حرج شديد، وضيق ما عليه من مزيد.

الاعتبار الثامن: ورع مالك واحتياطه وتثبته في الفتوى، وتحريه في الاجتهاد

اشتهر مالك رحمه الله بشدة تحريه في الاجتهاد، وتثبته في الإفتاء، وإشفاقه من كثرة المسائل التي ترد عليه من مختلف الأمصار والأقطار، فكان يسأل عما يقول في المسألة علماء البلدان والأمصار ليستنير بآرائهم واجتهاداتهم قبل أن يجيب(327)، وكثيرا ما كان يتوقف في المسألة فلا يجيب فيها إلا بقوله لا أدري، تورعا واحتياطا لنفسه، ونصحا وتنبيها

(326) – الموافقات: 261/4، وكلام الإمام الشاطبي ظاهر في كون وسطية مذهب مالك من أهم الدواعي والأسباب التي جعلت العلماء المغاربة يؤثرون مذهب مالك بالأولية في التقليد، وترجيحه على غيره من سائر المذاهب السنية، فهو مذهب لا يجافي الرأي فيفرِّط ويجمد، ولا يغرق فيه فيُفْرِط ويبتعد عن السنة ومقاصد الشريعة، وهذا ما كان يدعو الإمام مالك إلى الإشفاق من كثرة الإفتاء في النوازل، والتوقف في المسائل التي لابد فيها من إعمال الرأي، خوفا من الابتعاد عن الوسطية وقصد الشارع، والوقوع في الإفراط أو التفريط.

(327) – المدارك: 105/3، وانظر التعليق 54 من الفصل السابق.

لعلماء الأمة حتى يقتدوا به في ذلك كما اقتدى هو بأهل العلم والفقه ببلده. ومن مأثور كلامه: «من أحب أن يجيب عن مسألة فليعرض نفسه على الجنة والنار وكيف يكون خلاصه في الآخرة، ثم يجيب»[328]. ومنه قوله: «أدركت أهل العلم والفقه ببلدنا وإن أحدهم إذا سئل عن مسألة كأن الموت أشرف عليه»[329].

وكان إذا سئل عن المسألة «تغير لونه -وكان أحمر- فيصفر، وينكس رأسه ويحرك شفتيه ثم يقول: ما شاء الله لا حول ولا قوة إلا بالله»[330]. وكان يقول: «ما شيء أشد علي من أن أسأل عن مسألة من الحلال والحرام لأن هذا هو القطع في حكم الله»[331]، وكان ربما سئل عن خمسين مسألة فلا يجيب منها في واحدة[332]، وليس ذلك عيا منه رحمه الله، وهو عالم المدينة، ولكنه تورع واحتياط يتلاءم مع إمامته، وعظيم تقديره لثقل الأمانة العلمية، وخطورة مسؤولية من يفتي الناس في الدين، لأنه موقع عن رب العالمين، ومخبر عنه سبحانه.

وكان يقول فيما قد يظنه الناس خفيفا من مسائل العلم لا أدري، ويقول: ليس في العلم شيء خفيف، أما سمعت قول الله تعالى: **﴿إنا سنلقي عليك قولا ثقيلا﴾**[333]، وقال أبو مصعب الزهري قال لنا المغيرة

---

(328) - الموافقات: 286/4.

(329) - نفسه: 287/4، وهو يقتدي في ذلك بعمر وعلي وعامة خيار الصحابة الذين كانوا يتوقفون في الفتوى حتى يجمعوا أصحاب النبي ﷺ ويسألونهم، ثم يفتون حينئذ نفس المصدر والصفحة، وقد سئل ابن الزبير وابن عمر وقالا: لا أدري. وعن ابن عجلان وابن عباس: إذا أخطأ العالم لا أدري أصيبت مقاتله.

(330) - نفسه: 286/4، والمدارك: 178/1.

(331) - المدارك: 179/1. الموافقات: 286/4.

(332) - المدارك: 178/1. الموافقات: 286/4.

(333) - الموافقات: 289/4. وأبو مصعب والمغيرة من أصحاب مالك وحملة مذهبه من المدنيين. وانظر: المدارك: 183/1.

المخزومي: والله ما رفع الله هذا الرجل إلا بالتقوى، من كان منكم يُسأل عن هذا فيرضى أن يقول لا أدري؟[334]

وسأله رجل عن مسألة استودعه إياها أهل المغرب فقال: ما أدري، ما ابتلينا بهذه المسألة ببلدنا ولا سمعنا أحدا من أشياخنا تكلم فيها ولكن تعود، فلما عاد من الغد قال له: ما أدري ما هي، فقال الرجل: يا أبا عبد الله تركت خلفي (أي بالمغرب)، من يقول: ليس على وجه الأرضِ أعلم منك، فقال: ما لك -غير مستوحش- «إذا رجعت فأخبرهم أني لا أحسن»[335]. وهذا قمة الورع في الإفتاء، والاحتياط في الدين، والتواضع لله، والنظر البعيد في العواقب.

وسئل عن مسألة فأجاب فيها، ثم أعقب جوابه بقوله: «لا أدري! إنما هو الرأي، وأنا أخطئ وأرجع، وكل ما أقول يكتب»[336]. وقال أشهب: رآني أكتب جوابه في مسألة فقال: لا تكتبها فإني لا أدري أثبت عليها أم لا؟ وقال ابن وهب: سمعته يعيب كثرة الجواب من العالم حين يسأل، قال: وسمعته عند ما يُكثَر عليه من السؤال يكف، ويقول: حسبكم، من أكثر أخطأ، لذا كان يعيب كثرة الجواب من العالم حين يُسأل[337].

والنصوص والشواهد كثيرة على إنصاف مالك وتواضعه وبعد نظره، وتحريه واحتياطه وتثبته في الإفتاء وورعه واتباعه، وامتناعه من الجواب والكلام إلا فيما تحته عمل، وقد عقد القاضي عياض في آخر الجزء الأول من كتابه المدارك فصلا في نحو ست عشرة صفحة للحديث عن تحري مالك في العلم والفتيا والحديث...الخ[338]، لما لهذا الجانب

---

(334) – سورة المزمل: 5.

(335) – المدارك: 181/1. الموافقات: 288/4.

(336) – نفسه.

(337) – انظر المدارك: 177/1.

(338) – نفسه.

من سلوك مالك من علاقة وارتباط بتمسك الناس بمذهبه وحرصهم على معرفة أقواله وفتاويه في مختلف المسائل التي تعرض لهم، وشدهم الرحال لذلك من مختلف أقطار الأرض ومناكبها.

كما خصص الإمام الشاطبي المسألة السابعة من الفصل الثاني من كتاب الاجتهاد «لذكر الأوصاف التي تشهد للعامي بصحة اتباع من اتصف بها في فتواه»[339]. فأورد جملة من النصوص والشواهد التي تدل على شدة اتصاف مالك بالأوصاف العلمية التي تجعل من اتصف بها أولى بأن يكون قدوة للناس هاديا، يقلدونه في دينهم ويفزعون إليه فيما يعرض إليهم من القضايا والنوازل في مختلف فروع الشريعة وأصولها، ثم ختم ما أورد من ذلك بقوله:

«هذه جملة تدل الإنسان على من يكون من العلماء أولى بالفتيا والتقليد له، ويتبين بالتفاوت في هذه الأوصاف الراجح من المرجوح، ولم آت بها على ترجيح تقليد مالك وإن كان أرجح بسبب شدة اتصافه بها، ولكن لتتخذ قانونا في سائر العلماء؛ فإنها موجودة في سائر هداة الإسلام، غير أن بعضهم أشد اتصافا بها من بعض»[340].

وقول الإمام الشاطبي: «ولم آت بها على ترجيح تقليد مالك، وإن كان أرجح بسبب اتصافه بها... الخ» هو من باب تأكيد إثبات الشيء بما يشبه نفيه، فلولا الارتباط بين شدة اتصاف مالك بهذه الأوصاف، وبين ترجيح عامة علماء المغرب لمذهبه، وتمسكهم به دون غيره لأجل ذلك، ما أطال في بسطها، ولما اقتصر على ذكر ما أثر عن الإمام مالك منها، دون ذكر ما أثر عن غيره من الأئمة الذين بهم يقتدى، وهو نفس صنيع

(339) – الموافقات: 286/4، وانظر: 243/4.

(340) – نفسه: 290/4.

سلفه القاضي عياض في آخر الجزء الأول من كتابه ترتيب المدارك[341].

وقد نبه الشاطبي رحمه الله في قوله: «ولكن لتُتخذ قانونا في سائر العلماء»[342] على مسألة علمية وقضية منهجية تكتسي بالغ الأهمية، وهي أن على العلماء، وخاصة من ينتسب منهم إلى مالك باتباع مذهبه، وتقليده في أصول اجتهاده وفروعه، أن لا يقتصروا على الاقتداء به في الفروع والفتاوى، ولكن عليهم قبل كل شيء، أن يلتزموا منهجه، ويقتدوا به في سلوكه وخلقه، وإنصافه وتواضعه، وتحريه في الفتوى وتثبته، واحتياطه لنفسه، وتبرئته لذمته، وهو القائل لأصحابه وأتباع مذهبه: «إنما أنا بشر أُخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي، فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوا به، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه»[343]. وقال أشهب: سئل مالك عن مسألة فأجاب فيها ثم قال: «لا أدري إن نظن إلا ظنا إنما هو الرأي، وأنا أخطئ وأرجع وكل ما أقول يكتب»[344].

وإن ورع مالك هذا وتثبته، ونزاهته وتحريه، واحتياطه لنفسه، قد ضاعف الثقة بعلمه وإمامته، وقوى تمسك مقلديه بمذهبه، وخاصة المغاربة الذين جمعوا أمرهم على هذا المذهب منذ أول عهدهم به إلى يومنا هذا.

الاعتبار التاسع: ما حظي به كتاب الموطأ من الخصائص والمزايا وحسن القبول.

---

(341) – المدارك: 177/1 إلى 193.

(342) – الموافقات: 290/4.

(343) – المدارك: 189/1.

(344) – نفسه: 190/1.

وإن من دواعي انتشار مذهب مالك واستمراره في أقطار الغرب الإسلامي على الأخص هو تلك المكانة العلمية المرموقة التي تبوأها موطؤه بين المصنفات العلمية النافعة في الحديث والسنن حيث «انتشر في الأرض حتى لا يعرف في ذلك العصر كتاب بعد القرآن كان أكثر انتشارا من الموطأ»[345]، إذ هو أصح كتاب وأنفعه بعد كتاب الله، كما أثر عن الإمام الشافعي وابن مهدي وغيرهما[346]، فضربت لأخذه عنه أكباد الإبل «من المشرق والمغرب، من الملوك والعامة والزهاد»[347].

وكان الموطأ وما يزال أحق بذلك وأهلا له، لأن صاحبه «أول من ألف فأجاد، ورتب الكتب والأبواب، وضم الأشكال، وصنع من ذلك ما اتخذه المؤلفون بعده قدوة وإماما... في أقطار الأرض، هذا مع صعوبة الابتداء وحيرة الاختراع»[348]. قال الإمام أبو بكر العربي في أول شرحه لسنن الترمذي: «الموطأ هو الأصل الأول واللباب، وكتاب البخاري هو الأصل الثاني في هذا الباب وعليهما بناء الجميع كالقشيري والترمذي فما دونهما»[349].

ويقول ولي الله الدهلوي في شرح الموطأ: «من تتبع المذاهب ورزق الإنصاف علم لا محالة أن الموطأ عدة مذهب مالك وأساسه، وعمدة مذهب الشافعي وأحمد ورأسه، ومصباح مذهب أبي حنيفة وصاحبيه ونبراسه، وهذه المذاهب بالنسبة إلى الموطأ كالشروح للمتون، وعلم أيضا أن الكتب في السنن كصحيح مسلم، وسنن أبي داود

(345) - مجموع فتاوى ابن تيمية: 324/20.

(346) - التمهيد: 77/1.

(347) - مجموع الفتاوى: 324/20.

(348) - هذه عبارات القاضي عياض، وهو أحد حملة مذهب مالك بالغرب الإسلامي، انظر المدارك: 80/1.

(349) - عارضة الأحوذي: 5/1.

والنسائي وما يتعلق بالفقه من صحيح البخاري، وجامع الترمذي مستخرجات على الموطأ تحوم حومه، وتروم رومه، مطمح نظرهم فيها وصل ما أرسله، ورفع ما أوقفه واستدراك ما فاته، وذكر المتابعات والشواهد لما أسنده»[350].

ويقول أيضا: «ومن اليقين أنه ليس بيد أحد اليوم كتاب من كتب الفقه أقوى من الموطأ، لأن فضل الكتاب إما يكون باعتبار المؤلف، أو من جهة انتزاع الصحة، أو باعتبار الشهرة، أو من جهة القبول، أو باعتبار حسن الترتيب، واستيعاب المقاصد ونحو ذلك، وكل ذلك يوجد في الموطأ على وجه الكمال بالنسبة إلى جميع الكتب الموجودة على ظهر الأرض الآن»[351].

وقد نقلت كلام الدهلوي بطوله لجمعه بين جودة الأسلوب، ورشاقة العبارة، ودقة المعاني وعمقها، مع وفائها بالمراد، ولأن شهادته شهادة غير مالكي ولا مغربي. ويقول الإمام ابن تيمية رحمه الله: «ثم هذه كتب الصحيح التي أجل ما فيها كتاب البخاري أول ما يستفتح الباب بحديث مالك، وإن كان في الباب شيء من حديث مالك لا يقدم على حديثه غيره...»[352].

وإذا كان الموطأ بهذه المثابة باعتباره أساس مذهب مالك وعدته، فلا يستغرب أن يتناوله الناس وخاصة المغاربة بالدراسة والشرح والتعليق، والنظم والتصنيف حوله بصفة عامة، حتى بلغت شروحه

---

(350) – المسوى: 25/1. أوجز المسالك: 30/1.

(351) – المسوى: 18/1. أوجز المسالك: 30/1.

(352) – مجموع الفتاوى: 325/20، وقارن به ما في المسوى: 26/1.

وحدها نحو مائة شرح بل أكثر من ذلك، قال ابن مايابا الشنقيطي في دليل السالك:

وبلغت شروحه نحو المائة   فكلها عما حواه منبئة[353]

وأجل هذه الشروح وأهمها هي شروح المغاربة، ودورها في تركيز المذهب المالكي في الغرب الإسلامي لا يخفى، كما لا يستغرب أيضا أن يعتبروا البيت الذي لا يوجد به كتاب الموطأ بيتا محروما من بركة وخير كثير، وفي ذلك يقول الناظم رحمه الله:

ومن لم تكن كتب الموطأ ببيته   فذاك من التوفيق بيت مخيب[354]

وإن انصراف لفظ الموطأ إذا أطلق للرواية المغربية -رواية يحيى- يدل على ما أولاه المغاربة لخدمة موطأ مالك بصفة خاصة ولمذهبه بصفة عامة[355].

الاعتبار العاشر: خدمة المغاربة للمذهب المالكي

إذا كان موطأ مالك ومذهبه، بين الكتب والمذاهب، بالمنزلة التي سبق ذكرها، فلا يلام المغاربة على تمسكهم عبر الأجيال بمذهبه، وخدمتهم له تلك الخدمة الجليلة على تعاقب دولهم وأجيالهم، رواية له وتأليفا، ونشرا وحفظا وتدريسا، والتزاما به ومنافحة عنه، فغدا المذهب بالنسبة إليهم مرآة تنعكس عليها جهودهم العلمية، ومواقفهم السياسية، وشخصيتهم الوطنية، وعطاءاتهم الحضارية المتميزة بالخلق والإبداع من

---

(353) - دليل السالك، ص: 12.

(354) - المدارك: 78/2.

(355) - يقول ابن مايابا في دليل السالك عن كون المقصود بالموطأ عند الإطلاق رواية يحيى:

وحيثما موطأ قد أطلقا   لها انصرافه لديهم حققا

انظر: دليل السالك، ص: 42، وانظر يحيى بن يحيى الليثي وروايته لموطأ الإمام مالك، ص: 110.

جهة، والمحافظة والنصوصية من جهة أخرى[356]. وإن ذلك ليعد منقبة من مناقبهم، ومفخرة تضاف إلى مفاخرهم، وهم الذين شهد لهم من لا ينطق عن الهوى بالظهور على الحق حتى تقوم الساعة[357].

وإن أعجل نظرة في التراث الفقهي المالكي، وخاصة الأمهات المعتمدة في المذهب، والمتداولة بين الناس مطبوعة ومخطوطة[358]، أو المفقودة جزئيا أو كليا[359]، تجعلنا ندرك بجلاء، حجم الجهد العلمي، والعطاء المغربي، خدمة للمذهب المالكي مقارنا بعطاء غيرهم من أجل حفظ المذهب واستمراره، وازدهاره وتطوره، اكتفاء به عن غيره من المذاهب، جمعا للكلمة وصونا للوحدة.

وهذا ما جعل التزام الناس في الغرب الإسلامي للمذهب المالكي دون خلطه بغيره من المذاهب ضرورة شرعية «لأن المذاهب الخارجة عن مذهب مالك في هذه الأمصار مجهولة»[360] على حد تعبير الشاطبي، ولأن الخروج عن المذهب المالكي يؤدي إلى «ترك ما هو معلوم إلى ما ليس بمعلوم»[361]، والسر في ذلك أن عامة علماء

---

(356) – صفة المحافظة والنصوصية والتنافس في الحفظ مما يتميز به أهل العلم المغاربة عن إخوانهم المشارقة.

(357) – جذوة المقتبس، ص: 87.

(358) – انطلاقا من روايات المغاربة للموطأ وخاصة رواية يحيى الليثي وهو عمدة المذهب إلى المدونة وهي أم المذهب وكذا المؤلفات حولها، والواضحة والمؤلفات حولها وعامة هذه المؤلفات من عطاءات المغاربة.

(359) – كالأسدية لأسد بن الفرات القيرواني، والواضحة لابن حبيب القرطبي، فالأسدية مفقودة كليا، وأما الواضحة فهي مفقودة جزئيا حيث ضاع أكثرها ولم يبق إلا قطع منها بالقرويين أو النقول عنها في كتب المذهب المختلفة.

(360) – الموافقات: 174/4.

(361) – نفسه. ومعرفة بعض ما عند المذاهب الأخرى كان مقصورا على طائفة من كبار العلماء الذين بلغوا درجة الاجتهاد، كالمازري، وابن عبد البر، والباجي، وابن العربي، ونحوهم، وهم جميعا برغم ذلك كانوا يلتزمون المشهور والراجح في المذهب المالكي.

المغرب وقفوا جهودهم، وصرفوا عنايتهم لإغنـاء المذهـب وإثرائـه، وتوسيع آفاقه، حتى يكون في مستوى تلبية حاجات الناس التي تتجدد مـع مرور الزمن، من غير اضطرار إلى الاعتماد على مذاهب أخرى.

المبحث الثالث: الاعتبارات السياسية (دور السلطان في إلزام الناس التمسك بمذهب مالك)

لقد كان للسلاطين -أمراء وقضاة- إلا من شذ منهم أثر لا ينكر في جمع الناس على مذهب واحد هو مذهب إمام دار الهجرة رحمه الله، فمنذ إمارة هشام بن عبد الرحمن الأموي بالأندلس، أخذ أهل هذه البلاد بالتزام مذهب مالك، وصار القضاء والإفتاء وفق المذهب المـالكي «فالتزمـه الناس من يومئذ وحموه بالسيف عن غيره جملة»[362]، وقد صار علـى نهج الأمير خلفاؤه من بعده إلى نهاية عصر الإمارة والخلافـة، فكـانوا يلزمون القضاة والمفتين بالتزام مذهب مـالك، بـل كـان ولاة قرطبـة يشترطون على الحاكم أن لا يحكم إلا وفق قول ابن القاسم وروايته[363]، حتى إن بعض القضاة كان أحيانا يأخذ بغير المذهب المالكي، في نفسـه وذويه، فإذا جلس مجلس القضاء للفصل بين الناس قضى بمذهب مـالك وأصحابه، لأن عليه عمل الناس بالأندلس «وعليه حمل السـلطان أهـل مملكته»[364].

وكان أمراء الأندلس كلما طرأت على بلادهم تيـارات فكريـة أو مذاهب فقهية خارجة عن نسق المذهب المالكي في الأصول أو الفـروع،

---

(362) - المدارك: 1/26-27.

(363) - الموافقات: 4/142. مجموع فتاوى ابن تيمية: 20/328. وقد كان لهذا الأجر أثـره في تطور المذهب المالكي بالغرب الإسلامي وخاصة الأندلس، حيث أصبحت روايـات ابن القاسم وأقواله هي التي تمثل المذهب المالكي غالبا.

(364) - نفح الطيب: 2/21. المرقبة العليا، ص: 74-75. ومن نماذج القضاة من هذا النـوع منذر بن سعيد البلوطي قاضي الجماعة في عهد عبد الرحمن الناصر (300-350هـ)، فقد كان البلوطي يميل إلى الظاهر، ويقضي بين الناس وفق مشهور المذهب المالكي.

سارعوا إلى الذب عن المذهب، ومنعوا من ينشر تلك المذاهب، فتبقى في صدور أصحابها حتى تموت بموتهم[365]، إلى أن تبعثها السطور بعد موتها في الصدور[366]، وكانت المراسيم والكتب تصدر إلى القضاة والمفتين، تحضهم على التمسك بمذهب مالك وتحذرهم -وعامة الناس- الخروج عنه، ومما جاء في كتاب الحكم المستنصر بن عبد الرحمن الناصر (350-366هـ) إلى الفقيه أبي إبراهيم ما يأتي: «وكل من زاغ عن مذهب مالك، إنه ممن رين على قلبه، وزين له سوء عمله... فالاستمساك به نجاة إن شاء الله»[367].

وفي كتاب له مماثل ورد فيه: «من خالف مذهب مالك بالفتوى وبلغنا خبره، أنزلنا به من النكال ما يستحقه، وجعلناه عبرة لغيره، فقد اختبرت فوجدت مذهب مالك وأصحابه أفضل المذاهب، ولم أر في أصحابه ولا فيمن تقلد بمذهبه غير معتقد للسنة والجماعة، فليتمسك الناس به ولينهوا أشد النهي عن تركه، ففي العمل بمذهبه جميع النجاة»[368].

ومما ورد في المقتبس لابن حيان عن أحداث سنة 363هـ رسالة من عدوتي فاس إلى الحكم المستنصر الأموي بالأندلس جوابا على كتابه الذي قرئ على الناس بجوامع العدوتين بفاس يأمرهم بأداء الطاعة والدخول في الجماعة واتباع السنة والعمل بمذهب مالك بن أنس... وتوقفهم عن العمل بما كانت ضلال الشيعة زرعته عندهم من البدع

---

(365) - المدارك: 1/26-27.

(366) - نحو ما وقع لبقي بن مخلد وابن حزم وغيرهما، بل إن معظم ما ألفه بقي بن مخلد بالرغم من نفاسته وأهميته قد ضاع.

(367) - المعيار للونشريسي: 12/26 و6/357.

(368) - نفسه.

والتحريف والتبديل، وأنهم تقبلوا جميع ما أُمروا بالتزامه من جميع ذلك... الخ[369].

وفي أحداث سنة 362هـ يورد ابن حيان نص كتاب الحكم المستنصر لرئيس كتامة بالمغرب الأقصى الداخل في طاعته، حاضا له على التمسك بالكتاب والسنة وحمل الرعية على ذلك وأن يأخذ الزكوات على حدودها... المعروفة في مذهب مالك، وأن يمنعها مما منعها مالك... الخ[370].

ومما يتجلى من خلال هذه النصوص:

1- أن للسلطان دورا لا ينكر في نصرة المذهب المالكي بالغرب الإسلامي وخاصة الأندلس، لأن المذهب عرف بها وانتشر واستقر منذ بدايته ونشأته إلى نهاية الحكم الإسلامي لهذه البلاد.

2- أن نصرة ذوي السلطان للمذهب المالكي لم تكن دائما مجرد تقليد سياسي أو إجراء تفرضه مصلحة الحكم واستقرار السلطة، وإنما كان إجراء ينبني على اعتبارات عقدية، وموضوعية علمية، ومصلحة اجتماعية وسياسية، وقناعة دينية وراءها في غالب الأحيان التفاهم والتعاون البناء بين العلماء والسلطان.

3- أن نصرة ذوي السلطان لمذهب مَّا، لا تضمن استمراره ما لم تكن هذه النصرة مبنية على أسس علمية وموضوعية، وعلى عقيدة سليمة صافية، ومصلحة راجحة شاملة لأمور الدين والدنيا.

(369) - المقتبس لابن حيان القرطبي، تحقيق عبد الرحمن الحجي، ص: 174-175. ومعلوم أن الشيعة العبيديين خلال حملاتهم المتكررة على المغرب الأقصى كانوا يحملون الناس قسرا على الأخذ ببدع الشيعة والتخلي عن مذهبهم السني، فيظهرون بعض الامتثال، ولكن سرعان ما يعودون إلى سنيتهم كلما انحسر عنهم المد الشيعي.

(370) - المقتبس، ص: 111-114.

4- إذا لم تتوفر هذه العناصر لأي مذهب، تلاشى وذهب، كلما ارتفعت عن الناس يد السلطة التي تكون وراء نصرته وحمايته مثلما وقع للمذهب الشيعي عند انسحاب العبيديين من إفريقية.

5- أن الفترات المتقطعة للحكم الشيعي بالمغرب الأقصى قد ترك بعض الآثار والبصمات للمذهب الشيعي، وخاصة لدى العوام وهم سواد الرعية، الأمر الذي جعل أمير الأندلس يتدخل للحسم في الأمر، وتقويم الاعوجاج عندما أصبح المغرب الأقصى تابعا للخلافة الأموية بالأندلس.

6- أن آثار المذهب الشيعي لم تتعد المناطق التي امتد إليها نفوذهم من المغرب الأقصى، وأن الأندلس بقي بعيدا عن تأثير مذهبهم لعدم تمكنهم من بسط نفوذهم السياسي على الأندلس لقوة الدولة وقدرتها على توحيد صفوف الأمة والوقوف في وجه الزحف الشيعي.

7- أن المذهب الشيعي كان يفرض على الناس بالغرب الإسلامي بقوة السلطان، ولم يكن شأنه كشأن المذاهب السنية الأخرى التي كانت تعرف طريقها إلى هذه البلاد عن طريق بعض طلاب العلم الراحلين إلى المشرق، ولهذا لم يتعد تأثير المذهب الشيعي مناطق نفوذ أصحابه السياسي، فلم تعرف تأثيره بلاد الأندلس بخلاف غيره من المذاهب السنية التي دخلت هذه البلاد وإن كان وجودها فيها محدودا جدا، فلم يتعد نطاق الأفراد للإطباق الحاصل على التزام المذهب المالكي من العلماء والعامة، ونصرته من قبل ذوي السلطان؛ قال القاضي عياض رحمه الله: «وأدخل بها (أي الأندلس) قوم من الرحالين والغرباء شيئا من مذهب الشافعي وأبي حنيفة وأحمد وداود، فلم يمكنوا من نشره فمات بموتهم على اختلاف أزمانهم»[371]، ولم يذكر شيئا عن مزاحمة المذهب الشيعي أو

---

(371) - المدارك: 1/26-27.

تسرب شيء منه إلى الأندلس بالرغم من وجوده على الضفة المقابلة للبلاد الأندلسية زهاء قرن ونصف.

8- أن تأثير ذوي السلطان في نصرة المذهب يكون قويا إذا كان مسندا من قبل قاعدة علمية وشعبية، وإلا كان آنيا ومحدودا وهشا، يفقد تأثيره واستمراره لأدنى ضعف يعتري السلطة التي تكون وراءه، بل إن هذه السلطة قد تُتحدى من قبل الأمة وهي في أوج قوتها إذا كان مذهبها الذي تتبناه وتفرضه بالقوة مذهبا دخيلا وغريبا، لا ينبني على أسس إسلامية صحيحة، كما وقع للتشيع العبيدي في إفريقية ولمهدوية الموحدين في المغرب الأقصى.

قال القاضي عياض رحمه الله، وهو يتحدث عن إلزام الناس بالأندلس بمذهب مالك، وحماية هذا المذهب بقوة السلطان منذ إمارة هشام بن عبد الرحمن (172-180هـ) واستمرار الناس على ذلك إلى زمن القاضي عياض (ت. 544هـ): «على ذلك مضى أمر الأندلس إلى وقتنا هذا»[372]، أي طيلة عصر الإمارة والخلافة الأموية، وأثناء عصر الطوائف ثم خلال حكم الدولة المرابطية للبلاد الأندلسية، حيث «بلغ فقهاء المالكية في عهد المرابطين مبلغا لم يبلغوا مثله من قبل»[373]، وخاصة أيام علي بن يوسف بن تاشفين الذي كان لا يقطع أمرا في جميع مملكته دون مشاورة الفقهاء، «وكان إذا ولّى أحدا من قضاته كان فيما يعهد إليه أن لا يقطع في أمر، ولا يبث في حكم في صغير من الأمور ولا كبير، إلا بمحضر أربعة من الفقهاء (يعني المالكية)... فنفقت في ذلك الزمان كتب المذهب وعُمل بمقتضاها ونبذ ما سواها...»[374].

---

(372) - المدارك: 26/1 ـ 27.

(373) - المعجب لعبد الواحد المراكشي، ص: 252-253.

(374) - نفسه، ص: 254-255.

هذه بعض النماذج والأمثلة لدور السلطان في حمل الناس على التمسك بالمذهب المالكي في المغرب والأندلس من دخول المذهب إلى هذه البلاد حتى نهاية العهد المرابطي، ودور السلطان في ذلك دور المتمم والمساعد والممكن، لا دور المؤسس والمنظر، وهذا ما ينبغي فهمه، وحمل كلام ابن حزم عليه، في شأن انتشار المذهب المالكي بالأندلس، وأنه كان في بدء أمره بالرئاسة والسلطان(375).

أما في إفريقية فإن الأوضاع السياسية بها كانت على خلاف ما هي عليه في الأندلس والمغرب، فالأمراء الأغالبة كانوا متحيزين للمذهب الحنفي في الفروع، ناصرين للمذهب المعتزلي في العقائد لتبعية هذه البلاد لحكم الخلافة العباسية في بغداد، في فترة كان خلفاؤها يتبنون المذهبين وينصرونهما، بل يفرضونهما على الناس فرضا، لكن سواد أهل إفريقية كانوا تبعا لعامة العلماء بها على مذهب مالك، مذهب أهل السنة والجماعة، لذا احتدم الصراع بين المذاهب المختلفة في الأصول والفروع، فلما ولي سحنون ومن بعده عيسى بن مسكين وغيرهما من المالكية قضاء إفريقية فرق سحنون جميع المخالفين ومنع الفتوى بغير المذهب المالكي(376).

ومعلوم أن القاضي مشارك للأمير في سلطانه، والقضاء فرع من الإمارة، وجزء من الإمامة العظمى، وسلطان القاضي في نطاق اختصاصه المباشر يكون بمنزلة سلطان الأمير، بل فوقه أحيانا(377)،

---

(375) – جذوة المقتبس، القسم الثاني، ص: 611. نفح الطيب: 10/2.

(376) – المعيار للونشريسي: 26/12، و357/6. جذوة المقتبس، القسم الثاني، ص:611. المدارك: 60/4.

(377) – قضاة قرطبة للخشني، ص: 65 في قصة عبد الرحمن الداخل مع قاضيه ابن طريف الذي نفذ الحكم بسرعة على أحد أقارب الأمير بالرغم من أمر القاضي بالأناة، وانظر: المدارك: 56/4 في شأن الشروط التي استحلف سحنون الأمير الأغلبي على الوفاء بها عندما أرغمه على تولي قضاء إفريقية.

غير أن سلطان القضاء في إفريقية لم يكن دائما في أيدي المالكية ولاسيما خلال حكم العبيديين، الأمر الذي جعل أمر المذاهب غير منحسم بها حيث بلغ الصراع المذهبي أوجه، وخاصة بين المذهبين السني المالكي، والشيعي الفاطمي، ولم ينحسم الخلاف المذهبي إلا عندما تخلى المعز بن بادس الصنهاجي عن التبعية الفاطمية سياسيا ومذهبيا، وجمع الناس على مذهب مالك وذلك سنة 443هـ تقريبا[378]. وبهذه الخطوة الجريئة التي خطاها المعز بن بادس، حظي المغاربة في جميع أقطار الغرب الإسلامي بوحدة مذهبية كان لها أثرها الفعال في تمهيد الطريق نحو وحدة سياسية، واقعية محققة، أو مرتقبة منشودة[379]، ولعل الوحدة المغاربية المرتقبة تترجم هذا وتصلح دليلا عليه، إذا هيأ الله لتحقيقها قادة مخلصين، أكفاء نزهاء، وما ذلك على الله بعزيز.

---

(378) - أعمال الأعلام، ص: 73-74. الاستقصا: 138/1.

(379) - لأن المغاربة قد أنهكتهم الصراعات، وأكلتهم الحروب والنزاعات، فكانوا ينشدون الوحدة والاستقرار والسلام والأمان بأي ثمن كان، وبأية وسيلة تتاح.



الباب الثاني
ازدهار المذهب المالكي في الغرب الإسلامي

تمهيد

لم يكد يعم المذهب المالكي أصقاع الغرب الإسلامي -إفريقية والأندلس والمغرب الأقصى- ويتوطد في حواضرها حتى بدأ يدخل مرحلة جديدة من مراحل تطوره الذاتي، ذلك أنه -في هذه الأثناء- قد طوى مرحلة التكون والنشوء التي بدأت ونمت في منبعه الأول -المدينة المنورة- فأصبح قائم الأركان، ثابت الدعائم، مستقل الأصول، قادرا على المواجهة والاستمرار، وذلك كله مستمد من صاحبه -عالم المدينة- لما له من شخصية علمية قوية، ثم من المذهب ذاته، وما انبنى عليه من أسس أصيلة ثابتة...

فبعد هذه النشأة القوية في مهبط الوحي ومثوى الرسول صلى الله عليه وسلم أخذ المذهب يبني لنفسه مواقع جديدة في أصقاع البلاد الإسلامية، ويكون مدارس ينشر فيها منهجه ومبادئه، ويخرج منها أعلامه، لينسج بذلك خريطة مترابطة، أصلها المدينة، وفرعها حيث يوجد تلاميذ الإمام مالك، وسرعان ما ظهرت مواقع منيعة له في مصر والعراق وإفريقية والأندلس، وعبر هذه المواقع عمل أعلامه عملا جبارا في التمكين له، واستطاعوا أن ينالوا مبتغاهم وأن يبلغوا به مُناهم.

وتجلى ذلك -في المقام الأول- من خلال الدواوين الكبار التي وضعوها وجمعوا فيها علم مالك وأصحابه، ونقحوه ولقحوه، ثم من خلال الرجال الأعلام الذين تخرجوا من هذه المدارس ينافحون عن المذهب، ويمكنون له في قلوب الناس.

وبهذا أخذ المذهب في الدخول إلى مرحلة من الازدهار العلمي امتدت به عقودا، بل قرونا، وتركت على تاريخه بصمات لا تمحى عهودا وأزمانا، ساعده على ذلك عوامل كثيرة، منها ما هو داخلي، ومنها ما هو خارجي، وتجلى ذلك الازدهار في مجالات وصور عديدة، كلها كان يخدم المذهب ويخدم منهجه، ويعمل من أجل المقتدين به، ومن أجل تطوير مسيرة الفقه الإسلامي والتقدم بها مراحل جديدة نحو الاكتمال.

وسيتركز الحديث في هذا الباب على هذا المحور الخاص.بالازدهار الذي شهده المذهب في هذه الرقعة في تلك الفترة المدروسة، ويعمل على البحث عن الأسباب الكامنة وراء هذا الازدهار، والمؤثرة في هذه المسيرة الخيرة، كما سيحاول استجلاء أهم المظاهر التي تجلى فيها هذا الازدهار ومدى ما قدمه كل ذلك للمذهب وللفقه الإسلامي من نمو وتوسع وتطور.

الفصل الأول

عوامـــل الازدهـــار

لم يكن المذهب المالكي ليلقى كل هذا القبول في أرض الغرب الإسلامي لولا أنه كان أهلا لذلك، ولولا أنه تتوافر له شروط الازدهار والبقاء، وهذه الشروط كثيرة متنوعة، سنقتصر على أهمها، فمنها شروط داخلية آتية من المذهب ذاته، ومنها عوامل مساعدة جاءت من الظروف الخارجية من عدة نواح.

تتجلى العوامل الذاتية في توافر المذهب على منظومة فكرية قوية تتمثل في أصوله المستقاة من قواعد الشريعة ومصادر الاجتهاد، وقد انبثق من هذا العامل عامل آخر ساعد على ازدهار المذهب، وهو تحمله واحتواؤه لأكثر من منحى اجتهادي واحد، واعترافه بتعدد الآراء والاتجاهات داخل الوحدة الجامعة.

وهذا كله أهله للدفاع عن نفسه، وإثبات أهليته أمام المذاهب الفقهية الأخرى، فواجهها وناظرها دون شعور بالنقص أو خوف من الهزيمة...

أما أهم العوامل الخارجية المساعدة على إعلاء راية المذهب فأولها تدعيم السلطة الحاكمة إياه، وتبنيها له وفرضها لأحكامه، وتشجيعها لأهله، مما أكسبه دعما معنويا غاية في الأهمية...

المبحث الأول : دعم السلطان للمذهب

ليس من شك أن دعم السلطان لفكرة ما يُعطيها الدفع والقوة والانتشار وذلك بفضل الوسائل الكبيرة المادية والمعنوية التي تتاح عادة لذوي السلطان، مما يمكنهم من تحقيق أهدافهم بالمقارنة مع الأفراد البسطاء.

ودعم السلطان ييسر للفكرة الانتشار على الأقل، وإن كان لا يضمن التمكين لها والاقتناع بها من قبل المتلقين، إلا إذا كانت الفكرة في حد ذاتها تضم من العناصر ما يعطيها الرضى والقبول، فإن دعم السلطان في هذه الأثناء يزيدها من الانتشار، ويوفر لها فرصا أكبر للبقاء والاستمرار.

ولقد كانت الفكرة هنا – وهي المذهب المالكي – محظوظة في علاقتها مع ذوي السلطان، فقديما – وفي حياة مالك – عرض عليه نشر مذهبه بوساطة الدولة العباسية، إلا أنه اختار ترك الناس وحرية اختيارهم[1]... وفي حياة مالك أيضا قيل بأن أحد خلفاء بني أمية الأندلسيين أبدى إعجابه بمذهب مالك وبشخصه وجلب تعاطفه، لِما عرف من موقفه من القائمين في وجه الدولة العباسية[2]...

وبعد ذلك فإن انتشار المذهب في أوله والتمكين له في الأندلس وإفريقية كان بدعم من السلطة الحاكمة، وقد اشتهرت مقالة ابن حزم في

---

(1) – المدارك: 72/2، الديباج، ص: 25.

(2) – تاريخ افتتاح الأندلس، ص: 42 و65، نفح الطيب: **/45-46.

يحيى بن يحيى الليثي وتمكنه من قلوب الخلفاء الأمويين، مما أفسح له مجال تعيين القضاة المالكيين على كل المدن والكور... ومقالته في سحنون بن سعيد لما ولي بنفسه قضاء إفريقية[3].

وبالرغم من بعض المواقف الصعبة النادرة التي وجد فيها العلماء والسلاطين أنفسهم في مواجهة صعبة، دامية أحيانا، إلا أن ذلك لم يؤثر على طبيعة العلاقة الحميمة بين الطرفين، وهي العلاقة التي وصلت درجة من التوثق، ومكنت الطرفين من تحقيق بناء الحضارة الإسلامية الأندلسية، وسنحاول تلمس أهم العناصر التي تكون هذا النسيج من العلاقة، وتبين دور الدولة في التمكين لمذهب مالك في الغرب الإسلامي.

1) إشراك أهل العلم في الحكم

قال الشقندي في رسالته المفاخرة بالأندلس متحدثا عن قرطبة وملوكها: «إنهم كانوا يتواضعون لعلمائها، ويرفعون أقدارهم، ويصدرون عن آرائهم...»[4]. وقد وقع أن بعض العلماء الكبار كانوا في أوقاتهم كالملوك، يشاركونهم في تدبير أمور الدولة، ويدلون بآرائهم في عظائم الأمور، وربما تجاوزوا في مكانتهم المقربين من الوزراء والقادة، مثلما كان الشأن بالنسبة ليحيى بن يحيى الليثي مع الأمير عبد الرحمن بن

---

(3) – جذوة المقتبس، القسم الثاني، ص: 611.

(4) – نفح الطيب: 204/4.

الحكم، فقد كان الأمير «يلتزم من إعظامه وتكريمه وتنفيذ أموره ما يلتزمه الولد لأبيه، فلا يستقضي قاضيا، ولا يعقد عقدا، ولا يمضي في الديانة أمرا إلا عن رأيه وبعد مشورته، ويحيى بن يحيى في طي ذلك يعترف للأمير عبد الرحمن بجميل ذلك، فلا يأتلي في ذكر إحماد سيرته، ووصف معدلته، وتزيين آثاره لدى رعيته، وتحضيضهم على طاعته، واستنهاضهم لتكاليفه، يتأتى لذلك بلطف تناوله، وسلامة جانبه، وكأنه لا يقصده، ويرى السلطان منفعته، فيزداد في إعظام قدر الشيخ يحيى بصيرة، ولا ينقض لرياسته مريرة»[5].

ولقد أثمر هذا التحالف الكثير من النتائج لصالح المذهب المالكي، وقد سبقت الإشارة إلى دور يحيى في تركيز المذهب لما له من نفوذ لدى السلطان. وقد قدر ابن حزم أن هذه المنزلة ليحيى هي التي حسمت في توطيد المذهب، ولم يكن يحيى وحده هو المكين لدى الخلفاء، بل غيره من أمثاله كثير عبر تاريخ الأندلس، وننتقل الآن إلى مرحلة متأخرة وإلى مثال آخر أكثر مكانة، وهو أبو العباس أحمد بن عبد الله بن ذكوان، وهو من أهل بيت علم ورياسة[6]، قال عنه ابن حيان : «كان صارما في حكمه [...]، عالما بمذاهب المالكية [...]. ولاه ابن أبي عامر القضاء، وكان من خاصته، ومحله فوق الوزراء، يفاوضه في تدبير الملك وسائر شؤونه [...]. كان له داخل القصر بيت خاص به، يشاوره فيه المنصور،

---

(5) – المقتبس لا بن حيان، ص: 180، تحقيق: محمود علي مكي.

(6) – جذوة المقتبس: 204/1، طبعة دار الكتاب المصري.

وربما بات في القصر [...]. وولاه عبد الرحمن بن المنصور الوزارة مجموعة إلى قضاء القضاة، ولم يجتمعا لأحد بالأندلس قبله، ولا خطط بقضاء القضاة بها أيضا أحد قبله، وإنما يتخططون بقضاء الجماعة»[7].

والواقع أن إشراك أهل العلم في إدارة الدولة ليس شيئا مستغربا، كما أن هذين النموذجين إنما أثارا الانتباه لمجاوزتهما المألوف عند الناس، وإلا فمشاركة المالكية في السلطة اتخذ صورا أخرى عديدة غير هذه، وأكبرها القضاء والفتوى، ولكن اهتمام الخلفاء من جانبهم بتعيين المالكية في مراكز يطبقون من خلالها أحكام المذهب أمر يدل على الاهتمام، كأمر الخليفة عبد الرحمن بن محمد باستخلاف أحمد بن عباد بن علكدة (ت. 332هـ) على صلاة الجماعة بقرطبة، والجلوس في الجامع لفتوى الخاصة والعامة»[8]. ومن شأن تطبيق أحكام المذهب في حياة الناس التمكين له وتوسيع آفاقه وتطوير أساليب البحث فيه.

2) إعظام العلماء

كان تقدير الملوك للعلماء معبرا عن الاعتراف لهؤلاء بمكانتهم، ونابعا من اقتناع الملوك بسلامة صدور العلماء، وسعيهم إلى الإصلاح، وقد ترك هذا التقدير المتبادل المحاط بجو من الحرية أثره في النهوض بالعلم وبناء الحضارة، وقد مر آنفا كلام الشقندي بأن الملوك كانوا يتواضعون للعلماء، ويرفعون أقدارهم، ويصدرون عن آرائهم... حتى إن

---

(7) – المدارك: 7/168-171.

(8) – أخبار الفقهاء والمحدثين لمحمد بن حارث الخشني: 124/ب، مخطوط الخزانة الملكية.

الحكم المستنصر لما كره له العلماء شرب الخمر هم بقطع شجرة العنب من الأندلس، فقيل له: فإنها تعصر من سواها، فأمسك عن ذلك»[9].

ولا يتكلف الباحث مشقة كي يعثر على نماذج من هذا التعامل وهذا التقدير للعلماء، منذ أوائل ملوك الدولة الأموية، ومنهم الحكم بن هشام الذي نكل بكثير من العلماء في وقعة الربض المشهورة، ومع ذلك كان يلتزم لهم من الإكرام والإيثار الكثير، مثل يحيى بن يحيى، وطالوت بن عبد الجبار، وزياد بن عبد الرحمن[10]...

وأما عبد الرحمن بن الحكم -ابنه- فكان أمره أكثر، إذ «التزم إكرام أهل العلم وأهل الأدب والشعر، وإسعافهم في مطالبهم كلها [...]. وكان يلتزم من إعظام يحيى بن يحيى وبره ما لا يلتزمه إلا الابن البار للأب الحاني»[11]، و«كان شديد التمكن من حسن رأي الأمير عبد الرحمن، وكان قد آثره على جميع الفقهاء أصحابه...»[12]. ومن هؤلاء الأصحاب عبد الملك بن حبيب الذي خلف الشيخ يحيى في موقعه بعد وفاته، «فإنه تفرد بأثرته [يعني الأمير عبد الرحمن]، وحل منزلته [يقصد يحيى بن يحيى]»[13].

---

(9) - نفح الطيب: 204/4.

(10) - نفسه: 326/1.

(11) - تاريخ افتتاح الأندلس لابن القوطية، ص: 75. طبعة دار الكتاب المصري.

(12) - المقتبس، ص: 178، تحقيق: د. مكي.

(13) - نفسه: 183.

وجاء الحكم المستنصر الخليفة العالم الذي اعترف لأهل العلم بما يستحقون، فكانت لهم عنده مكانة خاصة، سيأتي الحديث عنها فيما بعد، وبلغ مع أبي عبيد الجبيري أن أسكنه معه في قصره الزهراء وتوسع له[14]...

ولا يغفل دور ابن أبي عامر في تكريم أهل العلم وجمعهم وعقد المجالس لهم بحضرته، وإخراجه العطايا الجزلة لهم، وكان له مع القاضي محمد بن يبقى بن زرب تعامل خاص، «يعظمه ويتحرك إليه إذا أتاه، ويجلسه على فراشه، ولم يقبل له ابن زرب يدا قط، وأظهر ابن أبي عامر لموته غما شد يدا...»[15].

ثم كان لأبي الوليد الباجي القبول عند كثير من ملوك الطوائف، وكان له قبل ذلك الصيت الذائع لدى ولاة جزيرة ميورقة بعد أن غلب على ابن حزم فيها، حتى «كثرت القالة فيه لمداخلته الرؤساء»[16]. وقد رد على ذلك بقوله: «لولا السلطان لنقلتني الذر من الظل إلى الشمس»[17].

---

(14) – المدارك: 6/7.

(15) – الديباج، ص: 269.

(16) – النفح: 277/2.

(17) – نفسه: 282/2. والذر: صغار النمل.

3) طلب الخلفاء للعلم وحرصهم على تلقيه عن كبار شيوخه

لم يستنكف الأمراء من الجلوس إلى أهل العلم وطلبه، ولم يدخروا جهدا في توجيه أبنائهم إليهم للتعلم، ولم يترددوا في استقدام المشاهير للاستفادة منهم ولتزيين مجالسهم بهم.

فقد كان الأمير محمد بن عبد الرحمن بن الحكم «محبا للعلوم، مؤثرا لأهل الحديث، عارفا حسن السيرة...»[18]. ووقع في عهده تحامل فقهاء الفروع على بقي بن مخلد المحدث الجليل لما أدخل مصنف أبي بكر بن أبي شيبة الأندلس، فأرادوا منعه من نشره، لكن الأمير العالم منعهم من التعرض له، وهذه الواقعة تحمل دلالات عدة، منها المستوى العلمي الرفيع للأمراء الأندلسيين، ومنها الحرص على نشر العلم النافع بين الناس، وإن كان لا يروق من كان ضيق الأفق، وكذلك التسامح الفكري مع المخالف...

وقد عاصر الأمير عبد الرحمن الناصر لدين الله أفذاذ العلماء، وتعلم منهم، وكان قد سمع من قاسم بن أصبغ -قبل ولايته- ووجه إليه أبناءه للأخذ عنه، ومنهم ولي عهده الحكم[19]، وكان هؤلاء الأبناء قد تربوا على حب العلم وأهله، خصوصا منهم الحكم وأخاه عبد الله، فكانا «يتباريان في طلب العلم، ويتناغيان في جمعه، ويتبادران إلى اصطناع أهله واختصاص رجاله، وإدناء منازلهم، والإحسان إليهم...»[20].

---

(18) – جذوة المقتبس: 40/1. طبعة دار الكتاب المصري.
(19) – تاريخ علماء الأندلس: 613/2. طبعة دار الكتاب المصري.
(20) – الحلة السيراء لابن الأبار: 206/1.

وقال ابن الأبار بخصوص عبد الله بن الناصر هذا: إنه كان «محبا في العلم والعلماء، سمع من جملة منهم، وحدث عنهم، وله تواليف تدل على علمه وفهمه، وتشهد بشرف ذاته وكمال أدواته، منها كتاب العليل والقتيل في أخبار ولد العباس، انتهى به إلى خلافة الراضي بن المقتدر، وكتاب المسكتة، في فضائل بقي بن مخلد. قال ابن حزم: كان فقيها شافعيا شاعرا، أخباريا متنسكا»(21).

وقد كان الأمراء أبناء عبد الرحمن الناصر مضرب المثل في طلب العلم والتحلي به، ففي كتاب ابن سعيد: «ومن العجائب أن عبد الله بن عبد الرحمن الناصر كان شافعيا، وأخاه عبد العزيز حنفيا، والمستنصر [أخاهما] كان مالكيا!»(22). وهذا يدل مرة أخرى على تفتح الذهنية الأندلسية، وتوقدها واحترامها لحرية الرأي.

والحق أن واسطة عقد بني أمية بالأندلس هو الحكم المستنصر، فهو مثال الخليفة العالم الجامع للعلم، الباحث عن أهله، الممارس له، قال عنه ابن الأبار: «كان حسن السيرة، فاضلا عادلا، مشغوفا بالعلوم، حريصا على اقتناء دواوينها.

يبعث فيها إلى الأقطار والبلدان، ويبذل في أعلاقها ودفاترها أنفس الأثمان، ونفق ذلك لديه، فحملت من كل جهة إليه، والملك سوق، ما نفق فيها جلب إليها، حتى غصت بها بيوته، وضاقت عنها خزائنه. قال ابن

---

(21) الحلة السيراء لابن الأبار: 206/1.

(22) – المغرب في حلى المغرب: 188/1.

حيان: كان من أهل الدين والعلم، راغبا في جمع العلوم الشرعية من الفقه والحديث وفنون العلم [...]، مستجلبا للعلماء ورواة الحديث من جميع الآفاق، يشاهد مجالس العلماء، ويسمع منهم، ويروي عنهم، وكان أخوه عبد الله على مثل هذه الحال من المحبة في العلم والعلماء والرواية، وتوفي في حياة أبيه مقتولا، فتصيرت كتبه إلى أخيه الحكم»[23].

ومما رفع درجة الحكم المستنصر فوق إخوته ضلوعه في العلم، وبلوغه رتبة أهله، وتجاوزه إياهم أحيانا، حتى صارت أقواله تعتمد من قبل العلماء، إذ كان «كثير العناية بكتبه والتصحيح لها، والمطالعة لفوائدها، وقلما تجد كتابا كان في خزانته إلا وله فيه قراءة ونظر، من أي فن كان من فنون العلم، يقرؤه ويكتب فيه بخطه -إما في أوله أو آخره أو في تضاعيفه- نسب المؤلف ومولده ووفاته والتعريف به، ويذكر أنساب الرواة له، ويأتي في ذلك بغرائب لا تكاد توجد إلا عنده، لكثرة مطالعته، وعنايته بهذا الفن، وكان موثوقا به، مأمونا عليه، صار كل ما كتبه حجة عند شيوخ الأندلسيين وأئمتهم، ينقلون من خطه ويحاضرون به، قلت [يعني ابن الأبار]: وقد اجتمع لي من ذلك جزء مفيد مما وجد بخطه، ووجدت أنه يشتمل على فوائد جمة في أنواع شتى»[24].

(23) - الحلة السيراء: 1/200-201.

(24) - نفسه: 1/203.

وقد قال الحميدي قبل هذا: «وخطه حجة عند أهل العلم عندنا، لأنه كان عالما ثبتا»[25]، وكثير من النقول والآراء المعزوة إليه في الرجال خاصة متناثرة في كتب ابن الفرضي وعياض وابن بشكوال، وقد أثنى الفقهاء على اجتهاداته في الفقه كما في نازلة أوردها الونشريسي[26].

وقد اتبع الحكم هذا في ولده سنة أبيه فيه وفي إخوته، ورام إعداد ولي عهده إعدادا علميا يحبب له العلم والعلماء، ويربطه بعلوم المذهب وأصوله وأئمته، من ذلك إرساله في الراوية يحيى بن عبد الله بن يحيى بن يحيى بن يحيى الليثي: «-أرفع مسندي الحديث وقته ذلك بقرطبة- لإجلاسه عند الأمير أبي الوليد هشام [...] للسماع منه والأخذ عنه، لسمو درجته في العلم، واعتلاء منزلته في الرواية [...] فقرأ أحمد بن يوسف -مؤدب الأمير- مبتدئا بالجزء الأول من موطأ مالك بن أنس في كتاب الفقيه يحيى بن عبد الله، وهو كتاب الصلاة منه، من رواية يحيى بن يحيى، وضبط الأمير كتابه، سامعا فيه ومقابلا بكتابه الذي لا يتضع عنه، كتاب لجده الخليفة الناصر لدين الله، قرأه -رضي الله عنه- على عبيد الله بن يحيى بن يحيى في زمانه، ورواه عنه عن أبيه عن مالك بن أنس، وقرأه بعده ابنه الخليفة المستنصر بالله أيام طلبه على أحمد بن مطرف -المعروف بابن المشاط- حامله عن عبيد الله بن يحيى عن مالك...»[27].

---

(25) – جذوة المقتبس: 164/1.

(26) – المعيار: 317/2.

(27) – المقتبس: 216-217. قطعة حققها عبد الرحمن الحجي.

ثم أمر الخليفة أن يكون حضور الشيخ «يوم السبت والخميس على الاطراد إلى أن يكمل إسماعه الموطأ وجميع ما رواه من الدواوين عن عم أبيه أبي مروان عبيد الله بن يحيى وغيره من الشيوخ الذين لقيهم وأخذ عنهم»(28).

ويكفي أن نعرف في هذا النص أمرين: الأول تتابع الخلفاء -كما في سند الكتاب- على العناية بالعلم وبكتاب الموطأ خاصة، والثاني: عزم الخليفة على إسماع ابنه كامل ما رواه شيخه من الدواوين الكثيرة عن كل شيوخه!

4) جمع الخلفاء للكتب وأمرهم بالتأليف

لعله لا يوجد عامل أقوى في تشجيع تجارة الكتب من دخول السلاطين سوق المزايدة عليها، ولا يوجد من يقدر على دفع المبالغ الخيالية في الكتب أكثر من الخلفاء، وقد نفقت سوق الكتب في الأندلس لهذا السبب، وبلغ صداها المشرق الإسلامي، وتبوأت تجارة الكتب مقاما عاليا، وزادها رواجا أن الخلفاء يطلبون من العلماء التأليف في علوم معينة ووضع كتب يحتاجون إليها لأهداف معينة، ويلحون في الطلب، ويبذلون الكثير من أجل إضافة كتاب جديد إلى مكتباتهم العامرة، وإن وضعا مثل هذا في بلد مفتوح لكل العلوم متوفرة فيه حرية البحث والاجتهاد من شأنه تعميق الدراسات العلمية وإضافة أمور جديدة في مسيرة العلم الإسلامي.

---

(28) المقتبس : 216 ـ 217. قطعة حققها عبد الرحمان الحجي.

أما جانب طلب الأمراء من العلماء وضع المؤلفات العلمية فكان أمرا متكررا، وقد وضعت أهم موسوعة أدبية أندلسية بهذا الأسلوب، وهي: العقد الفريد لأحمد بن محمد بن عبد ربه، وكان قد جمعه للحكم ابن عبد الرحمن الناصر(29)، وينافس في حجمه ومنهجه نظيره في المشرق: الأغاني لأبي الفرج الأصبهاني، وهذا بدوره قد استطاع ملوك الأندلس جلبه من مؤلفه قبل أن يعرف بالمشرق -موطنه- كما سيأتي.

ومرة أخرى يضرب الحكم المستنصر -الخليفة العالم المثل في هذا الباب، ليثبت انفراده بين سائر الخلفاء في جمع العلوم والعناية بها -بل منذ كان ولي العهد- وقد خلد مكرمته هذه صفيه العالم محمد بن حارث الخشني الذي وضع له الأوضاع الكثيرة الجليلة، ووصف حالة المستنصر في العناية بالعلم في بعضها إذ قال: «وصل الله بالأمير الحكم المستنصر -ولي عهد المسلمين- أسباب السعادة، ومد له في العز، وزاده من نعمة التوفيق، إنه لما حسن [...] الأمير - أبقاه الله- واستحكمت بصيرته -سدده الله- في حفظ [...] العلوم ومطالعة الأخبار، وفي معرفة النسب وتقييد الآثار، وفي الإشادة بفضائل السلف، والتقليد لمناقب الخلف، وفي التذكير بمنسي الأنباء والإشارة إلى السالف من القصص، وبخاصة ما كان في مصره قديما وفي عصره حديثا، مما جعله الله سببا لحياة القلوب، وعلة ظاهرة لنباهة النفوس، فتحرك أهل

(29) – جذوة المقتبس: 164/1.

العلم بما حركهم إليه الأمير الموفق، فاستحفظوا ما أضاعوا من غرر الأخبار، وقيدوا ما أهملوا من عيون المعارف، فالحمد لله الذي جعل الأمير -أيده الله- إماما في الخير، ودليلا في طرائق الرشد، وهاديا إلى جميل المذاهب...»[30].

ويوضح هذا النص بجلاء ألمعية هذا الخليفة، ودوره في تقييد كثير من المعارف التي كادت تندثر لولا تشجيعه لأهل العلم وطلبه إياهم بجمعها، ومنهم ابن حارث هذا الذي ألف له كتبا كثيرة؛ يقول ابن الفرضي: «بلغني أنه ألف له مائة ديوان، وكان قد جمع له في رجال الأندلس كتابا قد كتبنا منه في هذا الكتاب ما نسبناه إليه»[31].

وقد نقل عياض عن بعضهم في ابن حارث قوله: «كان نبيلا ذكيا، فقيها فطنا، متفننا، عالما بالفتيا، حسن القياس في المسائل، وتمكن من ولي العهد -الحكم- فألف له تواليف حسنة، منها:

- الاتفاق والاختلاف في مذهب مالك.
- كتابه في المحاضر.
- رأي مالك الذي خالفه فيه أصحابه (كبير).
- كتاب الفتيا. (أصول الفتيا).
- كتاب في تاريخ علماء الأندلس، لعله الذي سماه صاحب الجذوة: أخبار الفقهاء والمحدثين.

---

(30) - قضاة قرطبة للخشني، ص: 23-24. طبعة دار الكتاب المصري.

(31) - تاريخ علماء الأندلس: 803/2.

- تاريخ قضاة الأندلس.
- تاريخ الإفريقيين.
- تاريخ الرواة عن مالك.
- طبقات فقهاء المالكية»[32].

وقد استطاع المستنصر أن يجلب إلى جانبه ثلة أخرى من العلمـاء، ويستصدر منهم مؤلفات أخرى مختلفة، مثل خالد بن سعد القرطبي المتوفى 352هـ، وكان المستنصر يقول عنه: «إذا فاخرنا أهل المشرق بيحيى بن معين فاخرناهم بخالد بن سعد، وله كتاب في رجال الأندلس ألفه للمستنصر هذا[33]، ومنهم محمد بن يوسف التاريخي الوراق، الذي ألف له كتابا ضخما في مسالك إفريقية وممالكها، وألف في أخبار ملوكها وحروبهم والغالبين عليهم كتبا جمة، وألف في أخبار تيهرت ووهران وتنس وسجلماسة، ونكور، والبصرة، وغيرها تواليفا حسانا»[34].

وكذلك فعل مع عبد الله بن مغيث والد القاضي يونس بن مغيث، وقصته معه في تأليف كتاب له طريفة تدل على مدى حرص المستنصر على العلم، فإنه لما أراد غزو الروم سنة 352هـ طلبه لصحبته، فاعتذر بضعف في جسمه، فقال الحكم لرسوله: إن ضمن لي أن يؤلف في أشعار خلفائنا بالمشرق والأندلس مثل كتاب الصولي في أشعار خلفاء بني

---

(32) - المدارك: 267/6، الديباج، ص: 259، جذوة المقتبس: القسم: 94/1، ترجمة: 41.

(33) - تاريخ علماء الأندلس: 239/1-240.

(34) - جذوة المقتبس: 158/1.

العباس أعفيته من الغزاة، فقال: أفعل إن شاء الله، فقال المستنصر: إن شاء أن يكون تأليفه له في منزله فذلك إليه، وإن شاء في دار الملك المطلة على النهر فذلك له، فاختار دار الملك [...] وكمل الكتاب في مجلد صالح [...] فسر به الحكم...»[35].

ومنهم أيضا إسحاق بن سلمة القيني الذي جمع كتابا في أخبار الأندلس، أمره بجمعه المستنصر بالله[36].

وفي مجال العلوم الشرعية يبقى ما ألفه الخشني من الدواوين للحكم أكبر مجموعة من نوعها، وفي الحديث خاصة اعتنى الحكم بجمع مرويات الأندلسيين، فجمع له محمد بن أحمد بن مفرج القاضي «مسند حديث قاسم بن أصبغ»[37].

وفي الفقه المالكي خاصة ندب الحكم كلا من أبي عبد الله محمد وأبي محمد عبد الله ابني أبان بن عيسى بن محمد بن عبد الرحيم بن دينار إلى اختصار الكتب المبسوطة، تأليف يحيى بن إسحاق بن يحيى بن يحيى، فاختصراها وقرباها»[38].

ولعل أهم مثال وأكبر نموذج في استغلال الخلفاء لجهود العلماء من أجل وضع الكتب النافعة الجامعة قصة الموسوعة

---

(35) - نفسه: 393/1-394.

(36) - تاريخ علماء الأندلس: 145/1.

(37) - جذوة المقتبس: 76/1، نفح الطيب: 167/4.

(38) - المدارك: 301/6.

الفقهية المالكية المسماة بالاستيعاب، وهي تزيد من رفع اسم المستنصر عاليا في الاهتمام بفقه المذهب وتدوينه كاملا، وإن ورد عند الحميدي أن الأمير الآمر بوضع الكتاب هو المنصور بن أبي عامر[39]، ولعله وهم، فإنه كان يؤلف كتابه في غيبة أصوله، وقد أشار ابن بشكوال إلى قصة الكتاب أيضا[40].

وتختلف رواية الحميدي أيضا في أن الكتاب وضعه المؤلفان معارضين به كتابا آخر في الفقه الشافعي هو الكتاب "الباهر" لأبي بكر محمد بن أحمد بن الحداد المصري، بينما الذي في رواية القاضي عياض أن الكتاب بدأه مالكي ولم يتمه، ولعل روايته أقرب إلى الصحة، وجاء فيها أنه «سقط إلى الحكم -أمير المؤمنين- كتاب من رأي مالك ابتداء بعض أصحاب إسماعيل القاضي[41]، وبوبه وقرره ديوانا جامعا لقول مالك خاصة، لا يشاركه فيه قول أحد من أصحابه باختلاف الرواية عنه، وذكر من رواها. مضى للمؤلف منه مقدار خمسة أجزاء أو نحوها، واخترمته المنية عن إتمامه.

فلما رآه الحكم أعجبه بسطه، وحرص على إكمال الفائدة به، فذاكر به قاضيه ابن السليم وسأله: هل عندك من يكمله على الرغبة؟ فقال له:

---

(39) – الجذوة: 208/1.

(40) – الصلة: 54/1، طبعة دار الكتاب المصري.

(41) – لقد نسب عياض نفسه في مكان آخر بدء الكتاب لعبد الله بن حنين الأندلسي المتوفى 318هـ، كما في المدارك: 212/5.

نعم، بشرط إباحة أمير المؤمنين خزانة كتبه للبحث عن أقوال مالك حيث كانت، من رواية المكيين والمدنيين والعراقيين والمصريين والقرويين والأندلسيين، وغيرهم. فقال له الحكم: أفعل ذلك على ضنانتي بها، حرصا على إكمال الفائدة، فسمى له الفقيهين أبا بكر المعيطي القرشي [...] وأبا عمر بن المكوي، فمكنهما من الأسمعة وما جانسها، فاقتصرا منها على ما أراداه، وألفا كتاب الاستيعاب الكبير في مائة جزء بلغا فيه النهاية [...].

فلما تم الكتاب سر به، ووصل **كل** واحد منهما بألف دينار ومنديل كتب، وقدمهما إلى الشورى»[42].

وعلى الرغم من أهمية مثل هذا الكتاب وعظم قيمته، إلا أن أحدا ممن ذكره لم يفد أن كان قد اطلع عليه أو رآه، كما أن تداوله في الأوساط العلمية فيما بعد غير معروف، ولعله قد ذهبت به يد الحدثان وهو مخزون في مكتبة المستنصر بعدما تعرضت للتلف والضياع كما سيأتي.

وأما الجانب الثاني من هذا المحور، وهو اهتمام الخلفاء باقتناء نفائس الكتب وإقامة الخزائن العظام لها، فأمر يثير الانتباه، فلقد تكونت خزانة ملوكية عظيمة على مر العقود، وبلغت غايتها مع نجم الأمويين الحكم المستنصر. وقد «جمع من الكتب في أنواع العلوم ما لم يجمعه أحد

---

(42) - المدارك: 7/121-122.

من الملوك قبله هنالك، وذلك بإرساله عنها إلى الأقطار، واشتراه لها بأغلى الأثمان»[43].

بهذا وصفه الحميدي، وزاد بعض المؤرخين فيما نقل المقري فقال: «كان يستجلب المصنفات من الأقاليم والنواحي، باذلا فيها ما أمكن من الأموال حتى ضاقت عنها خزانته -وكان ذا غرم بها- قد آثر ذلك على لذات الملوك...»[44].

ونقل ابن الأبار عن ابن حيان يصف شغف المستنصر بالكتب وإكرامه أصحابها أينما كانوا فقال: «ولم يسمع في الإسلام بخليفة بلغ مبلغ الحكم في اقتناء الكتب والدواوين، وإيثارها والتهمم بها، أفاء على العلم ونوه بأهله، ورغب الناس في طلبه، ووصلت عطاياه وصلاته إلى فقهاء الأمصار النائية عنه، ومنهم أبو إسحاق محمد بن القاسم بن شعبان بمصر، وأبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب الكندي وغيرهما... وبعث إلى أبي الفرج الأصبهاني القرشي المرواني ألف دينار عينا ذهبا، وخاطبه يلتمس منه نسخة من كتابه الذي ألفه في الأغاني -وما لأحد مثله- ووصل بذلك المال رحمه [...] فأرسل إليه منه نسخة حسنة منقحة قبل أن يظهر الكتاب لأهل العراق أو ينسخه أحد منهم...»[45].

---

(43) - الجذوة: 43/1.

(44) - نفح الطيب: 378/1.

(45) - الحلة السيراء: 201/1-202.

وذكر ابن خلدون أنه فعل الأمر نفسه مع القاضي أبي بكر الأبهري المالكي في شرحه لمختصر ابن عبد الحكم، وقال أيضا عنه: «كان يبعث في شراء الكتب إلى الأقطار رجالا من التجار، ويرسل إليهم الأموال لشرائها، حتى جلب منها إلى الأندلس ما لم يعهدوه...»[46].

وفي محاولة لاستقصاء حجم الكتب وعددها التقريبي لهذه الخزانة العجيبة تتوافر نصوص تقربنا إلى حقيقتها، وهي حقيقة تؤكد عظمة هذا الملك وعظمة الحضارة الإسلامية في الأندلس، فينقل المقري عن بعضهم أنه «جمع من الكتب ما لا يحد ولا يوصف كثرة ونفاسة حتى قيل: إنها كانت أربعمائة ألف مجلد، وأنهم لما نقلوها أقاموا ستة أشهر في نقلها»[47].

وبلغ من ضخامتها أن تطلبت إقامة ورش خاص بها وجلب صناع لخدمتها وصيانتها، وقد ذكر المقري عن ابن خلدون أن الحكم جمع بداره الحذاق في صناعة النسخ، والمهرة في الضبط والإجادة في التجليد، فأوعى من ذلك كله. واجتمعت بالأندلس خزائن من الكتب لم تكن لأحد من قبله ولا من بعده، إلا ما يذكر عن الناصر العباسي بن المستضيء...»[48].

---

(46) – نفح الطيب: 369/1.

(47) – نفح الطيب: 378/1.

(48) – نفسه: 369/1.

وقد بحث ابن حزم عن طريقة لتقدير حجم المكتبة، فاتصل بأحد الفتيان - وكان على خزانة العلوم بقصر بني مروان- فأخبره أن عدد الفهارس التي كانت فيها تسمية الكتب أربعة وأربعون فهرسة، في كل فهرسة خمسون ورقة ليس فيها إلا ذكر أسماء الدواوين فقط![49]

فليتخيل المتخيل هذا الصرح العلمي الجبار وما حواه من أفكار العلماء الكبار، وليتحسر بعد ذلك على مصيره المحزن إلى الاندثار والانتهاب، في رأس القرن الخامس في الفتنة الواقعة هناك، «فبيع أكثرها في حصار البربر، وأمر بإخراجها وبيعها الحاجب واضح - من موالي المنصور بن أبي عامر- ونهب ما بقي منها عند دخول البربر قرطبة...»![50]

5) مناصرة المذهب ومضايقة مخالفيه

لقد حسم أهل الأندلس -الخلفاء منهم والفقهاء- أمر اختيار المذهب الذي اتبعوه قديما، فلم يرضوا بمالك ومذهبه بديلا، وبالرغم من دخول الفقه الأوزاعي الأندلس قبل المالكي، إلا أنه سرعان ما انتشر فقه مالك وانحسر فقه الأوزاعي انحسارا شديدا، فأصبح اختيارهم نهائيا لا محيد عنه، فلم يعد بالإمكان السماح لغيره بالتطبيق في شؤون الناس وقضاياهم.

---

(49) - الحلة السيراء: 203/1.

(50) - نفح الطيب: 369/1-370.

وهذا هو الأهم، وهو المجال الذي يحيا فيه أي مذهب وأي فكـــر، وهو دخوله في حياة الناس، وتحكيمه في مصالحهم الدينية والدنيوية على السواء، وإلا فإن في الأندلس فقهاء ظاهرية وشـــافعية وحنفيـــة، إلا أن فقههم لا يتجاوز حياتهم الشخصية، وما كان يسمح لهم ببثـــه للنـــاس، أو تطبيقه على أمورهم الحيوية إلا في النزر اليسير...

وقد كان الخلفاء أحيانا يشددون في التمسك بالمذهب، وإن كان ذلـك يسبب الحرج للناس كما في حادثة وقعت في عهد عبد الرحمن بن الحكـم لما ضاق المسجد بالمصلين في صلاة الجمعة، «فأخل كثير منهم بشـــهود الجمعة، وقهرهم الأمير عبد الرحمن عليه، لأخذه برأي مـــالك فـــي ألا تفرق بمصر واحد صلاة الجمعة، وحبسهم على مسجدهم هـــذا وحـــده، فكانوا يلقون من اقتحامه فدحا، فأمر بتوسيعه والزيادة فيه»[51]، وذلـــك سنة 234هـــ.

وقد اتخذ هذا المبدأ صبغة إلزامية في وسط العلماء والخلفـــاء، وأن الإفتاء بغير مذهب مالك لا يسوغ، «وهو الذي فعله سحنون والحـــارث؛ لما وليا القضاء فرقا جميع المخالفين، ومنعا الفتوى بغير المذهب، ونقـل الونشريسي أن من واجب الحاكم منع وتأديب المفتي به [بغير المذهـــب] بحسب حاله، بعد نهيه عن ذلك»[52].

---

(51) – المقتبس، ص: 245، تحقيق: عبد الرحمن الحجي.

(52) – المعيار: 26/12.

وقد عرف في الأندلس منشور الحكم المستنصر في هذا، «-وكان ممن طالع الكتب ونقر عن أخبار الرجال تنقيرا لم يبلغ فيه شأوه كثير من أهل العلم- فقال في كتابه: وكل من زاغ عن مذهب مالك أنه ممن رين على قلبه وزين له سوء عمله، وقد نظرنا طويلا في أخبار الفقهاء، وقرأنا ما صنف من أخبارهم إلى يومنا هذا، فلم نر مذهبا من المذاهب غيره أسلم منه، وإن فيهم الجهمية والرافضة والخوارج والمرجئة والشيعة إلا مذهب مالك ما سمعنا أن أحدا ممن تقلد مذهبه قال بشيء من هذه البدع، فالاستمساك به نجاة إن شاء الله»[53].

وهذه مكرمة أخرى وشهادة تضاف إلى رصيد الحكم لتبوئه مقام العلماء والفقهاء، والخبراء بكل المذاهب الفقهية والكلامية، ولكنه اختار مذهب مالك على ما سواه، وناصره وقواه، وقد قال فيه أحد شعرائه مادحا[54]:

إن أثير الحديث والرأي فيه ... لم يمت مالك ولا النخعي

فأبان عن اضطلاعه بمذاهب الفقهاء من غير أصحاب مالك، لكنه في مذهب مالك أكثر اطلاعا، وذلك ما يسمه به ذلك الشاعر أيضا إذ قال[55]:

يقيد من علم الحلال لمالك ... رواية يحيى وابن وهب وأشهبا

---

(53) - المعيار: 26/12.

(54) - المقتبس، ص: 85، تحقيق: عبد الرحمن الحجي.

(55) - نفسه، ص: 232.

وقد كتب لهذا الخليفة أن يخط صفحات بيضاء في الدفاع عن المذهب في أقطار المغرب الأقصى خاصة والتضييق على أعدائه من الشيعة الفاطميين الذين غرسوا أفكارهم الضالة في مناطق منه مختلفة، وكتب الله له أن ينصر المذهب بعد طول معاناة مع أعوانهم، وبعد كثير من التضحيات والخسائر، ولكنه تمكن - في الأخير- من إنقاذ أهل المغرب من ضلالات بني عبيد، وحملهم على الرجوع إلى السنة والمذهب المالكي في خطاب له قرئ على أهل فاس سنة 363هـ «بجوامعهم بما يحتملون عليه من أداء طاعتهم، من الدخول في الجماعة، واتباع السنة، والعمل بمذهب مالك بن أنس -إمام أهل المدينة رضي الله عنه- وإقامة النافلة في شهر رمضان المعظم، وتوقفهم عن العمل بما كانت ضلال الشيعة زرعته عندهم من البدع والتبديل والتحريف، وأنهم تقبلوا جميع ما أمروا بالتزامه من جميع ذلك...»[56].

وجاء في كتاب آخر كتبه المستنصر إلى رئيس كتامة سنة 362هـ بعد أن دخل في طاعته يحضه على التمسك بالكتاب والسنة وحمل الرعية على ذلك من «مراعاة للصلاة في أوقاتها، وإقامتها على كمالها بحدودها، والأذان لها على حسب ما كان في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، والإفطار عند رؤية الهلال»[57]. وأن يأخذ الزكوات على

---

(56) - المقتبس، ص: 174، تحقيق: عبد الرحمن الحجي، ونص بيعة أهل فاس منشور في الصفحة: 175.

(57) - نفسه، ص: 111-114، وفيه رسالة أخرى في الموضوع من: 178 إلى 182.

حدودها، وفصل في ذلك وفرع الفروع المعروفة في مذهب مالك، ومنع الزكاة مما منعها مالك.

وقد توالت استجابة قبائل شمال المغرب لطاعة الحكم ومبايعته بعد ذلك ونبذهم للشيعة، والعمل بمذهب مالك، وقد كان الحكم يكاتبهم ويحدد لهم ما هو مطلوب، ويشرح لهم بتفصيل شعائر الإسلام السنية على فقه المالكية[58]. فكانوا يردون عليه بكتابة بيعتهم ودخولهم في الطاعة والتزامهم بالعبادات والشعائر على ما شرط عليهم وشرح لهم[59].

ولولا أن قيض الله لهذه المهمة العظمى الخليفة العظيم الحكم، لكان المغرب الأقصى قد تخلى تماما عن المذهب المالكي الذي نشره ملوك الأدارسة، إلا أن اندثار دولتهم وبقاء المغرب الأقصى في حالة فراغ سياسي وتوافق ذلك مع قوة نفوذ الفاطميين مكنهم من زرع أعوانهم في مراكز مختلفة من البلاد، ولكن الدعم القوي الذي قدمه الأمويون للمذهب، واختيارهم له منذ بداية دولتهم هو الذي جعل المستنصر يضحي من أجله خارج نطاق دولتهم، خوفا من امتداد خطر الشيعة نحوهم فيما بعد...

والواقع أن إلزام الناس بالمذهب ليس تضييقا عليهم بقدر ما هو إثارة الانتباه إلى النبش داخل المذهب والبحث عن رواياته المتباينة لمزيد من دراسته والاستفادة منه وإكثار التأليف فيه لتوسيعه من الداخل بتشجيع

---

(58) – نفسه.

(59) – نفسه، ص: 138 و174.

العلماء على ذلك، كما يؤثر عن الحكم المستنصر وغيره ممن تولى الأمر قبله وبعده، وفي ذلك من التوسعة على الناس الكثير، وفيه من تعهد المذهب، وإثرائه ما لا يخفى، وهذه هي النقطة التي تهمنا في هذا المبحث أكثر.

المبحث الثاني : الرحلات العلمية

يجدر بنا بداية تلمس عنصر رابط بين هذا المحور وبين سابقه، بين ازدهار الرحلات العلمية وبين موقف السلطان من طلب العلم وتشجيع طلبته، وهو ما أسهم في إقبالهم على المزيد من الطلب بعد أن يجمعوا ما في بلدهم، فيبحثون عن أسباب توصلهم إلى المشرق الإسلامي للاستزادة والإكثار من الشيوخ، ثم العودة إلى الوطن من أجل خدمة العلم فيه، الوطن الذي يعرف حق أبنائه فيكرمهم ويعرف لهم حقهم ويقدر لهم متاعبهم في الطلب، فيغدق عليهم من الإنعام والتشريف ما يناسب مستوى كل منهم، فكانت هذه العلاقة الطيبة بين العلماء والأمراء من الأسباب التي أدت إلى الإقبال على الرحلة، والرحلة من العناصر المسهمة في الازدهار العلمي دائما، وتعتبر وساما يعلق على صدر الراحل، فيميز عن غيره، ويحلى في كتب الرجال بأن له رحلة، وهي سبيل الاستزادة من العلم، وهي تلبية للترغيب النبوي، بل أمره بطلب العلم، فكانت تقليدا حميدا متبعا ومطلوبا، حتى إن بعض المتأخرين اشتكى من أن بناء المدارس قد أفسد ذلك التقليد[60].

---

(60) – القائل هو الفقيه التونسي الأبلي، الحلل السندسية في الأخبار التونسية: 618/1.

ولكن أهل الأندلس قد أوفوا هذا التقليد حقه، وأكثروا من شد الرحال إلى المشرق، ولا يكاد يحصى عدد هؤلاء، وقد قال المقري –وهو المطلع الخبير بتاريخهم–: «إن حصر أهل الارتحال لا يمكن بوجه ولا بحال، ولا يعلم ذلك على الإحاطة إلا علام الغيوب الشديد المحال»(61). ومع اختصاره فقد خصص جزءا كاملا من كتابه "نفح الطيب" للراحلين إلى المشرق!

وقد تحدث ابن خلدون عن الرحلة حديثا بليغا، وحللها وبين فوائدها وانها «مزيد كمال في التعلم [...] والسبب في ذلك أن البشر يأخذون معارفهم وأخلاقهم وما ينتحلون به من المذاهب والفضائل، تارة علما وتعليما وإلقاء، وتارة محاكاة وتلقينا بالمباشرة، إلا أن حصول الملكات عن المباشرة والتلقين أشد استحكاما وأقوى رسوخا، فعلى قدر كثرة الشيوخ يكون حصول الملكات ورسوخها [...] فلقاء أهل العلوم وتعدد المشايخ يفيده تمييز الاصطلاحات بما يراه من اختلاف طرقهم فيها [...] فالرحلة لابد منها في طلب العلم لاكتساب الفوائد والكمال، بلقاء المشايخ ومباشرة الرجال»(62).

ولقد أكد هذه الأهمية أحد الراحلين ممن سبر علوم المشرق وعرف أهمية اللقاء مع أهل العلم من مختلف التوجهات، وعانى من انغلاق الفكر وتقوقعه وانعزاله عن العالم وما يجلبه ذلك من تخلف واضح في كل

---

(61) – نفح الطيب: 5/2.
(62) – المقدمة: 1255/3.

العلوم، وهو أبو بكر بن العربي الذي وقف تحسرا على ما آل إليه فقهاء المالكية المتأخرون، واصفا ما أنقذهم الله به من علوم الراحلين إلى المشرق فقال: «ولولا أن الله تعالى من بطائفة تفرقت في ديار العلم وجاءت بلباب منه كالقاضي أبي الوليد الباجي، وأبي محمد الأصيلي، فرشوا من ماء العلم على هذه القلوب الميتة، وعطروا أنفاس الأمة الذفرة، لكان الدين قد ذهب...»(63).

فلا مجال إذا للاستغناء عن الرحلة والاطلاع على ما عند الآخر، فإن تقوقع الإنسان على نفسه يغيبه عما يستجد في العالم من العلوم والاجتهادات.

ومن شأن الرحلة أن توسع آفاق صاحبها ليطلع على آراء الآخرين ويحترمها، وقديما حدث ما يدل على هذا في الأندلس ذاته، فقد نقل محمد بن حارث بسنده عن يحيى بن يحيى أن زياد بن عبد الرحمن أول من دخل الأندلس بالفقه والحلال والحرام، وهو أول من أدخل سنة تحويل الأردية في الاستسقاء -وصاحب الصلاة والحكومات يومئذ ابن شفي- فقال -على الجهل منه-: هذا قدر نشرة [كذا](64)، قال يحيى: فخرجت

---

(63) - الاستقصا: 127/1.

(64) - كذا في أخبار الفقهاء والمحدثين: 58/م -مشكولا- وفي قضاة قرطبة: قدر نشرة! وفي المدارك: 117/3 «هذا نشوة»، وصاحب الصلاة إذ ذاك المصعب بن عمران وهو المنكر على زياد حسب المدارك.

من هاهنا إلى المشرق، ولقيت مالك بن أنس والليث بن سعد ومن دونهما، فوجدت سنة تحويل الرداء معروفة فاشية»[65].

والأمر المؤكد هنا هو دوام الاتصال مع مراكز العلم والاستفادة من الجديد، ولم يكن هذا الاتصال منقطعا بين المغرب والمشرق، فالمشرق منبع العلم ومأوى الرسالة وموطن الأئمة، وقد كان أوائل المالكية قد أصلوا هذا التقليد -وهو التواصل مع المشرق- ولو بطريق المكاتبة، «فكان ابن غانم يوجه أبا عثمان المعافري بمسائله -أيام قضائه- إلى مالك فيما ينزل به من نوازل الخصوم، فيأخذ له عليها أجوبة، وكان يكتب إلى ابن كنانة فيأخذ له الأجوبة من مالك، وكان يكتب أيضا إلى أبي يوسف»[66].

ومثل ذلك كان يفعل محمد بن بشير -في قضائه- «إذا اختلف عليه العلماء وأشكل عليه الأمر -كتب إلى مصر- إلى عبد الرحمن بن القاسم، وإلى ابن وهب»[67].

وبعده كان قاضي الجماعة -يحيى بن معمر الألهاني- «إذا أشكل عليه أمر من أحكامه واختلف عليه فيه فقهاء قرطبة، تأنى بهم وكتب فيه إلى مصر إلى أصبغ بن الفرج وغيره من نظرائه...»[68].

---

(65) - قضاة قرطبة، ص: 72، طبعة دار الكتاب المصري. المدارك: 117/3.

(66) - المدارك: 69/3.

(67) - قضاة قرطبة، ص: 84.

(68) - المقتبس، ص: 190، تحقيق: محمود مكي.

وسنحاول الإلمام بأحوال طلبة الغرب الإسلامي وهم في خضم الرحلة إلى المشرق، ونتابع جهودهم في تحصيل العلم إلى حين العودة، وقد سبق أن عدد من ارتحل لا يكاد يحصى كثرة، ومن الإشارات المفيدة في هذا مما يدل على كثرتهم ما جاء عرضا على لسان أحدهم يقول: «كنا عند القابسي في نحو ثمانين رجلا من طلبة العلم، من أهل القيروان والأندلس وغيرهم من المغاربة...»[69]. وهذا في فوج واحد من جيل واحد وفي مجلس واحد، وكان الطلبة أحيانا ينطلقون جماعات جماعات كالمتخرجين على شيوخ المغرب المجازين منهم، فيقصدوا المشرق، «فكانت رحلة كل من يحيى بن عبد العزيز -المعروف بابن الخراز، وسعد بن معاذ، وسعيد بن عثمان الاعناقي وسعيد بن حميد وابن أبي تمام- واحدة»[70]. وكذا رحلة عبد الله بن غانم وابن فروخ التونسي والبهلول بن راشد القيرواني[71].

وترافق كل من محمد بن عبد الملك بن أيمن وقاسم بن أصبغ وابن أبي عبد الأعلى في رحلتهم المشرقية[72]، وكان كل من إبراهيم بن محمد بن شنظير وأبي جعفر بن ميمون (أحمد بن محمد) كفرسي رهان في العناية الكاملة بالعلم والبحث عن الرواية [...]. سمعا معا بطليطلة على من أدركاه من علمائها، ورحلا معا إلى قرطبة فأخذا عن أهلها

---

(69) - الصلة: 255/1.

(70) - تاريخ علماء الأندلس: 908/2.

(71) - المدارك: 67/3.

(72) - تاريخ علماء الأندلس: 704/2.

ومشيختها، وسمعا بسائر بلاد الأندلس، ثم رحلا إلى المشرق وسمعا بها على جماعة من محدثيها، وكانا لا يفترقان، وكان السماع عليهما معا، وإجازتهما بخطيهما لمن سألهما ذلك معا»[73].

كان الطلبة المغاربة إذا قرروا الرحلة في سبيل العلم يضحون بالغالي والنفيس من أجل جمع العلم، هذا إذا كانوا من ذوي اليسار، أما غير هؤلاء فكانوا يقتحمون الميدان، يكدون ويصبرون على أهوال السفر ووحشة الغربة، ويصل بهم الأمر إلى استئجار أنفسهم للخدمة، وقديما تحسر سحنون على ضيق ذات يده فقال: لحى الله الفقر، فلولاه لأدركت مالكا![74]

ومن أمثلة الطلبة الميسورين وما أنفقوه من أجل العلم عبد الملك بن حبيب القائل: «لما أجمعت على الرحلة إلى المشرق قال لي أبي -رحمه الله- [...]: عزمت يا بني على الرحلة لطلب العلم؟ فقلت: نعم، يا أبت. فقال لي: إذا كملت حوائجك فعرفني بذلك، فلما تمت حوائجي أعلمته، فأخرج إلي ألف دينار، فقال لي: خذ هذه، واستعن بها في طلب العلم، ولا تنفق منها شيئا إلا في سبيل العلم، إلا إن احتجت إلى ابتياع جارية تتعفف بها، فإن أنفقت هذه الألف واحتجت إلى زيادة فاستدن علي بألف أخرى. قال عبد الملك: فمضيت وجمعت ما أحببت من الدواوين»[75].

---

(73) - الصلة: 150/1.

(74) - المدارك: 46/4.

(75) - أخبار الفقهاء والمحدثين: 57/ب.

ولا شك أنه لا يتيسر لكل راحل ما تيسر لابن حبيب، فرحلات هؤلاء كانت محاطة بكثير من العوائق، لكنهم لا ينشغلون عن هدفهم حتى وهم في المسير، وكذلك كان سحنون يفعل[76]، أو وهم في أعمال أخرى جانبية أرغمتهم عليها ضيق ذات اليد كما وقع لابن وضاح[77] والباجي[78].

ومع هذه المعاناة المادية والنفسية، وهذا البعد عن الأهل والوطن، يقاوم الراحلون، ويصرون على تحقيق بغيتهم، والعودة بغرائر طافحة، وقد مكث كثير منهم سنوات بل عقودا، فمكث قاسم بن محمد بن سيار ثمان عشرة سنة[79]، ومحمد بن عبد السلام الخشني خمسا وعشرين سنة[80]، ولبث محمد بن إبراهيم بن حيون خمس عشرة سنة[81]، واستغرقت رحلة داود بن هذيل اثني عشر عاما[82]، والباجي ثلاثة عشر عاما[83].

وقد مر ذلك كله، وانفرجت عقده، بفضل الشعور بثقل المسؤولية وحلاوة العلم، والثمار التي دنا أوان قطافها.

---

(76) – رياض النفوس: 349/1.
(77) – المدارك: 439/4.
(78) – نفسه: 121/8.
(79) – الديباج، ص: 221.
(80) – جذوة المقتبس: 118/1.
(81) – نفح الطيب: 262/2.
(82) – المدارك: 230/5.
(83) – الديباج، ص: 120.

إن هذا المكث الطويل والصبر الجميل عليه كان من أجل سبر أغوار منابت العلم واختراق آفاق الأمصار، وتقصي الشيوخ أينما حلوا، والاستكثار منهم ما أمكن، وحمل أكثر ما يمكن من مروياتهم، قال محمد بن عيسى الأعشى: دخلت مصر فرويت أربعين ألف مسألة، يعني عن ابن القاسم، كما أنه روى عن وكيع نحو ثلاثين ألف حديث(84).

وبلغ عدد شيوخ محمد بن وضاح في مختلف الأمصار خمسا وسبعين ومائة شيخ(85)، وعدد رجال محمد بن قاسم بن سيار الذين سمع منهم ثلاثة وستون ومائة، وسمع في أنحاء مختلفة، بمصر ومكة والبصرة والكوفة وبغداد ودمياط والاسكندرية والقيروان وغيرها(86).

وناهز شيوخ محمد بن فطيس الغافقي المائتين(87). أما ابن مفرج القاضي فلا تكاد تحصى الحواضر التي دخلها وأخذ عن شيوخها حتى بلغ مجموع شيوخه ثلاثين ومائتي شيخ(88)، واستطاع خلف بن قاسم (ابن الدباغ) أن يجمع في معجم شيوخه نحو ثلاثمائة رجل(89).

فلا غرو إذا أن ينقلب هؤلاء أو بعضهم -وهو في مرتحله- من طالب علم إلى شيخ يؤخذ عنه، كما صح عن أكثر من واحد منهم.

---

(84) – أخبار الفقهاء والمحدثين: 63/ب.

(85) – تاريخ علماء الأندلس: 652/2.

(86) – نفسه: 698/2.

(87) – المدارك: 217/5.

(88) – نفح الطيب: 218/2.

(89) – جذوة المقتبس: 328/1.

فكان محمد بن عمر بن يوسف المعروف بابن الفخار المتوفى 417هـ يفتخر على أصحابه الأندلسيين بتوليه الفتوى والشورى في المدينة النبوية، ويقول: لقد شوورت بمدينة الرسول صلى الله عليه وسلم -دار مالك بن أنس ومكان شوراه[90]- بل ذكر بعضهم أنه كان إماما في المسجد النبوي[91].

وكان من الراحلين من لا يرتحل إلى المشرق حتى يجمع علوم بلده، ويكون على درجة عالية من العلم وجودة الفهم، قال ابن القاسم: ما قدم إلينا من إفريقية أحد مثل سحنون، لا ولا ابن غانم، وكذلك قال فيه أشهب[92].

وقال ابن عبد الحكم: لم يقدم علينا من الأندلس أحد أعلم من قاسم بن محمد، ولقد عاتبته في حين انصرافه إلى الأندلس وقلت له: أقم عندنا فإنك تعقد هاهنا رئاسة ويحتاج الناس إليك، فقال: لابد من الوطن!»[93].

وهذه الحادثة تحمل أكثر من دلالة، أولها العلم الغزير لهذا الراحل وتحوله من طالب علم إلى شيخ مطلوب، لدرجة أن فقيه مصر يطالبه بالمكوث هنالك، ويضمن له المنصب الرفيع. وثانيها إصرار الطالب

---

(90) - نفح الطيب: 270/2.

(91) - المعيار: 450/2.

(92) - رياض النفوس: 351/1.

(93) - نفح الطيب: 261/2. تاريخ علماء الأندلس، ترجمة: 1049: 355/1، وفي بعض الطبعات تعتقد هاهنا رئاسة، ولعله تحريف.

على العودة إلى موطنه الذي ينتظر خدمته، وثقته أن أهل بلده سوف لن ينبذوه، بل يكرمونه ويولونه أرفع المقامات وأعلى المناصب.

أما يحيى بن يحيى الليثي فلم يرحل إلى مالك إلا وهو فقيه، ولولا ذلك ما كانت روايته عنه في ذلك الظرف الوجيز بتلك المثابة من الدقة والإتقان، والعناية بفتاوى الإمام، وتسجيلها بكل اهتمام، مما أكسب تلك الرواية ميزة خاصة بين سائر الروايات.

كما أن بلديه ومعاصره عبد الملك بن حبيب رحل وهو عالم أديب فقيه، ولذلك قال عنه ابن الماجشون -وقد سئل عنه وعن سحنون- السلمي (ابن حبيب) مقدمه علينا أعلم من التنوخي (سحنون) منصرفه عنا[94]، مع أن سحنونا نفسه إنما رحل بعد أن تفقه على علي بن زياد وأسد بن الفرات، لذلك باحث ابن القاسم -في مسائل المدونة- مباحثة الفقيه للفقيه.

أما عندما يعود هؤلاء بعد أن جمعوا ما استطاعوا من إنتاج علماء المشرق إلى ما عند شيوخ المغرب، فإذ ذاك تبدأ مرحلة أخرى، ويبدأ الوطن يقطف ثمار غرس أبنائه، ويستفيد المذهب من زادهم الغني المتنوع، ذلك أنهم يرجعون لا كما ظعنوا، ولكن حاملين خلاصة ما عند المشارقة، لذا فإن الرحلة أسهمت -قطعا- في تطوير فكر هؤلاء. وتبعا لذلك تطوير المذهب المالكي في مجالات عدة، في الفقه والخلاف الفقهي،

---

(94) - المدارك: 124/4.

وعلم الأصول والكلام والمناظرة، وغيرها من العلوم الشرعية رواية ودراية.

وبالرغم من أن الغرب الإسلامي عرف شيئا عن المذاهب الفقهية الأخرى: الحنفي والشافعي والأوزاعي منذ أسد بن الفرات وصعصعة بن سلام، إلا أن الاحتكاك بالإنتاج الفقهي للمذهبين الشافعي والحنفي خاصة كان بفضل الرحلة، تحدث ابن خلدون عن الحنفية فقال: «فكثرت تآليفهم ومناظراتهم مع الشافعية، وحسنت مباحثهم في الخلافيات، وجاؤوا منها بعلم مستظرف وأنظار غريبة، وهي بين أيدي الناس، وبالمغرب منها شيء قليل نقله إليه القاضي ابن العربي وأبو الوليد الباجي في رحلتيهما»[95].

وقد افتخر ابن العربي بهذه المنقبة فقال عن نفسه: «كل من رحل لم يأت بمثل ما أتيت به من العلم إلا الباجي»[96].

ولعله يقصد نوعا خاصا من العلم كان البلد أحوج إليه من غيره، فإن غيرهما قد أتى بأنواع من العلوم وبأحمال من الكتب وبحار من الرواية، ولعله يقصد علم الجدل والمناظرة والأصول الذي عادة ما يتهم أهل المغرب بالتقصير في جانبه، والذي لولاه لما كان للباجي أن يعيد الاعتبار للمذهب بعد أن نكل ابن حزم بأهله، ولكن الأسبقية التي يسجلها ابن خلدون للباجي وابن العربي في الإتيان بالخلافيات ليست مسلمة، فقد

---

(95) – المقدمة: 1052/3.

(96) – نفح الطيب: 239/2.

سبقهما غيرهما في الاستفادة من هذه العلوم، بل وفي إدخال بعض كتبها، وقديما رحل يحيى بن عبد العزيز ابن الخراز المتوفى 295هـ، فسمع من تلاميذ الشافعي، وأدخل بعض كتبهم وسمعها منه الناس، ومنها بالأخص رسالة الشافعي، ومختصر المزني، وغير ذلك من علم ابن عبد الحكم[97]، وكان هو نفسه يميل إلى الشافعي.

وكثير من الراحلين سمعوا من محمد بن المنذر النيسابوري كتابه "الإشراف" في اختلاف العلماء[98]، وكثير منهم أيضا كان يميل إلى المذهب الشافعي وإلى الداودي (الظاهري).

والخلاصة أن الرحلة أسهمت في تجديد المذهب وإثرائه وازدهاره وتوسيع آفاقه من عدة نواح:

1) بما يحمله الراحلون من كل صالح جديد في عالم المؤلفات المشرقية في العلوم الشرعية بصفة عامة، والفقه والحديث بصفة خاصة.

2) العناية بهذه المؤلفات من قبل حامليها حيث يدرسونها لطلابهم بعد العودة إلى بلادهم، وبذلك تزدهر حركة التدريس وينتشر العلم.

3) إن عودة الراحل من رحلته خاصة إذا طالت رحلته وكثر شيوخه مدعاة إلى تنشيط الحركة العلمية في الجهة التي يؤثر الراحل الاستقرار فيها، أو حتى التي يعبرها حيث يغتنم الطلاب الفرصة فيرتحلون للأخذ عنه والاطلاع على ما تحمله غرائره من جديد.

---

(97) – نفسه: 381/3.

(98) – تاريخ علماء الأندلس: 109/1، نفح الطيب: 232/2.

4) إن اشتغال هؤلاء الراحلين بعد عودتهم بالتدريس غالبا ما يثمر مؤلفات جديدة، إما مما يجمعه طلابهم من إملاءات، أو مما يقصدون إلى تأليفه خدمة للعلم أو استجابة لطلب طالب، أو ردا على مخالف، ومن أصدق النماذج في هذا مؤلفات الباجي وابن العربي...

5) أن ما يحمله الراحلون إلى بلادهم من معارف وعلوم، وما يلاقونه بعد عودتهم من الخفاوة والتكريم، وما يعرض عليهم من مهام ووظائف، كل ذلك يزيد طلابهم وعيا بمزية العلم وفضل أهله، ويذكي في نفوسهم الحنين إلى أن يرحلوا مثلهم؛ قال ابنُ العربي يحكي عن مجلس له هو وأبوه مع بعض معلميه(99): «دخل إلينا أحد السماسرة وعلى يديه رزمة كتب، فحل شناقها، وأرسل وثاقها، فإذا هي من تأليف السمناني – شيخ الباجي– فسمعت جميعهم يقولون: هذه كتب عظيمة، وعلوم جليلة، جلبها الباجي من المشرق، فصدعت هذه الكلمة كبدي، وقرعت خلدي، وجعلوا يوردون في ذكره ويصدرون، ويحكون أن فقهاء بلادنا لا يفهمون عنه ولا يعقلون [...] ونذرت في نفسي طية، لئن ملكت أمري لأهاجرن إلى هذه المقامات، ولأفدن على هؤلاء الرجالات، ولأتمرسن بما لديهم من العقائد والمقالات، واستمرزت عليها نية، واكتنتمتها عزيمة غير مثنوية...».

وهذا النص يثبت ويصدق كل العناصر السابقة التي مر ذكرها آنفا، ولا يهم هذه النقطة التي نحن بصددها فقط.

---

(99) – قانون التأويل، ص: 76–77، تحقيق: محمد السليماني. الطبعة الثانية، 1990، دار الغرب الإسلامي.

إن هؤلاء الراحلين هم الذين كانوا يمتلكون القدرة على الرد على أهل المذاهب المخالفة، كالظاهرية والشافعية والحنفية والشيعية، التي كانت في بعض الفترات تزاحم المذهب المالكي، وذلك لمعرفة الكثير من هؤلاء الراحلين لعلم الخلاف وطرق الحجاج والمناظرة، لأن أغلبهم أخذ عن أئمة هذه المذاهب بالمشرق، مما مكنهم من الاطلاع على ما عند الخصم وبصرهم بمنهجه، ولا يخفى ما في معرفة هذا العلم من المزايا العلمية، واكتساب الملكة الفقهية، والحس الفهقي، وقد قال قتادة: من لم يعرف الاختلاف لم يشم أنفه رائحة الفقه(100)، وقد وضع هؤلاء بعض المؤلفات في هذا المجال(101).

وأخيرا فإنه لا ينبغي نسيان عنصر هام في باب الرحلة وفي تمازج أهل المشرق والمغرب، وهو الرحلة المضادة أو المقابلة، فإنه إذا كان في المشرق شيوخ أعلام من مختلف المذاهب شدت إليهم الرحال، فهناك من علماء مختلف المذاهب فقهاء عديدون نزلوا الغرب الإسلامي واختلط بهم المغاربة واستفادوا منهم، وإذا اكتفينا بقطر الأندلس وحده مثالا، واكتفينا كذلك بكتاب الصلة لابن بشكوال في إحصاء هؤلاء الراحلين إلى الأندلس

---

(100) – الموافقات: 104/4.

(101) – من ذلك كتاب: ترتيب المسالك على موطأ الإمام مالك لأبي بكر بن العربي، فقد كان الباعث على تأليفه الرد على أهل الظاهر الحزمية.... انظر مقدمة الكتاب بالخزانة الحمزاوية، رقم الكتاب: 24، رقم الفيلم: 26.

وجدناه يذكر من الحنفية ثلاثة[102]، ومن الشافعية ثمانيـــة[103]، ومــن الحنابلة ثلاثة[104]، ومن الظاهرية ثلاثة أيضا[105]، وغالبية هؤلاء نزلوا الأندلس أوائل القرن الخامس الهجري.

المبحث الثالث : ازدهار الدراسات الحديثية وأثره علـــى الفقــه المالكي

لا يخفى الارتباط العضوي الشديد بيـــن انتشـــار الحديـــث وبيــن عنصر الرحلة السابق دراسته، ويتجلى ذلـــك أكـــثر مـــا يتجلـــى فـــي شيئين: اهتمام الراحلين بصـــورة بينـــة بـــالبحث عـــن شـــيوخ الســـنة المسندين وقطع الفيافي والقفار للرواية عنـــــهم، ثـــم جمـــع المرويـــات الكثيرة وحمل الدواوين الكبـــيرة والقـــدوم بـــها إلـــى بلادهـــم، وهـــذا عنصر مادي ملموس في نشر الحديـــــث.

وفي محاولة لتتبع أوليات علم الحديث بهذه الأقطار يخيل للبـــاحث أن دخول الحديث لا ينبغي أن يفصل عن دخول الإسلام ككل، إذ القـرآن والحديث أساس هذا الدين، ولكن إذا اكتفينا بأقوال المؤرخين فإن دخـــول الحديث إلى الأندلس -خاصة- كان على يد صعصعة بن سلام -تلميـــذ

---

(102) - الصلة: 520/2 و640 و867/3.

(103) - نفسه: 190/1 و288 و305، و621/2 و628، و868/3-869.

(104) - نفسه: 363/1، و450/2، و868/3.

(105) - نفسه: 291/1، و866/3.

الأوزاعي وناشر مذهبه هناك- المتوفى عام 192هـ[106]. ومن البدهي أن نجزم بعد ذلك بأن كل تلاميذ مالك بن أنس من أبناء هذه البلاد الذين حملوا عنه إنما حملوا الحديث والفقه...

ولم ينتصف القرن الهجري الثالث حتى بدا الحديث يفرض نفسه علما قائما مدروسا مطلوبا، وبدا في الأندلس تكون مدرسة في الحديث في موازاة المدرسة الفقهية، وأصبح للحديث طالبوه والمرتحلون في سبيله إلى المشرق الإسلامي، ليبثوه بعد رجوعهم، وليحثوا الطلبة عليه، وكان الفضل الأكبر في ترسيخ مدرسة الحديث للمحدثين الكبيرين بقي بن مخلد ومحمد بن وضاح، ولقد واجها في أول الأمر -ولاسيما بقي- معارضة شديدة من قبل الفقهاء الفروعيين المالكية، يقول ابن الفرضي عن بقي: «أنكر عليه أصحابه الأندلسيون عبد الله بن خالد ومحمد بن الحارث وأبو زيد ما أدخله من كتب الاختلاف وغرائب الحديث، وأغروا به السلطان وأخافوه به، ثم إن الله -بمنه وفضله- أظهره عليهم وعصمه منهم، فنشر حديثه وقرأ للناس روايته، فمن يومئذ انتشر الحديث بالأندلس، ثم تلاه ابن وضاح، فصارت الأندلس دار حديث وإسناد، وإنما كان الغالب عليها قبل ذلك حفظ رأي مالك وأصحابه»[107].

---

(106) - جذوة المقتبس: 379/1. ولعل معاوية بن صالح الحمصي كان الأسبق إلى إدخال الحديث الأندلس، لأن دخوله كان قبل دخول عبد الرحمن بن معاوية (الداخل). انظر قضاة قرطبة للخشني، ص: 50 وما بعدها.

(107) - تاريخ علماء الأندلس: 170/1-171.

وإن جهود بقي بن مخلد -المتوفى 276هـ- في نشر الحديث أكثر من أن تحصى في هذا المبحث، فإنه قمة شامخة في ميدانه، ويكفيه قول ابن حزم فيه: «وإذا سمينا بقي بن مخلد لم نسابق به إلا البخاري ومسلما وأبا دواد والنسائي»[108]. وسيرد -فيما بعد- بعض جهوده من خلال التعرف على مصنفاته، وعلى الكتب التي أدخلها إلى الأندلس...

أما قرينه -محمد بن وضاح المتوفى 287هـ- فهو من الرواة المكثرين، وقد حمل الحديث عن خمسة وسبعين ومائة شيخ، حيث طوف بلاد المشرق، وكان عالما بالحديث، بصيرا بطرقه، متكلما على علله[109]، وحدث بالأندلس مدة طويلة، وانتشر عنه علم جم[110]، وأكثر من شرف ورأس بالأندلس فمن تلاميذه، وبه وببقي بن مخلد صارت الأندلس دار حديث[111]، وكان أحمد بن خالد الجباب لا يقدم عليه أحدا ممن أدرك بالأندلس، غير أنه كان ينكر عليه كثرة رده في كثير من الأحاديث[112]... وهذا في حد ذاته علامة التضلع في الحديث ودرسه بعمق، وقد أسهم في ترسيخ علم الحديث في هذه الفترة بالذات اتفاق حكم الخليفة محمد بن عبد الرحمن بن الحكم «وكان محبا للعلوم، مؤثرا لأهل الحديث»[113].

---

(108)- رسائل ابن حزم: 187/2، تحقيق: إحسان عباس. المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، الطبعة الثانية، 1987.

(109) - تاريخ علماء الأندلس: 652/2، جذوة المقتبس: 153/1.

(110) - الجذوة: 153/1.

(111) - تاريخ علماء الأندلس: 652/2.

(112) - المدارك: 438/4، تاريخ علماء الأندلس: 652/2.

(113) - جذوة المقتبس: 40/1.

ففي عهده دخل بقي بن مخلد من رحلته بكتب لا قبل لأهل الأندلس بها، ومنها مصنف أبي بكر بن أبي شيبة، فـأنكر عليـه الفقـهاء ذلـك ورفعوه إلى السلطان، إلا أنه خالفهم وقال لبقي: انشر علمك، وارو مـا عندك من الحديث، واجلس للناس حتى ينتفعوا بك، ونهاهم أن يتعرضـوا له[114]. فكان هذا حافزا أي حافز لبقي ولغيره من أهل الحديـث علـى نشر علم الحديث، فانغرس من يومئذ في هذه التربة...

وهكذا وجد أهل الحديث من يحميـهم، ووجـد الفقـهاء أنفسـهم مضطرين إلى المسالمة وإلى العناية بالحديث أيضا، وكان لذلك أثر حميد في الفقه المالكي، فإن الجيل الموالي من الطلبة لم يهملوا الحديث، ومنـهم من تخصص فيه وجال المشرق وحمل الأسفار إلى بلده، فظهرت طبقـة عريضة من الحفاظ فرضت نفسها في المجتمع وفي الوسط العلمي لأنـها لم تكن غائبة عن المجالات العملية والمناصب الحكومية، وقـد وصـف المقري هذا الانتشار العريض للحديث وأهله ومناصبهم فقال:

«وبخارج قرطبة ثلاثة آلاف قرية، في كل واحـدة منـبر وفقيـه مقلس، تكون الفتيا في الأحكام والشرائع له، وكان لا يجعل القالس علـى رأسه -عندهم- إلا من حفظ الموطأ. وقيل: من حفظ عشرة آلاف حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم، وحفظ المدونة»[115].

---

(114) – نفسه.

(115) – نفح الطيب: 458/1.

أما أساطين هذا الجيل ممن برزوا بعد جيل المؤسسين فهم كثيرون، وسنحاول التطرق إلى نماذج منهم لنكون صورة تقريبية للوضع الحديثي، ومنهم:

- محمد بن عبد السلام الخشني: قال الحميدي: «كان عالما حافظا، حدث عنه بالأندلس جماعة جمة نبلاء، منهم أسلم بن عبد العزيز، وأحمد بن خالد، وقاسم بن أصبغ البياني وكان من المكثرين عنه، وابنه محمد بن محمد بن عبد السلام. حدث زمنا طويلا، وانتشر علمه»(116).

- محمد بن إبراهيم بن حيون المتوفى 305هـ: تردد في المشرق نحو خمس عشرة سنة، وجال كثيرا من حواضره، ولقي جماعة من أعلامه خاصة أصحاب أحمد بن حنبل، وكان إماما في الحديث، حافظا عالما بالعلل، بصيرا بالطرق، ولم يكن بالأندلس قبله أبصر بالحديث منه، وهو ضابط متقن حسن التوجيه للحديث صدوق، ولم يذهب مذهب مالك، وممن روى عنه ابن أيمن وقاسم بن أصبغ...»(117).

- أحمد بن خالد بن يزيد بن الجباب: قال الحميدي: كان حافظا متقنا، وراوية للحديث مكثرا، رحل فسمع من جماعة جلة، وسمع من ابن وضاح وبقي بن مخلد، ومحمد بن عبد السلام الخشني [...]. حدث بالأندلس دهرا(118).

---

(116) - جذوة المقتبس: 1/117-118.

(117) - نفح الطيب: 2/262.

(118) - جذوة المقتبس: 1/193.

- محمد بن قاسم بن محمد بن قاسم: سمع بالأندلس من ابن وضاح وبقي والخشني، ورحل فسمع من شيوخ كثيرين بلغوا ثلاثة وستين ومائة؛ قال أبو محمد الباجي: لم أدرك في الشيوخ أكثر حديثا منه، وكان ثقة صدوقا، سمع منه الناس كثيرا، وكان يملي عن ظهر قلب نحو خمسمائة حديث[119].

- ومنهم محمد بن عبد الملك بن أيمن المتوفى 330هـ، وقد قال سعيد بن عثمان الأعناقي المحدث الكبير ينتقي أهل الحديث في عصره: كان أصحاب هذا الشأن في زمن ابن وضاح الذين كان ينتفع بهم ثلاثة: أما أحدهم فمالت به الدنيا -يعني ابن أيمن- وأسأل الله أن يفيء به، والثاني متماسك أسأل الله أن يثبته [...] يريد أحمد بن خالد، ويسكت عن الثالث، فربما كان يريد نفسه[120].

وقد أعطت هذه النهضة ثمارها في الحديث كما في الفقه، وكونت شيوخا حفاظا لا يختلفون عن نظرائهم المشارقة، كابن فطيس -قاضي الجماعة بقرطبة- «وكان من جهابذة المحدثين وكبار العلماء المسندين، حافظا للحديث وعلله، منسوبا إلى فهمه وإتقانه، عارفا بأسماء رجاله ونقلته، يبصر المعدلين منهم والمجرحين، وله مشاركة في سائر العلوم، وتقدم في معرفة الآثار والسير والأخبار، وعناية كاملة بتقييد السنن والأحاديث المشهورة والحكايات المسندة [...] جمع من الكتب ما لم

(119) - تاريخ علماء الأندلس: 698/2، المدارك: 179/5.

(120) - المدارك: 169/5، مع تصرف طفيف اقتضته استقامة المعنى.

يجمعه أحد من أهل عصره بالأندلس في أنواع العلم، وكان يملي الحديث من حفظه في مسجده، ومستمل بين يديه على ما يفعله كبار المحدثين بالمشرق والناس يكتبون...»[121].

وليس هذا الحافظ وحده، بل هو مثال يكتفى به؛ فإن أمثاله عديدون لا يقلون عنه كابن مفرج[122]، وكأبي علي الصدفي بعد ذلك[123]، وكعبد الله بن عيسى الشيباني بعده، وكان يحفظ البخاري وأبا داود عن ظهر قلب، وأخذ نفسه باستظهار مسلم[124]... فالمقصود من هذا العرض التأكيد على انتشار الحديث وبروز محدثين حفاظا، وتلك ثمرة مباشرة من ثمار الغرس الذي زرعه الجيل المؤسس، وقد قال بقي بن مخلد: لقد غرست لهم بالأندلس غرسا لا يقلع إلا بخروج الدجال[125].

إن البدايات التي اتخذها الحديث في ظهوره لم تلبث أن أعطت ثمارا ناضجة وتوسعا عريضا في العناية بالحديث، وهو ما تبين من خلال بروز هؤلاء المحدثين الكبار، وظهر أيضا في الحشد الكبير لأمهات كتب الحديث المشرقية التي دخلت إلى هذه البلاد، وهو عدد يحسب بالمئات من مختلف علوم الحديث.

---

(121) – الصلة: 467/2.

(122) – نفح الطيب: 218/2.

(123) – معجم أصحاب الصدفي لابن الأبار.

(124) – الصلة: 447/2.

(125) – تذكرة الحفاظ: 630/2.

ففي الأندلس وحده نضج هذا العلم وتداول الناس كثيرا من مصادر الحديث المشرقية، بعضها دخل في وقت مبكر، وفي حياة مؤلفيها، ولو جعلنا فهرست ابن خير مثالا للتعرف على بعض هذه الكتب المتداولة لفوجئنا بكثرتها وتنوعها، وحتى لو استثنينا بعض هذه الكتب من الدراسة باعتبار تأخر دخولها إلى ما بعد القرن الرابع، فإننا لن نعدم عددا ضخما من الأمهات كان متداولا في هذه الديار، وقد ناهز عدد المؤلفات الحديثية التي تلقاها ابن خير عن شيوخه الثلاثمائة ديوان منها المشرقي ومنها المغربي، وفيها كتب مختلفة الاتجاهات ومتنوعة المواضيع... وإن كان لا يمكن تعميم حكم انتشار الحديث في مختلف الحواضر أو الأوساط العلمية، فإن هناك تيارا تخصص في الحديث وأكثر منه، وهناك بعض أهل العلم -خصوصا الفقهاء الفروعيين- لا يولون الأهمية كلها للرواية، والاستكثار منها، وإن كانوا لا يزيحون الحديث جانبا خصوصا وإن كتاب الموطأ لم يكن من الممكن استبعاد تدريسه بل حفظه عند المالكية، بل إن الفقهاء كانوا يولون العناية للكتب التي تهتم بأحاديث الأحكام ولم يكونوا يهتمون كثيرا بعلوم الرواية والبحث في أحوال الرواة أو تصحيح النصوص ونقدها...

ولعل النص الآتي يبين هذه الجوانب، روى ابن خير قال: قال لي أبو علي النسري: سألت أبا القاسم خلف بن القاسم الحافظ: أي كتاب أحب إليك في السنن: كتاب النسائي أم كتاب البخاري؟ فقال: البخاري، فقلت: أيهما أحب إليك، كتاب البخاري أم كتاب أبي داود؟ قال: كتاب أبي داود أحسنهما وأصلحهما... قال أبو محمد بن يربوع: قوله: أصلحهما

لفظة قلقة باردة، وقوله: أحسنهما، يعني للمتفقهين أصحاب المسائل الذين لا يراعون سقيما ولا صحيحا، وإن لم يرد هذا فكلامه هذيان، وهؤلاء القرطبيون لم يدخل عندهم من أول ما دخل إلا كتاب أبي داود فالتموا به، وأما الكتب الصحاح فلم تدخل عندهم إلا بأخرة، وكانوا بمعزل عن معرفة الصحيح، لأنه قد ضرب بينهم وبين الصناعة بأسداد، فهم على بعد شديد من السداد»[126].

وهذا النص يزيد في بيان قلة اهتمام أهل الفقه بالصناعة الحديثية، لكن مع اعتنائهم بالنصوص في التفقه، ويوضح كذلك تأخر دخول بعض الكتب الصحاح إلى الأندلس وإن كان غيرها من الكتب قد دخل مبكرا، لكن أهل الصناعة والمتفرغين للرواية كانوا ينقرون عن كل مستجد ويتلقونه بلهف، ويرحلون للبحث عنه بشغف.

1) فـ"صحيح البخاري" كان قد دخل وعرف -على الأقل- بوساطة الإمام الأصيلي وروايته من الروايات المعتمدة، وقد رواه سنة 353هـ[127]، كما عرفت في الأندلس الروايات الأخرى لكل من ابن منظور[128] وابن السكن[129]، والقابسي والنسفي[130].

---

(126) – فهرسة ابن خير، ص: 107، طبعة دار الآفاق الجديدة، الطبعة الثانية، 1979.

(127) – نفسه، ص: 96.

(128) – نفسه: 94.

(129) – نفسه: 95.

(130) – نفسه: 97.

2) و"صحيح مسلم" قد روى أحد الأندلسيين رواية ابن ماهان عام 395هـ[131]. كما عرفت رواية الجلودي عام 470هـ[132].

3) أما "سنن أبي داود" فقد دخلت رواياته الأربع الأندلس، وكانت رواية ابن الأعرابي قد عرفت عام 313هـ[133]. وعرفت كذلك رواية ابن داب[134] والرملي واللؤلؤي[135].

4) وعرف أهل الأندلس "سنن النسائي" وهو بعد حي، وقد أدخلها ابن الأحمر لأول مرة الأندلس، وعنه انتشرت[136]، ورواياته من الروايات المشهورة، وذلك بعد عام 297هـ[137]. ودخلت روايات أخرى من قبل طلبة أندلسيين آخرين...

5) أما "سنن الترمذي" فثبت دخولها حوالي عام 445هـ، في إحدى رواياته[138]. وأدخل ابن العربي من رحلته "سنن الدارقطني"[139]، كما عرف كل من "منتقى" ابن الجارود[140] و"مصنف" ابن السكن[141] قبل ذلك، وناهيك بهذا المصنف في الحديث.

---

(131) - نفسه: 101.
(132) - نفسه: 98.
(133) - فهرسة ابن خير: 103.
(134) - نفسه: 103.
(135) - نفسه: 104.
(136) - "جذوة المقتبس": 146/1.
(137) - فهرسة ابن خير: 110.
(138) - نفسه: 120.
(139) - نفسه: 121.
(140) - نفسه: 122.
(141) - نفسه: 125.

أما المدونات الجامعة بين الحديث والآثار فكثير منها قد عرف مبكرا، منها:

- مصنف وكيع بن الجراح، وقد رواه عنه موسى بن معاوية الصمادحي المتوفى 199هـ[142].

- مصنف عبد الرزاق الصنعاني رواه أحمد بن خالد بن الجباب عن أبي إسحاق الدبري عن عبد الرزاق عام 284هـ[143].

- مصنف أبي بكر بن أبي شيبة: رواه عنه بقي بن مخلد وأدخله الأندلس، وسبق الحديث عما تعرض له من قبل الفقهاء بسبب هذا الكتاب[144].

- مصنف حماد بن سلمة: أدخله أحمد بن خلد راويا إياه عن علي بن عبد العزيز البغوي عن حجاج بن منهال عن حماد بن سلمة[145].

- مصنف سفيان بن عيينة: رواه محمد بن عبد السلام الخشني عن ابن عمر العدني عن سفيان[146].

- جامع سفيان الثوري الكبير في الفقه والاختلاف: رواه محمد بن وضاح وأيضا شجرة بن عيسى عن علي بن زيد عن سفيان[147].

---

(142) - المدارك: 96/14.

(143) - فهرسة ابن خير: 127 و130. وانظر: المدارك: 174/5.

(144) - فهرسة ابن خير، ص: 131، الجذوة: 40/1.

(145) - فهرسة ابن خير، ص: 134.

(146) - نفسه.

(147) - نفسه، ص: 137.

ونكتفي بهذا الجرد القليل من المصنفات، وننتقل إلى التمثيل لبعض كتب مسانيد الحديث، وهي كثيرة أيضا، فمنها:

- مسند أبي بكر بن أبي شيبة: رواه عنه محمد بن وضاح[148].

- مسند البزار: رواه محمد بن مفرج عن محمد بن أيوب الرقي الصموت عنه[149].

- مسند أحمد: تأخر دخوله قليلا، ولكنه فيما يبدو سبق دخوله دخول صحيح البخاري، فرواه عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن المتوفى 390هـ، عن أحمد بن جعفر عن حمدان بن مالك عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه[150].

وهناك مسانيد أخرى منها أول مسند صنف في الإسلام وهو مسند أبي داود الطيالسي[151]، ومسند أسد بن موسى[152]...

وقد عرف بالأندلس من كتب شروح الحديث وشروح ألفاظها وغريبها، العديد من المصنفات أغلبها مشرقي ومن أمثلتها:

- معاني الآثار ومشكل الآثار -كتابا الطحاوي-[153].

---

(148) - نفسه.

(149) - نفسه، ص: 139.

(150) - فهرسة ابن خير، ص: 139.

(151) -، ص: 141.

(152) - نفسه.

(153) - نفسه، ص: 200.

- تهذيب الآثار، لابن جرير الطبري[154].
- شرح البخاري المسمى: أعلام السنن للخطابي[155].
- ومن كتب مصطلح الحديث وكتب الرجال بمختلف مجالاتها وأنواعها الكثير جدا ككتب العلل وكتب التاريخ وكتب الجرح والتعديل وكتب الطبقات، من إنتاج فطاحل ونقاد الحديث والرجال كأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني والبخاري ومسلم وابن أبي خيثمة، وأبي حاتم الرازي، والعقلي والدولابي والدارقطني والخطيب البغدادي...

ولم يكن أهل الأندلس يزينون بهذه الكتب مكاتبهم، كما لم تكن منحصرة عند رواتها وفي بيوتهم، لكنها كانت تخرج إلى المجالس والمدارس وتروى ويطلبها أهل الحديث ويعتنون بها، وقد كان هذا منذ أول كتاب حديث أثار ضجة بين الفقهاء، وهو مصنف ابن أبي شيبة، فإن الأمير محمد بن عبد الرحمن أذن لبقي بن مخلد في نشره وقال له بالحرف: انشر علمك وارو ما عندك من الحديث، واجلس للناس حتى ينتفعوا بك[156]...

ومثله في نشر مروياته المشرقية بكل إخلاص وديمومة قاسم بن أصبغ، قال عنه ابن الفرضي: «انصرف إلى الأندلس بعلم كثير، ومال الناس إليه في تاريخ أحمد بن زهير (ابن أبي خيثمة)، وكتب ابن قتيبة،

---

(154) - نفسه.
(155) - نفسه، ص: 201.
(156) - جذوة المقتبس: 40/1.

وكانت الموردة عليه في هذه الكتب دون صاحبيه محمد بن أيمن وابن أبي عبد الأعلى، وسمع منه كثيرا من هذه الكتب أمير المؤمنين عبد الرحمن بن محمد [...] ثم ولي عهده الحكم...»[157].

وكان المهلب بن أبي صفرة ممن نشر صحيح البخاري، فبه «حيي بالأندلس، لأنه قرئ عليه تفقها أيام حياته، وشرحه واختصره، له فيه اختصار مشهور سماه كتاب التصحيح في اختصار الصحيح...»[158].

أما سنن النسائي فقد أدخله أول مرة محمد بن معاوية، ابن الأحمر، «وحدث به وانتشر عنه» [159].

وأدخل محمد بن عبد السلام الخشني كثيرا من الكتب ونشرها، بما في ذلك كتب اللغة، «وكتب ببغداد كتب أبي عبيد القاسم بن سلام، وأخذ بمكة مصنف ابن عيينة عن صاحبه أبي عمر العدني، وأدخل الأندلس كثيرا من حديث الأئمة»[160].

وكانت كتب ابن الجارود متداولة أيضا، وذكر ابن عبد البر أنه قرأ عددا من كتبه على أحد شيوخه، وهي: الضعفاء والمشروكون، وكتاب الآحاد، وكتاب أبي حنيفة[161].

---

(157) – تاريخ علماء الأندلس: 613/2.

(158) – المدارك: 36/8.

(159) – جذوة المقتبس: 146/1.

(160) – تاريخ علماء الأندلس: 648/2-649.

(161) – جذوة المقتبس: 204/1.

والواقع أن الاستدلال على مدى انتشار كتب الحديث وتداولها بين الطلبة لا يحتاج إلى كبير عناء، إذ يكفي الرجوع إلى كتب الفهارس والمشيخات، فإن الأسانيد المبثوثة فيها كلها ناطقة بما نالته هذه الكتب من رواج، لأن كل اسم ورد في هذه الأسانيد -وهي بالآلاف- يعني أن صاحبه أخذ هذا الكتاب ورواه عن شيخه، ثم بلغه وأداه لمن بعده... و"فهرسة ابن خير" يكفي في بيان مدى انتشار أمهات كتب الحديث بالأندلس من عصره إلى أوائل دخول هذه الأمهات، واختلاف الأسانيد وتكرارها في رواية الكتاب الواحد علامة مؤكدة على توسع انتشار الكتاب، وما أكثر الكتب التي رواها ابن خير بأكثر من إسناد... وما أكثر الأسانيد التي تحتفظ بأسماء علماء كبار لا في الحديث فحسب، بل في الفقه كذلك، وهذا يؤكد مدى امتزاج الفقه بالحديث عند غالبية فقهاء المالكية الأندلسيين.

ثم إن هؤلاء العلماء الأندلسيين لم يكونوا طلاب علم متلقين فحسب، بل هم بعد أن طلبوا الحديث ورووا أمهاته المشهورة، وأتقنوه دراية ورواية انتقلوا إلى مرحلة تالية هي الإسهام فيه بالكتابة والتأليف والعطاء، سواء في تأليف المصنفات الجامعة للنصوص المروية بأسانيدهم الخاصة كغيرهم، أو باستثمار النصوص الحديثية واستنباط الفقه منها وشرحها، ولهم في كل هذا يد طولى.

إن أي محاولة لاستقصاء جهود أهل الأندلس في التأليف في علوم الحديث وجمع متونه قد لا تنجح، كما أن ذكر أهم تلك المؤلفات هنا سيخرج عن إطار التمثيل ويوقع في الإطناب، وسنقتصر على نماذج

قليلة لأعلام كانت لهم يد طولى في اقتحام بحر الحديث، وكانت لهم مصنفات عظيمة إن في الرواية أو الدراية، وسيرتب هذا المحور حسب الترتيب الزمني لهؤلاء وإن كان ذلك يخلط في المصنفات من كل الأغراض والمواضيع...

1) أول هؤلاء يحيى بن مزين المتوفى 259هـ، من مؤلفاته:

- تفسير الموطأ: قال ابن حارث: له في الموطأ تأليف وشرح حسن رواه مشايخ الأندلس عنه[162].

- رجال الموطأ وما لمالك عن كل واحد منهم من الآثار في موطئه.

- المستقصية لمعاني الموطأ وتوصيل مقطوعاته، كما سماه ابن حزم[163].

أو علل حديث الموطأ، قال ابن حارث: استقصى فيه علل الموطأ[164].

2) بقي بن مخلد: قال ابن حزم عن مسنده: له في الحديث مصنفه الكبير الذي رتبه على أسماء الصحابة، فروى فيه عن ألف وثلاثمائة صاحب ونيف، ثم رتب حديث كل صاحب على أسماء الفقه وأبواب الأحكام، فهو مصنف ومسند، وما أعلم هذه الرتبة لأحد قبله، مع ثقته

---

(162) – أخبار الفقهاء والمحدثين: 174/م، الديباج، ص: 354.

(163) – رسائل ابن حزم: 178/2، نفح الطيب: 168/3.

(164) – أخبار الفقهاء والمحدثين: 174/م.

وضبطه وإتقانه واحتفاله في الحديث وجودة شيوخه، فإنه روى عن مائتي رجل وأربعة وثمانين رجلا ليس فيهم عشرة ضعفاء، وسائرهم أعلام مشاهير»(165).

3) أحمد بن خالد بن الجباب الحافظ المتقن المكثر الفقيه: ألف مسند حديث مالك(166)، قال عنه ابن حارث: كتاب حسن في مسند حديث الموطأ، أبان فيه اختلاف الروايات وما أتى في أصول العلم من الأحاديث المختلفة(167).

4) قاسم بن ثابت بن حزم السرقسطي المتوفى 302هـ: وكان قد عني بجمع الحديث هو وأبوه، فأدخلا الأندلس علما كثيرا، وألف قاسم كتابا في شرح الحديث سماه: "كتاب الدلائل"، بلغ فيه الغاية من الإتقان، ومات قبل إكماله، فأكمله أبوه(168).

5) قاسم بن أصبغ البياني، من كتبه:

- مصنفه المخرج على سنن أبي داود، قال عنه ابن حزم: مصنف رفيع احتوى من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ليس في كثير من المصنفات(169).

---

(165) - رسائل ابن حزم: 178/2.

(166) - المدارك: 177/5، الجذوة: 192/1.

(167) - أخبار الفقهاء: 122/م.

(168) - تاريخ علماء الأندلس: 605/2-606، فهرسة ابن خير: 125 ط 191، الديباج، ص: 323.

(169) - نفح الطيب: 169/3.

- المجتبى على أبواب كتاب ابن الجارود المنتقى، فاضل ابن حزم بينه وبين كتاب ابن الجارود، فذكر أنه خير منه وأنقى حديثا، وأعلى سندا، وأكثر فائدة(170). وضبطه ابن خير في "فهرسته" بالنون لا الباء، وذكر أنه مصنف على أبواب الفقه للخليفة الحكم في السنن المسندة، واختصره من كتابه الكبير، وبدأه سنة 224هـ، وهو في سبعة أجزاء، وفيه من المسند: 2494 حديثا(171).

- وله كذلك: غرائب حديث مالك مما ليس في "الموطأ"(172)، وغيرها من الكتب.

6) محمد بن عبد الملك بن أيمن (ت. 330هـ)، في المدارك: «كان ابن أيمن إماما، ألف مصنفا في السنن على تصنيف أبي داود، أخذ عنه، وكان كل بيت مغمورا معه بجاهه وفقهه وسننه، لا يطمع أن يؤخذ بقول غيره»(173). وحلى ابن حزم مصنفه بمثل تحليته لمصنف قاسم بن أصبغ(174)، وقال عنهما ابن خير: خرجا كتابيهما في السنن بأسانيدهما، وابن أيمن ممن جمع الفقه والحديث(175).

---

(170) - رسائل ابن حزم: 179/2.

(171) - فهرسة ابن خير، ص: 125، المدارك: 182/5.

(172) - رسائل ابن حزم: 179/2.

(173) - المدارك: 185/5.

(174) - فهرسة ابن خير، ص: 124.

(175) - رسائل ابن حزم: 180/2.

7) أحمد بن سعيد بن حزم المنتجيلي (ت. 350هـ): ألف في تاريخ الرجال كتابا كبيرا جمع فيه جميع ما أمكنه من أقوال الناس في أهل العدالة والتجريح[176].

8) عبد الله بن محمد بن الفرضي أبو الوليد (ت. 403هـ): له كتاب في المؤتلف والمختلف في أسماء الرجال، قال عنه ابن حزم: لم يبلغ عبد الغني الحافظ المصري في ذلك إلا كتابين، وبلغ أبو الوليد رحمه الله نحو الثلاثين، لا أعلم مثله في فنه البتة[177].

9) خلف بن قاسم بن سهل، ابن الدباغ: قال الحميدي: جمع مسند حديث مالك، ومسند حديث شعبة، وله أسماء المعروفين بالكنى من الصحابة والتابعين وسائر المحدثين[178]..

ومما ألف فيه الأندلسيون الجمع بين بعض كتب الحديث كالجمع بين الصحيحين للحميدي، وأبي عبد الله بن أحد عشر[179]، وتجريد الصحاح لرزين العبدري وقد جمع فيه صحيح الكتب الستة[180]...

إن هذا الازدهار الحديثي المتكون من نتاج طبقات متتالية من أهل الحديث قد أعطى أهم ثماره في شكل ظهور محدثين فقهاء مزجوا بين

---

(176) – فهرسة ابن خير، ص: 122.

(177) – رسائل ابن حزم: 179/2، الجذوة: 117/1.

(178) – الجذوة: 199/1، رسائل ابن حزم: 180/2.

(179) – الجذوة: 328/1.

(180) – فهرسة ابن خير، ص: 124.

الفقه والحديث، وانحازوا كلية للنص الحديثي، وتمسكوا به، واستبعدوا الدخول في إطار تقليد مذهبي صرف كيفما كان، ومن خلال البحث في كتب التراجم نعثر على طوائف من هؤلاء عبر الأجيال المتلاحقة تبرز متميزة عن تيار الفقهاء، وتحث على التمسك بالنص دون غيره...

- كان عيسى بن دينار -المتوفى 212هـ- إماما في الفقه على مذهب مالك، وكان يعجبه ترك الرأي والأخذ بالحديث، حتى إنه أجمع في آخر أيامه على أن يدع الفتيا بالرأي ويحمل الناس على ما رواه من الحديث في كتب ابن وهب وغيرها، لكن المنية أعجلته عن ذلك(181).

- وكان إبراهيم بن محمد بن حيون -المتوفى 305هـ- إماما في الحديث، حافظا لعلله، لم يكن بالأندلس قبله أبصر بالحديث منه، لم يذهب مذهب مالك(182).

- وكان القاسم بن الفتح، ابن الريولي، -المتوفى 451هـ- عالما بالحديث، ضابطا له، ولم يكن يرى التقليد، بل كان مختارا، وكان عاملا بالكتاب والسنة، وشرع في جمع الحديث في كتاب سماه "الاستيعاب" فقطعته منيته عن إتمامه(183).

- وكان إسماعيل بن إسحاق، ابن الطحان -المتوفى 384هـ- ممن غلب عليه الحديث، وكان أكثر وقته في تصنيف الحديث والتواريخ،

---

(181) - جذوة المقتبس: 472/2، المدارك: 109/4.

(182) - تاريخ علماء الأندلس: 467/2.

(183) - الصلة: 689/2.

وكانت فتياه بما ظهر له من الحديث[184]، ولا يكاد الباحث يحصي هؤلاء الأعلام، وهذا يدل على الانتشار العريض للحديث[185]...

ونورد هنا بعض الفتاوى المنسوبة لبعضهم التي أفتوا فيها بالحديث وحده مع ما في ذلك من مخالفة للمذهب السائد أو للمشهور فيه، فمنها:

- دخل أحمد بن سعيد التاجر يوم جمعة والإمام يخطب، فركع ركعتين، فأنكر ذلك عليه إسحاق بن يحيى بن يحيى الليثي، فبلغه، فجاءه فقال له: لم أنكرت علي ما لا ينكر؟ فقال له إسحاق: بلى، إنه مما لا يجب فعله، فقال له أحمد: حدثني أبوك عن الليث عن أبي الزبير المكي عن جابر أن رجلا جاء والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب، فأمره أن يصلي ركعتين[186]، فقال له له إسحاق: متى حدثك أبي بهذا؟ قال: حدثني به وأنت تصطاد طيرا سماه -من صغره- فسكت إسحاق[187].

- وصف الحميدي أحمد بن عمرو الألبيري -المتوفى 312هـ- بالفقه والحديث والصلاح، وأنه يفهم الحديث ويعرف الرجال ويحفظ، وهو صاحب صلاة البيرة وخطيبها، وروى من طريقه عن ابن وهب قال: سئل مالك عن الإمام: هل يرفع يديه عند الركوع؟ فقال: نعم، قيل له: وبعدما يرفع رأسه من الركوع؟ قال: إنه ليؤمر بذلك، قال خالد بن

---

(184) - المدارك: 6/298-299.

(185) - راجع على سبيل المثال: المدارك: 5/184-185 و245، و6/181، و3/346، و5/155.

(186) - متفق عليه.

(187) - المدارك: 4/424.

سعد [الراوي عنه]: وصلى بنا أحمد بن عمرو بحاضرة مدينة البـــيرة - وكان من الخطباء- فرأيته يرفع يديه عند كل خفض ورفع، وأخبرني أنه رأى عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم بمصر يرفع يديه عند كـــل خفض ورفع، وكان أخوه محمد يصلي إلى جنبه، فكان ربما رفع وربمـــا لم يرفع، فكلم في ذلك، فقال: إني أنسى»[188].

- وكان أحمد بن خالد -بن الجباب- يقول: عجبت من أصحابنا من أين أوجبوا على الزوج إخدام زوجته حتى جعلوا ذلـــك كالنفقـــة، وهـــو عندي رديء، وذكر خبر[189] فاطمة -رضي الله عنـــها- واســـتخدامها أباها صلى الله عليه وسلم، فدلها على التسبيح[190].

- كان أبو عيسى يحيى بن عبد الله بن يحيى بن يحيى بن يحيـــى الليثي المتوفى 367هـ لا يرى القنوت في الصلاة ولا يقنت في مســـجده البتة، ويحتج بالحديث[191] الذي رواه عن عبيد الله بن يحيى عـــن أبيـــه عن الليث عن يحيى بن سعيد عن ابن شهاب: إنما قنت رسول الله صلـــى الله عليه وسلم أربعين يوما يدعو لقوم ويدعو على آخرين، ثم أتاه جبريل

---

(188) - جذوة المقتبس: 217/1-218.

(189) - أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب التكبير والتسبيح عند المنام، "فتح البـــاري": 119/11.

(190) - المدارك: 176/5.

(191) - وهو متفق عليه، انظـــر: "فتـــح البـــاري": 284/2-285، و490-491، و226/8. وانظر القرطبي: 200/4-201 عند تفسير قوله تعالى في سورة آل عمران: {ليـــس لك في الأمر شيء} الآية.

فقال له: يا محمد، إن الله لم يبعثك سبابا ولا لعانا، وإنما بعثك رحمة، ولم يبعثك عذابا، {ليس لك من الأمر شيء} الآية[192].

وهو حديث مسلسل، وفيه: قال يحيى بن يحيى: ومنذ سمعت هذا الحديث من الليث لم أقنت، وقال عبيد الله بن يحيى: ومنذ سمعت هذا الحديث من أبي لم أقنت. وقال أبو عيسى: ومنذ سمعت هذا الحديث من عم أبي لم أقنت، ولا قنت في مساجدنا[193].

وأخيرا، فلعل أهم ثمرة قطفها الفقه المالكي من ازدهار الحركة الحديثية هي الامتزاج الواضح بين الفقه والحديث في مناهج كثير من الفقهاء المعتمدين في المذهب، مما يعني –ضرورة– أن فقههم الحديثي هذا سيأخذ طريقه إلى ميدان الحياة العملية، ويقضى به ويفتى في شؤون الناس وقضاياهم، وتلك مرحلة من أهم مراحل ازدهار المذهب وتطوره في الوقت نفسه، وبذلك اعتبر الفقه المالكي فقها أثريا، فقال ابن خلدون: «وأما المالكية فالأثر أكثر معتمدهم، وليسوا بأهل نظر»[194]. وهذا أغلبي فقط كما ذكر، وإلا فإن للمالكية نظرا ونظارا مستنبطين... فالأثر وحده لا يكفي...

وسنورد نماذج من هؤلاء الأعلام النابغين في الحديث والفقه المالكي على السواء؛ فمنهم قاسم بن مسعدة البكري –المتوفى 317هـ–

---

(192) – آل عمران: 128.

(193) –المدارك: 6/109–110، والمسألة فيها خلاف فقهي ليس هذا محل بسطه. انظر المصادر السابقة.

(194) – المقدمة: 3/1067.

وكان بصيرا بالحديث والرجال، كما تفنن في المذهب، وجمع الاختلاف، وألف في الحديث[195]...

وكذلك كان محمد بن عمر بن الفخار المتوفى 417هـ، فكما أنه كان عارفا بمذاهب الأئمة وأقوال العلماء، وذاكرا للروايات، ويحفظ المدونة والنوادر في صدره، فهو أيضا أحد الحفاظ المستبحرين العاملين بالكتاب والسنة[196]...

ومن لا يعرف الإمام الأصيلي العالم الفقيه المحدث (ت. 392هـ)، راوي "صحيح البخاري"، فقد كان في حفظ الحديث، ومعرفة الرجال، والإتقان للنقل والبصر بالنقد والحفظ للأصول، والحذق برأي أهل المدينة والقيام بمذهب المالكية والجدل فيه على أصول البغداديين فردا لا نظير له في زمانه... وكان من حفاظ رأي مالك والتكلم على الأصول وترك التقليد، من أعلم الناس في الحديث وأبصرهم بعلله ورجاله، ويحض أصحابه عليه، ولا يرى أن من خلا من علمه فقيها على حال[197].

وكان هشام بن أحمد الهلالي -ابن بقوي- المتوفى 530هـ متوليا لأحكام غرناطة وغيرها، وهو من حفاظ الحديث المعتنين بالتنقير عن معانيه واستخراج الفقه منه، مع التقدم في حفظ مسائل الرأي[198].

---

(195) - المدارك: 247/5.

(196) - نفح الطيب: 270/2-271.

(197) - المدارك: 139/7.

(198) - الصلة: 941/3.

فكما هو الأمر بالنسبة له نراه يتولى مناصب تطبق فيها الأحكام الفقهية على أمور الناس، مما يفسح له المجال للحكم بما يؤديه إليه اجتهاده.. ومثله كان أبو محمد عبد الله بن إسماعيل –وكان قاضيا لأغمات– ثم نقل إلى قضاء الحضرة فتقلده إلى أن توفي 497هـ، فكان يميل في فقهه إلى النظر واتباع الحديث، وله تصنيفان في "شرح المدونة" و"مختصر ابن أبي زيد"(199)...

وغني عن البيان التذكير بدور ثلة من أفذاذ المالكية الحاملين لراية الحديث الذين تركوا أثرا خالدا لا يمكن طمسه، ولا يمكن الاستغناء عنه، إذ لا يمكن كذلك الاستغناء عن أقوالهم واجتهاداتهم داخل المذهب، وعلى رأسهم ابن عبد البر والباجي وأبو بكر بن العربي، فقد خلدوا فقههم المالكي مشوبا بالحديث، ذلك أنهم عمدوا إلى الكتاب الأول في المذهب وهو "الموطأ"، فشرحوا أحاديثه، واستنبطوا منها فقه المذهب موصلا بأصوله النصية، وكتب التمهيد والاستذكار والقبس والمسالك والمنتقى(200) وغيرها خير شاهد على دور هؤلاء الأعلام، ولعل هؤلاء أبرز من ساعد على ظهور اتجاه حديثي آخر أكثر تأثرا بالنص، فعملوا على التأليف في فقه الحديث خاصة دون مزجه بما سواه، ومن هؤلاء – مثلا–:

---

(199) – نفسه: 2/439-440.

(200) – هذه الأمهات طبعت كليا أو جزئيا ما عدا المسالك فمخطوط بالخزانة العامة بالرباط.

- محمد بن مفرج القاضي (المتوفى 380هـ)، قال عنه الضبي: صنف كتابا في فقه الحديث وفي فقه التابعين[201]...

- علي بن أحمد بن سعيد بن حزم (المتوفى 456هـ)، قال عنه الحميدي: ألف في فقه الحديث كتابا كبيرا سماه: الإيصال إلى فهم كتاب الخصال الجامعة لجمل شرائع الإسلام، في الواجب والحلال والحرام وسائر الأحكام، على ما أوجبه القرآن والسنة والإجماع[202]... ومع أن ابن حزم ليس مالكيا إلا أن تأثيره في المالكية وتأثره بهم في هذا مما لا يخفى على باحث.

- أحمد بن عبد الملك بن أبي مروان (المتوفى 549هـ)، له مؤلف سماه: المنتخب المنتقى، جمع فيه مفترق الصحيح من الحديث الواقع في المصنفات والمسندات[203].

- عبد الحق بن عبد الرحمن الإشبيلي المتوفى 581هـ، وقد بلغ بالتأليف في أحاديث الأحكام غايته، وشهد له بذلك نقاد الحديث والفقهاء على السواء، وله في ذلك ثلاثة كتب هي: الأحكام الكبرى والوسطى والصغرى[204].

وحازت كتبه شهرة عريضة شرقا وغربا بين أهل الفقه وأهل الحديث معا، وذكر ابن عبد الملك المراكشي وابن الأبار أن عبد الحق

---

(201) - بغية الملتمس: 72/1.

(202) - جذوة المقتبس: 490/2.

(203) - الذيل والتكملة، السفر الأول، القسم: 266/1.

(204) - الرسالة المستطرفة، الطبعة المحققة: 1406/4، ص: 179.

إنما سلك مسلك ابن أبي مروان السابق الذكر في تأليفه، وزاد ابن الأبار: «فحظي هو دون أبي العباس...»[205].

وقد حظي فعلا بإقبال الناس، حتى أهل الفروع منهم، وجعله المتأخرون من الكتب المغنية عن غيرها لمن أراد نيل مرتبة الاجتهاد - مع إضافة كتب أخرى فقهية ولغوية- وكان ابن عرفة ممن يقول بذلك[206].

ولعل ما أعطاه شهرة أوسع ووثوقا أصدق أن ابن القطان المحدث الفقيه المغربي المتوفى 628هـ وضع عليه كتابه: بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام، ينقد فيه أخطاءه، ويقوم سلوكه، ويستدرك نقائصه[207]، حتى تجاوز الحدود أحيانا[208].

وهكذا يتبين إلى أي حد تأثر الفقه المالكي بالحديث، ولكن ذلك كان يأخذ اتجاهات متصاعدة أحيانا، متراجعة أحايين أخرى، وعلى العموم فالنزعة الأثرية لا غبار عليها، كيف والكتاب الأول في المذهب كتاب حديث.

---

(205) - الذيل والتكملة، السفر الأول، القسم: 266/1، التكملة: 648/2، طبعة مدريد.

(206) - المعيار: 361/6.

(207) - الذيل والتكملة، السفر الثامن، القسم: 167/1.

(208) - قام الإمام الذهبي بنقد هذه التجاوزات وتصحيح ما أخطأ فيه ابن القطان في كتاب خاص نشر ملخصه محققا الدكتور فاروق حمادة بعنوان: "نقد الإمام الذهبي لبيان الوهم والإيهام"، في دار الثقافة بالدار البيضاء في طبعة أولى عام 1408هـ.

المبحث الرابع : تعدد الاتجاهات الفقهية

يعد هذا العامل - ضمن عوامل ازدهار المذهب المالكي- ذا أهمية كبيرة، فهو - من جهة - عامل ازدهار داخلي منبعث من جوانب المذهب ذاته، وذلك يعني مرونة المذهب وسعة أصوله ومجاله، ومن جهة ثانية - وهذه هي الغاية - أسهم هذا العامل إسهاما كبيرا في فتح آفاق الفقه المالكي وانفتاحه على مجال فكري أرحب وأوسع. وجعله قابلا لاحتواء أكثر من توجه فقهي ومنهج استنباطي، بل وسمح لفقهاء ومجتهدي المذهب بالاحتكاك بل والاقتباس من مناهج المخالفين، وإن اقتضى الدليل وقوة الحجة الميل إلى أفكارهم وتنبيها مع ما في ذلك من مخالفة منصوص المذهب اتباعا لروحه وجريا على أصل من أصوله.

وهذا - في حقيقة الأمر- عامل في صالح المذهب، فإن فتح المجال للأتباع لأن يطلعوا على ما لدى المخالف عنصر إيجابي وعامل حيوي، ومسهم في التجديد المستمر لمسيرة المذهب.

ولقد تميز المذهب المالكي في هذا المجال بالانفتاح على الآخرين لدرجة أن جعل ضمن أصوله أصلا خاصا بالعلاقة مع المذاهب المخالفة وهو المسمى: مراعاة الخلاف، فهذا الأصل يسمح للفقيه المالكي عند النظر في المسائل الخلافية أن يراعي أدلة المخالفين، فإن كانت حجتهم قوية فينبغي مراعاتها واعتبارها والحكم على النازلة حكمين جائزين...

ينبني كل منهما على اعتبار خاص ودليل مقبول، وإلا لم يعتد بذلك الخلاف.

وليس كل خلاف جاء معتبرا إلا خلافا له حظ من النظر

ولدراسة هذه القضية - قضية توسع مجال الرأي داخل المذهب المالكي- لابد من العودة إلى المذهب وإلى تاريخه، بدءا بزمن مالك نفسه ورأيه وسلوكه وسلوك أصحابه، وانتهاء بأتباعه بعد ذلك، ولا يعدم المطالع مظاهر تعدد التوجهات واختلاف الروايات وتباين الاجتهادات على طول مسيرة المذهب، فالإمام مالك نفسه يحكم في النازلة الواحدة أحكاما مختلفة، وتنقل عنه روايات متخالفة، وتلاميذه المباشرون يكادون يشكلون مدارس خاصة - نقلا عن الإمام أو اجتهادا خصوصيا- ومنهم من تأثر تأثرا واضحا ومباشرا بالمدارس الفقهية المخالفة خصوصا العراقية.

وبعد هذه المرحلة نجد المتأخرين أشد اختلافا، إما بسبب تعدد الروايات المنقولة عن إمام المذهب، وإما أخذا بآراء المذاهب المخالفة، أو اجتهادا خارجا عن نطاق المذاهب كلها...

ونفصل الكلام على هذا في مطلبين، يلم الأول بمظاهر الاختلاف عند تلاميذ الإمام مالك، ويسهب الثاني في دراسة ظهور الاتجاهات الفقهية داخل المذهب التي أصبحت فيما بعد ذات صيغة مشروعة ومعترف بها...

المطلب الأول : بوادر الخلاف الفقهي عند تلاميذ مالك

لقد كان الإمام مالك - وهو في مجلس الدرس- يُسأل فيجيب، وكان جوابه غالبا بالنص القرآني أو الحديثي، ثم بفتاوى وقضايا الصحابة وعمل أهل المدينة، وقد يجتهد لنفسه ويجيب برأيه، ومن المسلم به أن الإمام مالكا ظل على هذا الحال ردحا طويلا من الزمن، وأنه يراجع آراءه ويتراجع عن بعض اجتهاداته، وينقح كتابه حسبما يستجد في علمه أو يظهر له من خطأ رأيه...

وعلى طول هذه المدة كان تلاميذه يختلفون إليه، فمن عابر ومن ملازم، فهنا يكمن السبب الرئيس لاختلافهم في النقل عن الإمام، وسبب ثان لعله شخصي يتجلى في اهتمام بعضهم بنوع خاص من علم مالك، كاختصاص ابن وهب مثلا - بتتبع الأحاديث والآثار...- وتتجلى هذه المظاهر كلها من الاختلاف في كثير من الوقائع والفتاوى والمواقف لهؤلاء التلاميذ.

فقد يختلف قول مالك في المسألة الواحدة من وقت لآخر أو حسب حال المستفتين، فينقل عنه القولان معا، وقد يكون - هو- تراجع عن أحدهما، وقد يكون حكمه مراعاة لظروف خاصة، قال ابن باز: سألت أبا زيد بن أبي الغمر عمن تزوج وشرط إن لم يأت بمهر إلى كذا فأمرها بيدها، قال: النكاح جائز، فقلت له: يروى عن مالك لا يجوز، فقال لي: ومن أعلم بقول مالك، أنا أم أنت؟ قلت: أنت، ولكن أخبرني سحنون عن

ابن القاسم عن مالك أنه لا يجوز. قال إبراهيم: ثم وجدتها رواية كما قال[209].

ومن هذا أن ابن القاسم وأشهب اختلفا في قول مالك في مسألة وحلف كل واحد منهما على نفي قول الآخر فسألا ابن وهب، فأخبرهما أن مالكا قال القولين جميعا[210]...

واعترف ابن القاسم بشدة وكثرة الاختلاف في الرواية عن مالك خصوصا بينه وبين أشهب، وقال: كأني كنت - أنا وأشهب - نختلف إلى عالمين مختلفين[211].

والمتأخرون من المالكية طبقوا معيارا في ترجيح هذه الروايات المختلفة، فأخذوا برواية ابن القاسم «لانفراده بمالك وطول صحبته له، وأنه لم يخلط به غيره إلا في شيء يسير»[212]. وحتى المتقدمون والمعاصرون لابن القاسم شهدوا له بذلك، فابن وهب ينصح تلميذا له قائلا: «إن أردت هذا الشأن - يعني فقه مالك- فعليك بابن القاسم، فإنه انفرد به وشغلنا بغيره»[213]، وترك بعضهم السماع من أشهب بتاتا من أجل السبب[214].

---

(209) - المدارك: 24/4.

(210) - نفسه: 260/3.

(211) - نفسه: 250/3.

(212) - نفسه: 246/3.

(213) - نفسه.

(214) - نفسه: 25/3.

وقد صار هذا التصرف من المتأخرين شعارا، فـ«إذا اختلف الناس عن مالك فالقول ما قال ابن القاسم، وعلى ذلك اعتمد شيوخ الأندلس وإفريقية، إذ ترجح ذلك عندهم...»[215]. وسيأتي مزيد تفصيل هذا في الباب الثالث من هذا البحث بحول الله.

وأما السبب الشخصي المشار إليه المتمثل في وجود تيارين ينحو أحدهما الاتجاه الحديثي، والآخر يتجه إلى الرأي والمسائل، ويتجلى هذا بكل مظاهره في كل من ابن القاسم وابن وهب، وقد وصف هذين الاتجاهين أحسن وصف أحد تلاميذهما ممن يعرف للفقه معناه ويحترم للجميع رأيه ومرماه، وهو يحيى بن يحيى الليثي القائل: كنت آتي ابن القاسم فيقول لي: من أي يا أبا محمد؟ فأقول له: من عند عبد الله بن وهب، فيقول لي: اتق الله، فإن أكثر هذه الأحاديث ليس عليها العمل، ثم آتي عبد الله بن وهب فيقول لي: من أين؟ فأقول: من عند ابن القاسم، فيقول لي: اتق الله يا أبا محمد، فإن أكثر هذه المسائل رأي، ثم يرجع يحيى فيقول: رحمهما الله، فكلاهما قد أصاب في مقالته، نهاني ابن القاسم عن اتباع ما ليس عليه العمل من الحديث وأصاب، ونهاني ابن وهب عن غلبة الرأي وكثرته وأمرني بالاتباع وأصاب. ثم يقول يحيى: اتباع ابن القاسم في رأيه رشد، واتباع ابن وهب في أثره هُدَى[216].

---

(215) – المعيار المعرب: 12/22-23.

(216) – المدارك: 3/387.

وإن يحيى بن يحيى بهذا الرأي الثاقب يمكن أن يقوم بعمل كبير في الأندلس لبث هذا الفكر النير بين أتباع المذهب، وهو من هو عقلا وعلما ورئاسة...

ولم يقتصر اختلاف آراء التلاميذ على مجال النقل والرواية، بل تعداه إلى مجال الرأي والدراية، وطبعي أن يكون الاختلاف في هذا أكبر وأبعد، فالتلاميذ - إذا لم يجدوا نقلا - اضطروا إلى الاجتهاد، والاجتهاد يختلف حسب الأحوال والأشخاص والمقدرات الفكرية والاطلاع، فقد يختلفون في تنزيل المسائل على أصول الإمام وتخريجها على قواعده.

وقد يرون لأنفسهم رأيا مخالفا للإمام، والفقه المالكي مليء بهذه التوجهات المختلفة من قبل تلاميذ مالك، فيجد الناظر آراء ابن القاسم وأشهب وابن وهب تختلف عن بعضها كثيرا، وفي المدينة نفسها يجد آراء المدنيين لا تتفق مع المصريين أو القرويين...

فكما لابن القاسم مدونة هي التي عرضها عليه أسد بن الفرات، ثم صححها سحنون عليه أيضا، كان لأشهب مدونة خاصة في مقدار الأولى، قال يحيى بن يحيى: «لما قرأ أسد على ابن القاسم "الأسدية" وضع أشهب يده في مثلها، فخالفه في جلها»(217). قال ابن الحارث: «بلغني أنه لما بلغ ابن القاسم ذلك قال: أمة وكعاء تفعل مثل هذا!- يعني أنه وجد كتابا تاما فبنى عليه- فأرسل إليه أشهب، أنت إنما غرفت من

---

(217) - المدارك: 253/3.

عين واحدة، وأنا من عيون كثيرة، فأجابه ابن القاسم: عيونك كدرة، وعيني أنا صافية»[218].

فهذا الفقه الضخم ليس كله رواية عن مالك، بل فيه ما هو من استنتاج أتباعه بتطبيق منهجه في الاستنباط، وقد عرف عن منهج ابن القاسم في "المدونة" أنه إذا سئل عن مسألة يقول: سمعت مالكا قال في ذلك كذا، وإن لم يسمع منه قال: بلغني عنه كذا، وإن لم يجد شيئا من ذلك قاس على فتوى مالك في قضية مشابهة، وعرف أيضا أنه خالف مالكا في مسائل معينة اجتهد فيها أو قلّد غير مالك، وهذه القضية -قضية اجتهاده أو تقليده- مسألة كثر فيها الكلام[219]...

ومن تلاميذ مالك من كان أكثر جرأة وتحررا في الاقتداء بالمذهب، وظهر هذا السلوك على بعض الإفريقيين خاصة، كابن فروخ وعلي بن زياد وأسد بن الفرات، وتأثر ابن فروخ وأسد بالفقه العراقي إلى حد كبير، قال الدباغ: كان ابن فروخ اجتمع مع أبي حنيفة وكتب عنه نحو العشرة آلاف مسألة، وذلك قبل أن يدون كتابه[220]. ويزيد المالكي توضيحا لهذا إذ يقول: «كان اعتماده على مالك، لكنه يميل إلى طريقة أهل النظر والاستدلال»[221].

---

(218) - نفسه: 253/3. والمراد بصفاء عين ابن القاسم أنه لم يمزج علم مالك -رواية ورأيا- بعلم غيره -رواية ورأيا- خلافا لصنيع قرينه وبلديه أشهب.

(219) - المعيار المعرب: 366/11-367.

(220) - معالم الإيمان: 179/1.

(221) - رياض النفوس: 177/1.

أما أسد فقد جمع علم أهل العراق، وجاء القيروان يبثه فيه، فسمع منه علماؤها كسحنون وكل المدنيين وأصحابه المختصين به، «سمعوا منه كتب أبي حنيفة، وكان إذا سرد أقوال العراقيين يقول مشايخ المدنيين: أوقد القنديل الثاني يا أبا عبد الله، فيسرد أقاويل المدنيين»[222]. ويذكر عياض أنه لما خَمُل ذكر كتاب "الأسدية" عمد أسد إلى كتب أبي حنيفة فرواها، وسمعها منه أكثر الكوفيين يومئذ، ومال إليهم[223].

وهنا بدأت تظهر بوادر تركز المذهب الحنفي بإفريقية لتصبح له سلطة قوية فيما بعد، وليفيد منه ومن منهجه مالكية تلك البلاد...

المطلب الثاني : تعدد الاتجاهات الفقهية عند المتأخرين

توفر لمتأخري الفقهاء المالكية من الدواعي والأسباب الحاملة على تباين الآراء ما لم يتوافر للمتقدمين، سواء تعلق الأمر بجانب النقل والرواية عن الإمام، أو بشروط الاجتهاد الأخرى كانتشار أقوال المذاهب المخالفة وتوافر الحديث النبوي بعد جمعه، فأصبح المجال فسيحا لبروز توجهات وآراء مختلفة، ووجود أقوال وروايات أو اجتهادات في المسألة الواحدة، وأصبح الخلاف داخل المذهب أمرا عاديا وطبيعيا، واشتهر في كثير من القضايا أقوال لأكثر من فقيه كلها سائغة، أو بعضها أرجح أو

(222) – المدارك: 302/3.

(223) – نفسه: 300/3.

أشهر من بعض... ويمكن حصر أسباب بروز هذه الاتجاهات في سببين: داخلي وخارجي:

فالسبب الداخلي مرده النقل والرواية، ومن المسلم أن الإمام مالكا يفتي في المسألة الواحدة بفتاوى مختلفة - كما سلف - وفي هذه الفترة المتأخرة تهيأ للفقهاء جميع تلك الروايات والسماعات الصحيح منها والضعيف، المشهور والشاذ، فبالإضافة إلى الرواية الأم التي هي رواية ابن القاسم في "المدونة" توجد روايات أخرى كثيرة، منها روايته -هو أيضا- خارج "المدونة"، ومن أقرانه ممن لهم روايات مستقلة مخالفة في كثير من الأحيان كابن وهب وأشهب، وأما تلاميذ مالك من أهل المدينة فيخالفون غيرهم أيضا في رواياتهم عن الإمام أمثال عبد الملك بن الماجشون ومطرف بن عبد الله، وقد أكثر في النقل عنهم عبد الملك بن حبيب في "الواضحة".

وحين يطالع الباحث كتاب "المستخرجة" للعتبي يجد روايات أخر كثيرة وسماعات مختلفة منها المقبول وغيره...

وفي المجال العملي أوقع هذا المزيج من الآراء والروايات الفقهاء فيما لا مفر منه من ضرورة الاختلاف الناشئ عن حرية اختيار الرأي الأنسب للفقيه حسب اجتهاده وحسب أحواله ومحيطه، لكن دون أن ينكر بعضهم على بعض لعلمهم باختلاف الروايات ولسعة أفقهم ومراعاتهم لحرية الاختيار، وقد أثار هذا أحد المتأخرين فانتهى إلى أن هذا كله أمر إيجابي في الفقه المالكي وقال:

«إن أهل المذهب ينقلون عن مالك في المسألة الواحد القولين المختلفين والثلاثة والأربعة فيقولون: وقع في "المدونة" كذا، وفي "الموازية" كذا، وفي "المجموعة" كذا، وفي "المختصر" كذا. ويسطرونها في كتبهم، ويعتقدونها خلافا، ويعملون على مقتضاها، وهم لا يعينون-في الغالب- المتأخر الذي يجب على مقلده الأخذ به من المتقدم الذي يجب تركه، وهذا مع التقليد لصاحبها، وهو واحد... وقد وقعت المسألة عندنا بغرناطة وتردد النظر فيها أياما، فلم يوقف إلا على أن الضرورة داعية إلى مثل هذا، وإلا ذهب معظم فقه مالك»[224].

نعم، هذا الزخم من الروايات يثري مجال البحث داخل المذهب، في الأبحاث العلمية الأكاديمية غالبا ولدى المتخصصين، لأن أهل المذهب في شبه إجماع على تقديم روايات معينة لا تكاد تتعدى أقوال ابن القاسم، ثم انتهوا إلى المشهور وما جرى به العمل، ولكنه مع ذلك كانت تظهر من حين لآخر - خصوصا في التاريخ المتقدم- نزعات وآراء تتبنى اتجاهات خاصة خارجة عن أقوال ابن القاسم.

وسنحاول التطرق إلى هذه الاتجاهات وأصحابها حسب ما يسمح به حجم هذا المطلب، وقبل أن تتضح هذه الاتجاهات كان من العلماء من لا يميز أو يرجح قولا على آخر، ويجعل جميعها حكما بالمذهب، كعبد الله

(224) - "المعيار": 364/11.

ابن طالب، صاحب سحنون. «كان يكتب على أحكامه: حكمت لك بقــول ابن القاسم، حكمت لك بقول أشهب، ثم يقول: في البلد فقـــهاء وعلمـــاء، اذهب إليهم فما أنكروه عليك فارجع إلي»[225].

ويتوزع هذه الآراء اتجاهان: الأول ينزع إلى رواية أهل المدينـــة عن مالك، والثاني يميل إلى أقوال أتراب ابن القاسم خاصة أشهب، وقــد عرف الاتجاه الأول في الأندلس، خاصة على يد عبد الملك بـــن حبيــب وابن تارك الفرس، فهما «أكبر ممثلين لاتجاه يمكن أن نسميه مدنيا فـــي داخل المالكية الأندلسية – حسب الدكتور محمود مكي- الذي يضيـــف: ونعني بذلك أن الجيل الأول من المالكيين الأندلسيين كانوا يعتمدون فـــي علمهم على شيوخهم المصريين من تلاميذ مالك، كابن القاسم وابن وهـب وأشهب، ثم على الجيل التالي لهم كأصبغ والحارث بن مسكين وبني عبد الحكم، وظل هذا هو الاتجاه الغالب لا على مالكية الأندلس وحدهم، بـــل كذلك في إفريقية، على أنه كان هناك رد فعل لهذا الاتجاه تزعمه هـــذان الفقيهان من أجل العودة إلى مالكية المدينة باعتبارهم الأصـــل وغـــيرهم الفرع، على أن ذلك الاتجاه المدني لـــم يقـــدر لـــه نجـــاح كبـــير فـــي الأندلس...»[226].

ولعل محاولة هذين لفرض هذا الاتجاه لم تصمد أمام غالبية الفقــهاء المتشبثين برواية ابن القاسم لاسيما وهي اختيار يحيى بن يحيـــى إمـــام

---

(225) – "رياض النفوس": 477/1.

(226) – "رياض النفوس": 477/1.

الأندلسيين منافس ابن حبيب، وكان أهل الأندلس على اطلاع بكل الروايات، لكنه على ما يبدو لا يبغون بديلا باختيارهم الأول، يحكي عبد الله بن حمود السلمي المتوفى 357هـ عن شيخه عيسى بن مسكين أنه سأله سماع كتب ابن الماجشون (المدني) «فحلف ألا يسمعنيها. فقلت: وأنا لا أزال من هنا حتى أسمعها، فلما رأى عزمي أخرج طعاما فكفر به عن يمينه وأسمعنيها»[227].

وهذا التلميذ - على ما يظهر - كان يبحث عن الروايات المخالفة، وربما يتمذهب بها، وقد ذكر له عياض فتوى خارجة عن المعروف أخذ فيها بقول ابن وهب واستغربها منه ابن أبي زيد القيرواني[228]...

وممن أخذ على نفسه الاعتماد على ترجيح قول ابن الماجشون أيضا محمد بن خالد المعروف بابن الصغير[229].

ومما يعزز ميل أهل الأندلس إلى "المدونة" ورأي ابن القاسم والعزوف عن غيره قصة فضل بن سلمة الفقيه العارف بروايات المذهب واختلاف أصحاب مالك المتوفى 319هـ. قال عنه الخشني: لما حل بلده البيرة وجد فقهاءها قد تمكن سؤددهم وتفننهم في "المدونة" خاصة، فلما جالسهم وذكر لهم أقوال أصحاب مالك قالوا: دع هذا عنك فلسنا نحتاج

---

(227) - "المقتبس" لابن حيان، ص: 290-291.

(228) - "المدارك": 53/6.

(229) - نفسه: 85/6.

إليه، طريقنا كلام ابن القاسم لا غيره. فرأى زهدهم في علمه فانصرف إلى بجانة»[230].

ولا يبعد عن هذه الحادثة الواقعة لأحد تلاميذ سحنون، قال: كنت أعرض على سحنون فمرت بي مسألة في حاشية كتابي فيها كلام لأصبغ، فذكرته لسحنون فقال: إيه؟ فظننت أنه يستعيده، فأعدته، فقال: إيه؟ فأعدته، فقال: من جرأك علي؟ قلت: أصلحك الله! هو في جانب كتابي، أخبرني به سعيد بن حسان عن أصبغ، قال: تكذب، سعيد بن حسان أعلم بالله من أن يروي عن أصبغ[231].

ويبقى الأمر في كل هذا نسبيا إما بحسب الأزمان أو الأشخاص، فإنه قد يعكر عليه في وقت ما أن "الواضحة" لابن حبيب - وهي أميل إلى الاتجاه المدني- كانت متداولة، ثم كان لـ"المستخرجة" بعدها الشهرة الواسعة، وهي التي جمعت من الروايات كل شاذ ومطروح...

وأما الاتجاه الفقهي الثاني الذي وجد لنفسه من يتبناه من بعض الفقهاء فهو فقه أشهب قرين ابن القاسم ومخالفه في كثير من الأحكام - كما سلف-. وكان أشهر من تبنى فقهه في الأندلس تلميذه سعيد بن حسان، قال ابن الفرضي: سمع من أشهب سماعه من مالك وكتب رأيه وغير ذلك... وكان الأغلب عليه حفظ رأي أشهب عن مالك وفقه أشهب. كان قد انفرد بروايته[232].

---

(230) - المدارك: 5/221-222.

(231) - نفسه: 4/112.

(232) - "تاريخ علماء الأندلس": 1/290.

ونقل ابن حيان عن ابن الفرضي أيضا وصفها إياه بأنه كان «منقطعا إلى مؤاخاة يحيى بن يحيى، آخذا بهديه، معظما له، راكبا سننه، لا يخالفه في شيء يراه، قد غلب عليه مع ذلك حفظ رأي أشهب عن مالك واختياره، وتفرده بروايته عنه»(233).

وهذه شهادة تحمد لهذين الفقيهين: سعة الأفق، واحترام الرأي الآخر، فلا سعيد بن حسان يجحد منصب يحيى بن يحيى وعقله وهديه الذي حمله عن مالك، ولا يحيى بن يحيى ينكر على سعيد تشبثه باتجاه أشهب في الفقه، والنص أيضا يوحي بانزواء فقه أشهب ومحدودية تداوله بين آحاد الفقهاء المتخصصين... وهو ما يمكن لمسه كذلك في نص سابق تحدث عن تعامل عبد الله بن طالب مع الفقه المالكي، وكان ينص في أحكامه على الرواية التي حكم بها في حكمه.

ويبدو أن ابن طالب هذا كان متشبعا بفقه أشهب، فقد أورد له عياض تصرفا ينم عن ذلك؛ قال ابن اللباد: حضرت جنازة إسحاق بن عبدوس - أخي محمد بن عبدوس- فصلى عليه ابن طالب فسمعته يجهر بالدعاء له، وكان من شأنه أن يجهر بالدعاء للميت، فسمعته يقول في التكبيرات الأربع: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، اللهم ارحمه، اللهم اغفر له، ثم تمادى في الدعاء على هذا النحو. قال أبو بكر [ابن اللباد] وكذلك قال أشهب، يبدأ بالحمد لله والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، ثم يدعو»(234).

---

(233) - "المقتبس"، ص: 220، تحقيق: محمود مكي.

(234) - "المدارك": 229/4.

هذه صورة مصغرة لما كان عليه الوضع العلمي عند الفقهاء المالكية، يتجلى من خلالها اهتمامهم بالاتجاهات الفقهية المختلفة، وقد مدح الشاعر محمد بن شخيص الحكم المستنصر ووصفه بالاهتمام بهذه الاتجاهات فقال[235]:

يقيد من علم الحلال لمالك رواية يحيى وابن وهب وأشهبا

وهكذا كان فقهاء الأندلس عموما، كانوا ذوي سعة في الأفق، واختلاف في التوجهات الفقهية، ويصور ابن حارث الخشني ثلة متعاصرة من هؤلاء على هذا النحو، فيما رواه عن ابن لبابة أنه قال: أما يحيى بن مزين فأفقه من رأيت، صدرا في علم مالك وأصحابه، وأما العتبي فأحفظهم لمسألة كتاب، وأما قاسم بن محمد فأقومهم بحجة، وأثبتهم في مناظرة، وأعلمهم باختلاف الناس. وكان بقي بن مخلد -رحمه الله- بحر علم يحسن تأدية ما روى، ولم يكن يتقلد مذهبا واحدا، كان ينتقل مع الأخبار حيث انتقلت»[236].

وكان هذا الاختلاف يؤدي أحيانا إلى مبارزة في الرأي ونقد، ونقد مضاد، كان يحيى بن معمر الألهاني - قاضي الجماعة بقرطبة- «إذا أشكل عليه أمر من أحكامه واختلف عليه فيه فقهاء قرطبة تأنى بهم وكتب فيه إلى مصر، إلى أصبغ بن الفرج وغيره من نظرائه»[237].

---

(235) - "المقتبس"، ص: 232، بتحقيق: عبد الرحمن الحجي.

(236) - أخبار الفقهاء: 175/م.

(237) - المقتبس: 232 بتحقيق عبد الرحمن الحجي.

وكان ذلك سببا في حقد هؤلاء الفقهاء عليه وسعيهم في عزله، وقام قاسم بن محمد بن سيار بالرد على مخالفيه المالكيين، فكتب كتابا في ذلك يرد فيه على ابن مزين والعتبي وعبد الله بن خالد[238]... وقد عرف عن اللخمي كثير من اختياراته واجتهاداته الخاصة الخارجة عن المذهب أحيانا، وكذلك كان عبد الحق الصقلي في كتابه على المدونة، رجح كثيرا من الاختيارات الخاصة[239]...

ونتطرق الآن إلى السبب الثاني الكامن وراء اختلاف الفقهاء المالكية المتأخرين، وهذا السبب أمر وارد خارج المذهب، ويتفرع إلى فرعين: الأول ينتج عن تقليد لمذهب مخالف، والثاني ينتج عن اجتهاد مطلق وتعامل مباشر مع النص.

فأما الفرع الأول الناتج عن تقليد بعض المذاهب فهو أمر شائع مشاهد باستمرار على مر الأزمان، وذلك راجع إما إلى تأثر بمذاهب عرفت طريقها إلى منطقة الغرب الإسلامي كالمذهب الأوزاعي ثم المذهب الحنفي بالدرجة الأولى، وإما إلى الرحلة التي هي دأب المغاربة إلى المشرق الإسلامي حيث تنتشر أغلب هذه المذاهب، ومن ثم تأثر كثير منهم بالمذهب الشافعي في المقام الأول، وبهذه الطريقة دخل المذهب الظاهري الأندلسي وأقام لنفسه هناك حصنا منيعا...

---

(238) - أخبار الفقهاء: 87/ب.

(239) - المدارك: 72/8.

وقد كان طريق الرحلة هو الأول الذي أسهم في جلب أنظار تلك المذاهب، وكان ذلك منذ البدايات الأولى لظهور المذاهب، وإن كان ابن خلدون نص على أن ابن العربي والباجي أدخلا كثيرا من كتب الخلافيات إلى الغرب الإسلامي(240)، فهو يقصد كتب الجدل والمناظرات الشائعة بالمشرق، لا المذاهب الفقهية في حد ذاتها.

ونبدأ في هذا العرض برؤوس الناس وملوكهم، فمن الملفت للنظر أن نجد في أسرة مالكة واحدة ثلاثة إخوة أمراء كل ينفرد بمذهبه الفقهي الخاص، ففي المغرب لابن سعيد: «ومن العجائب أن عبد الله بن عبد الرحمن الناصري كان شافعيا، وأخاه عبد العزيز كان حنفيا، والمستنصر كان ملكيا»(241).

وهذا يعني مرة أخرى سعة أفق أهل الأندلس، ويظهر هذا إذا عرفنا أن المستنصر هذا كان إليه الحكم، وكان ينافح عن المذهب المالكي، ويكرم أهله، ومع ذلك لم يكن ليفرضه على أحد. وكان هو نفسه على اطلاع بالمذاهب الأخرى كما يستشف من قول أحد الشعراء يمدحه(242):

إن أُثير الحديث والرأي منه لم يمت مالك ولا النخعي

---

(240) – المقدمة: 1052/3.

(241) – المغرب في حلى المغرب: 188/1.

(242) – المقتبس: 85 بتحقيق عبد الرحمن حجي، والبيت من قصيدة لابن شخيص الآنف الذكر.

وقبل استعراض أمثلة مما قلد فيه بعض المالكية غيرهم، ينبغي التنبيه على أن هذه الأمثلة لا صلة لها بما هو مشهور من مخالفة أهل الأندلس للمذهب المالكي في المسائل الستة المعروفة، كما لا يقصد به ما خالفوا فيه ابن القاسم، وهي ثمان عشرة مسألة[243]... فإن هذه المخالفات مجمع عليها، ويخالفه فيها أشد المقلدين له، فهي استثناء....

فأما تقليد المذهب الحنفي فأكثر ما عرف عن بعض الإفريقيين، وذلك لمعايشتهم هذا المذهب الذي كانت له مكانة في إفريقية، وكانت جذوره الأولى ترجع إلى أسد بن الفرات وعبد الله بن غانم وابن فروخ.

وكان أهل إفريقية أحيانا يتحاكمون إلى قضاة أحناف، قال الدباغ عن سليمان بن عمران: سمعت من يقول: إن أهل باجة اشتكوا به إلى سحنون فقال: ما تقولون فيه؟ فقالوا: إنه يحكم علينا بمذهب أبي حنيفة، فقال: ما قدمته عليكم إلا وأنا أعلم أنه يحكم بمذهبه»[244].

وأكثر ما كثر الخلاف حوله بين المالكية والأحناف مسألة النبيذ، وربما تأثر بعض المالكية برأي الحنفية فأباحه، وأكثروا في التأليف في ذلك، ولعل المثال الآتي يعبر عن هذا الوضع.

قام مالك بن عيسى بن نصر القفصي بتأليف كتاب في الأشربة، وكان يقول: مذهبي في تحريم المسكر مذهب أهل المدينة، وإنما ألفت

---

(243) - المقتبس: 303 بتحقيق: محمود مكي، وقد جمعها الفقيه أبو إسحاق الغرناطي كما جمعها ابن هشام في آخر كتابه: مفيد الحكام.

(244) - معالم الإيمان: 99/2.

ذلك الكتاب لرجل صالح سألني أن أجمع له ما ورد في تحريم النبيذ وتحليله، فلا يظن بنا أحد أننا نميل إلى تحليله»[245].

وكان المالكية بدورهم يراعون مذهب الحنفية هذا أخذا بأصلهم في مراعاة الخلاف، فلما جرح عند القاضي عيسى بن مسكين بعض العراقيين - في شهادة شهدها- بأنه يشرب النبيذ قال عيسى: كشفت عنه فأصبته يدين بتحليله ولا يجمع عليه الجموع، وأثبت شهادته»[246].

ومن الأندلسيين من تأثر بهذا الرأي الحنفي في تحليل النبيذ بعد أن رحلوا إلى المشرق كما هو الشأن في محمد بن عيسى الأعشى، وكان سمع العراقيين والمدنيين، «وكان يذهب في الأشربة مذهب أهل العراق، إذ كان علمه عراقيا»[247]. وكذلك الأمر بالنسبة لأحمد بن إبراهيم بن فروة اللخمي الذي دخل العراق وروى عن أهله، إذ «كان يذهب في شرب النبيذ الصلب مذهب أهل العراق»[248].

وفي الأندلس أيضا نجد واقعة أخرى مثيرة للانتباه، لأن شأنها أخطر من غيرها، فإن القاضي ابن السليم أمر أئمة الفرض في سنة 365هـ بالجامع أن يصلوا الوتر ثلاثا لا يفصلون بينها بتسليم كما كان يفعل قبل، وذلك أن بقي بن مخلد كان يأخذ به، فاتبعه عليه بعض

---

(245) - المدارك: 125/5.

(246) - المدارك: 339/4.

(247) - تاريخ علماء الأندلس: 633/2.

(248) - نفسه: 61/1.

الأندلسيين، وهو مذهب أهل العراق»[249]. وأهمية هذه البادرة تأتي من كونها أمرا من القاضي في مسألة تهم جميع المصلين تقريبا، وهي مخالفة صريحة للمذهب!

أما الاتجاه نحو المذهب الشافعي فأكثر ما عرف في الأندلس، وغالب المالكيين نحوه ممن رحلوا إلى المشرق، وملاحظة أخرى تكاد تجمع هؤلاء، وهي أنهم كانوا غالبا من المشتغلين بالنظر والحجاج، والمهتمين بالخلافيات والأصول، والمائلين نحو الاجتهاد، فوجدوا في هذا المذهب ضالتهم، وهو المنبني على أصول للفقه منصوصة، وصاحبه أول جامع لهذا العلم الجليل.. ومن هؤلاء من تمكن من المناصب العالية كالقضاء والإفتاء بالرغم من نزعتهم الشافعية، فربما أخذوا بمذهب الشافعي في قضاياهم، ومع ذلك لم يمنع أحد من وظيفته.

أول هؤلاء قاسم بن محمد بن سيار المتوفى 278هـ، قال ابن الفرضي: لزم محمد بن عبد الله بن عبد الحكم للتفقه والمناظرة، وصحبه وتحقق به وبالمزني، وكان يذهب مذهب الحجة والنظر وترك التقليد، ويميل إلى مذهب الشافعي... وذكر أن أباه قال له: عليك برأي الشافعي، فإني رأيته أقل خطأ... وألف في الرد على يحيى بن مزين وعبد الله بن خالد والعتبي كتابا نبيلا»[250].

---

(249) - المدارك: 282/6.

(250) - تاريخ علماء الأندلس: 598/2-599.

وصرح الحميدي أن كتابه: "الإيضاح في الرد على المقلدين" رد على مخالفيه، وأنه في المذهب الشافعي[251]. وسمى عياض كتابه بالرد على المقلدة، وذكر عنه - نقلا عن ابن أبي دليم- أنه كان يفتي بمذهب مالك، وقال غيره: كان يتحفظ كثيرا في مخالفة المالكية، قال أحمد بن خالد: قلت له: أراك تفتي الناس بما لا تعتقد، هذا لا يحل لك؟ قال: إنما يسألوني عن مذهب جرى في البلد، فعرفت، فأفتيتهم به، ولو سألوني عن مذهبي أخبرتهم به»[252].

ولا يقل عن هذا - إن لم يكن أجرأ منه - يحيى بن عبد العزيز ابن الخراز المتوفى 295هـ، فقد سمع بمصر من تلاميذ الشافعي: المزني والربيع بن سليمان ومحمد بن عبد الحكم ويونس بن عبد الأعلى... وسمع منه الناس مختصر المزني ورسالة الشافعي وغير ذلك من علم محمد بن عبد الحكم. وكان يميل في فقهه إلى مذهب الشافعي»[253].

وأكثر من هذا هو ينتصر للشافعي ويرد على المخالفين. ذكر ابن حارث عنه قال: أتاني ابن عبد الحكم بكتاب يرد فيه على الشافعي في مسألة النكاح بالأجرة فقال لي: كيف رأيته؟ - وعزم علي- فقلت: هل هذا الرد على الشافعي أو على النبي صلى الله عليه وسلم؟ وما ذنب

---

(251) - جذوة المقتبس: 348/1 و524/2.

(252) - المدارك: 447/4.

(253) - تاريخ علماء الأندلس: 908/2.

الشافعي وإنما احتج بالحديث؟ فألقى الكتاب وسكت، ولم يقرأه لأحد لمـــا لزمته الحجة»[254].

ومنهم أسلم بن عبد العزيز المتوفى 310هـ، وهو قاضي الجماعـة لعبد الرحمن الناصر. روى عن تلاميذ الشافعي، ويميل إلى مذهبه، ومما قاله: «رأيت المزني والربيع يرفعان أيديهما عند كل خفض ورفـع فـي الصلاة»[255].

ومن هؤلاء حسن بن سعد بن إدريس الكتامي المتوفى 332هـ، «كان يذهب إلى النظر وترك التقليد، ويميل إلى قول الشـافعي، وكـان يحضر الشورى، ولما رأى الفتيا دائرة على مذهب مالك ترك شـهودها ولزم بيته»[256].

والواقع أن أمثال هؤلاء كثيرون، لكن لن نختم الحديث قبل إيـراد مثال غريب في هذا الباب، وهو عبد الله بن سعيد البشكلاري المتوفـى 461هـ، ومع أنه لم يرحل إلى المشرق، إلا أنه كان «شافعي المذهـب، قال ابن عتاب: كان إماما بمسـجد يوسـف بـن بسـيل برحبـة ابـن درهمين»[257].

---

(254) - أخبار الفقهاء: 176/ب.

(255) - جذوة المقتبس: 268/1.

(256) - تاريخ علماء الأندلس: 201/1.

(257) - الصلة: 427/2.

والمستغرب في هذا هو أن الرجل يؤم جمهورا من المالكية في صلواتهم، وهو شافعي، وأخيرا نلم باتجاه ثالث من الفقه استمال كثيرا من أهل الأندلس خاصة، ثم ترقى حتى عشش وتحصن وقاوم وأثر في مسيرة الفقه المالكي، إنه المذهب الظاهري الذي إذا ذكر ذكر معه ابن حزم الأندلسي، وجاءت بدايات هذا المذهب وصاحبه حي بعد، فقد لقيه عبد الله بن محمد بن قاسم القيسي، قال عنه عياض: له رحلة لقي فيها المزني، ولقي داود القياسي بالعراق، وكتب كتبه، وأدخلها إلى الأندلس، فأخلت به عند فقهاء وقته. ونظر في رأي مالك نظرا حسنا، ولكنه كان يميل إلى علم داود. كلفا بالحجة، حدث عنه ابن أيمن وقاسم بن أصبغ»[258].

ومن أشهر المالكية - ممن جاء بعده- منذر بن سعيد البلوطي. قال الحميدي: قال لنا ابن حزم: كان مائلا إلى القول بالظاهر. ومن تأليفه: الإنباه على استنباط الأحكام من كتاب الله»[259].

ومثال أخير ممن استمالهم هذا الاتجاه محمد بن عمر بن الفخار المتوفى 419هـ، قال عنه عياض: كان آخر أئمة المالكية بقرطبة، وأحفظ الناس... وأوقفهم على خلاف العلماء، مرجحا بين المذاهب، حافظا للحديث والأثر، مائلا إلى الحجة والنظر... وكان أولا يميل إلى مذهب الشافعي ثم تركه... وكان يفضل داود القياسي، ويقول في بعض

(258) - المدارك: 429/4.

(259) - جذوة المقتبس: 556/2.

الأشياء بقوله... وله اختصار في كتاب الشيخ ابن أبي زيد "النوادر"، رد عليه في بعض مسائله... وله رد على أبي محمد، في رسالته تعسف عليه فيه، سماه "التبصرة". ورد على ابن العطار في "وثائقه"، وكانت له مذاهب أخذ بها في خاصة نفسه، خالف أهل قطره، فكان يصلي الأشفاع خمسا، ويعجل بصلاة العصر شديدا، ولا يرى غسل الذكر كله من المذي»[260].

أما الفرع الثاني في سبب اختلاف المتأخرين فيرجع إلى الاجتهاد والتعامل المباشر مع النصوص مما قد يؤدي إلى مخالفة مقتضى المذهب، ويمثل هذا الاتجاه كثير من أهل الحديث، فالمحدث - إذا صح عنده الحديث- لا يستسيغ مخالفته إلى رأي مالك أو غيره، وقد كان منبع هذا السبب أيضا الرحلة إلى المشرق وجمع الروايات ولقاء الشيوخ وجلب المصنفات.

وقد غدت الأندلس دار حديث في وقت مبكر مع محمد بن وضاح وبقي بن مخلد كما سبق في مبحث ماض، وطعم هؤلاء الراحلون فقه مالك بالحديث والأثر وفقه التابعين، ويشهد على ازدهار هذا الاتجاه أن أحدهم وهو محمد بن أحمد بن مفرج القاضي صنف كتبا في فقه الحديث وفي فقه التابعين، منها: فقه الحسن البصري في سبع مجلدات، وفقه الزهري في أجزاء كثيرة»[261]، وقد سبق الحديث عن دور بقي بن مخلد

---

(260) - المدارك: 7/286-288.

(261) - جذوة المقتبس: 1/76.

في إحياء العمل بالحديث، وأنه ووجه بمعارضة قوية من الفقهاء، لكنه وفق آخر الأمر[262].

وعقب الخشني على مقالة لأحمد بن بقي أن أباه كان لا يتعدى مذهب مالك بقوله: قد يمكن أن يكون هذا منه في حين الشورى وعند مقاطع الأحكام، إذ كان يعلم أن الأحكام تجري على مذهب مالك. وأما مذهبه الذي كان يتقلده فالحديث والنظر، لا يقلد أحدا من أهل العلم فيما يظهر له الحق في غيره»[263].

وسنكتفي في هذا بذكر أمثلة واقعة تدل على تمسك أصحابها بالنص في مقابل المشهور في المذهب، ولا يخفى ما لذلك من الأثر في توسيع آفاق المذهب، وإكسابه القدرة على التجدد، والقوة على الاستمرار؛ قال ابن لبابة:

دخل أحمد بن سعيد التاجر يوم جمعة والإمام يخطب، فركع ركعتين، فأنكر ذلك عليه إسحاق بن يحيى الليثي، فبلغه فجاءه فقال له: لم أنكرت علي ما لا ينكر؟ فقال له إسحاق: بلى، إنه مما لا يجب فعله. فقال له أحمد: حدثني أبوك عن الليث عن أبي الزبير المكي عن جابر أن رجلا جاء - والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب - فأمره أن يصلي

(262) - نفسه: 40/1.

(263) - أخبار الفقهاء: 140/م.

ركعتين، فقال له إسحاق: متى حدثك أبي بهذا؟ قال: حدثني بــــه وأنـــت تصطاد طيرا سماه - من صغره- فسكت إسحاق»[264].

وكان أحمد بن عمرو بن منصور الألبيري المتوفى 312هـ، وكان قد غلب عليه الحديث كما قال عياض[265]. وقال ابن القرطبــــي: كـان عالما بالحديث، حافظا له، بصيرا بعلله، إماما فيه، وكانت الرحلة إليه في وقته»[266].

وروى الحميدي من طريقه إلى ابن وهب قال: ســئل مــالك عــن الإمام هل يرفع يديه عند الركوع؟ فقال: نعم، قيل له: وبعدما يرفع رأسه من الركوع؟ قال: إنه ليؤمر بذلك، قال خالد بن سعد: وصلى بنا أحمد بن عمرو بحاضرة مدينة البيرة - وكان من الخطباء - فرأيته يرفــع يديــه عند كل خفض ورفع، وأخبرني أنه رأى عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم بمصر يرفع يديه عند كل خفض ورفع[267].

ونختم بأحد أحفاد موطد المذهب بالأندلس يحيى بن يحيــى، وهــو يحيى بن عبد الله بن يحيى بن يحيى بن يحيــى أبــو عيســى المتوفــى 367هـ، فقد كان لا يرى القنوت في صلاة الصبح - ومعه غيره مــن أبناء يحيى بن يحيى- ويحتج بالحديث الذي رواه عن عبيد الله بن يحيــى

---

(264) - المدارك: 424/4.

(265) - نفسه: 216/5.

(266) - تاريخ علماء الأندلس: 69/1.

(267) - جذوة المقتبس: 217/1-218.

عن أبيه عن الليث عن يحيى بن سعيد عن ابن شهاب: إنما قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعين يوما يدعو لقوم ويدعو على آخرين، ثم أتاه جبريل فقال له: يا محمد، إن الله لم يبعثك سبابا ولا لعانا، وإنما بعثك رحمة، ولم يبعثك عذابا، ﴿**ليس لك من الأمر شيء**﴾ الآية.

قال يحيى بن سعيد: فمنذ سمعت هذا الحديث من محمد بن شهاب لم أقنت، وقال الليث: ومنذ سمعت هذا الحديث من يحيى بن سعيد لم أقنت، وقال يحيى بن يحيى: ومنذ سمعت هذا الحديث من الليث لم أقنت. وقال عبيد الله بن يحيى: ومنذ سمعت هذا الحديث من أبي لم أقنت. وقال أبو عيسى: ومنذ سمعت هذا الحديث من عم أبي - عبيد الله - لم أقنت، ولا قنت في مساجدنا»[268]. ويقصد مساجدهم الخاصة.

هذه النماذج سيقت للتمثيل فحسب، وإلا فتأثير الحديث في مسيرة الفقه المالكي واقع وواضح، وقد سبق مبحث مستقل صيغ من أجل بيان هذا التأثير...

وقبل ختام هذا المبحث نتطرق إلى جانب مما يؤصل هذا الاختلاف في المذهب ويكسبه مشروعيته، ويتمثل في قيام بعض المنظرين بتأليف كتب خاصة في هذا الشأن، تبحث في مضمونه إما نظريا، وإما تطبيقيا وجزئيا، فمن هذه الكتب ما تحدث عن الخلاف بين إمام المذهب مالك وبعض تلاميذه، ومنها ما يحث الخلاف بين التلاميذ أنفسهم، سواء من

---

(268) - المدارك: 6/109-110.

حيث النقل والرواية عن الإمام، أو في المجال الاجتهادي المفتوح للجميع، فمن ذلك:

- تأليف الحارث بن مسكين فيما اتفق عليه الثلاثة ابن القاسم وابن وهب وأشهب ورأي الليث بن سعد[269].

ومن مؤلفات محمد بن حارث الخشني:

- رأي مالك الذي خالفه فيه أصحابه.

- الاتفاق والاختلاف في مذهب مالك[270].

- يحيى بن إسحاق بن يحيى بن يحيى الليثي، المتوفى 303هـ.

ألف الكتب المبسوطة في اختلاف أصحاب مالك وأقواله[271].

- عبد الله ومحمد ابنا أبان بن عيسى:

ندبهما الحكم المستنصر إلى اختصار الكتب المبسوطة من تأليف يحيى بن إسحاق المذكور[272].

- أبو الوليد بن رشد (الجد).

اختصر اختصار الكتب المبسوطة لابني أبان بن عيسى المذكورين.

---

(269) - الديباج: 107.

(270) - المدارك: 267/6. الديباج: 260. وذكر محققا كتابه "أصول الفتيا" أنهما شرعا في تحقيق قطعة من كتابه "رأي مالك الذي خالفه فيه أصحابه" في الصفحة: 22.

(271) - المدارك: 161/5.

(272) - الديباج: 263.

قال عياض عن هذه الكتب: وهي التي اختصر اختصارها شـــيخنا قاضي الجماعة أبو الوليد بن رشد[273].

- قاسم بن خلف المعروف بأبي عبيد الجبيري، المتوفى 371هـ.

له كتاب في التوسط بين مالك وابن القاسم فيما خالف فيه ابن القاسم مالكا[274].

- ومن هذا القبيل بعض الكتب الغريبة من كتب المالكيـــة تحـدث المؤرخون أن محمد بن بسطام الضبي المتوفى 313هـ، أدخلـــها إلـــى إفريقية ككتاب المغيرة بن عبد الرحمن، وكتاب ابن كنانة، وكتاب ابـــن دينار، وكان يغرب بمسائلها[275].

إن الغاية من هذا المبحث تبيان رحابة وسعة مجال الفقه المـــالكي وشمولية أصوله، وذلك ما أتاح لأعلامه - انطلاقا من هذه المعطيـــات- أن ينفتحوا على مذاهب أخرى، ويسلكوا طرقا شتى في التفكير.

وهذا السلوك ضمن لهؤلاء الفقهاء مجالا فســيحا للتفكــير، وأفقــا واسعا، ورحابة صدر في الاستمداد والتعـــامل مـــع أصـــول الشـــريعة والمذاهب المختلفة، وهذا يعطي ثمرته في واقع الحياة، حيث يصبح الفقه متجاوبا مع التطورات، ومستعدا لمعالجة المستجدات...

---

(273) - المدارك: 161/5.

(274) - نفسه: 6/7.

(275) - الديباج: 244.

المبحث الخامس : مواجهة الفقه المالكي للمذاهب الأخرى (المناظرات العلمية)

إن من العوامل التي أسهمت في ازدهار الفقه المالكي وأبقته على مدى الدهور فقها حيا قادرا على الاستمرار والبقاء قدرته على المواجهة والصمود، وهذه القدرة والقوة منبثقة عن أسس ثابتة صحيحة وأصول علمية أصيلة لا يغيرها الزمان أو المكان، إنها أصول تتأصل بالكتاب والسنة وعمل أهل المدينة، يضاف لها أصول وقواعد أخرى تسمح لفقه المذهب بالتوسع والتجديد واحتواء مستجدات الحياة وتلبية حاجاتها المتطورة باستمرار...

وهذه القاعدة الصلبة أخرجت المذهب من عديد من المحن مرفوع الرأس واعدا بالاستمرار، وقلما خلت فترة من الفترات العلمية التي اجتازها من مواجهة مع مذهب مخالف أو أكثر، قد تكون مواجهة علمية صرفة، وقد تكون ابتلاء وامتحانا لأهله وتنكيلا بهم أو غارة رهيبة على تراث المذهب بالحرق والمصادرة والمنع...

واجه المالكية تعسف الحنفية وجورهم في إفريقية، وامتحنوا امتحانا، وكابدوا ظلم الشيعة وحقدهم وتعذيبهم إلى أن جاء الفرج من الله.

والجانب الذي سنركز عليه هو المواجهة الفكرية والمناظرة العلمية مع هذه المذاهب في الخلافيات والأصول، وهو ما يتناوله علم الجدل والمناظرة، وإن كان أهل الغرب الإسلامي لم يبلغوا فيه مستوى أهل

المشرق، ولعل ذلك لقلة المذاهب الكلامية وأهل الأهواء بينهم، ولكن لهم قدر يقتضيه الوضع الفكري السائد بينهم...

إن ما يثير انتباه الباحث في تاريخ الفقه المالكي الاستعمال الخاص لمصطلح "المناظرة"، فإذا كان المصطلح – مطلقا- ينصرف إلى الحوار بين مذهبين مختلفين – وهو الجدل – فالمالكية يستعملونه كثيرا في الدراسة والمناقشة والحوار داخل المذهب ذاته، بالإضافة إلى استعمالهم له بمعناه الأصلي.

ويضطرنا هذا إلى تقسيم الحديث في هذا المبحث إلى قسمين تبعا لهذين الاستعمالين:

القسم الأول: يظهر أن المعنى المقصود في استعمال المالكية الخاص لمصطلح المناظرة هو دراسة مسائل معينة في كتاب معين ومناقشتها وإيراد الأسئلة عليها من أوجهها ونظائرها ثم الرد عليها... وذلك مقابل لمجرد سماع الكتاب وسرده وروايته، هذا – على الأقل- ما يمكن أن يتبادر مما حكاه ابن حارث عن أحمد بن عبادة، قال: كنا إذا جلسنا للسماع من أبي صالح ربما تولدت المناظرة، فيظهر محمد بن عبد الرحمن (مولى لبني أبي عيسى) من ذلك ضيقا، فيقول له أبو صالح: هذه المناظرة أشهى إلي من سماعك مني. وقال لي أحمد بن عبادة: وكان يسمع من أبي صالح المستخرجة عن العتبي»[276]. فهذا كتاب مذهبي لا غير، ومع ذلك ينقسم هؤلاء إلى راغب في المناظرة ومتحفظ منها.

---

(276) – أخبار الفقهاء: 46/ب.

والذي يدعم هذا المعنى للمناظرة ما ننقله عن عياض في وصف مجلس علمي أمام المنصور بن أبي عامر، فكان الفقيه ابن المكوي «يتكلم عنده يوم الاثنين في الموطأ وما شاكله، ويوم الثلاثاء في المستخرجة والمدونة وما جانسهما، فكان النبلاء من أصحابه - كابن الشقاق وابن دحون - يتظاهرون عليه لينشروا حفظه، فإذا جرت المسألة وأمعن القول فيها أهل المجلس ونقضوا وجوه الجواب، وانتهى القول فيها إلى أبي عمر وترجيحه بدر كل من أولئك الحفاظ إلى ما يقرب به من قولة شاذة، فينصت أبو عمر إلى أقوالهم، ثم يرد على كل واحد فيما أغرب به، ويفصل له أمكنته، وينبه إلى قائله، ويذكر الاختيار من ذلك - من قول الأصحاب- كأنما ينظر في صحيفة، ثم يحدد إثر ذلك هو اختياره...»[277].

وكان هذا الأسلوب مناظرة بين الاتجاهات المختلفة داخل المذهب.

ويزيد من بيان هذا المعنى الخاص للمناظرة كلام ابن رشد عن منهجه في "المقدمات الممهدات"، قال عنه: «وذلك أني جمعت جملا وافرة بما كنت أورده في كل كتاب منها على الأصحاب المجتمعين إلى المذاكرة فيها والمناظرة، وأقدمه وأمهده: من معنى اسمه، واشتقاق لفظه، وتبيين أصله من الكتاب والسنة، وما اتفق عليه أهل العلم من ذلك أو

(277) - المدارك: 129/7.

اختلفوا فيه، ووجه مسائله عليه وردها إليه بالتقسيم لها والتحصيل لمعانيها»[278].

ويستعمل ابن رشد أيضا هذا المصطلح بمعناه التعليمي المذكور، فسئل: هل تصح المناظرة في الموطأ ممن لم يسمعه على أحد ولا عنده كتب مصححة؟ وكيف لو ناظر فيه بكتاب صحيح ولم يروه، هل يجوز أم لا؟

فأجاب: لا يجوز لمن لم يعتن بالعلم ولا سمعه ولا رواه الجلوس لتعليم الموطأ ولا غيره من الأمهات...»[279].

وهكذا نجد كثيرا من الأمثلة بهذا الشأن، وعلى اختلاف الفترات، يستعمل المالكية المناظرة في تدريس كتاب معين من كتب المذهب دراسة متعمقة.

قال عياض عن شيخه أبي عبد الله محمد بن عبد الله الأموي المتوفى 517هـ: «شيخ بلدنا وقاضيه ومفتيه وصالحه... وكان شأنه الحفظ والتفقه... وناظرت عليه مدة طويلة في المدونة، وأخذت عنه فوائد من العلم كثيرة»[280].

---

(278) – البيان والتحصيل: 31/1.

(279) – المعيار: 359/12.

(280) – الغنية: 58.

وقال عن خلف البريلي المتوفى 444هـ: «كان مفتي بلنسية في وقته وعظيمها، له كتاب في شرح المدونة سماه "التقريب"، استعمله الطلبة للمذهب في المناظرة وانتفعوا به»[281].

وكذلك كان كتاب التهذيب للبراذعي، إذ «كانت المناظرة في جميع حلق العلم ببلدان صقلية إنما كانت به»[282].

وكان ابن الحكار الصقلي عالما نظارا محققا، ويناظر بالبراذعي ويتكلم عليه كلاما عظيما[283].

والأمر كذلك إذا تعلق بالمدرسين المتصدين للتعليم؛ فابن زرب المتوفى 381هـ قال عنه عياض: عني بالرأي فتقدم فيه، وكان من أحفظ أهل زمانه للمسائل المالكية، وعليه كان مدار طلبة المذهب في المناظرة، وكان الفقه جل علمه[284]. والأمر نفسه مع أحمد بن رزق المتوفى 417هـ: «كان فقيها حافظا للرأي، مقدما فيه... كان مدار طلبة الفقه بقرطبة عليه في المناظرة والمدارسة والتفقه عنده»[285].

وختاما لهذا القسم نورد أمثلة واقعة من مجالس بعض المالكية تزيد في إيضاح هذا المعنى الخاص من المناظرة:

---

(281) – المدارك: 164/8.
(282) – الديباج: 113.
(283) – المدارك: 115/8.
(284) – نفسه: 114/7.
(285) – الصلة: 115/1.

قال عياض: ألقى دراس بن إسماعيل على أبي سعيد خلف بن عمر الخياط أربعين مسألة من المستخرجة والواضحة... ثم ألقى عليه أبو سعيد عشر مسائل في ديوان أحمد بن سحنون»[286].

وفي الديباج: «قال لقمان بن يوسف ليحيى بن عمر عندما قدم من المشرق: إن لنا حلقة يجتمع فيها يوم الجمعة أصحابنا، فلو تفضلت وحضرتهم فترى كيف هم؟ فأجابه وأتى معه يحيى إلى القوم فأكرموه وجلس معهم، وفي القوم حماس بن مروان... ومحمد بن بسطام، فأخذ محمد بن بسطام يسأل عن تفسيرات محمد بن عبدوس التي ألفها في الشفعة والقسم وأشباه ذلك، وحماس بن مروان يجيب، وباقي القوم يتكلم كل واحد منهم بما تهيأ له ويحيى بن عمر ساكت، فلما انفض مجلسهم وقام يحيى بن عمر فسأله الرجل الذي جاء به: كيف رأيت - أصلحك الله- أصحابنا؟ فقال: ما تركت في بغداد من يتكلم في الفقه بمثل هذا الكلام»[287].

ومن ذلك مجلس انعقد بين أبي بكر بن العربي وابن ورد، اجتمعا مرة وسهرا، وأخذا في التناظر والتذاكر فكانا عجبا. يتكلم أبو بكر فيظن السامع أنه ما ترك شيئا إلا أتى به، ثم يجيبه أبو القاسم بأبدع جواب ينسي السامع ما سمع قبله، وكانا أعجوبتي دهرهما[288].

---

(286) - المدارك: 212/6.

(287) - الديباج: 109.

(288) - نفسه: 42.

فهذا كله لا يتجاوز حوارا ومناظرة بين المالكية أنفسهم، وإن كان واردا أن يعالجوا مسائل مذهبية خلافية، كما أن من الوارد أن يكون بعضهم يخالف مذهبه في مسألة ما ويدافع عنها بالحجج والبراهين. لكن الأمر في النهاية مناظرة مذهبية، فاجتماع فقهاء كبار أمثال أبي الأزهر بن معتب وأبي سعيد خلف بن عمر، وأبي محمد بن أبي زيد وابن شبلون وابن التبان والقابسي في جامع القيروان في حلقة فقهية[289]، لا يجوز أن ينعت بأنه مجلس مناظرة بين خصوم أو مذاهب، ومما يجسد هذا الرأي هذا المثال الحي الواقع بين فقيهين مالكيين.

كان إبراهيم بن حسن بن خالد بن مرتنيل يذهب في الشاة إذا بقر بطنها ولم يطمع لها في الحياة وأدركت ذكاتها أنها تؤكل، وحاج في ذلك سحنون، وأعجب ابن لبابة ذلك، وحكى أنه مذهب إسماعيل القاضي[290]. وكان يجيز النكاح على أن يكون الصداق إجارة، وناظر في ذلك يحيى بن يحيى الليثي - في جنازة - فقال له: لا يجوز، فقال إبراهيم: إن الله قد حكاه في كتابه عن نبيين: موسى وشعيب. فقال يحيى: قال الله تعالى: ﴿**لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا**﴾، فلا يلزمنا شرعهما، فقال إبراهيم: ذلك إذا أتى عن نبينا نسخ ذلك، وإلا فعلينا الاقتداء بهم. قال تعالى: {فبهداهم اقتده}، فسكت يحيى...» [291].

---

(289) - نفسه: 111.

(290) - وإلى هذا القول انتصر أبو بكر بن العربي في "الأحكام"، انظر: 2/

(291) - المدارك: 223/4. أخبار الفقهاء: 1/م-ب.

القسم الثاني من هذا المبحث نخصصه لعلم المناظرة والجدل في المذهب المالكي داخل نطاق الغرب الإسلامي، والحديث هنا عن المناظرة بمعناها المتفق عليه. وهو الحجاج الدائر بين المذاهب الفقهية للدفاع عن نفسها وهدم أصول أو فروع منافسيها، وبعبارة ابن خلدون في وصف جو هذا النقاش:

«... جرت بينهم المناظرات في تصحيح كل منهم مذهب إمامه، تجري على أصول صحيحة وطرائق قويمة، يحتج بها كل على مذهبه الذي قلده وتمسك به، وأجريت في مسائل الشريعة كلها وفي كل باب من أبواب الفقه، فتارة يكون الخلاف بين الشافعي ومالك. وأبو حنيفة يوافق أحدهما، وتارة بين مالك وأبي حنيفة، والشافعي يوافق أحدهما، وتارة بين الشافعي وأبي حنيفة ومالك يوافق أحدهما»[292].

وهذا العلم بهذه المبادئ والشروط كاملة قد يفهم من كلام عياض قلة وجوده عند أهل الغرب الإسلامي «لقلة استعمالهم النظر وعدم تحققهم به»[293]. وهو يتحدث عن وقت دخول الباجي من المشرق حاملا لواء هذا العلم ليواجه ابن حزم الظاهري، ومع أن من المسلم أن الباجي رائد ذلك والقائم به إلا أن نفي علم أهل الأندلس أصلا بهذا الفن غير مسلم، فخواص

---

(292) – مقدمة ابن خلدون: 505، طبعة دار الجيل، بيروت.

(293) – المدارك: 122/8.

الأندلسيين - بتعبير ابن سعيد - «يحفظون من سائر المذاهب ما يباحثون به بمحاضر ملوكهم ذوي الهمم في العلوم...»(294).

كما أنه، وباستقراء المراحل التاريخية السابقة للباجي لانعدم أفرادا عديدين من بين الراحلين إلى المشرق ممن استهواهم هذا الفن الرائج هناك، فعادوا يمثلون تيارا متميزا يتبنى هذا النهج ويحاول نشره واستعماله منهجا في الحوار مع سائر الفقهاء، ومن أهم هؤلاء:

- قاسم بن محمد بن سيار المتوفى 278هـ: «وكان قد لزم محمد بن عبد الله بن عبد الحكم للتفقه والمناظرة وصحبه وتحقق به وبالمزني، وكان يذهب مذهب الحجة والنظر وترك التقليد»(295)، وهو القائل عن نفسه في هذا المجال: «لو حفظ إنسان بعض ما نسيته من العلم لكان به عالما، وذلك أني شغلت بالمناظرة اثنتي عشرة سنة، ثم أتيت فما سألني أحد عن شيء من ذلك فنسيته. قال ابن لبابة: جالس الناس هناك وناظرهم، وكان يحسن هذا المعنى جدا... وكانت رحلته الأولى لم يشتغل فيها إلا بالمناظرة...»(296).

وهذا الكلام بقدر ما هو نص في إتقان هذا الفقيه لهذا العلم، فهو يدل صراحة على عدم اشتغال أهل الأندلس به مما أمات هذا العلم لدى

---

(294) - نفح الطيب: 209/1.

(295) - تاريخ علماء الأندلس: 598/2.

(296) - أخبار الفقهاء: 87/م.

صاحبه أيضا، وإن كان لم يستطع أن ينساه ويتخلص منه بتاتا، فمنهجه الفقهي مطبوع بذلك، وكان يخالف الفقهاء المالكية ويرد عليهم بذلك.

حكى ابن لبابة أن قاسما هذا سأله: «عند من تطلب العلم؟ قلت له: عند العتبي وابن مزين وغيره، فاستحسن ذلك مني، ثم قال: هل من وضع جديد في الفقه لأحد من أصحابنا؟ فقلت: نعم، لابن مزين كتاب يقال له "المستقصية"، فعجب من الاسم... فقال: لوددت أن أرى منه شيئا... فأتيته بتمامه، فألف كتابا نقضه فيه وأبان فيه جهله بالحديث وبطرائق الحجة»[297]. ثم إنه دس إليه رجلا فأوهمه أن علماء مصر بعثوا إليه بالكتاب فأمر ابن مزين بعد ذلك طلبته بتصحيح كل ما انتقد عليه.

وذكروا له كتابا آخر يرد فيه على ابن مزين والعتبي وعبد الله بن خالد باسم "الرد على المقلدة"[298] وباسم "الإيضاح في الرد على المقلدين"[299]، وأورده ابن حارث على أنه رد فيه على أصحابه المالكيين[300].

– عبد الملك بن العاص السعدي المتوفى 330هـ، قال ابن حارث: «كان فقيها حافظا متفردا، برع في الحفظ بالأندلس قبل رحلته، وسمع

---

(297) – نفسه: 87/أ–ب.

(298) – المدارك: 447/4.

(299) – جذوة المقتبس: 524/2.

(300) – أخبار الفقهاء: 87/م.

من مشايخ وناظر... ثم حج ودخل بغداد سنة 318هـ. فأقام بها ثلاثة أعوام يناظر العلماء ويجالس الفقهاء حتى برع في المناظرة على مذهب مالك»[301]. وقال عياض: أقام ببغداد ثلاثة أعوام وشهد بها مجالس المناظرة، وأدخل الأندلس علما كثيرا، وكان حافظا متقنا نظارا، متصرفا في علم الرأي حسن النظر فيه... وألف في نصرة المذهب كثيرا مثل:

- الذريعة إلى علم الشريعة.
- الدلائل والبراهين على مذهب المدنيين.
- الدلائل والأعلام على أصول الأحكام.
- الرد على من أنكر على مالك العمل بما روى[302]...

وليس هذا العلم بغائب كلية عن إقليم إفريقية كذلك، لاسيما وهذا الربع كان مسرحا لمواجهات بين المالكية والحنفية ثم الشيعة، وكان مالكية هذا القطر محتكين بهذه التيارات احتكاكا مباشرا، وناظروهم وجادلوهم، وردوا عليهم، وما تزال أسماء كثير من كتب الردود على الشافعية والحنفية محفوظة، وبعض هذه المصنفات ما يزال ماثلا للعيان، وسنعود إلى هذا المحور فيما بعد.

ونرجع الكلام عن الباجي الذي هو واضع أسس هذا العلم في الغرب الإسلامي نظريا وعمليا، فالجانب النظري متمثل في كتابه

---

(301) – نفسه.

(302) – المدارك: 145/6.

المتخصص في هذا: المنهاج في ترتيب الحجاج، والجانب العملي واضح في مناظراته المشهورة مع ابن حزم الظاهري.

وقد حلاه عياض بأنه «كان فقيها نظارا... متكلما أصوليا»، وأبلغ ما لديه في الفقه «إتقانه على طريق النظار من البغداديين وحذاق القرويين والقيام بالمعنى والتأويل»[303]، وهذه شهادة على الجانب النظري عنده، ويقول عن أحكامه للجانب الآخر: «وجد عند وروده بالأندلس لابن حزم الداودي صيتا عاليا وظاهرات منكرة، وكان لكلامه طلاوة، وقد أخذت قلوب الناس، وله تصرف في فنون تقصر عنها ألسنة فقهاء الأندلس في ذلك الوقت لقلة استعمالهم النظر وعدم تحققهم به، فلم يكن يقوم أحد بمناظرته... فلما ورد أبو الوليد الأندلس – وعنده من التحقيق والإتقان والمعرفة بطرق الجدل والمناظرة ما حصله في رحلته– أمه الناس لذلك، فجرت له معه مجالس كانت سبب فضيحة ابن حزم وخروجه عن ميورقة...»[304].

والباجي نفسه يزكي تواضع حظ أهل الأندلس في هذا الفن، ويسجل في مقدمة كتابه "المنهاج" عزوفهم عن ذلك، مما دعاه لأن يضع لهم فيه قانونا عاما مختصرا سهلا، مذكرا إياهم بضرورة هذا الفن، وموصلا له في الشريعة ليعطيه المشروعية، يقول في ذلك:

---

(303) – المدارك: 119/8.

(304) – نفسه: 122/8، ويراجع الديباج: 121.

«إني لما رأيت بعض أهل عصرنا عن سبل المناظرة ناكبين، وعن سنن المجادلة عادلين، خائضين فيما لم يبلغهم علمه، ولم يحصل لهم فهمه، مرتبكين ارتباك الطالب لأمر لا يدري تحقيقه، والقاصد إلى نهج لا يهتدي طريقه، أزمعت على أن أجمع كتابا في الجدل يشتمل على جمل أبوابه وفروع أقسامه، وضروب أسئلته وأنواع أجوبته، وأعفيته من التطويل الممل للمريد، والاختصار المخل بالمقصود، وجعلته جامعا لما يحتاج إليه، مستوعبا لما يعول عليه في الاستدلال بالكتاب، والسنة والإجماع والقياس وغير ذلك من أنواع الأدلة... وهذا العلم من أرفع العلوم قدرا وأعظمها شأنا، لأنه السبيل إلى معرفة الاستدلال، وتمييز الحق من المحال... ولو تأملت ما في كتابنا هذا من هذه الطريقة لرأيته كله مأخوذا من الكتاب والسنة ومناظرة الصحابة، وإنما للمتأخرين في ذلك تحرير الكلام وتقريبه من الأفهام»(305).

وهكذا غير الباجي الوضع تماما، وحول علم الجدل من علم مهجور إن لم يكن منفورا منه مقذوعا صاحبه، إلى علم شرعي أصيل، وأداة علمية لا يستغني عنها الفقيه، وربما كان نفور المالكية منه لما قد يستشف فيه من صلة بعلم الكلام والفلسفة، وهم غالبا لا يركنون إلى كل ذلك، وإن كتاب الباجي علامة فاصلة بين فترتين متمايزتين حتما، وهو «كتاب في صناعة الجدل يهدف إلى بيان أبوابها إجمالا، ثم أقسامها تفريعا، ثم

---

(305) - المنهاج في ترتيب الحجاج: 7-9، تحقيق: عبد المجيد تركي. ط. دار الغرب الإسلامي.

أسئلتها تفصيلا، وأخيرا أجوبتها تدقيقا، وهو في الواقع عبارة عن رسالة في هذه الصناعة ذات غاية تعليمية»[306].

ولم يلبث أن تلا الباجي بعض المالكية اعتنوا بهذا العلم وأتقنوه ومارسوه، وكان كل من ابن العربي - وهو الراحل إلى المشرق والناهل من علم شيوخه- والمازري وهو ذو الأسلوب الجدلي الأصولي الخاص- كما يلمسه من طالع كتابه في "شرح التلقين" كانا قد بلغا في المناظرة مبلغا بعيدا، وتلاهما آخرون منهم من صنف كتبا تدرس علم الجدل في حد ذاته كما هو الأمر بالنسبة لأبي جعفر محمد بن بريساق الجذامي المتوفى 538هـ صاحب كتابين في الجدل: كبير وصغير[307]، ثم لأبي بكر محمد بن ميمون العبدري المتوفى 567هـ صاحب كتاب: مشاحذ الأفكار في مآخذ النظار[308].

بعد هذا الحديث عن علم الجدل من حيث التنظير عند المالكية، وبعد استعراض تاريخي لبروز أوليات هذا العلم وبعض أعلامه، نحاول أن نتلمس بعض الجوانب العملية والقضايا التطبيقية في ممارسات فقهاء الغرب الإسلامي المالكيين لهذا الفن، ونبحث عن جهودهم في مواجهة المذاهب المخالفة بهذا المنهج العلمي، وهو شيء ثابت لاشك فيه من الناحية التاريخية، وذلك ما مكن المذهب من تجديد نفسه باستمرار وبقائه مسيطرا على الحياة العملية لسكان هذه الربوع.

---

(306) - المنهاج: 20-21 من مقدمة المحقق.
(307) - الديباج: 301.
(308) - نفسه: 302.

وسنقسم الحديث هنا حسب المذاهب الفقهية المخالفة، فنخصص لكل مذهب حيزا نبرز فيه مدى ظهوره وما بذله المالكية لمواجهته من جهود علمية سواء في المناظرات الكلامية في المجالس العلمية أو في مجال تأليف كتب مستقلة خاصة في هذا الشأن.

أولا : المذهب الظاهري

بداية تجدر الإشارة إلى تركيز أهل الأندلس على مواجهة المذهب الظاهري، مقابل قيام الإفريقيين بمواجهة سائر المذاهب، وهذا أمر بدهي لتركز الظاهرية بالأندلس، وانتشار المذاهب الأخرى بإفريقية أكثر من أي مكان آخر، وكان أهل الأندلس في غنى عن مواجهة المذهب الأوزاعي، فإنه سرعان ما اندثر من تلقاء نفسه ولم يخلف إلا آثارا لا تكاد تذكر[309].

أما المذهب الظاهري فمنذ دخوله تصدى له المالكية، فحين رجع عبد الله بن محمد بن قاسم بن هلال المتوفى 272هـ من رحلته حيث لقي داود القياسي «فكتب عنه كتبه كلها وأدخلها الأندلس، أخلت به عند أهل وقته، ونظر في علم مالك نظرا حسنا، لكنه كان يميل إلى علم داود، كلفا بالحجة»[310]، ولما قامت للظاهرية هناك دولتهم على يد ابن حزم

---

(309) – يراجع على سبيل المثال: تاريخ علماء الأندلس: 277/1 و459/2. جذوة المقتبس: 343/1. أخبار الفقهاء: 60/ب.

(310) – تاريخ علماء الأندلس: 378/1. الدارك: 429/4.

وشغل الناس بكثرة تشنيعه على المالكية فيما خالفهم فيه مذهبه، تصدى له الباجي واستطاع أن يوقفه عند حده، ويصرف عنه المفتونين به، وجاء بعض تلاميذه فتابعوه في نهجه، وأبرزهم أبو بكر بن طلحة اليابري، ومما ألفه:

- المدخل، وهو كتاب مدخل إلى كتاب آخر سماه:
- سيف الإسلام على مذهب مالك الإمام.
- الرد على ابن حزم[311].

وتبعه ابن العربي حاملا على الظاهرية حملة شعواء لا تكاد تخلو منها جل كتبه، وإن منها ما كان سبب تأليفه الرد على الظاهرية الحزمية، وهو كتاب "المسالك على موطأ الإمام مالك"، فقد قال في مقدمته:

«إنما حملني على جمع هذا المجموع بما فيه - إن شاء الله- كفاية وقنوع أمور ثلاثة، وذلك أنه ناظرت يوما جماعة من أهل الظاهر الحزمية الجهلة بالعلم والعلماء وقلة الفهم على موطأ مالك بن أنس، فكل عابه وهزأ به، فقلت لهم: ما السبب الذي عبتموه من أجله؟ فقالوا: أمور كثيرة: أحدها: أنه خلط الحديث بالرأي، والثاني: أنه أدخل أحاديث كثيرة صحاحا، وقال: ليس العمل على هذه الأحاديث، والثالث: أنه لم يفرق فيه بين المرسل من الموقوف والمقطوع من البلاغ. وهذا من إمام قد صحت عندكم إمامته في الفقه والحديث نقيصة، إذ قد أسند كل مصنف في كتابه

(311) - نفح الطيب: 402/3. نيل الابتهاج: 131.

أحاديثه، فقلت لهم: اعلموا أن مالكا - رحمه الله - إمام من أئمة المسلمين... وأقدم في صدر هذا الكتاب مقدمات ثلاثا:

المقدمة الأولى في التنبيه على معرفة فضل مالك ومناقبه...

المقدمة الثانية: في الرد على نفاة القياس من الظاهرية الحزمية، وإثبات ذلك من كتاب الله تعالى وسنة رسوله والإجماع»[312]...

وذكر في كتابه "الأحكام" أن أول معصية عصي الله بها على وجه الأرض هي الأخذ بالظاهر من قبل آدم[313].

وقد تلا هؤلاء الفقهاء في هذا التقليد في الرد على ابن حزم خاصة عديدون منهم:

- أبو حامد الصغير المسيلي قاضي بجاية المتوفى آخر القرن السادس، صاحب كتاب: النبراس في الرد على منكر القياس[314].

- عبد الحق بن عبد الله الأنصاري المتوفى 631هـ، قاضي الجماعة بإشبيلية ثم مراكش، له كتاب: الرد على ابن حزم[315].

- محمد بن عبد الله بن زرقون المتوفى 621هـ، له كتاب: المعلى في الرد على المحلى والمجلى[316].

---

(312) - المسالك، مخطوطة الخزانة العامة، قسم الخزانة الحمزاوية، رقم: 24، رقم الشريط: 26.

(313) - الأحكام: 18/1.

(314) - نيل الابتهاج: 104.

(315) - نفسه: 184.

(316) - الديباج: 286.

- يحيى بن علي الزواوي المتوفى 611هـ، له في الرد على ابن حزم كتاب: حجة الأيام وقدوة الأنام[317].

ثانيا : المذهب الحنفي

وجد المذهب الحنفي في إفريقية مرتكزا له في وقت مبكر غير متأخر كثيرا عن تركز المذهب المالكي، وكان المذهبان متكافئين أحيانا حتى كان أصحابهما يتناوبون الحكم والقضاء، والنقيصة التي تلاحظ على الحنفية أنهم كانوا في وقت ما شديدي الوطأة على المالكية، ونستشهد هنا بنص ناطق بما بلغه هذا الظلم في عهد ولاية ابن عبدون للقضاء، فإنه «ضرب طائفة من أهل العلم والصلاح من أصحاب سحنون بالسياط، وطيف بهم على الجمال، بغضا منه في مذهب مالك وفي أصحابه، منهم أحمد بن معتب وأبو إسحاق بن المضاء، وأبو زيد المديني والحسن بن مفرج -مولى مهرية- فمات ابن المديني وأبو إسحاق بن المضاء على الحال وهما على الجمال، وكان ابن عبدون حنفيا رجل سوء، قال إبراهيم بن أحمد - الأمير- : لو ساعدته على مقصده فيمن يشكو به لجعلت له مقبرة على حدة»![318].

والمالكية - وإن كان بعضهم قد رد هذا الفعل لبعض الأحناف - إلا أن مقاومتهم كانت بطريق الحوار والمناظرة، ومن المواضيع التي

---

(317) - شجرة النور الزكية: 184.

(318) - معالم الإيمان: 2/116-117 و178.

استأثرت بالنقاش بعض الخلافيات كالموقف من النبيذ وكالإيمان والطلاق...

يروي ابن أبي حسان قصة مناظرة شارك فيها في مجلس الأمير زيادة الله قال: دخلت عليه وعنده قاضيان «أبو محرز وأسد بن الفرات يتناظران في النبيذ المسكر، يحرمه أبو محرز ويحلله أسد... فقال لي الأمير: ما تقول في هذا؟ فقلت: قد علمت سوء رأيي فيه - وقاضيان يتناظران بين يديك- فقال لي: ناظرني ودعهما. ثم قال لهما: اسكتا، فقلت: أصلح الله الأمير، كم دية العقل؟ فقال: وماذا مما نحن فيه؟ فقلت: جوابكم ينبئكم سؤالي. فقال: دية العقل ألف دينار. فقلت: أصلح الله الأمير، يعمد الرجل إلى ما فيه ألف دينار فيبيعه بدكيجة تسوي نصف درهم؟ فقال: إنه يذهب ويعود. قلت: بعد ماذا أصلحك الله، بعد أن قاء ما في بطنه. وكشف سوأته، وقتل هذا وضرب هذا؟ فقال لي: صدقت والله، صدقت والله، صدقت والله»![319].

يبدو أن مقارعة العراقيين في إفريقية أصبح تقليدا يفرضه الاحتكاك اليومي بهم، ولا يمر جيل دون أن ينتج مجموعة من الكتب ويترك تراثا من المناظرات، وكثرة هذه المجالس علمت أهل إفريقية التزام منهج علمي مدروس وتعلم علم الجدل والمناظرة، وقد وضع محمد بن سحنون كتابا في آداب المتناظرين[320]، هو - لاشك - مما فرضه عليه ذلك

---

(319) - معالم الإيمان: 2/39-40.

(320) - الديباج: 236.

المحيط العلمي الساخن، إذ كان أهل العراق يتقنون هذا الفن، ويميلون لطبيعة منهجهم الفقهي المتأثر بالرأي والقياس إلى النقاش العقلي الصرف...

وكان ابن سحنون نفسه ألف في الرد على أهل العراق كتابا في تحريم النبيذ وغيره، ويذكر أن أباه وجهه بقوله: «يا بني، إنك ترد على أهل العراق ولهم لطافة أذهان وألسنة حداد، فإياك أن يسبقك قلمك لما تعتذر منه»[321].

ومن أصحاب سحنون ممن اتبع النهج نفسه عبد الله بن طالب القاضي المتوفى 275هـ، وكان «جيد النظر... حريصا على المناظرة، ويجمع في مجلسه المختلفين في الفقه ويغري بينهم لتظهر الفائدة، ويبيتهم عند نفسه ويسامرهم[322]... فإذا تكلم أبان وأجاد، عالم بالخلاف[323]. وله كتاب في الرد على من خالف مالكا، وكتاب في الرد على المخالفين من الكوفيين[324].

وفي بعض مجالسه سأل بعض العراقيين محمد بن محبوب الزناتي - مناظرا - فقال: الاستثناء بالله يزيل الكفارة ولا يزيل الطلاق - في اليمين بالطلاق - واليمين بالله أعظم منها! فقال ابن محبوب: أخبرنا الله

---

(321) - المدارك: 4/207-208.

(322) - المدارك: 4/309.

(323) - الديباج: 134.

(324) - المدارك: 4/309-310.

أن الطلاق يزيل العصمة، ولم يجعل للاستثناء فيه مدخل، ولا أجمع المسلمون على الاستثناء فيها. فقال العراقي: يلزمك مثل هذا في الإكراه، وأن تجيز طلاق المكره على قياس قولك، فقال: لا يلزمني ذلك من ثلاثة أوجه: أحدها أن الاستثناء بعد الطلاق، والإكراه قبل الطلاق، والآخر أنه يدخل عليك ما أدخلت علي، وذلك أن الإكراه إن كان لا يزيل الأيمان التي هي أعظم، فكذلك لا يزيل العصمة التي هي أصغر، والثالث: أن الأمة مجمعة على أنه إن ارتد طائعا طلقت زوجته، وإن ارتد مكرها لم تطلق، فقال ابن طالب: أجدت»[325].

ومن هؤلاء المعروفين بالذب عن المذهب للحنفية والشافعية على السواء إمام السنة يحيى بن عمر الكناني المتوفى 289هـ، قال يوما في أحد مجالسه وقد حضره رجل من أهل العراق: من كان هاهنا من أهل العراق فليقم عنا... وقال ابن حارث: «كان يحيى بن عمر شجا على العراقيين»[326].

ومن هؤلاء الجهابذة سعيد بن الحداد الذي هو أيضا رئيس المدرسة الكلامية المالكية بإفريقية المتوفى 302هـ، وعلى يديه تكون نُظار آخرون من أبرزهم ابن اللباد المتوفى 333هـ، وأحمد بن موسى التمار المتوفى 329هـ، الذي احتوى على علمه بعد أن صحبه طويلا[327]،

---

(325) - نفسه: 5/129-130.

(326) - المدارك: 4/363.

(327) - نفسه: 5/328.

كان ابن الحداد صاحب «اختيار ونظر ومناظرة... وعالما بالفقه والكلام والذب والرد على الفرق، ومن أدهى الناس وأعرفهم فيما اختلفوا فيه... وحكى المالكي أنه كان معظما لمالك سيئ الرأي في أبي حنيفة وأصحابه، وقال: شكوت بقلبي مسائل لأبي حنيفة ركب فيها المحال اضطرارا، نحو أربعمائة مسألة»[328].

ومنهم أبو الفضل الممسي المتوفى 333هـ، «وكان يتكلم في علم مالك كلاما عاليا... ويناظر في الجدل وفي مذاهب أهل النظر على رسم المتكلمين والفقهاء مناظرة حسنة... وألف كتابا في تحريم المسكر نـاقض به كتاب الطحاوي...»[329].

ثالثا : المذهب الشيعي

لم يدخل هذا المذهب إلى إفريقية إلا بعد قيام الدولة الفاطمية، وكان قبل ذلك في جل بقاع الغرب الإسلامي طوائف أخرى من الفرق الإسلامية التي جاءت تبحث لها عن موطئ قدم بعد اشتداد الوطأة عليها في المشرق، ووجدت هذه الفرق نوعا من الحرية ومواضع لنشر أفكارها، وفي القيروان كانت لهم مجالس يعقدونها في المساجد بكل حرية، إلى أن جاء سحنون فكان أول من «فرق أهل البدع من الجامع،

(328) – نفسه: 5/78-80، وبلغ من اعتداده بعلمه قوله، وقد ذكر عنده قول لداود في مسألة: «لو كان نومي كيقظة داود ما تكلمت في العلم».

(329) – نفسه: 5/298-299.

وكانوا فيه حلقا من الصفرية والإباضية والمعتزلة، وأدب جماعة منـــــهم لمخالفتهم أمره، وأطافهم وأمرهم ألا يجلسوا في حلقة»[330].

وحين جاءت دولة الشيعة لم تكن تؤمن بمناظرة أو حوار، بل كـــان أئمتها ممتلئين حقدا على أهل السنة جميعا، وقد ذاق المالكية على يد هـذه الطائفة الأمرين، ونكل بعلمائهم وأوذي صالحوهم وقتلوا، لكنهم صـــبروا ورابطوا زمنا ليس بالقصير إلى أن جاء الله بالفرج فخرج المالكية مـــرة أخرى فرحين بوعد الله، قال المالكي:

«كان محمد بن عمر المروذي معتقدا لمذهب الشيعة معروفا بذلـك، فلما دخل الشيعي - لعنه الله - بادر إليه ودخل في دعوته ولزمه، فـولاه قضاء إفريقية، فتصلب وتكبر، وكانت أيامه صعبة جدا، وأخـــاف أهــل السنة، ثم خرج الشيعي إلى سجلماسة في طلب عبيـــد الله - اللعيـــن - فاستخلف في مكانه أبا العباس، فأطلق يد المروذي وقوي أمره، فأخذ أبـــا العباس بطريقة - قاضي طرابلس - وكان من الفقـــهاء العلمـــاء، وأبـــا القاسم الطرزي - قاضي صقلية والمحتسب بمدينة القيروان قبل القضاء- فضربهما وهون بهما، وقتل ابن هذيل وإبراهيم بن البرذون، وأول مـــــا ولي زاد في الأذان: حي على خير العمل، وترك الناس يصلـــون القيـــام (التراويح) سنة واحدة، ثم منعهم، وتـــرك أكـــثر النـــاس الصـــلاة فـــي المساجد... وأمر الفقهاء ألا يفتوا ولا يكتبـــوا وثيقـــة إلا مـــن تشـــرق (تشيع)»[331].

---

(330) - معالم الإيمان: 55/2.
(331) - رياض النفوس: 55/2-56.

وجمع هذا القاضي مرة الفقهاء للمناظرة فاستجابوا له فقال: «إنـــي أمرت أن أناظركم في قيام رمضان، فإن وجبت لكم حجة رجعنا إليكــم، وإن وجبت لنا رجعتم إلينا، قال ابن الحداد: فقلت له: مـــا تحتـــاج إلـــى المناظرة، فقال لي: لابد منها، فقلت له: شأنك وما تريد. فقـــال: ألســتم تعلمون وتروون أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقم إلا ليلة ثم قطـــع، وأن عمر بن الخطاب هو الذي استن القيام، وقد جاء في الحديث الـــذي تروونه ونرويه أن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وأن كل ضلالـــة في النار؟ فقلت له: هذه البدعة من البدع التي يرضاها الله عـــز وجـــل، ويذم من تركها، فقال: وأين تجد ذلك في كتاب الله عز وجل؟ فقلت لــــه: في كتابه المنزل الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، تـــنزيل من حكيم حميد، قال: وأين؟ قلت له: قال الله عـــز وجـــل: ﴿**ورهبانيـــة ابتدعوها ما كتبناها عليهم إلا ابتغاء رضوان الله فمـــا رعوهـــا حـــق رعايتها**﴾، فنحن نثابر على هذه البدعة التي هي رهبانية لئلا يذمنـــا الله عزل وجل كما ذمهم، فقال: من صلى القيام ضربت عنقه، قال: فقلت له: قد قلت لك هذا أولا، ما تحتاج إلى المناظرة فلم تقبل»[332].

على أن من المالكية من لم يبال بتهديد الشيعة ووعيدهم، فواجهـــهم بكل ما أوتي وخالف قوانينهم، وهم - خاصة من صالحي وعباد إفريقية، ونكتفي بمثال جبلة بن حمود الصدفي، فقد جاءه رسول قاضيهم المروزي فقال: يقول لك القاضي: سلم تســـليمتين، واقـــرأ:﴿**بســـم الله الرحمـــن**

---

(332) - رياض النفوس: 2/60-62.

الرحيم﴾، وقل: «حي على خير العمل». فقال له جبلة: مر، قبحك الله وقبح من أرسلك[333]، وجاءه رسول الأمير مرة أخرى فقال: الأمير يقول لك: كرر الإقامة - يعني الصلاة - وسلم اثنتين، ولا تقنت في الصبح، فقال جبلة: مر يا شض (لص)... الأمير لا يعلمنا ديننا[334].

ومن مقاومته أيضا أنه لا يحضر الجمعة، فكان يصلي الظهر بمسجده أربعا، فسأله بعض المالكية: كيف جاز لك أن تصلي أربعا والجامع يجمع؟ فقال: ألم يمر بك قول مالك في المسجونين أنهم يجمعون في السجن، لأنهم منعوا من الجمعة؟ ونحن منعنا من الجمعة فأقمنا أنفسنا مقام المسجونين[335].

وكان إبراهيم بن عبيد الله الزبيدي من هذا القبيل، وكان «عالما بالكلام والرد على المخالفين، له في ذلك تواليف حسنة، وله كتاب في الإمامة والرد على الرافضة... وامتحن على يد أبي القاسم غبيد الله الرافضي، ضربه بسبعمائة سوط، وحبسه في دار البحر أربعة أشهر بسبب تأليفه كتاب الإمامة[336].

والنماذج من هذا القبيل كثيرة في هذه الفترة، وتحفل بها كتب التراجم.

---

(333) - نفسه: 41/2.

(334) - نفسه: 45/2.

(335) - رياض النفوس: 36/2-37.

(336) - المدارك: 257/6-258.

رابعا : المذهب الشافعي

يعتبر المالكية المذهب الشافعي وليد المذهب المالكي، وإن كان مخالفا إياه وخارجا عليه، ولعل هذه القرابة العلمية أمالت كثيرا من مالكية الأندلس خاصة ليتأثروا بالمنهج الشافعي في الاستنباط، وفي المقابل نجد المتقدمين من مالكية إفريقية ممن أخذوا عن تلاميذ الشافعي المصريين يتجهون اتجاها ناقدا للشافعي، وحملهم ذلك على كتابة ردود علمية تنتقد المذهب الشافعي.

ومن هؤلاء:

- محمد بن سحنون المتوفى 256هـ، له كتاب في الرد على الشافعي[337].

- عبد الله بن طالب القاضي المتوفى 275هـ، له أيضا رد على الشافعي[338].

- يوسف بن يحيى المغامي المتوفى 288هـ، وكان «عالما بالذب عن مذهب الحجازيين»[339]. قال الشيرازي: «كان شديدا على الشافعي، وضع في الرد عليه عشرة أجزاء»[340].

---

(337) - المدارك: 208/4. الديباج: 236.

(338) - الديباج: 134.

(339) - الديباج: 356.

(340) - المدارك: 432/4.

- يحيى بن عمر بن يوسف الكناني المتوفى 289هـ، له رد على الشافعي[341].

- أبو بكر محمد بن اللباد المتوفى 333هـ، له رد على الشافعي[342].

وكتاب ابن اللباد هذا هو الوحيد الذي وصلنا كاملا، ووصلتنا نتف من كتاب يحيى بن عمر الكناني، وسنحاول الإلمام بهذين الأثرين والتعرف على أسلوبيهما في المناظرة والرد على المخالف مع العلم أن ابن اللباد تلميذ يحيى بن عمر.

1- كتاب يحيى بن عمر:

نشر الدكتور محمد أبو الأجفان في مجلة معهد المخطوطات العربية[343] دراسة عما تبقى من هذا الكتاب. ولا يتجاوز إحدى عشرة ورقة، ومن خلال تراجم المؤلف يتضح منهجه في الرد على الشافعي حيث يأخذ عليه مخالفة الكتاب أو السنة أو الإجماع أو القياس كما في هذه التراجم:

- باب بيان ما خالف فيه الشافعي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في السلب وإبانة الحجة عليه في ذلك.

---

(341) - الديباج: 351...

(342) - نفسه.

(343) - المجلد التاسع والعشرون، الجزء الثاني، شوال-ربيع الآخر 1406هـ/يوليو-دجنبر 1985، ص: 713-747.

- باب ما خالف فيه الشافعي أهل العلم في أربعة عدول شهدوا على امرأة بالزنا، وشهد أربعة نسوة أنها بكر، واقتداؤه بأهل الكوفة في ذلك، وقد أبنا الحجة عليه وعليهم في ذلك.

- باب ما خالف الشافعي فيه أهل العلم فيمن أمسك رجلا لآخر فذبحه، وأمسك امرأة لآخر فزنا بها، وأساء القياس فيه، وقد أبنا الحجة عليه في ذلك.

- باب ما خالف الشافعي فيه السنة وإجماع الأمة في القسم بين الزوجات، وأبنا الحجة عليه في ذلك[344].

ويبدأ المؤلف باستعراض رأي الشافعي ناقلا إياه إما بسنده أو عن كتاب من كتب الشافعي، ثم يعود عليه بالنقد بطريقة المناظرة، متصورا شخصا محاورا إياه، بطريقة الفنقلة، «فينتقد الأدلة التي بنى عليها الشافعي رأيه، ويدحضها، ويبرز أحيانا ضعف الشبه فيما استعمل فيه الشافعي القياس، ويحتج بالأحاديث التي تسند الرأي المالكي، وبمواقف السلف الصالح مثل الخلفاء الراشدين وعمر بن عبد العزيز، وقد يتؤول الأحاديث بما يناسب الاتجاه المالكي، وهو يتدرج في إقامة الحجة على الشافعي، ويستعمل أسلوب الحوار، ويناقش في هدوء يحتد أحيانا... ولئن لم يكتمل في عهده إرساء قواعد علم الجدل فإن أدبه بارز فيما كتب، وفي طريقة حواره مع المخالف في المذهب»[345].

---

(344) - مجلة معهد المخطوطات العربية، المجلد: 29، الجزء الثاني: 733.

(345) - نفسه: 741-742.

ولنسق مثالا قد يبين هذا المنهج وهذا الأسلوب في الحوار والجدل. يقول يحيى بن عمر معلقا على قول الشافعي في الزوج الذي تكون له زوجات إن عليهن أن يأتينه في منزله، وأيهن امتنعت من ذلك سقط حقها، وكذلك الممتنعة بالجنون:

«لقد كان لك في رسول الله ومجيئه إلى أزواجه في بيوتهن إسوة حسنة، وقد فرض الله جل جلاله عليك وعلى جميع خلقه اتباعها والعمل بها، وهو الذي جعله الله إمام المتقين وسيد العالمين، فلم يختلف أحد من أهل العلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأتي أزواجه في حجرهن، ويبيت عند كل واحدة منهن ليلتها في بيتها، فكيف يجوز لك أو لأحد من المسلمين أن يخالف سنته وفعله؟ وأما حجتك في خلافها - وهو فعل أمته من بعده عليه السلام- فلم يبلغنا عن أحد ممن يقتدى به.

وأما ما احتججت به فقلت: وأيتهن امتنعت من ذلك سقط حقها، وكذلك الممتنعة بالجنون، قلنا للشافعي: فيا سبحان الله، هل احتج بهذا أحد يفهم ما يحتج به؟!... شبهت الممتنعة بالجنون بالصحيحة العقل التي تطلب من زوجها ما أوجب الله ورسوله لها على زوجها من العدل، فتقول: على زوجي أن يأتيني إلى بيتي ويبيت عندي ليلتي في بيتي كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي أزواجه إلى بيوتهن، ولم يزل ذلك فعل أمته من بعده إلى يومنا هذا، والله لا آتي أنا إليه في بيته، فلو كان أحد من خلق الله يأتيه أزواجه إلى بيته لكان رسول الله صلى الله عليه وسلم

أحق الخلق بذلك وأولى... لم يسقط حقي كما سقط حق المجنونة الممتنعة...»[346].

2- كتاب الرد على الشافعي لأبي بكر محمد بن اللباد المتوفى 333هـ، مطبوع كاملا[347]، ومحوره المسائل التي رأى مؤلفه أن الشافعي خالف فيها السنة، وأغلبها تدور حول الطهارة والصلاة، ولا يجمعها أسلوب في التأليف، بل هي متناثرة موزعة في ثنايا الكتاب.

ولا يختلف منهج ابن اللباد في استعراض المادة العلمية وردها وانتقادها، عن أسلوب شيخه يحيى بن عمر، فيبدأ بإيراد رأي الشافعي إما من كتاب من كتبه كـ"اختلاف الحديث" أو "كتاب الرد على مالك"، أو بطريق سند خاص إلى الشافعي، ثم يبدأ في تحليل القضية معترضا على الشافعي ومستدلا عليه بأدلة غالبا ما تكون نصوصا حديثية، أغلبها مسند من طريق شيخه يحيى بن عمر، فهو يركز على ما خالف فيه الشافعي الحديث، وكثيرا ما يردد عبارات من قبيل قوله مخاطبا الشافعي: أيكما أتبع لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنت أو مالك بن أنس رضي الله عنه؟ أو: أيكما أشد إعظاما لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يدخل فيه ما ليس منه؟[348].

---

(346) - مجلة معهد المخطوطات، 741-742.

(347) - حققه عبد المجيد بن حمدة، وطبع بتونس طبعته الأولى 1406هـ/1986م.

(348) - الرد على الشافعي: 55 وراجع: 63.

«وابن اللباد تشبثا منه بمذهب مالك وإغراقا في التعصب له، تطرف وتحامل على الشافعي، وعرض رأيه في تحقير، ورماه بالجهل، واتهمه بأنه سمى رأيه سنة، واعتبر اجتهاده تأويلا، ورماه باعتماد الرأي في مقابل السنة الثابتة، وتعسف في بعض المسائل فحمل الشافعي ما لم يقله...»[349].

وللتمثيل على هذا نجده يستعمل في الرد على الشافعي عبارات مثل: يا سبحان الله، ما أعجب أقاويلك، وأبين اضطرابها![350]. ومثل قوله: فأي فساد أبين من فساد هذا القول، ونعوذ بالله من قلة التوفيق[351].

ومن أمثلة ما في هذا الكتاب:

«قال أبو بكر: ويقال للشافعي: أيكما أتبع لحمله حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم- أنت أو مالك بن أنس - رضي الله عنه- حين أمرت أنت أن يوتر الرجل بواحدة لم تتقدمها نافلة، أخذا منك بحديثك عن سعد، وحديثك عنه مرسل لا تثبت أنت مثله أو مالك - رضي الله عنه- الذي قال: لا يوتر بواحدة لم تتقدمها له نافلة، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يوتر بواحدة لم تتقدمها له نافلة، وإنما قال رسول الله صلى

(349) - من مقدمة المحقق: 37.

(350) - الرد على الشافعي: 49.

(351) - نفسه: 87.

الله عليه وسلم: «يوتر له ما قد صلى». فاتبع حمله حديثه عنه، وقلت أنت: يوتر بواحدة لا صلاة لها قبلها، ورسول الله صلى الله عليه وسلم قال: يوتر له ما قد صلى فأي شيء يوتر له بالواحدة إذا لم يصل قبلها شيئا؟»[352].

ومنه أيضا:

«وأيكما أتبع لما روي عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأشد إعظاما لحديثه، مالك حين روى عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة؟»، فقال مالك رضي الله عنه اتباعا لأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن التمر يجمع في الصدقة بجميع أسمائه وأجناسه، فتؤخذ منه إذا بلغ خمسة أوسق الصدقة، ولا تؤخذ مما هو أقل من خمسة أوسق، وروى حديثا آخر عن أبي سعيد الخدري أيضا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة، ولم يقل: من بر ولا من شعير ولا من سلت، ولا من هذا وهذا، فأعظم بمالك أن يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع الحنطة والشعير، أو الحنطة والشعير والسلت في الزكاة، أو أفرد كل واحد منها في الزكاة، ولم ينسب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ليس في

(352) – نفسه: 59-60.

حديثه، واتبع ما روى فيه عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يجد فيه شيئا بها منصوصا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فمالك رضي الله عنه أشد إعظاما لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولحديثه، ويتحرج أن يتناول منه ما ليس فيه أو يدعيه، أم أنت حين زعمت أن الحنطة والعلس يجمعان في الزكاة، وسميت الحنطة باسمين، وجعلتها صنفين، وأمرت فيها بأمرين، ورسول الله صلى الله عليه وسلم سماها باسم واحد، وجعلها صنفا واحدا، وأمر فيها بأمر واحد، فخالفت أنت ذلك كله، وقلت في كتاب الزكاة من كتبك في باب تفريع زكاة الحنطة: الحنطة صنفان: صنف حنطة تداس حتى يبقى حبها مكشوفا لا حائل دونه من كمام، فإذا بلغت خمسة أوسق ففيها الزكاة، وصنف حنطة علس إذا ديست بقيت حبتان في كمام واحد، ثم لا ينزع منها الكمام إلا إذا أراد أهلها استعمالها، ففيها إذا خرجت من كمامها الثاني - وهي الا شقي بها عند ذلك - الزكاة إذا بلغت خمسة أوسق، وقلت لصاحبها الخيار، فإن أحب أخرجها من كمامها الثاني، فأخرج من خمسة أوسق ما وجب فيها. وإن أحب لم يخرجها من كمامها الثاني، وأخرج من عشرة أوسق ما وجب فيها الزكاة.

فأين وجدت أنت هذا في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم للحنطة هذين الاسمين؟ وأين وجدتها في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم صنفين؟ وأين وجدت في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه

أمر فيها بأمرين؟ فمرة من خمسة أوسق ومرة من عشرة أوسق، وكل هذا مما لم نجده في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا منصوصا عنه. وكان أحق عليك أن تخالف ما رويت فيوافق وجها واحدا نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه من أن يوافق وجهين نهى عنهما رسول الله صلى الله عليه وسلم: أحدهما أن يقول: لم يرو عنه، والآخر أن يزعم أن ذلك في سنته»[353].

(353) - الرد على الشافعي: 57-59.

الفصل الثاني

مجالات ومظاهر ازدهار المذهب المالكي

ركز الفصل الأول من هذا الباب على الأسباب المباشرة والعوامل الفاعلة وراء ازدهار المذهب المالكي، وحصرها في عوامل خارجية آتية من تأثره بالمحيط العلمي السائد في المشرق العربي خاصة... وعوامل نابعة من داخل المذهب ذاته مثل تسامحه مع الآراء المخالفة، ودفاعه عن نفسه تجاه المذاهب الأخرى...

ولا يختلف الأمر في هذا الفصل عن سابقه كثيرا، من حيث الموضوع، فهو يدرس المظاهر التي تجلى فيها ازدهار المذهب المالكي التي أخرجت ذلك للناس في مجالات شتى، وهذه المجالات، هي أيضا، يمكن أن تدخل ضمن عوامل الازدهار المنوه بها، ولكن الحد الفاصل بين عوامل الازدهار ومجالاته أن هذه الأخيرة تتحدد في الصور الواقعية والأساليب العملية التي تفاعل فيها المذهب مع حياة الناس وواقعهم، وخلق بذلك مجالات للإبداع العلمي حيث أتاح الفرصة لإخراج مصنفات فقهية خالدة، كما تجلى في مظاهر عملية نزل فيها الفقه المالكي إلى واقع الناس ونظم شؤونهم ودرس مستجدات حياتهم، وفصل في نزاعاتهم، وذلك كله مكنه من الالتصاق بمشاعر الناس، وأتاح له الاستمرارية في هذه الربوع.

المبحث الأول: التأليف

ينفرد مجال التأليف عن العناصر الأخرى المكونة لمظاهر ازدهار المذهب بكونه يكتسي صبغة البقاء والاستمرار، فالمؤلف -إذ يؤدي مهمته في حينه- يبقى على مر الأيام محافظا على ذلك الدور ودون انقطاع.

والتأليف في المذهب وليد تقليد صاحب المذهب نفسه، فالإمام مالك ألف كتابه الموطأ، وتلاميذه ألفوا علمه المتلقى عنه في مصنفات جامعة أبرزها كتاب المدونة، وهذان الفرعان العلميان داخل المذهب -فرع الحديث الممزوج بالفقه والآثار المتجلي في الموطأ، وفرع فقه الرأي المتمثل في كتاب المدونة، على دربهما سار المالكية فيما بعد من حيث التأليف، ومن حيث الاتجاه الفقهي عامة، فهما امتداد لهذين الاتجاهين الأصيلين في داخل المذهب.

ومع التطور الطبيعي لكل علم ولمسايرة الظروف المستجدة تحول الناس عن هذا الخط قليلا فأصبح التأليف الفقهي ينحو نحو التركيز لتظهر بذلك كتب فقهية صرفة تخلصت من أساليب الموطأ والمدونة وإن كانت لا تتعدى مضمونهما...

ثم استجد محور آخر في التأليف الفقهي اقتضته معاشرة وتعايش المالكية مع غيرهم من أهل المذاهب المخالفة، فاضطرهم ذلك إلى اقتحام مجال الخلاف الفقهي والتأليف في الفقه المقارن مع ما في ذلك من إثبات اختيارات المذهب والرد على المخالفين...

وقد أثمر هذا الجهد في الأخير مؤلفات أصبحت المذهب نفسه وصارت رمزه ومرجع المشتغلين به...

وهذه المحاور هي ما سنحاول الإلمام بها في هذا المبحث على أن بعضها سبق التطرق إليه، والبعض الآخر سيأتي الكلام فيه بتفصيل.

1- التأليف على منهج الموطأ

أملى الإمام مالك موطأه في أسلوب علمي أبين ما يكون، واعتمد فيه على منهج سليم يعتمد النص الحديثي والأثر المنقول عن الصحابة وأهل المدينة، وعقب ذلك باجتهاداته الخاصة وترجيحاته... وقد استهوى الكتاب أهل العلم من أتباعه وغيرهم شرقا وغربا، ووجد فيه أهل الحديث وأهل الفقه ما يبتغون، ورفعه إلى هذا المستوى الكبير تحري مؤلفه في البحث والفحص والتنقيح والاختيار.

وقد كان الموطأ بادئ الأمر المصدر الأساسي الوحيد المتداول عند المالكية -بالإضافة إلى بعض السماعات الخاصة- وأصبح الموطأ هو ممثل المذهب وهو المبحوث عنه والمرجوع إليه، ولم يعرف أهل الغرب الإسلامي مصدرا سواه حتى خرجت المدونة على يد سحنون ثم انتشرت في هذه البقاع، ولأصالة الموطأ ولصوقه بشخص صاحب المذهب تشبث به الفقهاء، فتلقوه عن حملته رواية، ودرسوه على أيدي الفقهاء دراية، وبينوا ما يحتاج فيه إلى بيان شرحا وتأليفا، وقد نال من العناية الكثير من جميع جوانبه، فدرست أسانيده، وألف في التعريف برجاله، واجتهد أهل

الحديث لتدارك ما ينقصه، فوصلوا منقطعاته، ومرسلاته، وموقوفاته وبلاغاته، وألفوا في أمور أخرى عديدة لها علاقة بالصنعة الحديثية.

أما الفقهاء فاجتهدوا في استنباط أحكامه، وشرح أحاديثه، وفي هذا الجانب بالذات بلغوا في عطائهم أوجه، فمن شارح إياه شروحا عدة، ومن معلق تعليقا خفيفا، ومن مختصر لشرح مطول سابق...

ولأن تفصيل هذا الموضوع سيأتي فيما بعد، فسنكتفي هنا بإيراد نماذج من هذه المؤلفات الموضوعة على الكتاب، للتمثيل على جهود هؤلاء فحسب:

- عبد الملك بن حبيب المتوفى 238هـ، له شرح الموطأ، وشرح جامع الموطأ[1].

- محمد بن سحنون المتوفى 256هـ، له تفسير الموطأ في أربعة أجزاء[2].

- يحيى بن زكرياء، ابن مزين المتوفى 259هـ: له عناية خاصة بالموطأ في طلبه وتدريسه والتأليف فيه، فرواه عن مطرف بن عبد الله وعن حبيب -كاتب مالك- كما سمع من القعنبي... وهو حافظ للموطأ، فقيه حافظ لمذاهب أهل المدينة، قال ابن لبابة: هو أفقه من رأيت في علم مالك وأصحابه»[3].

---

(1) - فهرسة ابن خير: 202. وما تزال نسخة منه عند بعض الخواص بمراكش.

(2) - الديباج: 236.

(3) - نفسه: 354.

قال ابن حارث: «له في الموطأ تأليف شرح وتفسير حسن، رواه مشايخ الأندلس عنه، ولم يكن بالأندلس أحفظ لموطأ مالك ومعانيه منه»[4].

ومما ألفه على الموطأ: - تفسير الموطأ، تسمية رجال الموطأ، علل حديث الموطأ، ويسمى المستقصية[5]. قال ابن حارث: «استقصى فيه علل الموطأ»[6].

- محمد بن يحيى ابن الحذاء المتوفى 410هـ، من كتبه: الاستنباط لمعاني السنن والأحكام من أحاديث الموطأ -ثمانون جزءا- والتعريف برجال الموطأ[7].

- عبد الرحمن بن مروان القنازعي المتوفى 413هـ، له في الموطأ تفسير مشهور مفيد حسن التأليف[8].

- يونس بن محمد بن مغيث المتوفى 429هـ، له كتاب الموعب في تفسير الموطأ[9].

- مروان بن علي البوني المتوفى قبل 440هـ، له شرح الموطأ، مفيد حسن[10].

---

(4) - أخبار الفقهاء: 174/م.

(5) - الديباج: 354.

(6) - أخبار الفقهاء: 174/ب.

(7) - الديباج: 273.

(8) - نفسه: 152.

(9) - الديباج: 360.

(10) - نفسه: 345.

- يوسف بن عمر، ابن عبد البر المتوفى 463هـ، وفضله على الموطأ لا يخفى على أحد، فمن كتبه عليه: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، رتبه على أسماء شيوخ مالك على حروف المعجم، ولم يتقدمه أحد إلى مثله، قال ابن حزم: لا أعلم في الكلام على فقه الحديث مثله، فكيف أحسن منه؛ وله: الاستذكار بمذاهب علماء الأمصار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار، شرح فيه الموطأ على وجهه ونسق أبوابه(11).

- سليمان بن خلف الباجي المتوفى 474هـ، له على الموطأ ثلاثة كتب مختلفة المستويات: الاستيفاء، وهو كتاب حفيل كثير العلم، لا يدرك ما فيه إلا من بلغ درجة أبي الوليد في العلم، والمنتقى، وهو اختصار للاستيفاء، والإيماء، وهو اختصار المنتقى(12).

- محمد بن عبد الله، ابن العربي المتوفى 543هـ، مما وضعه على الموطأ كتاباه: القبس على موطأ مالك بن أنس، والمسالك في شرح موطأ مالك(13).

والاسترسال في هذا الجرد قد لا يفيد، والذي ينبغي ملاحظته أن هذه المصنفات وغيرها من شروح الموطأ، أصبحت مراجع في الفقه المالكي على مر الأزمان، فلم تترك المصنفات الفقهية الصرفة تستأثر

(11) - نفسه: 357.

(12) - نفسه: 121.

(13) - نفسه: 282.

بالاهتمام، بل فرضت نفسها وكونت اتجاها متميزا داخل الفقه المالكي ينحو في مجمله نحو الحديث والأثر».

2- التأليف على منهج المدونة

يتناول المؤلفون في هذا المحور كتاب المدونة ذاته لا يحيدون عنه، ويبحثون في هذا الاتجاه من جوانب عدة، فقد يعمد البعض إلى شرح الكتاب والإضافة إليه لبيان ما يشكل فيه من جوانب، ويميل غيره إلى الاكتفاء بوضع هوامش وتعاليق على بعض المسائل المهمة في ثنايا الكتاب، وتكتفي طائفة من المؤلفين باختصار الكتاب لتقريبه إلى طبقة من طلاب العلم.

وهذا الأسلوب المنطبق على المدونة مطبق كذلك على سائر الأمهات التي تنحو نحو المدونة في منهج التأليف، مثل الواضحة والعتبية وغيرهما، فهي كلها أمهات يجمعها هدف جمع الروايات الواردة عن الإمام مالك، ونلفت الانتباه هنا إلى أننا سنكتفي بأمثلة لهذه الأساليب المختلفة في التأليف على منهج المدونة، وسيأتي تفصيل الحديث عن الكتاب وما ألف حوله من مؤلفات في الباب الثالث بحول الله.

أ- فمما ألفوه من شروح المدونة

- ألف محمد بن عبدوس المتوفى 260هـ أربعة أجزاء في شرح مسائل من كتب المدونة(14).

(14) - الديباج: 238.

- محمد بن عبد الله، ابن أبي زمنين المتوفى 399هـ، ألف المغرب في المدونة وشرح مشكلها والتفقه في نكت منها، مع تحريه للفظها وضبط رواياتها[15]...

- خلف بن أبي القاسم البراذعي، ألف الشروح والتمامات لمسائل المدونة، أدخل فيه كلام الشيوخ المتأخرين على المسائل[16].

- عبد الحق بن هارون السهمي المتوفى 466هـ، من كتبه: النكت والفروق لمسائل المدونة، وهو من أول ما ألف، وهو كتاب مفيد، وألف أيضا استدراكا على مختصر البراذعي، وجزء في بسط ألفاظ المدونة[17].

- عامر بن محمد بن عامر، ابن مرجان المتوفى 569هـ، له: الجامع البسيط، وبغية الطالب النشيط، شرح فيه المدونة مسألة مسألة، وهو كبير حشد فيه أقوال الفقهاء ورجح بعضها واحتج له[18].

ب- ومن الفقهاء الذين اكتفوا بإملاء تعاليق على كتاب المدونة:

- أبو القاسم بن محرز القيرواني المتوفى 450هـ، له تعليق عليها سماه: التبصرة[19].

---

(15) - نفسه: 270.

(16) - الديباج: 112.

(17) - نفسه: 174.

(18) - نفسه: 216.

(19) - نفسه: 266.

- عبد الخالق السيوري المتوفى 460هـ، له تعاليق على المدونة[20].

- علي بن محمد اللخمي المتوفى 478هـ، له تعليق كبير على المدونة سماه التبصرة، مفيد حسن[21].

- عبد الحميد بن محمد، ابن الصائغ المتوفى 486هـ، له تعليق على المدونة أكمل به الكتب التي بقيت على التونسي[22].

ج- ومن المصنفات التي اختصرت المدونة من أصلها قصد تسهيلها:

- كتاب حمديس بن إبراهيم بن أبي محرز المتوفى 299هـ، في اختصار المدونة، وهو كتاب مشهور[23].

- خلف بن أبي القاسم البراذعي: ألف التهذيب في اختصار المدونة، واتبع فيه طريقة اختصار أبي محمد بن أبي زيد، إلا أنه ساقه على نسق المدونة، وحذف ما زاده أبو محمد، وعليه معول الناس في المغرب والأندلس[24].

- عبد الله بن مالك القرطبي المتوفى 460هـ، وكان يستظهر المدونة، وله فيها مختصر حسن[25].

(20) - نفسه: 158.
(21) - نفسه: 203.
(22) - نفسه: 159.
(23) - الديباج: 108.
(24) - نفسه: 112.
(25) - نفسه: 140.

- سليمان بن خلف الباجي المتوفى 474هـ، له على المدونة ثلاثة كتب: المهذب في اختصار المدونة، شرح المدونة، مختصر المختصر في مسائل المدونة[26]. ولعل هذه الثلاثة وضعها على نسق المطولات والمتوسطات والمختصرات، وهي عادته في كتبه كشروحه للموطأ، ومؤلفاته الأصولية أيضا.

تطور التأليف في المذهب المالكي

لم يبق المالكية ملتزمين للخطين الفقهيين لكل من الموطأ والمدونة، ولم يجمدوا على منهج هذين الكتابين في التصنيف، وإن لم يخرجوا في مؤلفاتهم عن مضمونهما، وقد تطورت عملية التأليف تدريجيا للخروج عن أسلوب المدونة المنبني على السؤال والجواب، وذكر أقوال الإمام مالك أو القياس عليها، إلى أن وصل الأمر لظهور مؤلفات فقهية مبنية على منهج جديد يبتعد عن النصوص، ويعالج القضايا في أسلوب ومنهج جديد وترتيب وتبويب متطور، وقبل أن يبلغ الأمر هذه المرتبة كانت مؤلفات أخرى تحاول أن تعتمد أساليب خاصة، لكن دون أن تخرج نهائيا من إطار المدونة وأسلوبها، ويندرج في هذا مؤلفات ابن حبيب والعتبي وابن عبدوس...

وهذه المصنفات الأولى تختلف فيما بينها من حيث الالتزام والتحرر من أسلوب المدونة، وتختلف مناهج مؤلفيها من الاعتماد على الرواية والسماع إلى محاولة تبني منهج اجتهادي يضيف إلى الفقه المالكي نفسا

(26) - نفسه: 122.

جديدا، ونستأنس في هذا المقام بهذا النص المنقول عن القابسي يقيم فيه بعض المؤلفات الأولى، يقول -عن ابن المواز-: أنه «قصد إلى بناء فروع أصحاب المذهب على أصولهم في تصنيفه، وغيره إنما قصد لجمع الروايات ونقل منصوص السماعات، ومنهم من تنقل عنهم الاختيارات في شروحات أفردها، وجوابات لمسائل سئل عنها، ومنهم من كان قصده الذب عن المذهب فيما فيه الخلاف، إلا ابن حبيب فإنه قصد إلى بناء المذهب على معان تأدت إليه، وربما قنع بنص الروايات على ما فيها»(27).

فهذا التقييم يبين بوضوح ظهور تطور جديد في المؤلفات الجديدة، وينص على اختلاف واضح في مناهج التصنيف، ما بين الملتزم بالروايات وتدوين السماعات، وبين الآخذ بأصول المذهب يبني عليها ما لا يخالفها، وبين من تجاوز ذلك إلى الخلاف المذهبي والدفاع عن المذهب، وسنحاول الحديث عن هذين الاتجاهين الأساسيين فيما يلي:

فالاتجاه الأول الذي يؤلف في الفقه الفروعي بأسلوب ينحو إلى التطور يمثله مجموعة من كبار المالكية كابن حبيب والعتبي وابن أبي زيد وغيرهم، ويمكن أن تلمس هذه الروح في مؤلفاتهم، فبالنسبة لابن حبيب يبدو هذا المنهج من قول القابسي الآنف الذكر: «إنه قصد إلى بناء المذهب على معان تأدت إليه، وربما قنع بنص الروايات على ما فيها»(28).

(27) - المدارك: 169/4.

(28) - المدارك: 169/4.

فهو إذا ينطلق من تصور ومنهج منضبط يقصد إلى تطبيقه في أبحاثه الفقهية بغض النظر عن النتائج التي قد لا تكون موافقة للاتجاه الفقهي السائد، وربما لا توافق المذهب نفسه، وهذا ما يقصده أحدهم في وصفه لمنهج ابن حبيب حين قال: «لقد كان ذابا عن قول مالك وإن خالفه في البعض، ما نزع إلا إلى الحق، ولا أخذ إلا إلى الصواب»[29].

ويقيم العتبي مؤلفات ابن حبيب في المذهب بقوله: «ما أعلم أحدا ألف على مذهب أهل المدينة تأليفه، ولا لطالب أنفع من كتبه ولا أحسن من اختياره»[30]. وسيأتي مزيد تفصيل لكتابه في الباب الثالث.

وبعد ابن حبيب بيسير ظهر كتاب العتبي المتوفى 255هـ، المسمى بالمستخرجة من الأسمعة المسموعة من مالك»[31]، وقد اتبع منهجا في التأليف خاصا. وكان غرضه فيه الجمع لا غير، مما عرضه للإكثار من الروايات المطروحة والمسائل الشاذة»[32]. وقد دأب كثير من الفقهاء على نقد هذا المنحى في التأليف لافتقاده إلى منهج علمي متماسك، ومن الغريب -مع هذا- أن تنال "المستخرجة" قدرا من العناية من قبل بعض طبقات أهل العلم، فإن ابن حزم ذكر أن لها بإفريقية القدر العالي والطيران الحثيث»[33].

---

(29) - نفسه: 126/4.

(30) - نفسه.

(31) - جذوة المقتبس: 74.

(32) - المدارك: 253/4.

(33) - نفسه: 254/4.

وقد أسهم أبو الوليد ابن رشد -الجد- في إعادة الاعتبار إلى هذا الكتاب بعد أن شرحه وفك رموزه، وأول رواياته في موسوعته الفقهية "البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل..."، وهو كتاب تغني شهرته العلمية عن التنبيه على أهميته، وسيأتي الحديث عنه في الباب الثالث بحول الله، ومن بين المؤلفات التي تدخل في هذا الاتجاه:

- كتاب فضل بن سلمة المتوفى 319هـ، الذي جمع فيه مسائل المدونة والمستخرجة والمجموعة، وكان من أوقف الناس على الروايات وأعرفهم باختلاف أصحاب مالك(34).

- كتاب محمد بن يحيى بن لبابة المتوفى 330هـ، المسمى بالمنتخب، أو المنتخبة، قال عنه ابن حزم: ما رأيت لمالكي كتابا أنبل منه في جمع روايات المذهب وتأليفها وشرح مستغلقها وتفريع وجوهها»(35).

ويدخل في هذا أيضا كتاب النوادر والزيادات لابن أبي زيد القيرواني المتوفى سنة 386هـ(36)، وكتاب عبد الرحمن الحضرمي اللبيدي المتوفى 440هـ، وهو كتاب بليغ في المذهب كبير، أزيد من مائتي جزء كبار في مسائل المدونة وبسطها والتفريع عليها وزيادات الأمهات ونوادر الروايات(37).

---

(34) - الديباج: 219، وفي المعيار نقول عنه كثيرة، ولا أعرف شيئا على مصيره.

(35) - جذوة المقتبس: 159/1. رسائل ابن حزم: 181/2. نفح الطيب: 167/4.

(36) - الديباج: 136.

(37) - المدارك: 254/7.

والأمثلة في هذا المجال كثيرة، تنم كلها عن هذا التوجه الجديد في أسلوب التأليف.

أما الاتجاه الرئيسي الثاني الذي ميز الكتابات الفقهية المالكية في هذه المرحلة المتقدمة من تاريخ المذهب في الغرب الإسلامي فهو اقتحام عالم الخلاف الفقهي والفقه المقارن. وهذا شيء أخرج الفقه المالكي من المفهوم الضيق لدائرة المذهب كما أخرجه من دائرة الفروع إلى عالم الأصول، فإن الكتابة في الخلاف العالي تتطلب دراسة علم الأصول أولا، وقد فتح هذا الباب أمام المالكية أمران، أحدهما إظهار تضلعهم في العلم والاطلاع على المذاهب المخالفة، فيحاولون كتابة فقه مقارن بين المذاهب، والثاني الذب عن المذهب ومناقشة ودحض الآراء المخالفة للمذهب المالكي، وقد سبق الحديث بتفصيل عن هذا المحور الأخير في الفصل الأول، ولذلك سنكتفي -في هذا الفصل- بالحديث عن المحور الأول، ونحاول استعراض جهود المالكية في الكتابة فيه، ونبدأ بالإشارة إلى بعض الإنتاجات المالكية المتقدمة في هذا المجال، وهي مؤلفات تجاوزت الكتابة عن الفقه المقارن إلى محاولة تأصيل أسباب هذا الخلاف الفقهي، لتبحث عن تعليل الأحكام والأصول الخاصة التي استند إليها كل مذهب في توجهه، ونخص بالذكر هنا مؤلفين هامين: أحدهما كتاب أبي محمد عبد الله بن السيد البطليوسي المتوفى 521هـ، وهو: الإنصاف في التنبيه على الأسباب التي أوجبت الخلاف بين المسلمين في آرائهم[38]،

(38) - الكتاب مطبوع متداول.

والثاني كتاب أبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد المتوفى 595هـ، الموسوم ببداية المجتهد ونهاية المقتصد[39].

أما بعض الكتب المؤلفة خاصة في المقارنة بين فقه المذاهب فنكتفي بهذه النماذج التي تبين استمرارية هذا النوع من التأليف:

- كتاب الدلائل إلى أمهات المسائل لأبي محمد الأصيلي المتوفى 372هـ، ذكر فيه خلاف الشافعي وأبي حنيفة[40].

- كتاب مسائل الخلاف لمحمد بن الوليد المعروف بالطرطوشي المتوفى 520هـ[41].

- كتب ابن العربي المعافري المتوفى 543هـ، وهي عديدة، ومنها: كتاب الخلافيات، والإنصاف في مسائل الخلاف[42]، وكذا كتبه وكتب غيره في أحكام القرآن وفقه الحديث.

- كتاب الأنوار الجامع بين المنتقى والاستذكار لمحمد بن سعيد بن أحمد بن زرقون المتوفى 586هـ[43].

- كتب ابن عبد البر وخاصة التمهيد والاستذكار.

والباحث إذ يتابع هذا المحور –محور التأليف في المذهب المالكي– يجد أمرا لا مفر له من اعتباره في تحليل هذه الظاهرة، وهو دور أولي

---

(39) – الكتاب مطبوع ومتداول.

(40) – الديباج: 431/1.

(41) – نفسه: 264/2.

(42) – شجرة النور الزكية: 136.

(43) – الكتاب مخطوط بالخزانة العامة بالرباط تحت رقم: 145ق.

الأمر من الملوك في تشجيع العلماء على وضع مصنفات متعددة الأغراض، ومنها المصنفات الفقهية، وما أكثرها، وهو ما أوجد فرصة عظيمة للتأليف وإتقان هذه الصناعة، وإخراج مصنفات كان لها أكبر الأثر في مسيرة الفقه المالكي، وسنحاول -في ختام هذا المبحث الخاص بالتأليف- أن نلم بهذه النقطة التي هي دور السلطة في التأليف، والإشارة إلى أبرز المؤلفات التي خلدها المالكية وخلدتهم وخلدت فقههم.

أما أسباب التأليف فلا تنحصر في السلطة وحدها، ولكن لها أسباب أخرى مباشرة وغير مباشرة، نقتصر هنا على أبرزها وهي ثلاثة، الأول دور السلطان، والثاني الدفاع عن المذهب، والثالث النقد والتقويم. فأما دور أولي الأمر فقد سبق التفصيل فيه في الفصل الأول من هذا الباب، ونكتفي هنا بالتمثيل لأهم المصنفات التي كان الملوك السبب المباشر في ظهورها، وأعظمها كتاب الاستيعاب، وهو مشروع لجمع كل أقوال الإمام مالك مجردة دون أقوال أصحابه، وقد ندب الحكم المستنصر فقيهين هما أبو عمر بن المكوي وأبو بكر المعيطي لإتمامه[44]، وكان غيرهما قد سبق إلى البدء فيه، «فلما تم الكتاب سر به ووصل كل واحد منهما بألف دينار ومنديل كتب، وقدمهما إلى الشورى»[45].

ومن أمثلة هذا كذلك مؤلفات محمد بن حارث الخشني، فإنه ألف للحكم المستنصر مائة ديوان[46]، كثير منها في المذهب وأصوله، والذب

---

(44) - المدارك: 212/5.

(45) - المدارك: 122/7.

(46) - "تاريخ ابن الفرضي": 803/2.

عنه، والتعريف برجاله، منها على سبيل المثال: الاتفاق والاختلاف في مذهب مالك، رأي مالك الذي خالفه فيه أصحابه، طبقات فقهاء المالكية[47]...

ومن هذا القبيل أيضا كتاب اختصار الكتب المبسوطة لأبي عبد الله محمد وأبي محمد عبد الله ابني أبان بن عيسى بن دينار، فإنه من طلب الحكم المستنصر لهما[48]، وغيرها كثير.

والسبب المباشر الثاني الذي وسع باب التأليف هو الدفاع عن المذهب، وقد أسال ذلك الكثير من المداد، وحمل كثيرا من الفقهاء على الانتصار للمذهب، وقد سبق التطرق إلى هذا الموضوع في مبحث مواجهة المذهب المالكي لغيره في الفصل الأول من هذا الباب، ولا بأس الآن بالتذكير ببعض أهم هذه المؤلفات وأصحابها، فمنها:

- مؤلفات عبد الملك بن العاص السعدي المتوفى 330هـ، قال عنه عياض: «ألف في نصرة المذهب كثيرا» مثل: الدلائل والبراهين على مذهب المدنيين، الرد على من أنكر على مالك العمل بما رواه[49]...

- كتاب الخصال لمحمد بن يبقى بن زرب المتوفى 381هـ، عارض به كتاب الخصال لابن أوس الحنفي[50].

- ومن ذلك كتاب المسالك على موطأ مالك لأبي بكر بن العربي الذي ألفه في الرد على بعض أهل الظاهر، وقد ذكر في الفصل السابق.

---

(47) - المدارك: 267/6.
(48) - نفسه: 301/6.
(49) - نفسه: 145/6.
(50) - المدارك: 114/7.

ومن هذا القبيل كثير من المؤلفات التي ألفت خصيصا للرد على ابن حزم وعلى المذهب الظاهري، وقد سبق الكلام في شأنها...

وأخيرا، فإن من الحوافز على التأليف النقد، والتصحيح لبعض المؤلفات داخل المذهب نفسه إذا رأى المتعقب أنها أخطأت المنهج، وخرجت عن الأصول.

وهذا العمل في حد ذاته يقدم خدمة جليلة للفقه المالكي، لأن مراجعة النفس والنقد الداخلي أمر إيجابي في كل عمل، ومن النماذج التي تبين هذا السلوك:

- مختصر الواضحة لفضل بن سلمة المتوفى 319هـ، وقد «زاد فيه من فقهه، وتعقب على ابن حبيب كثيرا من قوله، وهو من أحسن كتب المالكيين»[51].

- رد قاسم بن محمد بن سيار على ابن مزين، ويحكي محمد بن لبابة قصة هذا الرد فيقول: قال لي قاسم بن محمد: عند من تطلب العلم؟ قلت: عند العتبي وابن مزين وغيره، فاستحسن ذلك مني ثم قال: هل من وضع جديد في الفقه لأحد من أصحابنا؟ فقلت: نعم، لابن مزين كتاب يقال له: المستقصية، فعجب من الاسم... فقال: لوددت أن أرى منه شيئا، فأتيته بتمامه، فألف كتابا نقضه فيه، وأبان فيه جهله بالحديث وبطرائق الحجة»، ثم إنه دس إليه رجلا فأوهمه أن علماء مصر بعثوا معه إليه بالكتاب، فأمر ابن مزين بعد ذلك طلبته بتصحيح ما انتقد عليه[52].

---

(51) - نفسه: 222/5.

(52) - أخبار الفقهاء: 87/أ-ب.

- أعمال محمد بن عمر ابن الفخار، المتوفى 419هـ -آخر أئمة المالكية بقرطبة- ومنها:

- اختصار كتاب النوادر والزيادات لأبي محمد بن أبي زيد القيرواني، رد عليه في بعض مسائله.

- التبصرة، وهو كتاب ألفه للرد على أبي محمد بن أبي زيد أيضا في رسالته المشهورة، لكنه تعسف في الرد "حسب المدارك".

ورد أيضا على ابن العطار في كتابه "الوثائق"(53).

- عبد الحق الصقلي المتوفى بعد سنة 460هـ، صاحب كتاب النكت والفروق لمسائل المدونة، يقال إنه تسرع في تأليفه، وندم على ذلك، إذ رجع عن كثير من اختياراته فيه، واستدرك كثيرا من كلامه فيه.

كما ألف كتابا استدرك فيه على مختصر المدونة للبراذعي(54).

- عمر بن عبد النور الصقلي، ألف شرحا كبيرا للمدونة نحو ثلاثمائة جزء. انتقد فيه على أبي إسحاق التونسي -شارح المدونة- نحو ألف مسألة(55).

وما نود أن نخلص إليه هو أن هذه الجهود المخلصة في وضع المصنفات مهما اختلفت أسبابها قد أعطت ثمارا عظيمة، وخلفت كتبا لم تكن لتوضع لولا تضافر هذه الجهود، وإن بعض هذه المؤلفات قد حاز

(53) - المدارك: 288/7.

(54) - نفسه: 72/8-73.

(55) - نفسه: 115/8.

الشهرة العريضة، وأصبح مرجعا معتمدا على مدى الأيام، ولقي الإقبال الواسع من قبل أهل العلم.

وسنحاول الآن أن نلم ببعض هذه المصنفات التي بلغت هذا المستوى وأدت هذه الخدمة الجليلة للمذهب وأهله، فمن هذا القبيل من شروح المدونة التي لا يكاد يستغني عنها المتفقه:

- شرح خلف البريلي المتوفى 444هـ المسمى: التقريب، قال عنه عياض: استعمله الطلبة للمذهب في المناظرة وانتفعوا به[56]. وذكر بعضهم أنه لما دخلت نسخة منه إلى صقلية وعبد الحق الصقلي بها، فلما قرأه ونظر فيه إلى أقواله وما أدخله من كتابه، استحسنه، وأراد شراءه فاشتراه، فعلا الكتاب، وتنافس فيه الناس على ذلك[57].

- كتاب التهذيب في اختصار المدونة للبرادعي، قال عياض: قد ظهرت بركة هذا الكتاب على طلبة الفقه، وتيمنوا بدرسه وحفظه، وعليه معول أكثرهم بالمغرب والأندلس[58]...

- كتاب الجامع للأمهات لمحمد بن يونس الصقلي، قال عياض: عليه اعتماد الطالبين بالغرب للمذاكرة[59].

ومن المصادر التي نالت قسطا من الشهرة بين الفقهاء والقضاة خاصة لعلاقتها بالقضاء والأحكام والتوثيق:

---

(56) - المدارك: 164/8.

(57) - مختصر المدارك لابن حمادة، بهامش المدارك: 164/8.

(58) - المدارك: 257/7.

(59) - نفسه: 114/8.

- المنتخب في الأحكام لابن أبي زمنين المتوفى 399هـ، فقد ظهرت بركته، وطار شرقا وغربا ذكره[60].

- كتاب محمد بن أحمد ابن العطار المتوفى 399هـ، في الوثائق، وهو مشهور جدا، وقال ابن فرحون: عليه عول أهل زماننا اليوم[61].

- كتاب عيسى بن سهل المتوفى 486، في الأحكام: الإعلام بنوازل الأحكام، وقد عول الحكام على كتابه هذا[62].

هذه أمثلة لبعض هذه المصادر المعتمدة في التدريس وهي كثيرة، والغالب على هذه المصادر في هذه الفترة الأمهات الأصلية كالمدونة، والعتبية، والواضحة، وشروح المدونة ومختصراتها، كمختصر البرادعي الذي أصبح بمثابة الأصل، وكان أهل الغرب الإسلامي يدرسون المدونة بمنهج خاص مخالف لمالكية العراق، وقد فصل المقري هذين المسلكين بقوله:

«كان للقدماء في تدريس المدونة اصطلاحان: اصطلاح عراقي واصطلاح قروي، فأهل العراق جعلوا في مصطلحهم مسائل المدونة كالأساس، وبنوا عليها فصول المذهب بالأدلة والقياس، ولم يعرجوا على الكتاب بتصحيح الروايات ومناقشة الألفاظ، ودأبهم القصد إلى إفراد المسائل وتحرير الدلائل على رسم الجدليين وأهل النظر من الأصوليين، وأما الاصطلاح القروي فهو البحث عن ألفاظ الكتاب، وتحقيق ما احتوت

(60) - الديباج: 270.

(61) - الديباج: 269.

(62) - نفسه: 181.

عليه بواطن الأبواب، وتصحيح الروايات، وبيان وجـــوه الاحتمـــالات، والتنبيه على ما في الكلام من اضطراب الجواب واختلاف المقالات، مـع ما انضاف إلى ذلك من تتبع الآثار، وترتيب أساليب الإخبـــار، وضبــط الحروف على حسب ما وقع في السماع، وافق ذلك عوامل الإعـــراب أو خالفها... وقد سلك القاضي عياض في تنبيهاته مسلكا جمـــع فيــه بيـــن الطريقتين والمذهبين»(63).

وارتباطا بهذا المحور، وتتميما لصورة هذه الحلق العلمية، نعـــرج على العنصر الثاني المكمل للصورة، وهو الكتب المدروسة والمعتمـــدة، ونكتفي بأمثلة لبعضها لقي صدى واســـعا، واهتمامـــا بالغـــا مـــن قبـــل الدارسين، فاكتسب الشهرة وصار معتمد أهل المذهب.

فمن ذلك كتاب عبد الله بن محمد بن أبي الوليد الأعرج الذي بـــوب فيه مستخرجة شيخه العتبي على تبويب المدونة، «وكان أهـــل المغـــرب يقصدونه فيها»(64).

وباعثهم على ذلك فيما يبدو منهج العتبي في المستخرجة المعقد.

ومن هذه الكتب مختصر علي بن عيسى بن عبيد الطليطلي، قــــال عياض: له مختصر مشهور انتفع به... وكان ابن الفخار يقول: يا أهـــل طليطلة، كتابان جازا قنطرتكم وتلقاهما الناس، تفسير يحيى بن مزيـــــن، ومختصر ابن عبيد»(65).

(63) - أزهار الريــــاض: 3/22-23.

(64) - المـــدارك: 5/172.

(65) - نفســـه: 6/171-172.

ومن بين شروح المدونة التي لاقت عناية كبيرة من قبل طلبة العلم:

ـ شرح خلف البريلي المتوفى 444هـ، المسمى : التقريب، قال عياض: استعمله الطلبة للمناظرة وانتفعوا به(66)

ـ المبحث الثاني: التدريس

من أوسع المجالات التي أسهمت في ازدهار المذهب المالكي ميدان التعليم، وهو المجال الطبيعي الذي تنتشر بوساطته كل العلوم، فنشر العلم وطلبه بابه الواسع هو التلقي عن الشيوخ، ويتأكد هذا الأسلوب في العلوم الشرعية -ومنها الفقه- إذ لا غنى لمن يطلبها عن لقاء حملتها، وقد أكد الفقهاء على هذا الأمر حتى أفتوا بمنع من لم يتلق عن الشيوخ من التصدي لبث العلم. فقد سئل ابن رشد: «هل تصح المناظرة في الموطأ ممن لم يسمعه على أحد ولا عنده كتب مصححة؟ وكيف لو ناظر فيه بكتاب صحيح ولم يروه هل يجوز أم لا؟

فأجاب: لا يجوز لمن لم يعتن بالعلم ولا سمعه، ولا رواه الجلوس لتعليم الموطأ ولا غيره من الأمهات ولو كانت مشهورة، ولو قرأها وتفقه على الشيوخ فيها، أو حملها إجازة فقط، جاز أن يعلم ما عنده عن الشيوخ من معانيها، وأن يقرأها إن صحح كتابه على رواية شيخه»(67).

وهذه الشروط هي التي دفعت بطلبة العلم إلى الضرب في الأرض ابتغاء لقاء حملة العلم أنى كانوا، وجمعت حولهم جموعا من الدارسين، فانتشر الفقه، وازدهر التدريس، وبرز من بين الفقهاء من أوتي طريقة خاصة في التبليغ، فتخرج على يدهم جيل بعد جيل، وأسهمت عملية التدريس أيضا في إظهار أمهات معينة ومصادر معتمدة في هذا الباب، فنالت شهرة واسعة في كل الآفاق.

---

(66) - نفسه: 164/8.

(67) - المعيار: 359/12. وقارن بما في: 219/11.

ومدارسة العلم عند فقهاء المذهب خصلة حميدة مأثورة عن سلوك مالك نفسه، فلم يكن بعضهم يترك المدارسة على مر الأيام، ولعل ذلك آت من كون الفقه الفروعي يحتاج إلى مراجعة مستمرة حتى لا ينسى، خصوصا لمن يتعامل مع النوازل من فتوى وقضاء... يذكر أصبغ بن الفرج أن ابن القاسم -شيخه- أخذ يوما بيده وقال: أنا وأنت في هذا الأمر سواء، فلا تسألني عن المسألة الصعبة بحضرة الناس، ولكن بيني وبينك حتى أنظر وتنظر(68).

ونرصد مجالس أخرى لكبار العلماء يتدارسون ويتناظرون في الفقه فيما بينهم أو في مجالس الأمراء، سعيا لتثبيت هذا الفقه أو نشره.

ففي إفريقية يحكي ابن فرحون أن لقمان بن يوسف قال ليحيى بن عمر -عندما قدم من المشرق-: إن لنا حلقة يجتمع فيها يوم الجمعة أصحابنا، فلو تفضلت وحضرتهم فترى كيف هم؟ فأجابه، وأتى معه إلى القوم، فأكرموه، وجلس معهم، وفي القوم حماس بن مروان... ومحمد بن بسطام، فأخذ محمد بن بسطام يسأل عن تفسيرات محمد بن عبدوس التي ألفها في الشفعة والقسم وأشباه ذلك، وحماس بن مروان يجيب، وباقي القوم يتكلم كل واحد منهم بما تهيأ له، ويحيى بن عمر ساكت، فلما انقضى مجلسهم وقام يحيى بن عمر، فسأله الرجل الذي جاء به: كيف رأيت -أصلحك الله- أصحابنا؟ فقال: ما تركت في بغداد من يتكلم في الفقه بمثل هذا الكلام»(69).

وفي إفريقية أيضا في هذه الفترة كذلك يذكر أبو القاسم اللبيدي أن أبا إسحاق الجبنياني (ت: 369) قال له: أتدرسون في هذا الوقت العلم؟ قلت: نعم، قال: فتجتمعون للمذاكرة؟ قلت: نعم، قال: لقد كنا نجتمع، ولقد

(68) - المدارك: 20/4.

(69) - الديباج: 109.

ألقينا المدونة في شهر، ندرس النهار ونلقي الليل، فما علمت أنا نمنا ذلك الشهر»(70).

وجاء في ترجمة أبي سعيد خلف بن عمـــر القـيرواني المتوفـــى 391هـ أنه كان يجتمع هو وأبو الأزهر بن معتب وأبو محمد بن أبي زيد وابن شلبون وابن التبان والقابسي... في جامع القيروان للتفقه»(71).

فهؤلاء هم كبار فقـــهاء إفريقيـــة، لا ينقطعـــون عـــن المراجعـــة والمناظرة، فضلا عن عملهم في التدريس والتبليغ، ولعل هذا التقليد قـــد استقر في إفريقية في هذه الفترة التي مثلنا لها بهذه الوقائع.

وفي الأندلس نجد نظيرا لهذا في مجلس المنصور بن أبي عامر مع الفقيه ابن المكوي، قال عياض: كان يتكلم عنده يوم الاثنين في الموطـــأ وما شاكله، ويوم الثلاثاء في المستخرجة والمدونة وما جانسهما، فكـــان النبلاء من أصحابه كابن الشقاق وابن دحون يتظاهرون عليـــه لبنشـــروا حفظه، فإذا جرت المسألة وأمعن فيها القول أهل المجلس، ونقضوا وجوه الجواب، وانتهى القول فيها إلى أبي عمر وترجيحه، بدر كل من أولئـــك الحفاظ إلى ما يقرب من قولة شاذة، فينصت أبو عمر إلى أقوالهم، ثم يرد على كل واحد فيما أغرب به، وبفصل له أمكنته، وينبه إلى قائله، ويذكـــر الاختيار من ذلك من قول الأصحاب، كأنما ينظم في صحيفة، ثم يحـــدد إثر ذلك هو اختياره، فيريهم العجب من كل فعله»(72).

ونخلص إلى ممارسة هؤلاء لعملية التدريس لنراهم في مجالســـهم الحافلة، ونرى أمثلة منهم تستقطب طلاب العلم مـــن مختلـــف الآفـــاق، فاكتسبوا شهرة في التدريس عمت كل الأرجاء، وسلكوا سبلا محمودة في التعليم والتعامل مع طلاب العلم رفعتهم إلى العلياء، ولابد أن ننوه -قبـــل

---

(70) - المدارك: 226/6.

(71) - الديباج: 111.

(72) - المدارك: 129/7.

أن نخلص إلى منهج الفقهاء في هذا- بدور أهل الحديث في نشر أصول هذا العلم، وما أسهموا له في تنوير أهل الغرب الإسلامي بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وإشاعة مصنفاته، فكانت لهم بدورهم مجالس حافلة وطلبة فاقوا العد، ويكفي أن نضرب أمثلة ببعضهم، ومن أشهرهم محمد بن وضاح وبقي بن مخلد، قال الحميدي عن ابن وضاح: «حدث بالأندلس مدة طويلة، وانتشر عنه بها علم جم»(73). وقال عياض: وأكثر من شرف ورأس بالأندلس فمن تلاميذه... وبه وببقي بن مخلد صارت الأندلس دار حديث...»(74). ومحمد بن عبد السلام الخشني، «حدث زمنا طويلا، وانتشر علمه»(75).

أما أحمد بن خالد -ابن الجباب- فقد سمع منه عالم كثير»(76)، بينما اتخذ عبد الرحمن بن فطيس -أبو المطرف- طريقة أهل المشرق في الأسماع بوساطة مستمل بين يديه(77).

ونخلص إلى مجالس الفقه والفقهاء، ونحاول استشفاف حالها، وأساليب أهلها في التلقين من خلال بعض ما ورد في وصف هذه المجالس، ونبدأ ببعض ما يتحلى به هؤلاء من حسن تعاهد طلبة العلم، والاهتمام بهم، وخفض الجناح لهم، والعمل على حسن تلقينهم العلم، فذلك من أهم ما يؤلف الطالب، ويحبب إليه الاستمرار في الطلب.

فمن ذلك طاهر بن عبد العزيز الرعيني المتوفى 304هـ، «وكان سامح الناس في كتبه وأباحها لهم، فكثر الناس عليه... وكان طيب

(73) - جذوة المقتبس: 153.

(74) - المدارك: 436/4.

(75) - جذوة المقتبس: 118.

(76) - المدارك: 177/5.

(77) - الصلة: 467/2.

الخلق، حلو اللسان... كريم المجالسة، غاية في رقة الأدب، وحسن معاملة الناس، وتقريب التلاميذ، والرفق بالمبتدئ، والتواضع...»[78].

وكذلك كان حاتم بن محمد، ابن الطرابلسي المتوفى 469هـ، «فلم يزل مثابرا على حمل العلم وبثه، والقعود لإسماعه، والصبر على ذلك، مع كبرة السن وانهداد القوة، أخذ عنه الكبار والصغار لطول سنه»[79].

وكان أحمد بن محمد بن رزق الأموي المتوفى 477هـ ممن رزق حسن التعليم، «فكان مدار طلبة الفقه بقرطبة عليه في المناظرة والمدارسة والتفقه عنده، ونفع الله به كل من أخذ عنه... وكان أكثر الفقهاء حرصا على التعليم، وأنفعهم لطالب فرع...»[80].

ونختم بنمط فريد في هذا المجال. وكان مثالا في التضحية مع طلبته بكل ما لديه من علم ووقت ومال. يحكي أحد تلاميذه عن ذلك فيقول: كنت آتي إليه من قلعة رباح -وغيري من المشرق- وكنا نيفا على أربعين تلميذا، فكنا ندخل في داره في شهر نونبر ودجنبر وينايرِ، في مجلس قد فرش ببسط الصوف مبطنات، والحيطان باللبود من كل حول، ووسائد الصوف، وفي وسطه كانون في طوله قامة الإنسان، مملوء فحما، يأخذ دفئه كل من في المجلس. فإذا فرغ الحديث أمسكهم جميعا، وقدمت الموائد عليها ثرائد بلحوم الخرفان، بالزيت العذب، وأياما ثرائد اللبن بالسمن والزبد، فنأكل تلك الثرائد حتى نشبع منها، ويقدم بعد ذلك لونا واحدا، ونحن قد روينا من ذلك الطعام، فكنا ننطلق قرب الظهر -مع قصر النهار- ولا نتعشى حتى نصبح إلى ذلك الطعام، الثلاثة الأشهر، فكان ذلك منه كرما وجودا وفخرا لم يسبقه إليه أحد من فقهاء

---

(78) - أخبار الفقهاء والمحدثين: 61/أ.

(79) - الصلة: 254/1.

(80) - نفسه: 115/1.

طليطلة»[81]. وهذا الفقيه هو أحمد بن سعيد بن كوثر الأنصاري المتوفى 403هـ.

إن هذا السلوك والخلق الفريد من شأنه تحبيب العلم إلى طالبيه، وهو أسلوب تربوي فريد يشد العلاقة بين الشيخ والتلميذ، ويحبب إليه مجلس العلم والعلماء، ونحاول الاقتراب أكثر من هذه المجالس الحافلة لنجدها تغص بأفواج الطلبة من كل الآفاق، فقد اكتسبت مجالس متعددة لفقهاء معينين أسمى حظوة لدى هؤلاء الطلاب، وحازت من الشهرة ما طار بذكرها في كل ناحية.

ومن هذه المجالس العامرة مجلس عبد الملك بن حبيب، قال عنه بعضهم: رأيته يخرج من الجامع وخلفه نحو ثلاثمائة بين طالب حديث وفرائض وفقه وإعراب. وقد رتب الدول عليه كل يوم ثلاثين دولة. لا يقرأ فيها عليه شيء إلا تواليفه وموطأ مالك... وقال غيره: أكثر فقهاء الأندلس وشعراؤهم، فعن عبد الملك أخذ، ومن مجلسه نهض، وقال المغامي: لو رأيت ما كان على باب ابن حبيب لازدريت غيره»[82].

ويروي أبو القاسم حاتم بن محمد ابن الطرابلسي قائلا: كنا عند القابسي في نحو من ثمانين رجلا من طلبة العلم من أهل القيروان والأندلس وغيرهم من المغاربة في علية له، فصعد إلينا الشيخ، وقد شق عليه الصعود، فقام وتنفس الصعداء وقال: والله والله لقد قطعتم أبهري!»[83].

ويصف ابن الفرضي مجلس يحيى بن عبد الله بن يحيى، ابن أبي عيسى المتوفى 367هـ بقوله: اختلفت إليه في سماع حديث الموطأ سنة 366هـ، وكانت الدولة فيه أيام الجمع بالغدوات... ولم أشهد بقرطبة

(81) – نفسه: 1/72-73.

(82) – المدارك: 4/124-125.

(83) – الصلة: 1/255.

مجلسا أكثر بشرا من مجلسنا في الموطأ إلا ما كان من بعض مجالس يحيى بن مالك بن عائذ... وسمعه منه جماعة من الشيوخ والكهول وطبقات من الناس ...»[84].

وكان يحيى بن هلال بن زكرياء بن سليمان بن فطر المتوفى 315هـ[85]. «فقيها محدثا، حافظا للمسائل المالكية، بصيرا بالعقود، مقصودا في السماع، دؤوبا عليه.لم ير في المحدثين أصبر منه على المواظبة، لذلك كان يجلس كل يوم لاستماع المدونة من الظهر إلى الليل، فيستوعب قراءتها كل شهرين، تمادى على ذلك عمره»[86].

المبحث الثالث: القضاء

أهمية خطة القضاء نابعة من كونها تعالج أخطر أمور الناس كالدماء والأموال والمناكحات... ومن كونها تصنف في المرتبة التالية للخلافة، بل القاضي نائب عن الخليفة وشريك له في سلطانه، وهذا المجال الفسيح يتيح للقاضي معالجة غالبية النوازل والمستجدات، وهو ما يمكنه من التطبيق الفعلي للمذهب، الذي يتبناه، ويكفل لهذا المذهب الحياة والاستمرار.

والملاحظ أيضا توسع اختصاص القاضي في الفقه الإسلامي، فهو لا يتقيد -مثلا- بالاختصاص الزماني، ويتخذ مبادرات دون انتظار رفع القضايا إليه، كما هو الحال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وزجر المجاهرين بالمخالفات في الأماكن العامة، فكان القاضي ابن زرب -مثلا- يطلب أصحاب ابن مسرة ويستتيبهم، ويحرق كتبهم ...»[87].

(84) - تاريخ علماء الأندلس: 920/2.

(85) - جذوة المقتبس: 599/2.

(86) - المدارك: 301/6.

(87) - المرقبة العليا: 78.

وكان القاضي إذا وجد سكرانا في مكان عام أو مجاهرا بفسق عاقبه، وقد انتقد ابن حارث مسلك بعض القضاة في التغاضي عن السكارى وتركهم يفلتون من العقاب...»[88]. ومن توسع أعمال القاضي -في الأندلس خاصة- أنه غالبا ما يتولى أيضا خطبة الجمعة والصلاة، والخطب في المناسبات الهامة...

فالخلاصة أن القاضي يأتي على رأس نظام الحكم بعد الخليفة أو الملك، خصوصا قاضي الجماعة، فابن سهل حين عدد خطط الحكم جعلها ستا، وصدرها بالقضاء، ثم قال: «وأجلها قضاء الجماعة»[89].

ونزلت مرتبة قاضي الجماعة في العصور المتأخرة إلى ما دون المفتي، وهذا ما ذكره ابن ناجي «بأن القاضي -قاضي الجماعة- كان عندهم أرجح من الفتيا، وليس كذلك في زماننا ...»[90].

ومع سمو هذه الخطة، أو من أجل ذلك، كان التهرب منها تقليدا لكثير من المخبتين، في المشرق والمغرب، وهم في الغرب الإسلامي كثير، قد أحصاهم النباهي في كتابه المرقبة العليا، رغم أن الإمام مالكا أفتى بإجبار من هو أهل للقضاء إذا أباه ولم يوجد غيره[91]. ورغم أن بعض كبار أئمة المذهب تولوا القضاء كالإمام سحنون، وهو القائل: «إذا كان الرجل أهلا لخطة القضاء فاستعفى منها، عوفي منها إن وجد له عوض منه، وإن لم يوجد أجبر عليها، فإن أبى سجن، فإن أبى ضرب»[92].

---

(88) - نفسه: 61، والمقتبس: 209 بتحقيق: محمود مكي.

(89) - المعيار: 77/10.

(90) - معالم الإيمان: 228/2.

(91) - تبصرة الحكام لابن فرحون، بهامش: فتح العلي المالك، للشيخ عليش: 12/1-13.

(92) - المرقبة العليا: 14.

وكان الأمراء يقاسون مع أمثال هؤلاء، خصوصا إذا كان الأمير يعرف أهمية القاضي، ويقدر قيمة العدل، فيبحث عن قاض عدل ورع، فيصطدم بذلك الورع الذي يزع صاحبه عن مخالطة الناس، بله القضاء في أموالهم ودمائهم، وإذا ظفر أمير بقاض وولاه، فإنه يحمله الأمانة، ويخلص له النصيحة بطلب الحق وتوقيعه، واجتناب الظلم واتقائه، ونحن نورد أمثلة من هذا القبيل.

يذكر ابن القوطية أن الحكم الربضي قام ليلة عن إحدى كرائمه، فساء ظنها به، ثم وجدته يصلي، ثم أعلمته بظنها فقال لها: «كنت قلدت محمد بن بشير القضاء، فكانت نفسي عليه طيبة، وقلبي به واثقا، وكنت مستريحا من أخبار الناس وظلاماتهم بما علمت من عدله وثقته، حتى أعلمت هذه العشية أنه في السياق وأن الموت قد حضره، فقلقت لذلك واغتممت به. وقمت في هذه الليلة أدعو الله، وأبتهل إليه أن يوفق لي رجلا يكون عوضا عنه تسكن إليه نفسي، فأوليه قضاء المسلمين بعده»[93].

وكان ابنه عبد الرحمن بن الحكم على هذا المسلك من التحري عن القاضي الأصلح، وقد كثر قضاته بسبب ذلك، وبسبب إشارات يحيى بن يحيى الليثي عليه، قال ابن حيان: «وإنما كان سبب استكثار عبد الرحمن بن الحكم من القضاة، وكثرة توليته وعزله لهم، اتباعه فيهم رضى كبير المشاورين الأثير عنده: يحيى بن يحيى، إذ كان لا يزال يشير عليه بقاض، فيوليه الأمير عبد الرحمن مقتصرا فيه على رأيه، فإذا أنكر عليه يحيى شيئا رفع عليه إلى الأمير، فلا يؤخر عزله، ولا يحيد عن مشورته، وكان يحيى الذي يولى مكانه...»[94].

(93) - تاريخ افتتاح الأندلس: 73-74.

(94) - المقتبس: 178، تحقيق: محمود مكي.

وإذا اطمأنت نفس الأمير إلى القاضي المختار فهو يعينه، ويعهد إليه بما ينبغي لمثله، قال ابن حارث: لما استقضى الحكم المستنصر أحمد بن عبد الله بن أبي طالب الأصبحي، أدخله على نفسه، وعهد إليه بما يعهد بمثله أئمة العدل وولاة الحق من إعظام الخطة وصيانتها، وإيثار الحق وإمضائه، وتنفيذ الأمور إذا استبانت، والأناة فيها إذا اشتبهت، ووقفه على حدود القضاء وسياسة الأحكام، وما يجب للقاضي وعليه في كل حال قولا وفعلا»(95).

وينقل النباهي أن المنصور الموحدي لما ولي عبد المنعم بن الفرس على قضاء غرناطة، أثبت في صك تعيينه: «أقول لك ما قال موسى عليه السلام لأخيه هارون: اخلفني في قومي، وأصلح، ولا تتبع سبيل المفسدين»(96).

وقد كان من القضاة من ضرب مثلا رائعا في القيام بالمهمة وإبراء الذمة، بعيدا عن كل الشبهات. ونعرض هنا مثالين: أحدهما لقاض يعلم بممتلكاته قبل تولي القضاء، والثاني لآخر يكشف عن حاله البئيس بعد عزله عن الخطة، والأول هو ابن زرب الذي لما ولي القضاء «احتبس خواص أصحابه المشاورين -وقد جاؤوه يهنئونه، فأمر غلامه، فكشف عن مال عظيم صامت في صندوق له، وقال: يا أصحابنا، قد عرفتم ما امتحن به من تولى القضاء قديما من سوء الظنة، وأخشى أن أطرق الناس على عرضي(97)، وهذا حاصلي ورزقي، هذا من العين، وفي مخازني ما يفي بقيمته، وحظي من التجارة ما عرفتم، فإن فشا من مالي ما يناسب هذه الجملة فلا لوم، وإن تباعد ذلك فقد وجب مقتي، فسلوا الله تخليصي مما نشبت فيه...»(98).

---

(95) - قضاة قرطبة: 232.

(96) - المرقبة العليا: 110.

(97) - في المرقبة العليا: 77 : «وأخشى أن أطلق الناس على غرضي».

(98) - المدارك: 116/7.

وأما القاضي الآخر فهو يحيى بن معمر الالهاني، فإنه لما عزل عن القضاء بعث له بعض الوزراء مع ابنه بزوامل وأعوان ليحمل عليها متاعه، فقال لابن الوزير: «ادخل حتى ترى ما عندنا من الثقلة، فدخل فإذا ببيت القاضي ليس فيه إلا حصير وخابية دقيق وصحفة، وقلة للماء، وقدح وسرير كان يرقد عليه، فقال له ابن الوزير: وأين الثقلة؟ فقال: هذه ثقلتي أجمع، ثم قال للغلام: فرق الدقيق على من بالباب من الضعفاء، وأمضى في بعض القومة يقبضوا هذا الحصير والأواني، ثم خرج وقال: جزى الله الوزير أباك خيرا. تقرئه سلامي، ثم توجه إلى إشبيلية!(99)

إن دراسة تواريخ قضاة الإسلام ستضع أمام القارئ حقائق القضاء الإسلامي، فلا يعد بعدها تصيد نماذج سيئة عن فترات الفوضى أمرا ذا بال(100)...

وقبل أن ندخل إلى صميم عمل القضاة وتعاملهم مع ما يعرض عليهم، وكيفية إنزال المذهب إلى واقع حياة الناس، نعرج على بعض الشكليات الطريفة التي تميز بها القضاء في هذه الربوع مما هو من قبيل الاختصاصات المخولة للقاضي، وشكليات التحاكم أمام القضاة والشورى والدفاع...

قال ابن ناجي عن الإمام سحنون: «كان لا يحكم في الحسبة، وإنما قدم عليها أمناء، وأول من نظر فيها هو، إذ كانت قبل للأمراء دون القضاة، وهو أول قاض فرق أهل البدع من الجامع، وكانوا فيه حلقا من الصفرية والإباضية والمعتزلة، وأدب جماعة منهم لمخالفتهم أوامره، وأطافهم، وأمرهم ألا يجلسوا في حلقة، وهو أول من جعل في الجامع إماما يصلي بالناس إذ كان ذلك للأمراء، وأول من جعل الودائع عند الأمناء، وكانت قبل في بيوت القضاة، وكان يجلس في بيت الجامع الذي

---

(99) - قضاة قرطبة: 109.

(100) - مجلة المورد العراقية، المجلد: 8، العدد: 399، ص: 11.

بناه لنفسه، إذ رأى كثرة الناس وكثرة كلامهم، فكان لا يحضر عنده غير الخصمين ومن يشهد بينهما...»[101].

فهذا النص يظهر مدى توسع اختصاص القاضي من تعيين بعض الأشخاص، والنظر في بعض القضايا كانت من اختصاص السلطة التنفيذية، وقيامه أيضا بتنفيذ بعض الأحكام شخصيا... وهذه الأمور قد تتغير بتغير الزمان والمكان...

وهذا المجلس الخاص الذي اتخذه سحنون قريب منه مجلس محمد بن بشير في الأندلس، وقد وصفه ابن حارث وصفا مفصلا ودقيقا فقال: «كان يقضي في سقيفة معلقة بقبلي مسجد أبي عثمان. وكانت داره بقبلي ذلك المسجد، وكان إذا قعد للقضاء جلس وحده لا يجلس معه أحد، وخريطته بين يديه، ويتولى أكثر الكتاب بيده، فيتقدم الخصوم على كثب. فيقف الخصمان على أقدامهما، فيدليان بحجتهما، ثم يفصل بينهما، وينصرفان، وكان يقعد لسماع الخصومة في غدوة إلى قبل الظهر ساعة، ثم يقعد بعد صلاة الظهر إلى العصر، لا يكون نظره غير السماع من البينات، ولا يسمع من بينة في غير ذلك الوقت، وكان لا يخاليه أحد في مجلس نظره ولا في داره، ولا يقرأ كتابا لأحد في سبب من أسباب الخصومة»[102].

ويزيد ابن وضاح في بيان مسلك هذا القاضي في استدعاء الخصوم وطريقته في ذلك، يقول: «لما ولي القضاء محمد بن بشير طبع طوابع عشرة، فلم تزل في خريطته إلى أن مات، كان إذا أتاه الرجل يسأل الطابع كاشفه فيمن يجيئه[103]، فإن كان قريبا بقرطبة أعطاه طابعا وأمر

---

(101) - معالم الإيمان: 2/55-56.

(102) - قضاة قرطبة: 76-77.

(103) - نفسه: 77، وفيه: كاشفه فيمن بحبه، ولعل الصواب ما أثبته فيكون بمعنى يطلب مجيئه وحضوره إلى مجلس القضاء.

الكاتب بزم اسمه ومسكنه، وفيمن أخذ الطابع، ويقول: إيـــاك إن كنـت ظالما أن تقدم على أحد بطابعي، ويعهد إليه بصرف الطابع بعينـــه، وإن كان بعيدا أجل له بقدر ذلك»[104].

ولعل أهل الغرب الإسلامي عرفوا نظام المحاماة ونصب الوكـــلاء والنواب في التحاكم، ويسمون الخصوم، وهذا ما يستنتج -عرضا- من هذا النص وهو في شأن القاضي سعيد بن سليمان البلوطي يزجر بعض الخصوم- وكانوا ازدروه لهيئته-: يا معشر الخصوم، عيرتموني بـــأني بلوطي، أنا أشهد على نفسي أني بلوطي، عود -والله- صليب لا تفلـــوه، ثم حلف لهم بإثر كلامه هذا ألا يتخاصموا عنده سنة، فكـــاد أن يورثـــهم الفقر»[105].

وآخر هذه الخطوات الشكلية الملفتة للنظر ما قام به أحـــد القضـــاة تجاه المشاورين وهو ضرورة كتابة آرائهم التي يشيرون عليه بها فـــي مذكرات وتسليمها إليه؛ قال ابن الحارث: «لما ولي القضاء أحمـــد بـن محمد اللخمي الحبيب المتوفى سنة 291هـ، لم يقبل الرأي ممن أشار بـه عليه حتى يقيده على نفسه بخط يده، فكان أول قاض ضـــم أهـل الفقـه المشيرين عليه في أقضيته إلى ضبط فتياهم وزمام رأيهم بخط أيديـــهم، ولم يكل ذلك إلى خط كاتبه ولا إلى خط نفسه، ثم تكلف بعد ذلك تـــأليف تلك الأقضية وجمع تلك الأحكام، فجعل منها أجزاء فيها بلاغ لمن نظـــر فيها»[106].

وهذا يقرب إلى حد ما مما يسمى بالاجتهادات القضائية التي تجمـع اليوم وتنشر، ويستفيد منها الدارسون... ولا يخفى ما في هذا العمل مـــن إثراء للفقه وتوسيع لآفاق البحث العلمي.

---

(104) - نفس المصدر والصفحة.

(105) - قضاة قرطبة: 137، وقارن بما بالصفحة :

(106) - قضاة قرطبة: 206.

ونبقى مع موضوع الشورى في مجال القضاء، هذا الموضوع الذي تميز به النظام القضائي الأندلسي، وهو أمر يبقى غرة في جبين هذا النظام، فهو يحافظ على الإبقاء على هذه الخطة بعيدا عن الزيغ والانحراف، وننفذ إلى هذا الموضوع في صلبه، أي في تعامل أهل الأندلس به، وفي مدى إلزاميته، وفي حرصهم على الأخذ بهذا السبب حتى يبرئوا ذممهم، وقد بلغ بهم الحرص إلى أن يكتبوا إلى علماء الآفاق، إلى مصر والمدينة المنورة إذا أشكل عليهم أمر، أو اختلفوا اختلافا في قضية مشكلة.

والكتابة إلى علماء الآفاق تقليد متأصل عند أهل الغرب الإسلامي، نمثل لذلك بسلوك عبد الله بن غانم القاضي، «وكان يوجه أبا عثمان المعافري بمسائله أيام قضائه إلى مالك فيما ينزل به من نوازل الخصوم فيأخذ له عليها أجوبة، وكان يكتب إلى ابن كنانة فيأخذ له الأجوبة من مالك، وكان يكتب أيضا إلى أبي يوسف»(107).

وفي الأندلس يحكي بقي بن مخلد أن محمد بن بشير كان «يشاور في قضائه عبد الملك زونان، والغازي بن قيس، والحارث بن أبي سعد، وإسماعيل بن بشر التجيبي ومحمد بن سعيد انسبائي... قال ابن حارث: كانوا إذا اختلفوا عليه كتب إلى مصر، إلى ابن القاسم وابن وهب»(108).

ويفصل ابن الحارث هذه المراسلة مع المصريين في كتابه فيقول: «كان إذا اختلف عليه العلماء وأشكل عليه الأمر كتب إلى مصر إلى عبد الرحمن بن القاسم وإلى عبد الله بن وهب، أخبرني عثمان بن محمد قال: أخبرني عبيد الله بن يحيى عن أبيه قال: حملني محمد بن بشير أن أسأل له ابن القاسم عن مسائل، وحمل أيضا ذلك محمد بن خالد، فلما قدمت مصر سألت عنها ابن القاسم فأجابني فكتبت عنه جوابه، وقدم محمد بن

(107) – المدارك: 332/3.

(108) – نفسه: 69/3.

خالد من المدينة فسأله عن تلك المسائل بأعيانها فأجابه فيها، وكتب عنه، فاجتمعت مع محمد بن خالد فامتحنت ما أجابه به ابن القاسم في مسائله، فأصبتها مخالفة لما أجابني به، فأتيت ابن القاسم فأعلمته بذلك، وقلت له: إن قدمنا البلد بأجوبة مخالفة أدركت كل واحد منا التهمة في نقله عنك، وأوقعت القاضي في شك وشبهة، فاحتاج أن يكاتبك ثانية، فقال: صدقت، فأرسل في محمد بن خالد فقال له: أجبتك وقلبي مشغول، ولكن رد الأجوبة إلى ما كتب عني يحيى، ففعل، وأتينا بأجوبة متفقة»(109).

واستمر هذا السلوك بعد محمد بن بشير مع فقهاء مصر تلاميذ ابن القاسم؛ قال ابن الحارث: «كان يحيى بن معمر الإلهاني، قاضي الجماعة بقرطبة -إذا أشكل عليه أمر من أحكامه واختلف عليه فيه فقهاء قرطبة، تأنى بهم، وكتب فيه إلى مصر- إلى أصبغ بن الفرج وغيره من نظرائه، فيكشفهم على وجه ما يريد. فكان فقهاء قرطبة يحقدون عليه ذلك...»(110).

ويذكر الخشني أنه قرأ: «رسائل حسانا مما كتب بها أصبغ بن الفرج إلى يحيى بن معمر قاضي الجماعة بقرطبة إجابة في مسائل سأله عنها من أخبار القضاء، طويلة مديدة هممت (بذكرها) واجتلابها، ثم رأيت ألا أخرج الكتاب عن حده، ولا أصرفه عن وجهه»(111)، وهذا يعني أن هذه المكاتبات قد نشرت وشاعت بين أهل العلم ليستفيد منها القضاة والمفتون جيلا بعد جيل.

قد لا يعني هذا التصرف من قبل قضاة الغرب الإسلامي ضعفا في الملكة العلمية ولا في أساليب القضاء بقدر ما يدل على طلب مزيد الاطلاع والمشاورة، وقد لا ينبئ اختلاف فقهاء الأندلس المشاورين عن

---

(109) - قضاة قرطبة: 84.

(110) - المقتبس: 190-191، تحقيق: محمود مكي.

(111) - قضاة قرطبة: 106.

جهل أو نقص علمي بقدر ما يدل على تتبث القضاة وممارستهم للاجتهاد، وهو وجود أقوال وروايات مختلفة في المذهب وهو شيء معروف، وإن كان أهل الغرب الإسلامي قد كادوا يطبقون على التمسك برواية ابن القاسم كما سنرى في حوادث قضائية عدة، ولكنها في الوقت ذاته حدث أن خالف القضاة هذه الرواية أحيانا، يقول الشقندي في رسالته المفاخرة بالأندلس: «وأهل قرطبة أشد الناس محافظة على العمل بأصح الأقوال المالكية، حتى إنهم كانوا لا يولون حاكما إلا بشرط ألا يعدل في الحكم عن مذهب ابن القاسم»[112].

ذكر إبراهيم بن محمد بن باز قال: «لم يزل عبد الملك بن حبيب ممالئا للقاضي ابن معمر (الالهاني)، مخالفا للشيخ يحيى بن يحيى فيه، إلى أن عصاه ابن معمر في القضاء لرجل يعني به ابن حبيب، توجهت عليه فتوى توجب القضاء له برأي أشهب. وتوجهت بضدها عليه برأي ابن القاسم، فلفته ابن حبيب عنه إلى رأي أشهب، وكلمه أن يأخذه به فلم يفعل. وقال: ما أعدل عن رأي ابن القاسم، فهو الذي أفتيتموني به منذ قعدت هذا المقعد، وقضى على الرجل برأي ابن القاسم...»[113].

ولا يتفق القضاة على هذا التوجه، فمما وجدناهم يخالفون فيه ابن القاسم ما ذكره المالكي عن عبد الله بن أحمد بن طالب -من أصحاب سحنون- أنه كان يكتب على أحكامه: حكمت لك بقول ابن القاسم، حكمت لك بقول أشهب، ثم يقول: في البلد فقهاء وعلماء، اذهب إليهم فما أنكروه عليك فارجع إلي»[114].

ومن أشهر قضاة الأندلس الذين خالفوا مالكا في بعض أحكامه: محمد بن بشير -الذي قال بقي بن مخلد في حقه: «له في قضائه

---

(112) - نفح الطيب: 205/4.

(113) - المقتبس: 191-192، تحقيق: محمود مكي.

(114) - رياض النفوس: 477/1.

دقائق لا يقارن فيها إلا بمن تقدم من صدر هذه الأمة»[115]. هذا القاضي كان لا يجيز الشهادة على الخط في غير الأحباس. ولا يرى القضاء باليمين مع الشاهد... قال عبيد الله بن يحيى: كان أبي -رحمه الله- يحكي عن محمد بن بشير أنه لم يحكم في ولايته باليمين مع الشاهد ولا حكما واحدا...»[116].

إن هذه المخالفات لرواية ابن القاسم أو للمذهب من أساسه ليست نابعة -قط- عن هوى أو إعجاب أو جحود، بقدر ما نبعت عن اجتهاد وطلب حق، وإلا فقد كان بوسع هؤلاء أن يتخيروا من الروايات ما يوافق هواهم أو هوى من يميلون نحوه، وهو ما رفضوا إتيانه. ولقد كانت مواقفتهم تجاه أهل السلطان جريئة لم تعرف المداراة، بل كانت قاسية أحيانا، وهنا نعلم أن مخالفتهم للمذهب ومخالفتهم للسلطان لم تكن من ورائها مصلحة خاصة، قال ابن وضاح: «حكم محمد بن بشير على ابن فطيس ولم يعرفه بالشهود، فرفع ابن فطيس بذلك إلى الأمير الحكم، فأمضى الأمير إلى ابن بشير أن ابن فطيس ذكر أنك حكمت عليه بشهادة قوم ولم تعرفه بهم، وأن أهل العلم يقولون: إن ذلك له، فكتب إليه ابن بشير: ليس ابن فطيس ممن يعرف بمن شهد عليه، لأنه إن لم يجد سبيلا إلى تجريحهم طلب أذاهم في غير ذلك حتى يجليهم عن أموالهم»[117].

وذكر ابن حارث الخشني أن أحد بني مروان غصب ضيعة لرجل بجيان، ومات الرجل، وترك أولادا، فلما انتهى إليهم عدل قاضي الجماعة مصعب بن عمران قدموا قرطبة، فأعذر إلى المرواني، فلم يجد مدفعا، فطلب من الأمير الحكم بن هشام أن يأمر القاضي بالتخلي عن النظر، ويكون هو الناظر، ففعل الأمير، فأبى ذلك القاضي، فأعاد عليه

---

(115) - المغرب لابن سعيد: 145/1، وقارن بالمدارك: 332/3.

(116) - المرقبة العليا: 50.

(117) - قضاة قرطبة: 76.

الأمر بالتخلي، فطلب من رسوله أن يجلس، «ثم أخذ كتابا فعقد حكمه للقوم بالضيعة، ثم نفذه بالإشهاد فيه، ثم قال له: اذهب فأعلمه أني قد أنفذت ما لزمني إنفاذه من الحق، فإن أراد أن ينقضه فذلك إليه، يتقلد منه ما شاء ...»[118]، ثم إن الأمير أذعن وقال: «ما أشقاه من لطمه قلم القاضي، فلم يعرض للقاضي، ونفذ حكمه»[119].

المبحث الرابع: الفتاوى والنوازل

إن غاية درس ازدهار المذهب المالكي في هذا الباب، سواء تناول الكلام عوامل الازدهار أو مظاهره، غاية ذلك كله الوقوف على عطاء هذه العناصر العملي ومدى خدمتها للناس في واقعهم، وهذا العطاء يتجلى في محورين اثنين من خلالهما يتحول الكلام النظري إلى واقع عملي، وهما القضاء والفتوى، فأما القضاء فمن خلاله يفرض على الناس فقه المذهب فيما كان بينهم من نزاعات. ومجاله في الغالب أبواب المعاملات، أما الفتوى فشأنها أعم وأخطر، إذ لا يستغني الفرد عنها في كل أحواله: عقائد وعبادات ومعاملات وسلوكا... فهي، إذًا، المجال الأكثر خصوبة، والميدان الأوفر إنتاجا وتوليدا لثروة فقهية ظلت تتراكم منذ أحقاب وأزمان.

وإذا كان القضاء يعني -في تعريفه العلمي- الإخبار عن الحكم الشرعي المصحوب بالإلزام[120]، لما تفرضه السلطة من ضرورة تنفيذ أحكام القاضي، فإن الفتوى تختلف عن القضاء في غياب عنصر الإلزام هذا، إذ هي إخبار عن الحكم الشرعي دون إلزام المستفتي بتنفيذ المفتى به. قال أبو العباس الهلالي: هي الإخبار بحكم الشرع لا على وجه

(118) - نفسه: 68-70، وانظر: المرقبة العليا: 46.

(119) - قضاة قرطبة: 70.

(120) - تبصرة ابن فرحون، هامش فتح العلي المالك: 12/1، مع اختلاف في تفصيل التعريف يراجع هناك.

الإلزام، وزادوا قولهم: لا على وجه الإلزام لإخراج حكم الحاكم عند من يرى أنه إخبار بحكم الشرع على وجه الإلزام[121].

ومما تجدر الإشارة إليه أن هناك مصطلحات أخرى تطلق مرادفة للفتاوى كالنوازل والمسائل والأجوبة، وهي أسماء لمسمى واحد، غير أن النوازل تختص بالحدوث والوقوع، فهي لذلك أخص من الفتاوى التي تشمل سؤال الناس عن الأحكام، سواء حدثت أم لم تحدث. وقد لا يرد هذا الفرق إذا رجعنا إلى المعنى اللغوي لكلمة الفتوى، فهي من الفتاء وهو الحداثة والجدة، وقيل: من الفتى، وهو الشاب الحدث. قال الرازي في تفسير قوله تعالى: {أفتوني في أمري}[122]: معنى أفتوني، أجيبوني في الأمر الفتي، أي الحادث الجديد.

وواضح أن الأمر الحديث إما أن يكون هو نفسه حديثا وجديدا حقيقة، وإما أن يكون حديثا بالنسبة للسائل عنه بالخصوص، ومن هنا يظهر التقارب اللغوي بين مصطلحي الفتوى والنازلة.

ولخطورة هذا المنصب الجليل تولاه الرسول المبلغ بنفسه، أداء للأمانة، وتبليغا للرسالة، ثم خلفه عليه خلفاؤه وورثة علمه من الصحابة العاملين العالمين، ثم التابعون فمن بعدهم من الفقهاء في كل عصر ومصر إلى يوم الدين، قياما منهم بواجب البيان، وتفاديا لإثم الكتمان، وقد استهل الشاطبي مبحث الفتوى بقوله: «المفتي قائم في الأمة مقام النبي صلى الله عليه وسلم»[123].

ثم استخلص بعد كلام قوله: «وعلى الجملة فالمفتي مخبر عن الله كالنبي، وموقع للشريعة على أفعال المكلفين -بحسب نظره- كالنبي،

(121) – نور البصر شرح خطبة المختصر: 148.

(122) – سورة النمل، الآية: 32.

(123) – الموافقات: 244/4.

ونافذ أمره في الأمة بمنشور الخلافة كالنبي، ولذلك سموا أولي الأمر، وقرنت طاعتهم بطاعة الله ورسوله...»[124].

ومن كان هذا في الناس موقعه، وفي المرابطين في سبيل الله ثغره، لزمه أن يتسلح لحمايته، ويتهيأ لحراسته بعلم غزير، واطلاع واسع، وحفظ ودراية، وصفاء ذهن، واستقامة فهم، ورسوخ ملكة، وإحاطة بروح التشريع، واختلاف الآراء، ومعرفة بتطور الزمان والعادات، وتبدل الأعراف وأنماط الحياة، مع صلاح في الدين وصراحة في الحق، وأمانة في النقل، وصدع بأمر الله في كل شأن»[125].

فالعلم واستمرار البحث العلمي والتقوى والورع من مستلزمات المتصدي لعلاج أدواء الناس؛ لأن ذلك كفيل بإبعاده عن المداهنة أو الهجوم على ما ليس له به علم، وحمله على التحري والتنقيب مع التدقيق، مستحضرا أعظم المسؤولية، ومشفقا من التبعات الجسام، وهذا كان شأن السلف رضي الله عنهم، والأخبار عنهم في ذلك أكثر من أن تستوعب. ويكفي مثالا شاملا لذلك قول ابن أبي ليلى: أدركت عشرين ومائة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فما كان منهم محدث إلا ود أن أخاه قد كفاه الحديث، ولا مفت إلا ود أن أخاه كفاه الفتيا»[126]. ونزيد قول ابن مسعود رضي الله عنه: «من أفتى الناس في كل ما يستفتونه فهو مجنون»[127]. وقد خص ابن عبد البر في كتاب جامع بيان العلم بابا مستقلا لتدافع الفتوى وذم من سارع إليها[128].

(124) - نفسه: 4/245-246.

(125) - فتاوى شرعية للمفتي حسنين مخلوف: 12.

(126) - جامع بيان العلم: 2/200.

(127) - نفسه: 2/202.

(128) - من الصفحة: 200 إلى 204.

وعلى هذا النهج سار الإمام مالك، فكان مثال العالم المتحري المحتاط في الفتوى، وقد تواتر عنه هذا السلوك في صور شتى مثل أن يقول: لا أدري، أو يستبطئ مستفتيه أو يمنع من تسجيل وكتابة فتواه، ومن أقواله المحفوظة في هذا المجال:

«ربما وردت علي المسألة تمنعني من الطعام والشراب والنوم، فقيل له: يا أبا عبد الله، والله ما كلامك عند الناس إلا نقر في حجر، ما تقول شيئا إلا تلقوه منك. قال: فمن أحق أن يكون هكذا إلا من كان هكذا!»(129).

وقال: «إني لأفكر في مسألة منذ بضع عشرة سنة، فما اتفق لي فيها رأي إلى الآن»(130).

«وسأله رجل عن مسألة استودعه إياها أهل المغرب فقال: ما أدري، ما ابتلينا بهذه المسألة ببلدنا، ولا سمعنا أحدا من أشياخنا تكلم فيها، ولكن تعود، فلما كان من الغد جاء وقد حمل ثقله على بغله يقوده فقال: مسألتي؟ فقال: ما أدري ما هي؟ فقال الرجل: يا أبا عبد الله، تركت خلفي من يقول: ليس على وجه الأرض أعلم منك. فقال مالك -غير مستوحش-: إذا رجعت فأخبرهم أني لا أحسن»(131).

«وقد سئل عن ثمان وأربعين مسألة فقال في اثنتين وثلاثين منها: لا أدري....

والروايات عنه في: «لا أدري»، و«لا أحسن...» كثيرة(132).

وقال ابن وهب: سمعت مالكا يقول: ينبغي للعالم أن يألف فيما أشكل عليه قول: لا أدري، فإنه عسى أن يهيأ له خبر. قال ابن وهب:

(129) - الموافقات: 286/4.

(130) - نفسه: 286/4.

(131) - الموافقات: 4-287-288.

(132) - نفسه: 288/4.

وكنت أسمعه كثيرا ما يقول: لا أدري. وقال في موضع آخر: لو كتبنا عن مالك: لا أدري، لملأنا الألواح(133).

وهذا المنهج المأثور عن إمام المذهب كان مما ورثه تلاميذه، ومما عمل به وأكد عليه كبارهم ممن أحس بخطورة هذه الخطة، فكان من أدب الإفتاء التروي واجتناب الهجوم على المسائل، وأهم من نمثل به في هذا الشأن من أهل إفريقية سحنون؛ فقد أثر عنه الاقتداء بهدي مالك في هذا، وكان يتمثل بقولة الإمام سفيان بن عيينة: «أجرأ الناس على الفتيا أقلهم علما، يكون عند الرجل باب واحد من العلم، فيظن أن الحق كله فيه»(134).

ثم يخبر هو عن سلوكه في ذلك قائلا: «وأنا أحفظ مسائل -سماها- تبلغ ثمانية أقاويل من ثمانية أئمة، فكيف ينبغي لي أن أعجل بالجواب حتى أتخير، فلم ألام في حبس الجواب؟»(135).

وقال أحد أصحابه: سمعت سحنونا يقول -وهو يزري على من يعجل بالفتوى وينكر ذلك، ويذكر النهي عن ذلك عن المتقدمين من معلميه-: إني لأُسأل عن المسألة فأعرفها، وأعرف في أي كتاب هي فيه، وفي أي ورقة وأي صفحة، وعلى كم هي من سطر، فما يمنعني من الجواب فيها إلا كراهة الجرأة على الفتوى... وأتاه رجل من صطفورة فسأله مسألة، فأقام يتردد إليه ثلاثة أيام، فقال بعد ذلك: مسألتي أصلحك الله، لي ثلاثة أيام، فقال له: وما أصنع بك يا خليلي، مسألتك نازلة، وهي معضلة، وفيها أقاويل، وأنا متحير في ذلك. فقال له الصطفوري: وأنت أصلحك الله لكل معضلة، فقال له سحنون: هيهات يا ابن أخي، ليس

---

(133) - جامع بيان العلم: 67/2.

(134) - القولة نسبها أبو العرب والمالكي لسحنون، ورواها ابن عبد البر عن ابن عيينة في جامع بيان العلم: 202/2.

(135) - طبقات أبي العرب: 187، رياض النفوس: 355/1، جامع بيان العلم: 202/2.

بقولك أبذل لك لحمي ودمي للنار، ما أكثر ما لا أعرف، إن صبرت رجوت أن تنقلب بحاجتك، وإن أردت أن تمضي إلى غيري تجاب في ساعة واحدة، فقال له: إنما جئت إليك ولا أستفتي غيرك، فقال: فاصبر عافاك الله، ثم أجابه بعد ذلك[136].

وسأله محمد بن عبدوس عن مسألة فقال له: يا بني، لي في هذه المسألة أربعون سنة أتدبرها وأدبر ما يخرج من الجواب فيها حتى أحمل الناس عليه، فما اتجه لي فيها شيء[137].

وقد عزيت له أقوال عديدة كلها تنحو هذا النحو، وهو نموذج المفتي المتئد، ومن الأندلسيين السائرين على هذا المنوال نذكر أبا عبد الله محمدا السرقسطي ونصحه السائلين بهذا المنهج السليم، إذ قال: «اجعلوا التوقف عند الإشكال حدا لا يتعدى، ومركزا لا يتجاوز، وجنة العالم: لا أدري»[138]. وهذه كلمة -على وجازتها- جامعة وبليغة لمن تدبرها ووعاها.

هذا المنهج السليم في الفتوى يقتضي ممن يلتزمه أن يسلك طريقا عمليا لا غنى له عن سلوكه لكي يكون ممسكا -حقا- بهدى الإمام مالك، ألا وهو إدامة النظر في العلم، بعد أن يكون قد امتلك آلات التعامل مع هذا العلم، ليتمكن من التخريج على أصول المذهب ومسائله. وهذه الآلات هي علم أصول الفقه والقياس وأقسامه وترجيحاته وشرائطه وموانعه، وإلا حرم عليه التخريج»[139].

---

(136) - رياض النفوس: 354/1.

(137) - نفسه: 355/1.

(138) - المعيار: 110/11.

(139) - تقييد في الفتوى والقضاء، لمحمد كنون، المطبعة الحجرية، الملزمة 3، ص: 4.

وفي نظر المازري فإن أقل حالة أن يكون مطلعا على روايات المذهب وتأويل الأشياخ وتوجيههم ما اختلفت ظواهر بعضها مع بعض، وتشبيههم مسائل بمسائل قد يسبق إلى الفهم تباعدها...»[140].

وهذه شروط دنيا، وهي أيضا مما يتماشى ونظر الإمام مالك في أحوال المفتين، فقد سئل -هو أيضا-: لمن تجوز الفتيا؟ فقال: لا تجوز الفتيا إلا لمن علم ما اختلف فيه الناس، قيل له: اختلاف أهل الرأي؟ قال: لا، اختلاف أصحاب محمد -صلى الله عليه وسلم- الناسخ والمنسوخ من القرآن ومن حديث الرسول عليه السلام، وكذا يفتي»[141].

وقد أسهب المصنفون في أحكام الفتوى -من مختلف المذاهب، في بيان الشروط -المختلفة الواجب منها والمستحب- المطلوبة في المفتي، وإيراد ذلك هنا يطول، لذلك سنكتفي بالإلمام والإشارة إلى أهم تلك الشروط بصفة إجمالية، ونركز على مسلك فقهاء الغرب الإسلامي في هذا المجال وما لهم من خصائص ومميزات يستدعيها واقعهم أو عرفهم.

فبدهي أن لا يفتي الناس إلا المسلم العاقل العالم العدل، ويدور أكثر كلام الناس في علم المفتي ودرجته، وقديما قال الشافعي: لا يحل لأحد أن يفتي في دين الله إلا رجلا عارفا بكتاب الله، بناسخه ومنسوخه، وبمحكمه ومتشابهه، وتأويله وتنزيله، ومكيه ومدنيه، وما أريد به وفيما أنزل، ثم يكون بعد ذلك بصيرا بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناسخ والمنسوخ، ويعرف من الحديث ما عرف من القرآن، ويكون بصيرا باللغة، بصيرا بالشعر، وبما يحتاج إليه للعلم والقرآن، ويستعمل مع هذا

---

(140) - نفسه.

(141) - جامع بيان العلم: 58/2، وفصل ابن عبد البر الكلام في ذلك في باب: رتب الطلب والنصيحة في المذهب في الصفحة: 207، قال: «...ومن طلب الإمامة في الدين وأحب أن يسلك سبيل الذين جاز لهم الفتيا، نظر في أقاويل الصحابة والتابعين والأئمة في الفقه إن قدر على ذلك..». ولابن رشد أيضا تقرير حسن لهذه الشروط المطلوبة في المفتي، يأتي بيانها بعد.

الإنصاف وقلة الكلام، ويكون بعد هذا مشرفا على اختلاف أهل الأمصار، وتكون له قريحة بعد هذا»(142).

واشترط ابن القيم -فيما اشترطه في المفتي- أن يكون عالما بما يبلغ، صادقا فيه، ويكون مع ذلك حسن الطريقة، مرضي السيرة، عدلا في أقواله وأفعاله، ومتشابه السر والعلانية في مدخله ومخرجه وأحواله»(143).

وهناك تفاصيل لهذه الشروط تراجع في مظانها، ومن بين الشروط التي استحسنوها في المفتي ما نقل عن الإمام أحمد أنه قال: لا ينبغي للرجل أن ينصب نفسه للفتوى حتى يكون فيه خمس خصال: أولها: أن تكون له نية، فإن لم تكن له نية لم يكن عليه نور، ولا على كلامه نور، والثانية: أن يكون له علم وحلم ووقار وسكينة، الثالثة: أن يكون قويا على ما هو فيه وعلى معرفته، الرابعة: الكفاية وإلا مضغه الناس، الخامسة: معرفة الناس»(144).

ولا تختلف نصوص ونقول فقهاء المذهب عما سلف من ضرورة توافر كل الشروط المذكورة في المفتي، وأنه كلما استوفى أكثرها كان أحسن، وإلا فالأمثل ثم الأمثل.

فمن هذا القبيل ما في "المعيار" للونشريسي أنه «يشترط في المفتي والحاكم أن يكون مجتهدا في أصول الشريعة، عارفا بمآخذ الأحكام، فإن عجز عن ذلك فليكن مجتهدا في مذهب من المذاهب، فإن عجز عن ذلك فله أن يفتي بما يتحققه ولا يشك فيه...»(145).

---

(142) - الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي: 157/2، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية 1400.

(143) - أعلام الموقعين: 10/1، مطبعة النهضة الجديدة 1388هـ.

(144) - أعلام الموقعين: 199/4، وقد تولى ابن القيم شرح هذه المبادئ بإسهاب.

(145) - المعيار: 110/11.

هذا في المفتي من منظور عام، أما المفتي المقيد بالمذهب فيحدد المازري شروطه بقوله: «الذي يفتي في هذا الزمان أقل مراتبه في نقل المذهب أن يكون قد استبحر في الاطلاع على روايات المذهب، وتأويل الأشياخ لها، وتوجيههم بما وقع فيها من اختلاف ظواهر واختلاف مذاهب، وتشبيههم مسائل بمسائل قد يسبق إلى النفس تباعدها، وتفريقهم بين مسائل ومسائل قد يقع في النفس تقاربها وتشابهها...»(146).

ولا يختلف كلام ابن رشد عن هذا، وله في ذلك فتوى مفصلة فرق فيها بين المفتي المجتهد والمقلد..(147) ويضيفون أن من الضروري للمفتي أن يكون تلقى علومه بوساطة شيوخ يأخذ عنهم ويروي كتبه عنهم، ولا يكفي إن أخذ علومه من الكتب مباشرة، فقد «أفتى أئمة المذهب كالقابسي واللخمي وابن رشد بأنه لا تجوز الفتوى من الكتب المشهورة لمن لم يقرأها على الشيوخ»(148).

ونصل الآن إلى الواقع العملي وما هو عليه الأمر في الغرب الإسلامي، وكيف يطبق أولو الأمر هذه المبادئ والشروط على من يتصدرون لإفتاء الناس، وسنجد أن أهل الأندلس لهم في هذا تراث قمين بالفخر، ومشرف للعلم والعلماء، إذ يراعون في المفتي كافة الشروط بما في ذلك التحسينات، وهذا عندهم في كل إمام مفت كيفما كان مجاله الجغرافي، لا في المفتي العام فحسب، فكل مفت في ناحية أو قرية أو مدينة يطلب منه أن يكون في مستوى مسؤوليته الجسيمة، ونجد مثالا واضحا يؤكد هذا فيما ذكره ابن سعيد عن مدينة قرطبة ونواحيها العامرة؛ يقول: «وبخارج قرطبة ثلاثة آلاف قرية، في كل واحدة منبر وفقيه مقلس [لابس قلنسوة] تكون الفتيا في الأحكام والشرائع له، وكان لا

(146) - تبصرة ابن فرحون، بهامش فتح العلي المالك: 67/1.

(147) - فتاوى ابن رشد: 1274/3-1275.

(148) - نور البصر: 149.

يجعل القالس عندهم على رأسه إلا من حفظ الموطأ، وقيل: من حفظ عشرة آلاف حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وحفظ "المدونة"»(149).

ويزيد الشقندي -في رسالة المفاخرة بأهل الأندلس- هذا الأمر وضوحا؛ إذ ذكر عن أهل قرطبة أيضا «أنهم كانوا لا يقدمون أحدا للفتوى ولا لقبول الشهادة حتى يطول اختباره وتعقد له مجالس المذاكرة، ويكون ذا مال في غالب الحال، خوفا من أن يميل به الفقر إلى الطمع فيما في أيدي الناس، فيبيع به حقوق الدين»(150).

وساق للدلالة على صحة ذلك واقعة تنم عن مدى حرص هؤلاء على هذه الخطة الخطيرة فقال: «ولقد أخبرت أن الحكم الربضي أراد تقديم شخص من الفقهاء يختص به للشهادة، فأخذ في ذلك مع يحيى بن يحيى وعبد الملك وغيرهما من أعلام العلماء. فقالوا له: هو أهل ولكنه شديد الفقر، ومن يكون في هذه الحالة لا تأمنه على حقوق المسلمين، لاسيما وأنت تريد انتفاعه وظهوره في الدخول في المواريث والوصايا وأشباه ذلك. فسكت ولم ير منازعتهم، وبقي مهموما من كونهم لم يقبلوا قوله، فنظر إليه ولده عبد الرحمن -الذي ولي الملك بعده- وعلى وجهه أثر ذلك، فقال: ما بالك يا مولاي؟ فقال: ألا ترى لهؤلاء الذين نقدمهم وننوه عند الناس بمكانهم حتى إذا كلفناهم ما ليس عليهم فيه شطط، بل ما لا يعيبهم، ولا مما هو يرزؤهم، صدونا عنه وغلقوا أبواب الشفاعة - وذكر له ما كان منهم- فقال: يا مولاي، أنت أولى الناس بالإنصاف، إن هؤلاء ما قدمتهم أنت ولا نوهت بهم، وإنما قدمهم ونوه بهم علمهم، أو كنت تأخذ قوما جهالا فتضعهم في مواضعهم؟ قال: لا، قال: فأنصفهم فيما تعبوا فيه من العلم لينالوا به لذة الدنيا وراحة الآخرة. قال: صدقت.

(149) - نفح الطيب: 8/2.

(150) - نفسه: 204/4.

ثم قال: وأما كونهم لم يقبلوا هذا الرجل لشدة فقره فالعلة في ذلك تنحسم بما يبقي لك في الصالحات ذكرا. قال: وما هو؟ قال: تعطيه من مالك قدر ما يُلحق به من الغنى ما يؤهله لتلك المنزلة، ويزيل عنك خجل ردهم لك، وتكون هذه مكرمة ما سبقك إليها أحد، فتهلل وجه الحكم... ثم استدعى عبد الملك بن حبيب وسأله عن قدر ما يؤهله لتلك المرتبة من الغنى، فذكر له عددا فأمر له به في الحين، ونبه قدره بأن أعطاه من اصطبله مركوبا... ثم إنه إذا كان له من الغنى ما يكفه عن أموال الناس، ومن الدين ما يصده عن محارم الله تعالى، ومن العلم ما لا يجهل به التصرف في الشريعة أباحوا له الفتوى والشهادة...»(151).

وهذه الواقعة لمن تأملها غنية مليئة بالدلالات والعبر:

فمن جهة ترسخ المكانة التي تبوأها الفقهاء أهل الشورى عند أهل السلطان وفي المجتمع الأندلسي عموما، وتنبئ عن درجتهم العالية في تولية من يستحق الولاية في الوظائف الدينية، وذلك ناتج عن شعورهم بالمسؤولية في تولية الأكفاء، دون أن تأخذهم في الحق لومة لائم أو شفاعة سلطان.

ومن جهة ثانية تنم عن مدى التقدير من قبل الأمراء لأهل العلم والفضل واحترام رأيهم والرجوع إلى الحق الذي يشيرون به وإن كان مخالفا لهوى النفس، رعاية لمصالح الأمة العامة، وتقديرا لعلم العلماء.

وأخيرا -وهذا هو مقصدنا- تدل الواقعة على تشدد أهل الأندلس في شروط من يتولى الإفتاء وغيره من الوظائف الخطيرة بحيث لا يبقى منفذ يمكن أن يتسرب منه الهوى والشيطان إلى المتولي، فهم يحسمون ذلك كله قبل التولية، فالغنى عن الناس ليس شرطا ضروريا في المفتي، إلا أن توافره أحسن وأبعد بصاحبه عن الطمع فيما في أيدي الناس أو فيما تحت يده من أموال الأيتام والمحجور عليهم، وهذا ما أورده ابن

(151) - نفح الطيب: 4/204-205.

القيم عن الإمام أحمد حين تطلب من المفتي «الكفاية، وإلا مضغه الناس»، فقال ابن القيم إثر ذلك: «فإنه إذا لم يكن له كفاية احتاج إلى الناس، وإلى الأخذ مما في أيديهم، فلا يأكل منهم شيئا إلا أكلوا من لحمه وعرضه أضعافه...»[152].

وغاية ذلك كله دوام البحث والاطلاع والاستذكار، ومن رأي الشيخ ابن عبد السلام الهواري أن من لا يختم التهذيب مرة في العام لا يفتي به، وعقب الهلالي على هذا بقوله: «ومثل التهذيب مختصر الشيخ خليل في زماننا، بل قال شيخنا الحبيب -قدس الله سره- ينبغي أن يختم مرتين في العام»[153].

وممن أكد على هذا من كبار الفقهاء -بعد أن رأوا بأنفسهم أن ترك الاستذكار يوقع في الحرج- ابن زرب واللؤلؤي. فابن زرب غفل مرة في فتوى له، فأخطأ فيها الصواب، فذكر «أن هذه المسائل إنما هي بالتكرار على درسها، وإنما تنسى مع ترك الدرس»...

ثم ذكر أن اللؤلؤي وقع في الخطأ نفسه. قال: «فقلت له: هذا لا يجوز، وأتيته بالرواية فيه، فتذكرها وأصلح ما كان في عقده من ذلك. فقال له ابن أخي (كذا): إن هذا لعجب أن يكون مثل اللؤلؤي على قدره في الفقه يغلط في مثل هذا، فقال له القاضي: لو تركت الدرس عامين لنسيت ما هو أقرب من هذا، فكيف بشيخ قد بعد عهده بالدراسة، وإنما هذه المسائل بأن لا يقلع دارس عن درسها»[154].

ووقع أن غربت مسألة عن قاض ومشاوريه معا، فأخطأوا الجواب فيها مع أن حكمها منصوص، والقاضي هو ابن زرب المذكور، وقد عجب ابن سهل كيف غاب عن جميعهم استحضار حكمها، قال: «وهي

(152) - أعلام الموقعين: 204/4.

(153) - نور البصر: 156.

(154) - المعيار: 146/9.

منصوصة، فكيف خفي مكانها على جميعهم، لكن كما حكى هو (ابن زرب) عن شيوخه قبل هذا أن المسائل لا ينبغي أن يغفل عن درسها، ولكل شيء آفة، وآفة العلم النسيان، وقد حكى بعض من لقينا أن أبا عمر الإشبيلي كان يقول: ليس يبقى مع الدارس الحافظ في آخر عمره إلا معرفة مواضع المسائل...»(155).

وهذا التعلل مقبول معقول، فإن المتعلق بحفظ المسائل الفرعيات لا يكاد يحيط بها، وهو إن فعل فلا يأمن انفلاتها، ومن أجل تجنب هذا العناء يحسن للفقيه أن يلم بالقواعد الجامعة لهذه الجزئيات، وهي علم أصول الفقه، وأن يكتفي بحفظ القواعد الفقهية...

وقد صاغ ابن عبد البر هذه الفكرة في كلام بليغ، فذكر «أن الفروع لا حد لها تنتهي إليه أبدا، ولذلك تشعبت، فمن رام أن يحيط بآراء الرجال فقد رام ما لا سبيل له ولا لغيره إليه، لأنه لا يزال يرد عليه ما لا يسمع، ولعله أن ينسى أول ذلك بآخره لكثرته...»(156).

فالمداومة على المطالعة تفيد العالم المفتي ضرورة، وهو يطالع مصادر مذهبه كلها باحثا عن الحكم الملائم من مختلف الروايات والآراء، فإن لم تسعفه مطالعته فحقه أن يستعين بمن يظنه أكثر منه علما في بلده، أو مكاتبة من بعُد عنه، ثم بعد هذا فأصول المذهب وواقع الحال، ومبادئ الشرع قبل ذلك تلزمه أن يبحث عن الحل أنّى وجده في نصوص الشرع أو في اجتهادات علماء المذاهب المخالفة، وهذا عين ما كان المالكية يسلكونه إذا أعوزتهم الأقوال فيما بين أيديهم من المظان.

فمن أمثلة ما سلكه مالكية الغرب الإسلامي بخصوص مكاتبة علماء المذهب في الأقطار الأخرى نضرب مثالين بما دأب عليه القاضيان محمد بن بشير ويحيى بن معمر الألهاني، مع العلم أن بحثهما ليس عن

---

(155) - نفسه: 149/9.

(156) - جامع بيان العلم وفضله: 209/2.

عجز حاشيتهم من المشاورين، بل من اختلاف هؤلاء في الحكم الأنسب للنازلة المعروضة على القاضي، ذكر الخشني عن ابن بشير ونقله عياض من قول بقي بن مخلد -والسياق له-: كان ابن بشير يشاور في قضائه عبد الملك زونان والغازي بن قيس والحارث بن أبي سعد وإسماعيل بن بشير التجيبي ومحمد بن سعيد السباني... قال ابن حارث: كانوا إذا اختلفوا عليه كتب إلى مصر: إلى ابن القاسم وابن وهب...»(157).

وأما يحيى بن معمر فكان «إذا أشكل عليه أمر من أحكامه واختلف عليه فيه فقهاء قرطبة تأنى بهم، وكتب فيه إلى مصر، إلى أصبغ بن الفرج وغيره من نظرائه...»(158).

وهذه الوقائع تدلنا من جهة أخرى على الارتباط بين خطتي القضاء والفتوى المتجلية في عدم استغناء القاضي عن الفقهاء المفتين -المشاورين- وعلى سير الخطين معا في اتجاه واحد، وهو إثراء الفقه والاجتهاد الفقهي والقضائي، وتبعا لذلك خدمة المذهب؛ ويتواصل بحث المفتي وتنقيبه الدائم، ويتوسع إلى دائرة أرحب، فيستعين باجتهادات المذاهب المخالفة، وهو بذلك أيضا يثري مذهبه ويوسع آفاقه، بل نكاد نقول إنه لم يخرق أصول المذهب ولا تجاوزها، وهو المذهب الذي يراعي رأي الآخرين المخالفين وأدلتهم في أصله الذي انفرد به، وهو «مراعاة الخلاف»، ففقهاء الغرب الإسلامي استعانوا -أحيانا- بآراء المذاهب المخالفة في فتاواهم، ونذكر لذلك مثالين:

جاء الفقيه عبد الرحيم بن أشرس إلى البهلول ابن راشد مستفتيا في نازلة، فقال: رجل طلبه السلطان فأخفيته، وحلفت بالطلاق ثلاثا ما أخفيته. قال البهلول: مالك يقول: إنه يحنث في زوجته. قال ابن أشرس:

---

(157) - المدارك: 332/3، قضاة قرطبة: 84.

(158) - المقتبس: 190، تحقيق: مكي، قضاة قرطبة: 106، وعنه نقل ابن حيان.

وأنا قد سمعته يقوله، وإنما أردت غير هذا. فقال: ما عندي غير ما تسمع. قال: فتردد إليه ثلاثا، كل ذلك يقول له البهلول قوله الأول، فلما كان في الثالثة أو الرابعة قال له: يا ابن أشرس، شر ما أنصفتم الناس، إذا أتوكم في نوازلهم قلتم: قال مالك، قال مالك، فإذا نزلت بكم النوازل طلبتم لها الرخص! الحسن يقول: لا حنث عليه، فقال ابن أشرس: الله أكبر، قلدها الحسن»(159).

فابن أشرس فقيه عارف بما ينبغي له الأخذ به من قول مالك، لكنه عارف أيضا أن ترخصه بطلب قول غيره جائز له من أجل الحرج الشديد الواقع فيه، ولو خالف ذلك رأى إمامه، كما أن البهلول -الفقيه الورع- قدر -بعد لأي- الضرورة بقدرها، وأفتى المضطر بقول مخالف للمذهب...

ونسوق المثال الثاني من الأندلس، وهو في مسألة كثر حولها النقاش بين أهل الشورى، وتتعلق بمصالح السلطان، وهو عبد الرحمن الناصر الذي احتاج لشراء مجشر من أحباس المرضى بقرطبة، لمقابلة ذلك لمنزهه وتأذيه برؤيتهم، فقال له القاضي ابن بقي: لا حيلة عندي فيه، فأمره أن يكلم فيه الفقهاء، وأنه يبذل فيه أضعاف ثمنه، فلم يجعلوا لذلك سبيلا، فغضب الناصر، وأمر الوزراء باستحضارهم إلى القصر وتوبيخهم، ففعلوا... فغضب الفقهاء وخرجوا، ثم اعتذر الناصر لهم وأكرمهم، فرفع محمد بن يحيى بن عمر بن لبابة إلى الناصر، وكان قد أسقط منزلته من الشورى والعدالة والفتوى، وألزمه بيته -أنه لو حضر لأجاز له المعاوضة، فأعاده للمشورة، ثم اجتمعوا من جديد على «منع جواز إحالة الحبس عن وجهه»، فلما تكلم ابن لبابة قال: أما مالك فقوله ما قال الفقهاء، وأما أهل العراق فإنهم لا يجيزون الحبس أصلا، وهم علماء أعلام يهتدي بهم أكثر الأمة، وإذا بأمير المؤمنين حاجة إلى

---

(159) - المدارك: 86/3.

المجشر فله في المسألة فسحة، وأنا أقول فيه بقول العراقيين وأتقلد ذلك رأيا. فقال له الفقهاء: سبحان الله، تترك قول مالك الذي أفتى به أسلافنا ومضوا عليه واعتقدناه بعدهم وأفتينا به لا نحيد عنه بوجه، وهو رأي أمير المؤمنين والأئمة آبائه...؟

فقال لهم: ناشدتكم الله العظيم، ألم تنزل بأحدكم مسألة بلغت بكم أن أخذتُم فيها بقول غير مالك في خاصة أنفسكم وأرخصتم لأنفسكم في ذلك؟ قالوا: بلى، قال: فأمير المؤمنين أولى بذلك، فخذوا به مأخذكم، وتعلقوا بقول من يوافقه من العلماء، فكلهم قدوة، فسكتوا، فبُلِّغ الناصر بواقع المجلس، فأمر أن يؤخذ له بفتوى ابن لبابة[160]...

فإذا كان ملحظ البهلول في المسألة الآنفة الذكر هو الضرورة ورفع الحرج، فإن ملحظ ابن لبابة هنا أدنى من ذلك، لكنه لم يمنعه من مخالفة صريح المذهب والتعلق برأي العراقيين وهو مرجوح قطعا، هذا الملحظ هو مجرد المصلحة، وهي مصلحة السلطان... ومصلحة الحبُس أيضا، لأنه يعوض بأضعاف قيمته. والذي ينبغي استقاؤه من هذه النازلة -وهو الأهم- إقرار جميع الفقهاء المشاورين على أنفسهم بجواز، بل بوقوع نوازل شخصية لهم اضطروا فيها لمسايرة رأي غير مالك ومخالفة المذهب، مما يدل على أن هذا المنهج ليس غائبا عنهم في تعاملهم مع النوازل والقضايا.

فهذا يعد بحق ميزة نفخت في فقه المذهب روح التسامح والتفتح، وهو مستقى من أصل مراعاة الخلاف الداعي إلى البحث عما لدى الآخرين وتأمله والاستفادة منه إن كان له وجه من النظر معتبر.

ثم إن هذه الميزة التي نحن بصددها، وهي تفتح المفتي المالكي على من حوله، مالكيا كان أو غيره، أدت خدمة أخرى للفقه المالكي تصب هي أيضا في توسيع ثروته وأُفقه، وهي الحرص على المحافظة على

(160) - المدارك: 6/87-91 بتصرف.

تراث المذهب وإنتاج أئمته من عهد مالك فمن بعده، فالتقاء الفقهاء في مجالس الشورى والمناظرة واختلاف وجهات نظرهم، حملتهم على النبش في تراث المذهب عن الروايات والآراء، فأدى ذلك إلى تدوين كثير من الروايات عن الإمام مالك وأعلام أصحابه وأعيان مذهبه مهما كانت هذه الروايات نادرة أو غريبة أو شاذة، والناظر في بعض الأمهات كالعتبية والواضحة والنوادر والزيادات، يعلم ذلك يقينا، ثم تراكمت مادة الفقه بمرور الأجيال وظهور الشروح والتآليف والفتاوى والاجتهادات... فأصبح من النادر ألا يحصل الفقيه المفتي أو القاضي على حكم النازلة المعروضة عليه، فأثرُ هذا في خدمة المذهب وتطوره وتوسيع مجاله لا يجادل فيه أحد...

وهكذا فتح أمام فقهاء المذهب قضاته ومفتيه مجال رحب للاستهداء والاسترشاد، وأعطوا حرية واسعة للاختيار والاجتهاد، حتى إن مجال بحثهم وتنقيبهم في هذا المضمار وحده يعد -في الواقع- من الصعوبة على غير الخبير الدؤوب في البحث أن يسبر أغواره ويحيط بأطرافه، فتطلب الأمر أن لا يتولى هذا الأمر إلا من هو به خبير، ووضع أولو الأمر لأهل الفتوى سلما ومنهاجا وشروطا، صيانة لها من تسور الفضوليين والغرباء...

المبحث الخامس: تنظيم الفتوى

في تاريخ الفقه في الغرب الإسلامي انبنى واشتد التلازم بين القضاء والفتوى، وهما -في الواقع- وسيلتان لغاية واحدة، وهي حل النوازل الواقعة للناس أو بين الناس، والغاية في النهاية هي تطبيق فقه المذهب على واقع الناس، فكانت الخطتان -إذًا- في غاية الخطورة وغاية اهتمام أولي الأمر، وقد انفردت أقطار الغرب الإسلامي خاصة الأندلس بنظام الشورى، بحيث لا يستغني القاضي عن المشاورين، وهم فقهاء مفتون معينون من ولي الأمر، بعد أن يستشير مع غيرهم من

الفقهاء في صلاحيتهم لذلك، احتياطا لفتاوى الناس. وكتب تاريخ علماء الغرب الإسلامي حافلة بوقائع لا تنتهي في هذا المجال، وهذا مثال ناصع لذلك: قال أبو الأصبغ بن أبي عبيد: شاورنا أمير المؤمنين الناصر في قاض يوليه، وذكر محمد بن لبابة والحبيب بن زياد، فقلت له: ابن زياد قاض ابن قاض، من بيت قضاء، وقد عرف القضاء وتدرب فيه، ومحمد بن عمر بن لبابة فقيه مفت ثقة مأمون، قد عرف الفتيا ومارسها، ولي اليوم كذا وكذا حكما بين المسلمين، فما أرسلت إليه رجلين يختصمان إلا سارا إليه راضيين وخرجا عنه راضيين، فأرى أن يولي ابن زياد القضاء، ويكون ابن لبابة صاحب الفتوى والشورى، فقبل ذلك، فأتاني الرجلان بعد شاكرين، كل واحد على ما أشرت به فيه»[161].

وكان أمير المسلمين علي بن يوسف بن تاشفين «إذا ولى أحدا من قضاته كان فيما يعهد إليه ألا يقطع أمرا ولا يبت حكومة في صغير من الأمور ولا كبير إلا بمحضر أربعة من الفقهاء...»[162].

فكان القاضي لا قيمة لأحكامه ولا له أن يحكم بتاتا إلا بعد أن يستكمل حاشيته وبطانته وهم المشاورون، فصار هؤلاء شرطا لا محيد للقاضي عنه ولا انفكاك. ثم إن المفتي لا سلطة للقاضي عليه، بل هو حر في اجتهاده وإبداء رأيه، وقد تكون سلطة المفتي على القاضي ترد أحيانا إذا كانت لفتواه قيمة لا تسع القاضي مخالفتها...

ومما يؤكد هذا المعنى، وفي الآن نفسه يؤكد على تنظيم الفتوى وحفظها من الفضوليين قول المازري: «إن المفتي إنما يقيمه أهل الحل والربط وهم الفقهاء»[163]. فهم الأعرف من غيرهم بمن يصلح من بينهم لكل منصب، وهم أيضا الأعرف بمن يصلح للقضاء، فاستشارة السلطان

(161) – المدارك: 155/5، ويراجع المعيار: 78/10.

(162) – المعجب: 252.

(163) – تقييد في الفتوى والشهادة والقضاء، الملزمة: 1/3.

لهم لازمة، ولذلك تعقب الشيخ كنون قول المازري بقوله: «وهذا هو الظاهر بل المتعين، لأن الفتوى كالقضاء من المناصب الدينية، فكيف ينتصب لها من شاء؟»[164].

ويعضد هذا أيضا قول البرزلي: «لا يجوز للقاضي إقامته للمفتي بستفتيه، وإنما يقيمه أهل الحل والربط، وهم الفقهاء»[165]، وهذا ما ينبغي، لأن فيه حفاظا على حرية المفتي واستبعادا لنفوذ القاضي عليه.

ولعل هذه المكانة وهذا الدور المنوط بالمفتي أهله لأن يصبح فوق مرتبة القاضي لا العكس، وذلك لعدم محدودية المجال الذي يفتي فيه - بخلاف القاضي الذي إنما يتدخل في المنازعات- ولأن المفتي غير ملزوم باستشارة غيره عكس القاضي، وهذه المكانة الجديدة تحدث عنها ابن ناجي في معالم الإيمان، قال: «... إن القاضي -قاضي الجماعة- كان عندهم أرجح من الفتيا (كذا). وليس كذلك في زماننا، وذلك أن القاضي - ولو كان من أدين خلق الله- لابد أن يشتكي به بعض المحكوم عليهم، فلابد من ناظر فوقه ينظر في أموره، وذلك المفتي، فهو الذي يرتهن في قاضي الجماعة، ولا يقدم قاضي الجماعة قاضيا في بلده من عمالته أو شاهدا أو حكما معتبرا إلا بعد مطالعته، فهو القاضي في الحقيقة، وقاضي الجماعة إنما هو كالنائب عنه، ولا يختل هذا النظام إلا إذا كان قاضي الجماعة قدر المفتي في العلم، ويكون السلطان قدمه لنفسه، ومع هذا

(164) - نفسه.

(165) - نفسه.

فلابد من موافقته له في الأمور المعضلات، وهو من الأمور النادرة، وإلا فالأصل أنه تحته، وهو مظلل عليه كالخباء لا يقطع أمرا دونه»(166).

وتقديم ابن ناجي منصب قضاء الجماعة على الإفتاء عند المتقدمين محل نظر، إذ يعكر عليه ما كان عليه الحال منذ زمن قديم، ومنذ عهد يحيى بن يحيى الليثي الذي رفض ولاية القضاء معتذرا للأمير عبد الرحمن ومدافعا عن موقفه بقوله: «إن المكان الذي أنا فيه أنفع وخير لكم مما تريدون، أنا إذا تظلم الناس من قاض أجلستموني فنظرت لكم في أحكامه، وإذا كنت قاضيا فتظلم مني كما يتظلم من القضاة، من تقصدون ينظر في أحكامي؟ فكفوا عنه»(167).

وقد استفاض عن يحيى بن يحيى الليثي أن أمراء بني أمية يولون القضاء من يولون أو يعزلون بمجرد إشارته، بل إن المشاورين في هذه الفترة في الأندلس في مكانهم أن ينظروا في أحكام القاضي -ولو كان قاضي الجماعة- فيقرونها أو ينقضونها، كما لهم إمكانية عزل القاضي برفع أمره إلى الأمير(168).

وينم كلام الدباغ عن نوع من التغير وقع في هذه المناصب بتغير الأقطار ومرور الأيام واقتضاء المصالح... وذلك ما يفهم أيضا من كلام ابن مرزوق فإنه -بعد أن نقل كلاما لابن عبد السلام في شروط القاضي- عقب بقوله: «ومن باب أولى أن يختار للفتوى من هو بهذه

---

(166) - معالم الإيمان: 228/2.

(167) - المدارك: 382/3.

(168) - المقتبس: 202 (تحقيق: محمود مكي).

الصفة، فإن نظر المفتي أهم من نظر القاضي، ثم الحجة في المسألة ما حرر ابن رشد في أجوبته»(169).

وهذا كله رفع من قدر المفتي وخطة الإفتاء، ولذلك استكثروا عليه في الشروط المطلوبة منه، وقد لا تتوافر كل الشروط فيقتضي الأمر الأخذ بمبدإ الأمثل فالأمثل، ولذلك فالمفتون أيضا طبقات تخضع لقدراتهم العملية والاجتهادية، وهذه النظرية أول من حررها هو ابن رشد الجد، وعلى كلامه كانت إحالة ابن مرزوق الآنفة الذكر، وقد قسم المفتين إلى طوائف ثلاث:

- الطائفة الأولى: اعتقدت صحة مذهب مالك تقليدا بغير دليل، فأخذت نفسها بحفظ مجرد أقواله وأقوال أصحابه في مسائل الفقه دون أن تتفقه في معانيها، فتميز الصحيح منها من السقيم... فلا يصح لها الفتوى بما علمته وحفظته من قول مالك أو قول أحد من أصحابه، إذ لا علم عندها بصحة شيء من ذلك، وإذ لا تصح الفتوى بمجرد التقليد من غير علم، ويصح لها في خاصتها -إن لم تجد من يصح لها أن تستفتيه- أن تقلد مالكا أو غيره من أصحابه فيما حفظته من أقوالهم، وأن تعلم من نزلت به نازلة بما حفظته فيها من قول مالك أو قول غيره من أصحابه، فيجوز للذي نزلت به النازلة أن يقلده فيما حكاه له من قول مالك في

(169) - المعيار: 104/1.

نازلته ويقلد مالكا في الأخذ بقوله فيها، وذلك أيضا إذا لم يجد في عصره من يستفتيه في نازلته فيقلده فيها...»[170].

- الطائفة الثانية: اعتقدت صحة مذهب مالك بما بان لها من صحة أصوله التي بناه عليها، فأخذت نفسها أيضا بحفظ مجرد أقواله وأقوال أصحابه في مسائل الفقه، وتفقهت في معانيها، فعلمت الصحيح منها الجاري على أصوله من السقيم الخارج عنها، إلا أنها لم تبلغ درجة التحقيق بمعرفة قياس الفروع على الأصول...

فيصح لها -إذا استفتيت- أن تفتي بما علمته من قول مالك أو قول غيره من أصحابه إذا كانت قد بانت لها صحته، كما يجوز لها في خاصتها الأخذ بقوله إذا بانت لها صحته، ولا يصح لها أن تفتي بالاجتهاد فيما لا تعلم فيه نصا من قول مالك أو قول غيره من أصحابه، وقد بانت له صحته؛ إذ ليست ممن كمل لها آلات الاجتهاد التي يصح لها به قياس الفروع على الأصول»[171].

- الطائفة الثالثة: اعتقدت صحة مذهب مالك بما بان لها أيضا من صحة أصوله، فأخذت أنفسها بحفظ مجرد أقواله وأقوال أصحابه في مسائل الفقه، ثم تفقهت في معانيها، فعلمت الصحيح منها الجاري على أصوله من السقيم الخارج عنها، وبلغت درجة التحقيق بمعرفة قياس الفروع على الأصول بكونها عالمة بأحكام القرآن، عارفة بالناسخ منها من المنسوخ، والمفصل من المجمل، والخاص من العام، عالمة بالسنن

(170) - فتاوى ابن رشد: 3/1500-1502.
(171) - الفتاوى: 3/1500-1502.

الواردة في الأحكام، مميزة صحيحها من معلولها، عالمة بأقوال العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من فقهاء الأمصار وما اتفقوا عليه واختلفوا فيه، عالمة من علم اللسان ما تفهم به معاني الكلام، بصيرة بوجوه القياس، عارفة بوضع الأدلة فيها مواضعها... فيصح لها الفتوى عموما بالاجتهاد والقياس على الأصول التي هي الكتاب والسنة وإجماع الأمة، بالمعنى الجامع بينها وبين النازلة، أو على ما قيس عليها إن عدم القياس عليها ...»[172].

إن الغيرة على الفتوى، وعلى الفقه والدين بالأحرى، هي ما حمل أولي الأمر على أن يحيطوها بهذا السياج الحامي لها من كل متسور أو متطفل، وقد مر بنا موقف الإمام مالك من المفتي وما ينبغي في حقه من شروط، وإن فقهاء الغرب الإسلامي بلغوا في العناية بهذا الأمر -مع مرور الزمن- أن وضعوا مؤلفات تخدم هذا الهدف، منها ما هو خلص، ومنها ما هو مندرج في كتب الأصول العامة، فإنه لا يخلو كتاب منها من باب ملحق بمحور الاجتهاد، وضمنه يبحثون الفتوى وأحوال المفتي والمستفتي والمفتى به...

أما النوع الأول، وهو الألصق بموضوعنا والأطرف فنقصد به كتب القواعد الفقهية الجامعة لشتات المسائل الجزئية، المعينة لحافظها الفقيه على سهولة إدراج الفروع في دائرة القواعد العامة إذا عرضت عليه النوازل العارضة.

---

(172) - نفسه: 1500/3-1503، وفصل ابن مروزق الكلام في هذا في المعيار: 104/1 وما بعدها.

وهذا الفن من التآليف يكاد المالكية يسبقون إلى ابتكاره، وأوضاعهم فيه وتآليفهم كانت من أجل هذا الغرض الذي هو تسهيل الفتيا، وهذا ما نجده بكل وضوح عند أول من ألف في هذا الفن وهو محمد بن حارث الخشني القروي الأندلسي (ت. 361هـ)(173)، في كتابه "أصول الفتيا".

ونعتني بكتابه هذا بعض العناية للأسباب الآنفة الذكر، فغاية الكتاب هي وضع مبادئ عامة وأصول مرعية في الاستنباط ليستعين بها الفقيه المفتي، «فقد كان ابن حارث رائدا في مجال التأصيل الفقهي وتقعيد القواعد الجامعة لمسائل من كل باب من أبواب الفقه، وكان ميالا إلى جمع النظائر، سابقا إلى جمع ما تناثر في الأبواب المختلفة... وقد اشتمل كتابه على الكثير من الكليات بالمفهوم المنطقي»(174).

والمؤلف، وهو بصدد التأليف في جانب من جوانب الفقه التي استقلت فيما بعد، كان ينحو إلى تسهيل السبيل على المفتين بوضع قوانين كلية، فيقول: «فإني جمعت في هذا الكتاب أصول الفتيا على مذهب مالك بن أنس والرواة من أصحابه جمعا محكما، قيدت فيه المعاني المكررة، والمسائل المفتية (كذا) بالألفاظ الموجزة والإشارات المفهمة»(175).

---

(173) - قبل هذا التاريخ بنحو عشرين سنة توفي الفقيه الحنفي أبو الحسن الكرخي، وقد ألف أول مجموعة قواعد فقهية وصلتنا في شكل رسالة خاصة، ويعزى لمعاصره الحنفي أبي طاهر الدباس جمعه -لأول مرة- لسبع عشرة قاعدة، (المدخل الفقهي العام: 953/2-954)، فتواردا مع الخشني وإن كانت جهودهما لا تكاد تظهر أمام كتابه الكبير.

(174) - مقدمة محققي الكتاب: 31.

(175) - أصول الفتيا: 44، بتحقيق: محمد المجدوب، محمد أبو الأجفان، عثمان بطيخ، الطبعة الأولى 1985.

ثم يفصح عن مضمون الكتاب وأنه في الأصول والمبادئ العامة وجمع النظائر والأشباه قائلا: «وإنما قصدت إلى ما يطرد أصله ولا يتناقض حكمه، وإلى ما يؤمن اضطرابه ولا يخشى اختلافه، وإلى كل جملة كافية ودلالة صادقة، وإلى كل مقدمة صحيحة وإشارة مبينة، وإلى كل قليل يدل على كثير، وقريب يدني من بعيد»[176].

ويستمر في توضيح أن المقصد الأساسي في الإلمام بهذه الكليات الاستعانة بها عند ورود المسائل، وينبه على ميزة التركيز على القواعد بدل محاولة الإحاطة بالفروع، في كلام شبيه بما أوردناه لابن عبد البر في هذا المبحث، قال الخشني: «وأخلق بمن جعل غرضه الذي يرمي إليه ومثاله الذي يحتذي عليه، حفظ المعاني المفهومة، والأصول الصحيحة، وما يقر به القِرن المناظر، وينقاد إليه الخصم المكابر، من الروايات الثابتة في الأمهات المبسوطة، أن يكون رضي البال في ساعات المضايقة، وحاضر الجواب عند (بدئه)[177] بالمساءلة، لا يعتاص عليه الصواب في مقامات الامتحان، ولا يعجزه إصدار ما ورد عليه من المقال»[178].

وليس الكتاب على صورة كتب القواعد الفقهية المتأخرة، فهو - باعتبار أولويته، واعتبار أن الفكرة لما تختمر ولما تخرج في صورتها النهائية- عبارة عن محاولات أولى لجمع الأشباه والنظائر، وصياغة

---

(176) - أصول الفتيا: 44، بتحقيق: محمد المجدوب، محمد أبو الأجفان.

(177) - في الكتاب: «يديه»، ولعل الصواب ما أثبتنا.

(178) - أصول الفتيا: 45.

كليات لها جامع يجمعها، فالمؤلف قسم كتابه على الأبواب الفقهية، وحاول أن يجمع أهم الأصول في كل باب، وغالبا ما يبدأ الفقرة بقوله: «الأصل كذا» أو «أصل مذهب مالك وأصحابه في كذا..» أو «كل أمر كذا» أو «كل فاعل كذا..» وقد لا يرد في كلامه ما يمكن أن يسمى قاعدة عامة، وحين يقرر هذه الأصول يتبعها بذكر الاختلاف بين فقهاء المذهب...

ومن أمثلة الكتاب قوله: «انظر، فكل ما أكل لحمه فبوله طاهر، وما لم يؤكل لحمه فبوله نجس، إلا أن يكون من الدواب والطيور التي تأكل الأشياء النجسة، مثل الدجاج المخلاة فإن أبوالها نجسة، والفرق بين أبوالها ولحومها الجائز أكلها أن الأبوال هي عين الماء النجس والممتزج بالنجس، واللحم إنما كان عن اختلاف العين فحل أكله»[179].

ومن الأبواب التي طرقها جمع أحكام المريض وتصرفاته في باب واحد[180]، وأحكام الغائب[181]، وتصرفات الأب مع ابنه وفي ماله[182]، ومن أطرف ذلك جمع نظائر تشترك في مبدأ الثلث أو الثلاث كالثلث الذي تحمله العاقلة من الدية والثلاث دراهم في قطع السارق...[183].

(179) - أصول الفتيا: 50-51.

(180) - نفسه: 270-271.

(181) - نفسه: 353-358.

(182) - نفسه: 397 -401.

(183) - نفسه: 372-375. (باب الأثلاث).

وهذا كله منه تقريب الفقه إلى الفقيه المفتي، فذلك غاية الكتاب - كما صرح به هو نفسه، وقد جاء الإمام القرافي بعد ذلك ليخرج كتابه "الفروق" أدق ما يكون، وهو -كذلك- يؤكد على أهمية هذه القواعد للفقيه المفتي، ويكرر وجهة نظر الخشني وابن عبد البر من أن حفظ القواعد مغن عن استقصاء الفروع؛ يقول:

«فهذه القواعد مهمة في الفقه عظيمة النفع، وبقدر الإحاطة بها يعظم قدر الفقيه ويشرف، ويظهر رونق الفقه ويعرف، وتتضح مناهج الفتاوى وتكشف... ومن جعل يمزج الفروع بالمناسبات الجزئية دون القواعد الكلية تناقضت عليه الفروع واختلفت... واحتاج إلى حفظ الجزئيات التي لا تتناهى، وانتهى العمر ولم تقض نفسه من طلب مناها، ومن ضبط الفقه بقواعده استغنى عن حفظ أكثر الجزئيات لاندراجها في الكليات ...»[184].

ولهذه الأهمية القصوى التي تكتسبها القواعد الفقهية، ولاحتياج المفتين والقضاة إليها، عمل الفقهاء على تطويرها والسير بها قدما، والإكثار من وضع المصنفات فيها. فكان ذلك من مميزات المذهب عن غيره. «وهنا تظهر خصوصية أخرى لهذا المذهب؛ فلقد اهتم بها المالكية اهتماما كبيرا، وألفوا فيها المؤلفات الجليلة، منها ما وصلنا ومنها ما ضاع. ولقد بلغ إنتاجهم فيها من الكثرة حدا جعل بعضهم يشك والبعض يتعجب»[185].

---

(184) - الفروق: 3/1، طبعة دار المعرفة.

(185) - مباحث في المذهب المالكي بالمغرب، د. عمر الجيدي: 260.

فبعد "فروق" القرافي (ت. 684هـ)، الفريد في نوعه، والبديع في مجاله، المتضمن لثمانية وأربعين وخمسمائة قاعدة، والذي استهدف بشكل مباشر التفريق بين المتماثلات والمتشابهات، ليستنبط القواعد تبعا لذلك، ويوضحها بعد أن يميز الفروق -بعد هذا العمل وبعد هذا العصر- جاء إمام آخر كبير بمؤلف عجيب، وبمنهج جديد، وهو أبو عبد الله محمد المقري (ت. 758هـ) في كتابه "القواعد".

وقد خطا خطوة كبيرة إلى الأمام، فهو يتخطى الإطار المذهبي للقواعد الفقهية، ويدخل في باب القواعد الفقهية المقارنة، وهذا يزيد من أهمية الكتاب ومن صعوبته في آن واحد، فمن المعلوم أن أغلب القواعد الفقهية مختلف فيها داخل المذهب الواحد، فإذا انتقل الحديث إلى مجال الخلاف فيها على نطاق المذاهب، فالاختلاف أصعب، والحسم والترجيح أخطر، وهذا ما فعله المقري، فهو يقارن بين المذاهب خصوصا بين المالكية والشافعية ثم الحنفية، وهذا المسلك يفهم من قوله أول كتابه: «قصدتُ إلى تمهيد ألف ومائتي قاعدة هي الأصول القريبة لأمهات مسائل الخلاف»[186].

ولعل من سماه بـ"القواعد قي أصول مسائل الخلاف" أخذه من هذه العبارة[187]، فالملاحظ، إذاً، أن المقري طور فن القواعد كما وكيفا، فمن

---

(186) - مجلة دار الحديث: 205/6.

وهذا ما أشار إليه المقري الحفيد بقوله: «وقد أشار فيه إلى مأخذ الأربعة». النفح: 281/7.

(187) - إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك: 120 (مقدمة المحقق).

حيث الكم زاد على ضعف ما أورده القرافي، ومن حيث الكيف رأينا مخالفته الجذرية لمنهج القرافي المنطلق من الفروق بين الأشباه- ثم تطرقه إلى الخلاف العالي في القواعد، وهذا ما جعل كتابه في القمة على مر الأيام، وقد شهد له بذلك غير واحد، ونكتفي بقول الفقيه الخبير بهذا الفن أبي العباس الونشريسي: «إنه كتاب غزير العلم، كثير الفوائد، لم يسبق إلى مثله، بيد أنه يفتقر إلى عالمٍ فتّاح»[188]. وهذه شهادة على استغلاق الكتاب حتى على كبار الفقهاء...

ويجدر بنا أن نذكر هنا كتابا آخر للمقري أيضا في هذا الموضوع وهو: "عمل من طب لمن حب"، فهو وإن كان متعدد الموضوعات، إلا أنه حوى كثيرا من القواعد الفقهية التي من قبيل "الكليات"[189]، فذكر فيه خمسمائة كلية قال إنه بذل وسعه في تحقيقها وأنه «لولا تسامح من تقدمنا في إثباتها لم نتعرض لها، على أنا أشد احتفالا بتحريرها»[190]. وقال عنه المقري الحفيد: «والنوع الثاني منه: الكليات الفقهية على جملة أبواب الفقه، في غاية الإفادة»[191].

وممن أسهم في التأليف في هذا النوع الأخص من القواعد -أي الكليات- أبو عبد الله محمد بن أحمد بن غازي المكناسي (المتوفى

---

(188) - نفح الطيب: 280/7.

(189) - الكليات: قواعد خاصة مسلمة لا اختلاف فيها ولا في فروعها -غالبا- وتندرج تحتها أحكام متشابهة من باب واحد غالبا، ويسميها البعض: ضوابط، وعرفت عند المتأخرين بالكليات. انظر: إيضاح المسالك (المقدمة)، ص: 113.

(190) - أصول الفتيا: 33 (مقدمة المحققين).

(191) - نفح الطيب: 281/7.

919هـ)، وعرف كتابه بالكليات الفقهية، قال في أوله: «قصدت فيه إلى ما حضرني من كليات المسائل الجارية عليها الأحكام»(192).

وأما الكتاب الثالث الذي يعد أبرز ثلاثة مصادر بعد كتابي القرافي والمقري فهو "إيضاح المسالك" لأبي العباس الونشريسي (المتوفى 914هـ)، وهو رغم صغر حجمه وقلة عدد قواعده التي لم تتعد ثمان عشرة ومائة قاعدة، إلا أنه حفيل في بابه، وكان غرضه فيه أن يكون «تلخيصا مهذب الفصول، محكم المباني والأصول»(193). وهو مجموعة «من القواعد المحكمة الكافية، الجليلة النافعة الشافية، جمعتها لك هنا من أماكنها، وأرزتها من مكامنها»(194). والذي يميز الكتاب جمع المؤلف فيه ما لا يحصى من الأملثة من مختلف أبواب الفقه، فعند كل قاعدة نجد بضعة أمثلة من أبواب شتى، فهو «خلاصة ولب ما تفرق في عشرات أمهات الفقه بعد أن حقق ودقق جل القواعد والمسائل إلى حد بعيد...»(195).

ويجدر بنا أن نشير في هذا المقام إلى كتاب ثان للونشريسي يدخل في هذا المجال ويهتم بالفروق الفقهية، واسمه: "عدة البروق في جمع ما

---

(192) - تحرير المقالة في شرح نظائر الرسالة للحطاب، ص: 74 (مقدمة المحقق)، طبعة وزارة الأوقاف 1409هـ. وكتاب الكليات طبع على الحجر في عشرين صفحة، راجع: المطبوعات الحجرية في المغرب: 79 لفوزي عبد الرزاق، وهو الآن قيد الطبع بعد تحقيقه. مباحث في المذهب المالكي: 261.

(193) - إيضاح المسالك (المقدمة): 133.

(194) - نفسه: 419.

(195) - نفسه: 100-101.

في المذهب من الجموع والفروق"، غرضه فيه أن «يستعان به على حل كثير من المتناقضات الواقعة في المدونة وغيرها من أمهات الروايات»[196]، وفيه «حاول أن يستوفي جموع وفروق كل باب من أبواب الفقه...»[197].

وتتالت المؤلفات في عصر الونشريسي وبعده، واتجه بعض المصنفين إلى نظم هذه القواعد ليسهل حفظها، ومن أشهر المنظومات: "المنهج المنتخب في قواعد المذهب" لأبي الحسن على الزقاق (المتوفى 912هـ)، وقد نافت منظومته على ستمائة بيت[198].

واسترعى هذا النظم الأنظار، فتوجه إليه المهتمون بالشرح، فتعددت شروحه، إلا أن أشهرها شرح أبي العباس أحمد المنجور (المتوفى 995هـ)[199].

وهناك مؤلفات ومنظومات أخرى لسنا بصدد إحصائها[200]، فغايتنا التنبيه على اعتناء المالكية بل وتفوقهم في هذا الفن، شعورا منهم بأهمية القاعدة الفقهية للمتفقه والمفتي والقاضي، وهذا مجال آخر من المجالات التي طورت المذهب المالكي.

ومن تنظيم الفتيا وحمايتها ممن ليس أهلا لها، وتنظيمها ببيان قوانينها والتأليف في قواعدها لتسهيل القيام بها، إلى تنظيم من نوع آخر

---

(196) - إيضاح المسالك (المقدمة): 78.

(197) - نفسه. وهذا الكتاب طبع على الحجر بفاس في 296 صفحة، المطبوعات الحجرية بالمغرب: 75.

(198) - طبعت على الحجر. المطبوعات الحجرية: 150.

(199) - طبعت على الحجر. المطبوعات الحجرية: 69.

(200) - أحصى منها الدكتور عمر الجيدي طائفة في كتابه: مباحث في المذهب المالكي بالمغرب: 260-262.

يخدم الفتوى أيضا، وهو تأليف الفتاوى نفسها، وجمع المتراكم منها، وتدوين فتاوى واجتهادات المفتين والمشاورين وأحكام القضاة؛ وهذا مظهر جيد من مظاهر ازدهار الفقه المالكي تنبه إليه الفقهاء مبكرا فعملوا على حفظ هذه الجهود لئلا تذهب سدى، ولكي يفيد منها من بعدهم ممن تناط به مسؤولية الفصل بين الناس.

لقد عمل كثير من المشتغلين بالفتوى -وبالقضاء كذلك- على تدوين اجتهاداتهم وتأليفها وإخراجها للناس، وإن كان المتقدمون منهم لم يعملوا بذلك، إلا أن اجتهادات وفتاوى هؤلاء أيضا بلغنا بعضها في كتب الفقه الأخرى، وبعض هؤلاء المفتين رزقوا بتلاميذ عملوا على جمع فتاواهم وتصنيفها وروايتها عن أصحابها، ولم تشهد أقطار الغرب الإسلامي مثلما شهدته الأندلس التي حازت قصب السبق والتفوق في هذا، وإذا بحثنا عن أوليات هذا النوع من التأليف فسنجد أن أصلها كان الغرض منه التثبت من فتاوى المشاورين وصحة صدورها عنهم، وهذا ما تنبه إليه القاضي أحمد بن محمد اللخمي الحبيب (المتوفى 312هـ)؛ فإنه لما ولي قضاء الجماعة بقرطبة «لم يقبل الرأي ممن أشار به عليه حتى يقيده على نفسه بخط يده، فكان أول قاض ضم أهل الفقه المشيرين عليه في أقضيته إلى ضبط فتياهم وزمام رأيهم بخط أيديهم، ولم يكل ذلك إلى خط كاتبه ولا إلى خط نفسه»[201].

فهذا كان هدفه الأول ثم إنه جمع تلك الفتاوى في كتاب كما يوضح الخشني بقوله: «ثم تكلف بعد ذلك تأليف تلك الأقضية وجمع تلك الأحكام، فجعل منها أجزاء فيها بلاغ لمن نظر فيها...»[202]، وفي أحكام

(201) - قضاة قرطبة: 206، والمقتبس: 313، تحقيق: مكي.

(202) - نفسه.

ابن سهل «أنه اجتمع له من ذلك نحو سبعة أجزاء عول عليها كثير ممن أتى بعده»[203].

وهذا وارد فإنه تولى نحوا من ثلاث عشرة سنة، وقد ألفت أو جمعت بعد ذلك عشرات، بل مئات من كتب الفتاوى، بعضها لشخص واحد، وبعضها الآخر جامع لفتاوى أشخاص، قد تكون لعلماء منطقة. وقد تخص موضوعا معينا، وبعضها موسوعة في حد ذاته كنوازل البرزلي والونشريسي والمهدي الوزاني وغيرهم، ونضرب هنا بعض الأمثلة لفتاوى المتقدمين الذين ضربوا في هذا المجال بسهم وافر وصارت فتاواهم مثالا يحتذى وعلى رأسهم أبو الوليد ابن رشد الجد (المتوفى سنة 520هـ)، وعصرياه أبو عبد الله محمد بن أحمد ابن الحاج (المتوفى سنة 529هـ)، وأبو الفضل عياض القاضي (المتوفى 544هـ)، وقد نالت فتاواهم الدرجة، الرفيعة وصارت معتمدا لمن بعدهم قضاة ومفتين ومصنفين، ونقول المتأخرين عنهم كثيرة جدا خصوصا ابن رشد.

ومن أشهر وأهم النوازل المؤلفة في هذا العصر الذي نحن بصدده أيضا:

- نوازل أبي المطرف عبد الرحمن المالقي (المتوفى 499هـ)، قال عنها النباهي: «مجموع نبيل يقرب من مفيد ابن هشام»[204].

- نوازل أبي القاسم أحمد بن ورد (المتوفى 540هـ)، قال عنه مخلوف: «له الأجوبة الحسان»[205].

---

(203) – مباحث في المذهب المالكي، ص: 106.

(204) – تاريخ قضاة الأندلس: 108، وهذه النوازل مخطوطة.

(205) – شجرة النور: 134، وهي قيد الطبع، ذكر ذلك الدكتور بن شريفة في مقدمة مذاهب الحكام: 12.

- نوازل أحمد بن سعيد بن يشتغير اللخمي (المتوفى 516هـ)[206].

هذه أمثلة من مؤلفات المتقدمين في الفتاوى، أما محاولة إحصائها فلا يكاد لباحث أن يفعل ذلك، ومن تعامل مع كتب تراجم المالكية عرف صحة هذه الدعوى، فإن استيعاب أسماء المؤلفين في الفتوى يتطلب وقتا وجهودا، وقد حاول الدكتور عمر الجيدي ذلك فناهز ما ذكره الثمانين مؤلفا، مع إقراره أن البحث في ذلك لم ينته وأن المستزيد من التنقيب سيضاعف العدد ...[207].

وقد كان لبعض الفقهاء ميزة خاصة أهلتهم للتقدم في مجال الفتوى والريادة فيه، وصاروا أعلاما في إتقان صنعة الإفتاء، وسنلم هنا بذكر بعض أشهر هؤلاء بعد أن ذكرنا أعلاما من المؤلفين في هذا المجال.

فمن المفتين المعروفين محمد بن عبد الملك بن أيمن (المتوفى 303هـ)، وهو حافظ بارع حسن القياس، «تقلد الفتوى والمشاورة في الأحكام أكثر من أربعين سنة، وانفرد مدة بذلك، وكان المنظور إليه». وكان إذا قال قولا فخولف قال: حسبكم أن تسمعوا ما أقول وتقبلوا، لفقهه ودربته في الفتيا وموت من تقدمه»[208].

وكذلك كان محمد بن عمر بن لبابة (المتوفى 314هـ)، «وكان إماما في الفقه، مقدما على أهل زمانه في حفظ الرأي والبصر بالفتيا، درس كتب الرأي ستين سنة، وكان مشاورا في أيام الأمير عبد الله مع عبيد الله بن يحيى ومحمد بن غالب وخالد بن وهب الصغير، ثم انفرد بالفتيا من أول أيام الناصر، فلم يكن أحد يشركه في رئاسة البلد والقيام

(206) - ذكر الدكتور بنشريفة أن أحد الباحثين أعدها للطبع، مذاهب الحكام: 12.

(207) - محاضرات في تاريخ المذهب المالكي: 110.

(208) - المدارك: 5/185-186.

بالشورى»[209]، قال ابن أبي دليم: «كان ممن برع في الحفظ للـرأي، ودارت عليه الأحكام نحوا من ستين سنة»[210].

ومنهم أيضا أبو عبد الله بن الحاج المذكور آنفا، فإنه كان «من جلة الفقهاء وكبار العلماء ... بصيرا بالفتيا، رأسا[211] في الشورى، وكانت الفتوى في وقته تدور عليه، لمعرفته وثقتـه وديانتـه ...»[212]، قـال النباهي: «وكتابه في نوازل الأحكام، المتداول لهذا العهد بأيدي النـاس، من الدلائل على تقدمه في المعارف وبراعته»[213].

وغير هؤلاء كثيرون ممن أوتي فقه الفتيا وعلمها، ونمثـل -فيمـا يأتي- ببعض الفتاوى بعد أن مثلنا لأعلامها ومصادرها، وهي نصـوص من عيون الفتوى التي تميزت بالضبط والتدقيق وعلم الفتوى الذي يختلف عن مجرد فقه الفتوى، كما نبه على ذلك أهل هذا الشأن فـي غـير مـا مكان؛ فذكر ابن حارث أن أيوب بن سليمان المعافري «ذكر يوما صنعته العلم والدربة في الفتيا فقال: أول مجلس شاورني فيه سليمان بن أسود - قاضي الجماعة- ما دريت كيف أقول، على أني كنت قد حفظت المدونـة والمستخرجة الحفظ المتقن، حتى أنست من نفسي وتدربت على الكـلام في ذلك»[214].

وقد زكى ابن سهل هذا وأكده بقوله: «ومن تفقد هذا المعنـى مـن نفسه ممن جعل الله إماما يلجأ إليه، ويعول الناس في مسائلهم عليه، وجـد

---

(209) - تاريخ علماء الأندلس: 680/2.

(210) - المدارك: 5/153-154.

(211) - في الأصل: راسما، ولعل الصواب ما أثبتناه.

(212) - المرقبة العليا: 102.

(213) - المرقبة العليا: 102.

(214) - أخبار الفقهاء والمحدثين: 128/م، ونقله في المعيار عن ابن سهل عـن: المعيـار: 79/10.

ذلك حقا، وألفاه ظاهرا وصدقا، ووقف عليه عيانا وعلمه خبرا»(215)، ونقل ابن سهل أيضا عن شيخه ابن عتاب قولة تجمع ذلك كله وتؤكده وهي «الفتيا صنعة»(216). وعن أيوب بن سليمان المذكور: الفتيا دربة، وحضور الشورى في مجلس الحكام منفعة وتجربة(217).

وفي المعيار كلام آخر في هذا وهو أن فقه الفتيا هو العلم بالأحكام الكلية، وعلمها هو العلم بتلك الأحكام مع تنزيلها على النوازل»(218).

ومن الأمثلة التي تدل على هذا ما نقله في "المعيار" أن أمير إفريقية استفتى أسد بن الفرات في دخول الحمام مع جواريه دون ساتر له ولهن فأفتاه بالجواز لأنهن ملكه، فأجاب ابن محرز بمنع ذلك وقال له: إن جاز لك نظرهن كذلك، ونظرهن إليك كذلك، لم يجز نظر بعضهن بعضا، فأغفل أسد النظر في هذه الصورة الجزئية فلم يعتبر حالهن فيما بينهن، واعتبره ابن محرز»(219).

ومثال ثان ذكره ابن حارث قال: كان لأحمد بن بقي فتيا نادرة في حداثة سنه مع الشيوخ، رفعت من قدره، ذلك أن الأمير عبد الله أرسل في فقهاء يستفتيهم -وفيهم أحمد بن بقي وهو يومئذ حدث- فسألهم في الأسرى الذين وجه بهم من أصحاب ابن حفصون المنتزي، فأفتى الشيوخ عليهم بالقتل. وقالوا: أهل فتنة وفساد، وابن بقي ساكت، فقيل له: تكلم، فقال: قد تكلم الشيوخ، فقيل: لابد أن تقول، فقال: أرى أن يحبسوا ويكشف عنهم، فإن كانوا من أهل الابتداء في الشر والمساعدة فيه وفي الخروج على المسلمين وسفك دمائهم فرأيي رأيهم، وإن كانوا ممن

---

(215) - المعيار: 79/10.

(216) - نفسه.

(217) - نفسه.

(218) - المعيار: 78/10.

(219) - نفسه: 78/10.

ضمهم ملك ابن حفصون وقهره وشره من غير أن تعرف لهم مساعدة فلا قتل عليهم، ويتركون بحالهم التي كانوا عليها قبل ملك ابن حفصون، فقبل رأيه وصرفوا إلى السجن وكشف عنهم فوجدوا ممن لا يستحق القتل فأطلقوا، وارتفع شأن ابن بقي عند الأمير بذلك»(220).

ومثال ثالث في نازلة عويصة وهي إجزاء أو عدم إجزاء الزكاة التي يجمعها الفاطميون، وقد ترجح عند فقهاء إفريقية عدم إجزائها، واعتبروها نهبا وغصبا من جباتها، قال عياض: «كتب محرز العابد التونسي إلى الأبهري يسأله عما يأخذه بنو عبيد من الزكاة فأجاب أنها لا تجزئ، وكذلك قال الجبنياني والقابسي، لأنهم لا يقرون بالزكاة المفروضة، وإنما يأخذونها على أنها جزية، وهم على غير الإسلام، وقال ابن أبي زيد: قال ابن اللباد: أفتي أنها تجزئ، لأنا إن قلنا: لا تجزئ، لم يؤدوا شيئا، فلأن يؤدوا بتأويل خير من تركها عامدين، قال أبو محمد: وكنت أستحب ذلك إذ كانوا يشحون بيت المال وقد أعطوا ذلك اليهود والنصارى وأنفقوها في الخمور وحالوا بينها وبين أهلها، فلا تجزئ ويكون ما أخذوا منها كما غصبه الغاصب، وعلى أهل الأموال إخراج ما بقي إن كان فيه ما فيه الزكاة»(221).

ولعلماء إفريقية مع هؤلاء مواقف وفتاوى لا تداهن في الحق، فقد اجتمع ابن أبي زيد والقابسي وأبو القاسم بن شبلون وأبو علي بن خلدون وأبو محمد الطبيقي وأبو بكر بن عذرة أن حال بني عبيد حال المرتدين والزنادقة... ولا يعذر أحد بالإكراه على الدخول في مذهبهم(222)، وأفتى الفقيه الداودي أن خطيبهم الذي يخطب لهم ويدعو لهم يوم الجمعة كافر يقتل ولا يستتاب، وأن أحكامه كلها أحكام الكفر(223).

---

(220) – المدارك: 203/5.
(221) – المدارك: 266/7-267.
(222) – نفسه: 277/7.
(223) – نفسه: 275/7-276.

وبمثل هذه القوة في الحق وهذه الصرامة في بيان أحكام الدين تمكن المذهب المالكي من الانتصار في الأخير على ضلال الفاطميين، وتمكن الفقة المالكي من الاستمرار ومواجهة المستجدات والصعاب، وكان كثير من الفقهاء -غير فقهاء إفريقية- على هذا المنهج في التزام كلمة الحق ولو أثارت عليهم أصحاب السلطان وأدت بهم إلى فقدان المناصب، أو التنكيل بهم، فالبهلول بن راشد إنما امتحن على يد العكي أمير القيروان بالضرب الذي تسبب في وفاته لمعارضته إياه في بيع السلاح لملك الروم[224].

وشبيه بهذه الحادثة، وقعت لأبي بكر الطرطوشي مع عبيدية مصر فأنجاه الله من شرهم[225]، ولما امتنع الفقيه الأندلسي أصبغ بن الفرج أن يتولى صلاة الجمعة للمنصور بن أبي عامر في المسجد الذي بناه في قصره "الزاهرة" -وكان أغلب الفقهاء لم يجيزوا إقامة جمعتين في مدينة واحدة- وألزمه المنصور ذلك وأظهر إكراهه عليه، لَجّ وامتنع وأقسم على ذلك ولو ناله العقاب، فسخط عليه المنصور عندها وعزله عن القضاء والفتيا... وكان ممن سخط عليه المنصور لذلك أيضا أبو بكر بن وافد، فأسقطه عن الشورى والشهادة وألزمه داره ...»[226].

---

(224) - المدارك: 99/3.

(225) - الديباج: 277.

(226) - المدارك: 160/7، وتفصيل حكم المنازلة في المعيار: 228/1 فما بعدها.



الباب الثالث

معالم التطور في أمهات الفقه المالكي عند علماء الغرب الإسلامي

الفصل الأول

من حيث ربطهم للأحكام بأدلتها

المبحث الأول : مرحلة الانطلاق من النصوص عند الاستنباط

المنهج الأصيل للاستنباط في المذهب المالكي يمثله منهج صاحب المذهب نفسه، ومنهجه أحلى وأسلس من غيره، وأبعد عن التعقيد، وهو أوضح ما يكون ربطا للأحكام بأصولها النصية والاستمداد منها مباشرة، مع الاستئناس بآراء الصحابة والتابعين، وتبني تفسيرهم للنصوص، وكذلك التمسك بالموروث الفقهي لسلفه من أهل مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم، واعتباره بمثابة النقل المتواتر، وإلباسه الحجية الشرعية...

على هذا المنهج سار مالك في الموطإ، فكان يقدم النصوص النبوية أساس للأحكام، ويفسرها بالاعتماد على آثار الصحابة والتابعين، وما أجمع عليه الناس، وما أدرك عليه أهل بلده، ثم يتخير ويجتهد ويستحسن ويقيس... حسب الحاجة.

أما سلوك تلاميذ مالك إزاء منهجه الفقهي فليسوا فيه سواء، بل هم طائفتان: الأولى طلبة علم الحديث والمولعون بالجمع والرواية، فهؤلاء لا يهمهم من مالك سوى رواياته لا آراؤه، وعليه فلم يكونوا يولون كبير الاهتمام للاستنباط الفقهي ولا لآثار الصحابة فمن بعدهم، بله أقوال مالك الخاصة.

فالمحدث منهم لا يتعرض لأقوال مالك إلا لماما كما فعل سويد بن سعيد الحدثاني في روايته، ويلحق بالمحدثين في هذا السلوك من لا يلتزم من الفقهاء الرواة بمذهب مالك، فإنهم يضربون صفحا عن آراء مالك. وهذا صنيع محمد بن الحسن الشيباني في موطئه، فإنه لا يروي أقوال مالك، بل يزيد فيوجه الأحاديث أو يؤولها إذا كان مذهبه على خلافها أو ينص على موافقتها لمذهبه.

الطائفة الثانية: الملتزمون بمذهب الإمام المقلدون له، وهؤلاء يهمهم الكتاب كله أحاديث وآثار وآراء، لأن ذلك كله ارتضاه مالك لنفسه، فهم بدورهم لا يخالفونه.

ومن نماذج هذه الطائفة أبو مصعب الزهري ويحيى بن يحيى الليثي وعلي بن زياد وشبطون... ومن الطبيعي ألا يختلف هؤلاء كثيرا عن منهج إمامهم في طريقة ربط الأحكام بأصولها، وأن ينتهجوا منهجه في ذلك.

وفي الغرب الإسلامي يمكن الحديث عن سلوك خاص لرواة الموطإ والمداولين له، وهذا السلوك مرتبط أساسا بملاحظة تاريخية سبقت دراستها، وهي أنه من اللازم التفريق بين دخول الموطإ وتداوله ودراسته كأي كتاب من كتب الحديث المتداولة، وهو أمر سابق لتبنيه مذهبا فقهيا، وهذه المرحلة يمثلها الغازي بن قيس - أول من أدخل الموطأ للأندلس - وبين كون الموطإ مرجعا معتمدا وحيدا، بل مفروضا، وكون أحكامه على الجميع... وهذه المرحلة متأخرة عن سابقتها، وتبدأ بالفقيه زياد بن عبد الرحمن، ثم تبدأ في الترسخ على يد يحيى بن يحيى.

فهناك إذا فترة زمنية بين التعرف على علم مالك بالأندلس وبين الاطمئنان إليه والتزامه، فالفقرة الأولى كانت في عهد عبد الرحمن الداخل، ففي أيامه «دخل الغازي بن قيس الأندلس بالموطإ عن مالك بن أنس، وبقراءة نافع بن أبي نعيم...» كما يقول ابن القوطية[1].

وكان الذي أدخل إلى الأندلس الحديث مع صعصعة بن سلام كما في كتاب الخشني[2]، وفيه أنه كان يحفظ الموطأ ظاهرا[3].

ولم يذكر أحد أنه كان مالكي المذهب أو ينفه، وكان سمع مالكا كما سمع الأوزاعي[4]، «وكان يروي حديثا كثيرا، ويتفقه في المسائل...»[5].

فهذه النصوص أمارات قد ترجح أنه لم يتبن مذهب مالك، وأنه أعطى اهتمامه للحديث حتى عد من أول من نشره بالأندلس كما نص عليه ابن حارث، وأنه كان راوية مكثرا له، فهو كما نشر حديث مالك نشر حديث غيره، مركزا على الحديث في حد ذاته لا على الشخص، وهكذا فإدخاله الموطأ لا يختلف عن إدخال غيره من الكتب التي يقصد منها نشر العلم النبوي بين الناس وتعليم الطلبة ورواية الكتب ونشرها

---

(1) – تاريخ افتتاح الأندلس: 56.

(2) – أخبار الفقهاء: 90أ.

(3) – أخبار الفقهاء: 90ب. المدارك: 114/3.

(4) – المدارك: 114/3.

(5) – نفسه: 115/3.

وتدريسها والمناظرة فيها والمقارنة بينها دون تفضيل كتاب معين انطلاقا من خلفية معينة، وإلا لو كان الغازي بن قيس يريد نشر المذهب لتأتى له ذلك بوساطة العلاقة الحميدة والتكريم المستمر الذي يلقاه من عبد الرحمن بن معاوية، «فقد كان مكرما له ومتكررا عليه بالصلة في منزله»(6).

أما الفترة الثانية من تاريخ مذهب مالك في الأندلس فتبدأ مع زياد بن عبد الرحمن وتلميذه يحيى بن يحيى، وفيها يصبح الموطأ الكتاب الذي ينبغي الرجوع إليه والالتزام بنصوصه وأقواله.

يظهر هذا التحول من أن شبطون لم يكتف برواية الموطأ عن مالك، بل زاد فأخذ عنه كتابا مؤلفا يسمى سماع زياد(7)، وكذلك كتاب الجامع(8)، وهو كتاب غريب يشمل على علم كثير، فآل الأمر إلى العمل على البحث عن فقه مالكي شامل لكل القضايا والمجالات الحياتية، فهل كان يحيى بن يحيى يشير إلى الفرق بين مرحلتي تداول الحديث وحده بالأندلس ثم مرحلة مزجه بالفقه والمسائل حين قال عن شيخه شبطون: إنه أول من أدخل الأندلس علم السنن ومسائل الحلال والحرام، ووجوه الفقه والأحكام؟(9)

ثم جاء بعده يحيى هذا بكتاب الموطأ في آخر ما وضعه فيه مالك، مضيفا إليه غيره من الأحاديث خارجه والفتاوى الأخرى، فانتشر مذهب

---

(6) – تاريخ افتتاح الأندلس: 56.

(7) – المدارك: 116/3. أخبار الفقهاء: 58أ.

(8) – المدارك: 121/3.

(9) – المدارك: 117/3. أخبار الفقهاء: 58أ.

مالك في الأندلس، «وانتهى الناس إلى سماع الموطأ من يحيى، وأعجبوا بتقييده، فقلدوه وتبعوه»[10].

وكان من المعروف أن المذهب انتشر به - كما جزم ابن حزم- وأنه كان لا يفتي إلا بقول مالك، وأن كثيرا من طلبة الأندلس رووا عنه الموطأ، فكان هو أشهر ما اشتهر به يحيى، إذ هو رمز المذهب، ومرجع الفقه والأحكام، قال ابن حارث : كان يحيى يقرأ للناس الموطأ عن مالك رحمه الله، غير ثلاثة أبواب من كتاب الاعتكاف...»[11]. ونقل أيضا أن يحيى «كان لا يقرأ الموطأ إلا مرة في السنة، تأسيا بفعل مالك...»[12]

فالنصان يؤكدان الاعتناء الكبير بالموطأ والعمل على نشره، والإقبال الكبير عليه، ومما يؤكد ذلك أيضا الاعتناء بالكتاب ومحاولة تخليصه مما فيه من أوهام راويه يحيى بن يحيى، وقد عمل محمد بن وضاح على إصلاح هذه الأخطاء وبلغها إلى ستة وثلاثين، وهي كلها في الأسانيد وليست في المتون[13].

قبل يحيى بن يحيى، وقبل تركيزه لكتاب الموطأ ولمدرسة مالك بالأندلس، كان هناك بإفريقية من سبقه إلى ذلك، وهو علي بن زياد العبسي. فقد سمع من مالك الموطأ ثم كان أول من دخل الكتاب إلى

---

(10) - المدارك: 381/3.

(11) - أخبار الفقهاء: 130.

(12) - أخبار الفقهاء: 130.

(13) - نفسه: 130.

إفريقية - والي المغرب عموما- على حد تعبير أبي سعيد بن يونس[14]، وعمل على نشره وبث علمه بين أهل بلده، فقد سمعه منه البهلول بن راشد وسحنون وأسد بن الفرات وشجرة[15]. ويضيف ابن يونس موضحا دوره في توطيد المذهب هناك، فيذكر أنه «فسر لهم قول مالك، ولم يكونوا يعرفونه... وهو معلم سحنون الفقه»[16].

فلقد نشر علمه في بلده، وأخرج علماء كان لهم دور كبير في تاريخ المذهب، وكون مدرسة خاصة بإفريقية بدأت تجلو معالمها لتتطور بعد ذلك، وكان منهجها من منهجه الذي يكتسي صبغة نقدية وتحليلا للأحكام، وبحثا في الأصول، قال أسد: قال لي المخزومي وابن كنانة: «ما طرأ علينا طارئ من بلد من البلدان كشف لنا عن هذا الأمر - وفي رواية عن ابن كنانة - كشف لنا مالكا عن الأصول كشف علي بن زياد»[17].

وهذا التوجه الفقهي الأصولي هو ما يمكن ملاحظته - مع بعض التحفظ - مما تبقى من رواية علي بن زياد للموطأ، فإنه لا يتردد في الاجتهاد والإعلان عن رأيه وإن كان يعارض رأي شيخه مالك، كقوله - بعد أن أورد قول مالك بكراهة ميتة الجراد - : «ليس الناس على قول مالك، لا بأس بميتته»[18]. وقوله بعد ذكر رأي مالك في

---

(14) - المدارك: 80/3.

(15) - نفسه: 80/3.

(16) - نفسه: 80/3.

(17) - نفسه: 81/3.

(18) - الموطأ برواية ابن زياد: 197.

الحيوان الإنسي المتندي فيرمى بالنبل فيقتل ولا يذكى، قال علي: لا بأس بأكل ما ند من الإنسية إذا قتلت بما يقتل به الصيد إذا لم يقدر على أخذها، وعليه عامة العلماء»[19]. وغير هذه من المسائل[20].

ولا ينبغي أن يفهم من ذلك خروج ابن زياد عن نطاق مذهب مالك، فهذه الأمثلة لا تمثل شيئا مذكورا في بحر علم مالك، وفي غمرة آرائه التي يطفح بها الموطأ، وقد فعل مثل هذا موطد المذهب في الأندلس أيضا يحيى بن يحيى، فاشتهر عنه مخالفة رأي إمامه في مسائل قليلة معروفة...

ومع ذلك فكلاهما لا يبيح لنفسه الخروج عن المذهب، كيف وهما يدعوان إليه ويعملان على نشره، وموطآهما المرجعان في زمنهما، والمعتمدان في التدريس والأحكام، ومنهج صاحبيهما لا يختلف عن منهج الإمام مالك نفسه في الاعتماد على النصوص قبل غيرها، وبعدها يأتي دور الآثار وفهوم الصحابة والتابعين للنص، وهذا نفسه ما يمثل هذه المرحلة المدروسة، وهي مرحلة الاعتماد على النص، والانطلاق منه لاستنباط الأحكام، وقد طفحت روايتا يحيى بن يحيى وابن زياد بالآثار وآراء الإمام مالك.

والذي يميزهما عن رواية محمد بن الحسن هو تسليمهما لمرويات مالك وقبولها، في حين لا يسكت محمد بن الحسن عنها إذا كانت تخالف

---

(19) – الموطأ برواية ابن زياد: 147-148. والمتندي: الشارد المتوحش.

(20) – المصدر نفسه: 150، 221.

مذهبه وكانت ضعيفة عنده، ومن المسلم به أن تختلف رواية ابن زياد عن رواية يحيى شكلا ومضمونا نظرا للعامل الزمني الفارق بينهما، إذ ظل مالك ينقح موطأه، فيزيد وينقص، ويرتب وينقح طيلة فترة امتدت زهاء أربعين سنة.

وإجمالا، فإن رواية يحيى أشمل وأدق فيما يخص ما نحن بصدد الحديث عنه من الفقه والاستنباط، وصناعة التأليف، فتراجمها مهذبة مصوغة بشكل يدل على محتوى الأحاديث المدرجة تحتها، ومقسمة إلى كتب، والكتب مقسمة إلى أبواب، بينما يُطلق الكلام في نسخة ابن زياد إطلاقا عاما جدا، فقد يكتفي بذكر عنوان واحد لكتاب بكامله.

أما رواية ابن زياد فتمتاز بكثرة المسائل وإجاباتها من مالك، مما لم يكن يكثر في رواية يحيى، ومما هو أقرب إلى منهج المدونة، فهي أحيانا «تجمع بين ما جاء في الموطأ الأخير - موطأ يحيى- وما جاء في المدونة، فهي أحاديث وآثار وأجوبة لمالك». كما قال الشيخ الشاذلي النيفر [21].

المبحث الثاني : مرحلة تدوين الأحكام مؤصلة (مرتبطة بأدلتها)

قد لا يتسنى الفصل الدقيق بين المراحل المتوالية لأهم التطورات التاريخية التي قطعها التأليف في الفقه المالكي، نظرا لطبيعة التعامل مع

---

(21) - الموطأ لابن زياد: 96.

هذا الرصيد الفقهي الذي لم يكن منقطعا انقطاعا تاما في يوم ما... ومع ذلك فلكل مرحلة بعض المميزات التي تساعد على فصلها عن غيرها... فإذا كانت مرحلة الاعتماد على النص ترتبط بإمام المذهب ومنهجه، وكان هذا أمرا مستساغا، بل مفترضا - باعتبار أن الانطلاق ينبغي أن يبنى على أسس ثابتة وأصول قاطعة - فإن سنة التطور وطبيعة الحياة، وحدوث المستجدات، تفرض أن يتطور منهج التعامل معها، وأن يتوسع إذا اقتضى الأمر ذلك، على ألا يكون هذا التوسع والتوليد المستمر للأحكام الفرعية على حساب الأصول الثابتة، وألا يتجاهل المقاصد الأساسية التي ركزتها الشريعة...

وهذا القانون في التطور هو بالضبط - ما تخلل تاريخ المذهب، إذ لم تكد المرحلة الأولى- القصيرة نسبيا تتحدد معالمها، حتى بدأت معالم مرحلة جديدة تنموا، بل من الجائز القول بأن المرحلة الأولى كانت تضم في طياتها عناصر من المرحلة اللاحقة، فليست المرحلة الأولى مستندة على النصوص فقط، بل هي مزيج منها ومن فتاوى الصحابة والتابعين، ثم اجتهادات الإمام مالك، والموطأ يشهد بذلك، بل إن أسلوب رواية علي بن زياد للموطأ أقرب منه إلى أسلوب المدونة في إيراد الأسئلة والأجوبة (كما سبق الحديث عن ذلك)، إلا أن هذا المنهج سيأخذ صورته النهائية بعد جيل الرواة الكبار للموطأ، وبعد أن يتبوأ الموطأ منزلته المكينة، ليأتي بعد ذلك دور تعميق المذهب والتخريج على أصوله على يد سحنون وابن حبيب، وسيتجلى ذلك في شكل كتابين عظيمين هما المدونة والواضحة.

أولا : المدونة

مثلت المدونة الكبرى ولا تزال تمثل في الفقه المالكي المرجعية التي لا يستغني عنها، فهي بعبارة جامع المذهب ابن رشد: «عند أهل الفقه ككتاب سيبويه عند أهل النحو، وكتاب إقليدس عند أهل الحساب». وموضعها من الفقه موضع أم القرآن من الصلاة، تجزي عن غيرها، ولا يجزئ غيرها عنها»[22]. وبعبارة صاحبها سحنون: «إنما المدونة من العلم بمنزلة أم القرآن من القرآن، تجزئ في الصلاة عن غيرها، ولا يجزئ غيرها عنها»[23]، «فهي أصل علم المالكيين كما قال ابن رشد»[24].

وعبارة ابن رشد الأخيرة أدل ما تكون على أصل المدونة وقصدها، فهي أوثق ما تكون بمنبع العلم المالكي دون غيرها من الأمهات باستثناء الموطأ، وهذا يفضي بنا إلى ضرورة رصد الخطوات الأولى التي اتبعت في وضع المدونة، وهذا التاريخ في حد ذاته يخدم بصورة مباشرة غرض هذا المبحث، فهو يعكس الجهود الكبيرة والمضنية التي بذلها ثلاثة من كبار العلماء لتدوين المذهب موصلا والتخريج على أصوله

---

(22) - المقدمات الممهدات: 1/44-45.

(23) - المدارك: 3/300.

(24) - المقدمات: 44.

وتوسيع قاعدته وهم عبد الرحمن بن القاسم وأسد بن الفرات وسحنون بن سعيد.

ومع أن الكلام عن أسد وكتاب الأسدية سيرد فيما بعد، فإن الحديث عن المدونة يستوجب التنويه بدوره في إخراجها، وهو دور المحرك الأول وصاحب الفكرة...

كان أسد قد تأثر بأسلوب علي بن زياد - وسبق التنويه بأن ابن زياد «كشف مالكا عن أصوله»[25]. فلما ورد أسد المدينة حاول أن يجعل الإمام مالكا يسايره في هذا المنحى، وأن يتوسع له في التفريع والافتراض، فلم يظفر بطلبته، إلا أن الإمام لما لحظ فيه هذا الاستعداد نصحه بالمسير إلى العراق، حيث يزدهر هذا الأسلوب من الفقه[26]. فامتثل أسد، ووجد ضالته هناك، وأروى غليله عند أبي يوسف ومحمد بن الحسن ودون سماعاته عنهما، ثم شاهد الأثر البالغ والرجة العظيمة التي أصابت العراقيين حين سمعوا بوفاة إمام دار الهجرة[27]، وهنا رجع أسد وبحث عن أسلوب للجمع بين فقه المدرستين العراقية والحجازية، وكانت سماعاته - كما قال ابن رشد «مؤلفة على مذهب أهل العراق، فسلخ منها الأسئلة، وقدم بها المدينة ليسأل عنها مالكا رحمه الله ويردها على مذهبه، فألفاه قد توفي»[28].

---

(25) - المدارك: 81/3.
(26) - نفسه: 292/3.
(27) - المدارك: 295/3.
(28) - المقدمات: 45/1، والملاحظ تعارض رواية ابن رشد وما سبق عن المدارك أن وفاة مالك كانت وأسد بالعراق.

ثم قدم أسد مصر حيث كبار أصحاب مالك - وهو ينوي تحقيق مشروعه الكبير، وإذا به يجد أصحاب مالك مختلفين في المناهج، فاختبرهم واحدا واحدا حتى وجد ضالته:

أ- جاء أولا إلى ابن وهب «فسأله عن مسألة فأجابه بالرواية، فأراد أن يدخل عليه. فقال له ابن وهب: حسبك إذا أدينا إليك الرواية[29]، وما كان أسد يقنع بهذا ولا كان عنه يبحث، فإنما ترك مالكا أول أمره رغبة عن هذا المنهج.

ب- ثم ذهب إلى أشهب، فوجد مسلكه غير المسلك، إذ كان يجتهد لنفسه ويخالف مالكا، فإنه لما أجابه عن مسألة سأله: «من يقول هذا؟ قال أشهب: هذا قولي، فدار بينهما كلام...»[30]. وهذا يدل على أن أسدا جاد في كونه إنما يطلب أقوال مالك لا غيره...

ج- فهُدي إلى ابن القاسم، فرغب إليه، فأبى عليه، ثم لم يزل به حتى شرح الله صدره لذلك[31]، «فسأله فأجابه: فأدخل عليه فأجابه حتى انقطع أسد في السؤال، فقال له ابن القاسم: زد يا مغربي وقل: من أين

---

(29) - المدارك: 297/3، وفي رواية ابن وهب تورع عن الجواب أصلا، المدارك: 296/3.

(30) - المصدر نفسه: 297/3، ويقارن بالمقدمات: 45/1.

(31) - المقدمات: 45/1.

قلت؟ حتى أبين لك»[32]. فلما شفى غليله لم يملك إلا أن قام في المسجد ينادي «يا معاشر الناس، إن كان مات مالك فهذا مالك»![33]

وهذا تعبير صادق عن تحقيق الأمنية التي حملها معه أسد من العراق، وتبدو في صورتين:

الأولى: التأصيل لأغلب الآراء الفقهية العراقية.

الثانية: تقريب شقة الخلاف بين المذهبين المتنافرين في المنهج.

لما انتهى أسد من تحقيق رغبته رجع لبلده إفريقية ينشر كتابه، مما أكسبه الشرف كله، وكان من البدهي أن تعتري كتابه الذي سماه "الأسدية" بعض النقائص، وهو ما تنبه إليه القائم بالدور الثاني في وضع المدونة وضعها النهائي - سحنون بن سعيد - وكان على درجة كبيرة من الفهم- مما أهله لإعادة عرض الكتاب على مرجعه الوحيد - ابن القاسم- بعد أن أدرك أن فيه خللا منهجيا مجانبا للمنهج المالكي العام... وهو ما عبر عنه منتقدو الأسدية، إذ قالوا لأسد: «جئتنا بأخال، وأظن، وأحسب، وتركت الآثار وما عليه السلف»[34].

وهذا الحس النقدي يسوغ جدا للفقهاء المالكيين أن يشعروا به، وأن يشموا من الأسدية رائحة منهج أهل الرأي العراقيين، وصدق حسهم، فإن ابن القاسم قال لسحنون: «فيها شيء لابد من تغييره، وأجاب عما كان

---

(32) - المدارك: 297/3.

(33) - نفسه.

(34) - نفسه: 298/3.

يشك فيه، واستدرك منها أشياء كثيرة، لأنه كان أملاها على أسد من حفظه»[35]. فنالت بذلك القبول كله كما ناله سحنون صاحبها، واندرست الأسدية من يومئذ[36].

- *منهج التدوين والتأصيل في الكتاب*

هناك فروق واضحة بين مدونة كل من أسد وسحنون في منهج تدوين الأحكام، وإذا كان الغالب على "الأسدية" نوع من أسلوب العراقيين وشيء من الاضطراب وقلة الضبط وعدم التحري التام عند ابن القاسم، فإن "المدونة" حاولت أن ترجع إلى المنهج المالكي أصالتَه، فتطعمت بالآثار، وتفادت بعض الأخطاء، وبعض الفتاوى التي تراجع عنها ابن القاسم...

أما أهم ما يميز الأسدية فيتضح في الصور الآتية:

أ - إذا كان عند ابن القاسم سماع من مالك أجاب به[37].

ب - إذا لم يسمع منه مباشرة وكان عنده عنه بلاغ قال: بلغني عنه[38].

---

(35) - المدارك: 298/3، المقدمات: 45/1.

(36) - مقدمة ابن خلدون: 1057/3. المقدمات: 45/1. المدارك: 299/3.

(37) - المقدمات: 45/1. المدارك: 296/3.

(38) - المصدران نفسهما.

ج – إذا لم يكن عنده سماع ولا بلاغ اعترف بذلك، لكنه يجتهد ويقيس ويخرج في نطاق المذهب، فيقول: سمعته يقول في مسألة كذا وكذا، ومسألتك مثلها[39].

د – إذا شك في سماعه منه قال: أخال وأحسب وأظن[40].

وكان ابن القاسم في كل هذه الإجابات المتباينة يعلل أحكامه ويؤصل لها بالنصوص التي سمعها من مالك، أو بعزوها لمالك، وأنها من كلامه أو بقياس على مسائل منصوصة في المذهب، وسبقت الإشارة إلى هذا المنهج عند قول ابن القاسم لأسد: «زد يا مغربي. وقل: من أين قلت؟ حتى أبين لك»[41].

لكن بقي الأسلوب الأخير من الإجابات ضعيفا غير مؤسس على أدلة قاطعة مما عرضه للنقد، إذ ترك الآثار وجاء بأخال وأظن... إلا أن أسدا حاول أن يدافع عن كتابه ويُصبغ آراء ابن القاسم هذه بصبغة الأثر، فكان يرد عليهم بقوله: «أما علمتم أن قول السلف هو رأي لهم وأثر لمن بعدهم؟ ولقد كنت أسأل ابن القاسم عن المسألة فيجيبني فيها، فأقول له: هو قول مالك؟ فيقول: كذا أخال وأرى، وكان ورعا يكره أن يهجم على الجواب»[42].

---

(39) – المدارك: 296.

(40) – المصدر نفسه.

(41) – المصدر نفسه: 297/3.

(42) – المدارك: 298/3.

ثم تغير منهج الأسدية قليلا ببعض الإضافة وبعض الحذف على يد سحنون عندما عرضها على ابن القاسم، وكان سحنون مؤهلا لذلك، إذ كان «تفقه في علم مالك، فكاشف ابن القاسم عن هذه الكتب مكاشفة فقيه يفهم»[43]، فكان من ذلك أن آلت إلى ما يأتي[44]:

أ - تغيير بعض أقواله السابقة.

ب - الإجابة عما كان شك فيه.

ج - استدراك أشياء أخرى كثيرة.

أما سحنون فأضاف إليه من قبله ما يأتي[45]:

أ - ذيل أبوابها بالحديث والآثار (إلا كتبا منها).

ب - ألحق فيها من خلاف أصحاب مالك ما اختار ذكره.

ج - ومن الناحية الشكلية هذّبها، وبوّبها، ودوّنها بعد أن كانت مختلطة، وبذلك كانت تسمى أيضا، فصارت بذلك كله تستحق أن تدعى المدونة غالبا، والكتاب أحيانا...

وهكذا أضاف سحنون إضافات أساسية غيرت منهج الأسدية، وأهمها ربط الفقه بالآثار، وتأصيل الأحكام، والاهتداء بروح منهج مالك

---

(43) - نفسه.

(44) - نفسه.

(45) - نفسه: 299/3.

في الموطأ، وهذه هي الغاية القصوى والدور الأكبر للمدونة، والمنهج المتبع في هذه المرحلة من تطور الفقه المالكي.

أما تصنيف مادة المدونة – كميا – فنسب إلى القاضي عياض أن فيها نحو أربعين ألف مسألة، وستة وثلاثين ألف أثر وأربعة آلاف حديث[46].

وذكر أبو القاسم الوهراني عن بعض شيوخه أن فيها ستة وثلاثين ألف مسألة ومائتان[47]. ولا يمكن القطع بصحة هذه الأقوال، فإن الإحصاء الوحيد لمادة المدونة والمطبق على أحاديثها أثبت أن هذه الأرقام أطلقت جزافا، وأن عياض قد لا يطلق مثل هذه العبارات، فإن مجموع الأحاديث فيها تبلغ واحدا وخمسين وخمسمائة[48]. وتوصل صاحب الإحصاء إلى تقسيم هذه الأحاديث كما يأتي:

– الأحاديث الصحيحة: واحد وأربعون وثلاثمائة، أربع وثمانون ومائة منها متفق عليه، وانفرد البخاري بعشرين حديثا، ومسلم بخمسة وستين حديثا.

والأحاديث الصحيحة التي نص عليها أحد الحفاظ اثنان وسبعون حديثا.

---

(46) – ورد ذلك في الطبعة المصرية للمدونة: 1/1.

(47) – الديباج المذهب: 256.

(48) – تخريج أحاديث المدونة للدكتور طاهر محمد الدرديري: 3/1265-1266، طبعة جامع أم القرى، 1406هـ.

- الأحاديث الحسنة، وعددها واحد وثلاثون ومائة حديث:

الحسن لذاته ثلاث ومائة حديث، والحسن لغيرها ثمانية وعشرون حديثا.

- الأحاديث الضعيفة التي يمكن أن يزول ضعفها بوجود شواهد أو متابعات: عددها سبعون حديثا، وفيها مراسيل صحيحة الإسناد.

- الأحاديث الضعيفة جدا التي ورد في أسانيدها رواة متروكون أو مجاهيل العين عددها تسعة.

- الأحاديث الموضوعة: لا يوجد حديث مجمع على وضعه...

ثانيا : الواضحة

في الوقت الذي كان فيه مالكية إفريقية استكملوا مشروعهم الفقهي الكبير بفضل أسد وسحنون، واستطاعوا أن يوفروا تغطية شاملة فقهية لواقعهم المعيش، بإنجاز المدونة في صورتها الأخيرة، كان أهل الأندلس لما يتخذوا لأنفسهم كتابا جامعا للأحكام الفقهية، وكان موطأ الإمام مالك المرجع الأساس، لكن سرعان ما قيض الله لهم عالما طموحا هو عبد الملك بن حبيب، فقام بعمل جليل من قبيل صنيع أسد وسحنون، فارتحل إلى الحجاز ثم مصر سنة ثمان ومائتين[49]، وذلك بعدما أنجزت المدونة بزمن ليس بهين، وللباحث أن يتساءل عن صدى المدونة في الأندلس إن كانت قد دخلته فعلا؟ أو أن الأندلسيين الأوائل لم يتبنوها، ولماذا حمل

---

(49) - المدارك: 123/4.

ابن حبيب نفسه على أن يبدأ من جديد ليضع كتابا جديدا في موضوع المدونة ذاته؟

إن ابن حبيب قد سد فراغا كبيرا في التشريع استمر منذ دخول الموطأ الأندلس، حيث لم يكن هناك مرجع فقهي مالكي غيره، رغم أن هناك كتبا أخرى قيل إنها مالكية كسماع زياد بن عبد الرحمن شبطون[50]، ومسائل رواها يحيى بن يحيى الليثي عن تلاميذ مالك[51]، ولذلك فدوره في توطيد أسس المذهب بالأندلس لا يقل كثيرا عن دور يحيى بن يحيى وشبطون، وقد كان مع يحيى في مرتبة واحدة في المشاورة والمناظرة والتمكن من السلطان[52]، ثم استمر بعده منفردا بالرئاسة مسموع الرأي، وإذا كان يحيى يفخر برواية الموطأ، فإن ابن حبيب أول من شرحه[53] في الأندلس، وشرحه لابد أن يكون تعميقا للمذهب وتفسيرا له...

منهج الواضحة

اختلف في اسم هذا الكتاب كما اختلف في مضمونه وعلاقته بغيره من كتب ابن حبيب، وكان ابن الفرضي قد ذكر كتبه وسماها، وأورد من

---

(50) - نفسه: 116/3، 121.

(51) - نفسه: 387/3.

(52) - المدارك: 123/4.

(53) - نفسه: 127/4. تاريخ علماء الأندلس: 459/3.وتوجد نسخة منه مخطوطة عند بعض الخواص بمراكش

بينها "الواضحة"[54]، وسماها عياض بـ"الواضحة في السنن والفقه"[55]. وعبارة الضبي عن الكتاب: «له في الفقه الكتاب الكبير المسمى بالواضحة في الجديث والمسائل على أبواب الفقه»[56].

وهذه الأقوال تتضافر - وإن اختلفت في التسمية - لتدل على أن مضمون الكتاب هو الفقه، والفقه المالكي، الفقه المالكي في صورته التي يتخذها في وقته ذاك، وهو الفقه المعتمد على المنهج الذي ينطلق من النصوص، ثم يوصل عليها المسائل ويفرعها، فالكتاب في السنن والفقه، فالواضحة إذا لا تختلف في منهج الاستنباط عن المدونة، وإن كانت تختلف عنها في أشياء معينة، منها:

1- أنها من ثمار جهود ابن حبيب الخاصة، أما الأسدية والمدونة فهما من عمل شخصين... أو ثلاثة.

2- أن طريقة تأليف كل منها تختلف، فالمدونة خضعت للمقابلة والتصحيح مرتين... والواضحة من وضع صاحبها...

3- أن منهج المدونة كان في أول الأمر ذا أصل عراقي، ثم طعم بالمنهج المالكي، ولابد أن رائحة هذا المنهج ستبقى رغم التحوير الذي عمل سحنون على ممارسته... أما الواضحة فهي تراث مالكي أساسا، رغم وجود بعض آثار أهل العراق بها.

---

(54) - تاريخ العلماء: 459/3.

(55) - المدارك: 127/4.

(56) - بغية الملتمس: 491/2.

ومن هذه النقطة الأخيرة ننطلق في محاولة للكشف عن مضمون الكتاب وأسلوبه، ومن أجل التعرف على المضمون يحسن الرجوع للتعرف على رصيد ابن حبيب في الرواية... وهنا يظهر أنه تلقى علومه على مرحلتين:

الأولى: أندلسية أخذ فيها عن ثلاثة علماء كبار، هم:

1 - صعصعة بن سلام، حامل لواء الفقه الأوزاعي، ومن أوائل من أدخل الأندلس الحديث[57].

2 - الغاز بن قيس: أول من أدخل الموطأ والحديث إلى الأندلس[58].

3 - زياد بن عبد الرحمن: أول من روى الموطأ بالأندلس ونشر علم مالك وروج له[59].

ولا يعني تلقيه عن صعصعة ميله نحو الأوزاعية، فذلك ينافي كونه «ذابا عن قول مالك»[60]، وذكر ابن حارث أنه كان يعذل أحد الأوزاعية عن انحرافه عن مذهب أهل المدينة وتمسكه برأي الأوزاعي[61].

---

(57) - جذوة المقتبس: 379/1. المدارك: 123/4. أخبار الفقهاء: 90أ.

(58) - تاريخ افتتاح الأندلس: 56.

(59) - المدارك: 117/3.

(60) - نفسه: 124/4.

(61) - أخبار الفقهاء: 60ب.

وبعد أخذه عن شيوخ بلده، وبالرغم من كون الكثير من تلاميذ الإمام مالك، فإنه كان يستشرف النهل من معين هذا العلم بالحجاز..

المرحلة الثانية: رحل فيها إلى المدينة ومصر، واستغرقت نحو السنتين[62]، وفيها أخذ:

- في المدينة عن:

1 - مطرف بن عبد الله: قال ابن حارث: روى عنه الموطأ، وهو أوثق أصحاب مالك[63].

2 - عبد الملك بن الماجشون[64].

وقد روى عن غيرهما من تلاميذ مالك المدنيين، لكن أشهرهم هما هذان اللذان تتردد أسماؤهما في كتابه أكثر من غيرهما[65]، وعنهما حمل جل مادة كتابه الفقهية المالكية.

وهنا يسترعي الانتباه اتكاء ابن حبيب في توجهه على مدرسة المدينة أكثر من أقوال مالكية المصريين - وإن كان أخذ عنهم وذكر أقوالهم - وقد عبر ابن الفرضي عن ذلك بذكاء في قوله عنه: «إنه كان

---

(62) - رحل سنة 208هـ ورجع سنة 210هـ، المدارك: 123/4. وفي الديباج: انصرف إلى الأندلس سنة ست عشرة، ص: 154.

(63) - أخبار الفقهاء: 170أ.

(64) - تاريخ علماء الأندلس: 458/1.

(65) - كما يتبين من النصوص التي احتفظ بها ابن رشد في فتاواه، والونشريشي في المعيار، وابن المناصف في تنبيه الحكام.

حافظا الفقه على مذهب المدنيين نبيلا فيه»[66]. ورغم أن عياضا نقل كلامه، إلا أنه رواه بالمعنى ففقد مقصده الدقيق[67].

فهل كان هذا التوجه من ابن حبيب إذا مقصودا؟ وهل كان نكب عن المدونة ووضع الواضحة انتصارا لفقهاء المدينة في مقابل المدونة التي ركزت على أقوال المصريين وابن القاسم بالخصوص؟

لا يمكن الجزم بشيء من هذا بالرغم من أن أحد الباحثين[68] اعتبر ذلك تيارا فقهيا مدنيا داخل المدرسة المالكية تزعمه ابن حبيب وعبد الرحمن بن إبراهيم ابن تارك الفرس في مواجهة الأندلسيين الأوائل والإفريقيين الذين تبنوا أقوال تلاميذ مالك المصريين.

- في مصر أخذ عن[69]:
- أصبغ بن الفرج.
- عبد الله بن عبد الحكم.
- أسد بن موسى.

وهم أبرز شيوخه بمصر، وقد وهم ابن خلدون فذكر ابن القاسم من شيوخه[70]، وقد توفي سنة 191هـ قبل رحلة ابن حبيب بكثير، وإنما

---

(66) - تاريخ علماء الأندلس: 459/1.

(67) - المدارك: 123/4.

(68) - الدكتور محمود علي مكي في: المقتبس: 290.

(69) - تاريخ علماء الأندلس: 459/1. المدارك: 123/4.

(70) - المقدمة: 1056/3.

روى عن تلاميذه خصوصا أصبغ منهم، وكان يعتبره أفقههم[71]، ثم بعده ابن عبد الحكم.

أما أسد بن موسى فيبدو أن روايته عنه اقتصرت على الحديث، لا على المسائل، فهو محدث وليس فقيها، ومع ذلك انتقد الأندلسيون ابن حبيب بسبب طريقة روايته عنه، وكانت بالإجازة، ومنهم ابن الفرضي[72]، وتلميذ ابن حبيب محمد بن وضاح وأحمد بن خالد وابن عبد البر[73]، ودافع عياض عن سلوكه، واعتبره طريقة علمية صحيحة[74].

هذه إذا منابع ثلاثة لعلم ابن حبيب، ينبوع أندلسي وآخران مشرقيان، والحق أنها كلها ذات أصل مشرقي، وبالضبط ذات أصل واحد هو المدينة.

وهذه هي مادته الخام التي بنى بها كتابه الواضحة، وهي - كما يتضح من علم هؤلاء الشيوخ - مادة حديثية، تظهر بالأخص في روايته للموطأ وروايته عن أسد بن موسى وغيره، ومادة فقهية هي نسيج من الآثار التي يتميز بها فقه أهل المدينة، وغيرها من فتاوى مالك ثم آراء وتخاريج تلاميذه الذين نهل ابن حبيب من علمهم.

---

(71) - المدارك: 18/4.

(72) - تاريخ العلماء: 460/1.

(73) - المدارك: 129/4. ابن الفرضي: 460/1.

(74) - المدارك: 130/4. ويراجع نفح الطيب: 220/2.

وبالإضافة إلى هؤلاء الشيوخ الرئيسيين، يروي المؤلف عن علماء آخرين وردت أسماؤهم في القطعة المخطوطة من الواضحة، وهم: مروان الطلحي، وإسماعيل بن أبي أويس، وإسحاق بن صالح المدني، والخزامي، وعبد الله بن صالح، وعبد الله بن نافع، وعلي بن معبد.

ومن خلال هذه القطعة نحاول تكوين نظرية عن منهج المؤلف في التأليف، من حيث المصادر والتعامل مع المادة وتناول القضايا الفقهية والاجتهاد والترجيح:

- *التراجم (العناوين)*

تظهر التراجم في الواضحة في صورة قريبة من النضج تبين التطور الذي بلغه فن التأليف في وقتها ذاك، فالمؤلف يفصل بين المحاور المختلفة ويبوب لكل منها بترجمة معينة، لكنه لا يستعمل المصطلحات التي كانت معروفة يومئذ خاصة عند أهل الحديث كالكتاب والباب، ويكتفي بالترجمة بكلمات تحمل مضمون المادة المدرجة تحتها، وتوحي بفقه المادة ومعمولها من الأحكام، كقوله: «ما يجوز الوضوء به من الماء وما لا يجوز»[75]، «سنن الوضوء وحدوده»[76]. وفي تصنيف المادة لا يلتزم الترتيب المنطقي لمادة الباب الفقهي المدروس كما استقر عليه الأمر عند المتأخرين، ولكنه لا يباعد بين المتقاربات، فبدأ بترجمة:

(75) - الواضحة: 15أ، مخطوط القرويين رقم: 809.

(76) - نفسه: 2ب.

«رغائب الوضوء»، وبعد ذلك «سنن الوضوء وحدوده»، ثم بعده بتراجم يأتي: ما جاء في الاستنجاء بغير الماء.

- *المادة العلمية*

تشكل النصوص الحديثية في هذه القطعة نسبة لا يستهان بها من مجموع المادة الواردة بها، وهو شيء لا يدرى إن كان مطردا في مجموع الكتاب أم لا، ومن المنتظر تحقق ذلك انسجاما مع العنوان الذي خلعه المؤلف على كتابه "الواضحة في السنن والفقه" بلغت النصوص الحديثية في القطعة أربعا وعشرين حديثا، لم يرو منها عن طريق مالك سوى أربعة، وهذه علامة على تلمسه للدليل الصحيح وتمسكه به ولو كان مخالفا للمذهب، وأنه لم يحصر نفسه في دائرة العلم المالكي فقط.

وبلغ مجموع آثار الصحابة والتابعين واحدا وعشرين أثرا، نقل معظمها من غير طريق مالك، إذ لم يتجاوز ما روى عنه منها أربعة أيضا، منها أقوال لابن عمر وعائشة وعلي، وأقوال لفقهاء المدينة كزيد بن أسلم والقاسم بن محمد وابن المسيب وابن هرمز... وآراء التابعين ممن كانوا بالعراق، ثم بعض فقهائها كالحسن وابن سيرين وقتادة والنخعي والأعمش... ومن فقهاء مكة عطاء بن أبي رباح، وهذا يدعم القول السابق القائل باستقصاء المؤلف وتعمقه في البحث، لكن دون أن

ينساق مع كل مروياته، فقد يكون الأثر موافقا لرأي مالك فينص على ذلك[77]، وقد لا يوافقه ولا ينتهض لضعفه فيرده[78].

أما طريقة تناوله للموضوعات وتحليلها فيختلف حسب كل موضوع:

- فإذا كان موضوعا لا تفريعات فيه ولا خلافات كموضوع «رغائب الوضوء والغسل»، اكتفى برواية مجموعة من النصوص الحديثية، وبعض الآثار التي تصب في الموضوع دون الخوض في أشياء أخرى[79].

- وإذا تعلق الأمر بموضوع متشعب يحتاج إلى تفصيل الكلام، ويشتمل على أحكام مختلفة، فالمنهج أن ينطلق من النص الحديثي أو غيره، ثم يفرع عنه ويشرحه، وينص على الأحكام، مفرقا بين المفترقات، ويؤيد أقواله بالأدلة، ويورد الآثار المفسرة، ثم يربط الأحكام بالمذهب، فإنه يقول في موضوع «سنن الوضوء وحدوده» بعد أن أورد حديثا مفصلا في وصف أفعال الوضوء: «قال عبد الملك: ومن الوضوء مفروض ومسنون، فمفروضه قول الله تبارك وتعالى: {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين}، فهذا الوضوء المفروض الذي لا تجزئ

---

(77) – نفسه: 3أ.

(78) – نفسه: 11ب.

(79) – الواضحة: 1ب، مخطوط القرويين.

الصلاة إلا به، وسن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك المضمضة والاستنشاق ومسح الأذنين... فمن ترك من مفروض الوضوء شيئا نسيانا أو جهالة حتى صلى فلا صلاة له، وابتدأ الصلاة أبدا، ومن ترك من مسنون الوضوء شيئا نسيانا أو جهالة حتى صلى، فصلاته تجزئه، ولا إعادة عليه لا في الوقت ولا غيره...»[80].

ثم أورد بعد ذلك أثرين فيمن ترك سنة أو فرضا، أحدهما: «حدثني أسد عن همام عن قتادة أنه قال: من نسي من مسنون الوضوء شيئا حتى صلى أجزأته صلاته، ومن نسي من مفروضه شيئا حتى صلى أعاد صلاته. قال عبد الملك: وهو قول مالك وأصحابه»[81].

يظهر جليا في الواضحة أن ابن حبيب فقيه مجتهد مرجح ناقد، فهو يدرج آراءه الخاصة وتخريجاته وإضافاته، ويفصح عن اجتهاداته وانتقاداته واختياراته، ويستدل على مذاهبه وأفكاره، ولو أدت به إلى مخالفة مالك نفسه، ويتجلى ذلك في هذه الصور:

- تفسير قول مالك وتوجيهه بالاستئناس بالأحاديث والآثار، فحين ذكر قول مالك في تحريك الخاتم عند الوضوء ليبلغ الماء مكانه، وقول مالك إنه «ليس ذلك على الناس»، عقب بقوله: حدثني الحزامي عن معن عن خالد بن أبي بكر أنه قال: رأيتُ سالم بن عبد الله يتوضأ وخاتمه في يده فلا يجيله، وحدثني الحزامي عن معن أن عبد الله بن عمر وعبد الله

(80) - نفسه: 3أ.

(81) - نفسه: 3أ.

ابن عمرو وعطاء بن أبي رباح، ومحمد بن سيرين كانوا يجيلون خواتمهم. قال عبد الملك: «فأحب إن كان الخاتم سلسا أن يترك لأن الماء يمس موضعه، وإن كان ضيقا أن يجال كي يمس الماء موضعه، خيفة أن يكون كمن توضأ وبقيت منه لمعة لم يمسها الماء، وهكذا أخبرني عبد الله بن صالح عن عبد العزيز بن أبي سلمة...»[82]. ثم ذكر حديثا في الموضوع. وقد جمع بتدخله هذا بين آثار وأقوال مختلفة بدت متعارضة، لولا تعليقه عليها الذي أزاح عنها صفة التعارض.

- ترجيح قول المذهب ورد قول غيره تمسكا بالنص... كما في مسألة الوضوء من مس الذكر، فإنه روي عن علي وابن هرمز ما يفيد الوضوء إذا تعمد الفعل، ثم عقب بقوله: «وهذه رخصة في قول علي وابن هرمز، والذي نقول به أن الوضوء على من مس ذكره، تعمد أو لم يتعمد... وهو قول مالك وأصحابه، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من مس ذكره فليتوضأ»»[83].

ومن هذا القبيل مناظرة بعض أهل المذاهب العراقية في مسألة مشكلة هي قول مالك بإلقاء الماء الذي ولغ فيه الكلب، إلا عند الحاجة فيتوضأ به، فإن بعض العراقيين استشكل التوضأ به مع أن الإناء يجب غسله سبع مرات، وجواب ابن حبيب: «إن هذا لم يوجد بالرأي فيعمل فيه بالعقل والقياس، وإنما أخذ بكتاب الله وسنة نبي الله»[84]. فذكر أن

---

(82) - الواضحة: 5ب، مخطوط القرويين.

(83) - نفسه: 11ب.

(84) - الواضحة: 15أ، 16أ، مخطوط القرويين.

القرآن أحل ما أمسك الكلب في الصيد، وأكل ما ولغ فيه من الطعام والشراب، وأن السنة أمرت بغسل الإناء، ثم قال: «وقد حاجني بعض العراقيين في هذا فحاججته بهذه الحجة، فما وجد لها مردا»[85].

- الموازنة بين الأقوال داخل المذهب والترجيح بينها واختيار بعضها مع مراعاة الخلاف، قال فيمن صلى بعد أن مس ذكره: «اختلف فيه قول مالك، روى المدنيون أنه قال: عليه الإعادة، في الوقت وبعده، واحتجوا بأن مالكا روى عن نافع عن ابن عمر أنه أعاد منه صلاة الصبح بعد طلوع الشمس. وروى المصريون أنه استخف إعادة الصلاة منه إلا في الوقت، ورأيت أصبغ أخذ برواية المدنيين، وأحب ما فيه إلي: إن كان تعمد مسه، أمرته أن يعيد في الوقت وبعده، وإن كان إنما خطرت به يده غير متعمد لمسه ألا يعيد إلا في الوقت لِلَّذي جاء من الرخصة في ذلك عن علي وابن هرمز»[86].

ومن ذلك الوضوء من سؤر الدواب التي تأكل أرواثها، فإنه ذكر أن بعض العلماء كره الوضوء به إلا ابن القاسم، فيجيزه ما لم ير ذلك عن أفواهها حين شربها، قال ابن حبيب: «وترك الوضوء من سؤر الدواب التي تأكل أرواثها أحب إلي إذا وجدتَ غيره، فإن لم تجد غيره فتوضأ به إذا لم تر في أفواهها عند شربها منه شيئا من أرواثها»[87].

---

(85) - نفسه.

(86) - نفسه: 11ب.

(87) - نفسه: 15أ.

ومن هذا مسألة في تضمين المغيرين والمحاربين، كما فصلت في كتاب ابن المناصف، فإن ابن حبيب، بعدما ذكر أنه سأل عنها كلا من ابن الماجشون ومطرف عقب بقوله: وقول مطرف في ذلك أحب إلي، وبه أقول»[88].

وقد يكتفي بإيراد الخلاف وتعدد الروايات بين المصريين والمدنيين دون تعليق أو ترجيح[89].

- مخالفة رأي مالك مع الاعتماد على الدليل والتأدب مع آراء الغير ومراعاة الخلاف جمعا بين النصوص المختلفة، فحين ذكر مذهب مالك في عدم وجوب تخليل اللحية عند الوضوء وعززه بأثرين عن ابن عمر، ثم عن القاسم بن محمد والحسن البصري وإبراهيم النخعي، أنهم كانوا لا يخللون لحاهم عند الوضوء، قال: «قال عبد الملك: ومن خلل لحيته عند الوضوء فحسن مستحب مرغوب فيه، وهو الذي آخذ به، قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخلل ويرغب في التخليل من غير إيجاب، حدثني ذلك أصبغ بن الفرج عن ابن وهب عن عمرو بن الحارث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا توضأ فغسل وجهه خلل لحيته بأصابعه حتى يصل الماء إلى البشرة...»[90].

---

(88) - تنبيه الحكام: 256، تحقيق: عبد الحفيظ منصور، 1988م، تونس.

(89) - الواضحة: 9ب.

(90) - نفسه: 4ب.

وفي مسألة أخرى تتعلق بنوم الجنب وغيره مما يمكنه إتيانه قبل الوضوء أورد أحاديث وآثارا، وذكر أن مذهب مالك عدم النوم قبل الوضوء، قال: «... النوم فليس عليه أن يتوضأ إلا أن يشاء، وإن خرج وركب... وظل حينا جنبا، وكذلك الأكل والشرب والمعاودة قبل الوضوء، ولا بأس بذلك كله»[91].

وبإيجاز يمكن القول عن ابن حبيب: إنه لم يكن جامعا لآراء المذهب فحسب، بل كانت شخصيته الاجتهادية حاضرة، وقد قال عنه ابن حارث: إنه كان حافظا للرأي حسن القياس[92]، وهذا المنهج أداه إلى الاجتهاد ولو خالف مالكا، ولكنه - كما قال إبراهيم بن قاسم -: «قد كان ذابا عن قول مالك وإن خالفه في البعض ما نزع إلا إلى الحق، ولا أخذ إلا بالصواب»[93].

وهو بهذا قد فرض نفسه على تاريخ الفقه المالكي، وخلد آراءه كما خلدته، بفضل المنهج السليم الذي تبناه، وقد قال المقري يذكر ذلك الأثر الذي تركه في الأندلس: «لابن حبيب مذهب في كتب المالكية مسطور، وهو مشهور عند علماء المشرق، وقد نقل عنه الحافظ ابن حجر وصاحب المواهب وغيرهما»[94].

---

(91) - نفسه: 19ب.

(92) - أخبار الفقهاء: 70أ.

(93) - المدارك: 126/4.

(94) - نفح الطيب: 218/2.

وقال عنه تلميذه العتبي: «ما أعلم أحدا ألف على مذهب أهل المدينة تأليفه، ولا لطالب أنفع من كتبه، ولا أحسن من اختياره»[95].

المبحث الثالث : مرحلة الاتجاه نحو التخفيف من التأصيل

أسفرت الجهود العلمية الكبيرة التي بذلها الرواد الأوائل في تدوين الفقه المالكي عن نتائج مثمرة وعظيمة، واستطاعوا أن يجمعوا شتات المذهب أصولا وفروعا، وذلك باتباعهم لمنهج جامع بين الانطلاق من الأصول والنصوص وبين التوسع في تدوين الفروع واستقصاء كل الروايات من مختلف الطرق لضبط المذهب ووضعه في أيدي أصحابه كأشمل ما يكون، وأنتجت هذه الجهود مدونات عظيمة شارك فيها أئمة المذهب من مختلف الأقطار، وكان لتباعدهم الجغرافي هذا أثر جيد، حيث كان كل واحد يستقي من طريق خاص، ويأخذ عن شيوخ متعددين، فرووا علم مالك عن كثير من تلاميذه، ثم تفرعت الطرق الموصلة لهؤلاء التلاميذ بدورهم، وكان لكل من المصريين والأندلسيين والقرويين أسانيد متقاربة أو متخالفة، وقد دونت هذه السماعات والروايات على ما هي عليه بأسانيدها وبأصولها وفروعها، واستغرق ذلك دواوين ذوات مجلدات ضخام، كالمدونة والأسدية والواضحة، ومختصر ابن عبد الحكم وكتاب ابن المواز ومجموعة ابن عبدوس وكتب ابن سحنون وغيرها...

---

(95) - المدارك: 126/4.

وكان هذا الكم يحتاج - بالنسبة للمبتدئين على الأقل- إلى مزيد بيان وشرح وتوضيح الإشكالات وتأويل وتفسير الروايات. المتعارضة، كما أن هذه الكثرة في حد ذاتها قد تعيق التحصيل والإحاطة بجميع الروايات والمصنفات، لاسيما والزمن قصير، والهمم تكل، فكان بعض العلماء يطالبون بحل هذا المشكل، إما بطريق الاختصار أو بالجمع بين هذه الكتب في كتاب جامع يتفادى التكرار والتطويل...

ويعد ابن أبي زيد القيرواني - بحق - رائد هذه المرحلة العلمية التي ندرسها، والنموذج الوحيد الذي يمثلها في كتابيه: مختصر المدونة والنوادر والزيادات.

وكان من الممكن أن يسبق الأندلسيون إلى ابتكار هذا الأسلوب العلمي في التأليف عندما وضع العتبي كتابه: المستخرجة، وذلك قبل ابن أبي زيد بأكثر من قرن، إلا أن المعايير المطلوبة في هذا المستوى لا تتوفر في كتاب العتبي، إذ لم يعمل على وضع كتاب يركز على جمع المذهب في صورة مركزة، مقللا من كثرة النصوص والآثار، ولكنه تجاوز هذه المرحلة كلها وقفز إلى مرحلة متأخرة نسبيا هي مرحلة المختصرات الخالية من النصوص، بل هو نحا منحى آخر في التأليف، إذ جمع في كتابه كثيرا من الروايات والأقاويل الغريبة والغامضة والشاذة، ولا يسعف ما احتفظ به كتاب ابن رشد -البيان والتحصيل- في تصنيف كتاب العتبية في هذه المرحلة.

وهنا يتأكد الرأي القائل بأن العتبية خطوة إلى الوراء في تاريخ الفقه المالكي بالغرب الإسلامي باعتبار تأصيله، جاءت بصورة مفاجئة خصوصا وأن تأليفها لم يتأخر عن تأليف الواضحة إلا قليلا، فالعتبي تتلمذ لابن حبيب[96]، ومع ذلك فإن أهل الأندلس آثروا في مرحلة ما العتبية على الواضحة، وهو أمر يثير التساؤل حقا... والاستغراب أيضا...

كذلك كان من الممكن أن تدرج في هذا المبحث محاولة البراذعي في اختصار المدونة مثلما اختصرها ابن أبي زيد، إلا أن المانع من ذلك الفارق بين العملين، ففي حين كان ابن أبي زيد يحاول إعادة ترتيب المدونة ويضيف إليها نصوصا وأصولا وقواعد وآراء خارجية عنها - مع الاختصار- كان البراذعي يفعل العكس تماما، فصار كتابه شبه مجرد من النصوص، ومع ذلك كان لكتابه الشهرة الواسعة على حساب مختصر ابن أبي زيد، مثلما حدث بالنسبة للواضحة مع العتبية. ولهذا فالأفضل تأجيل الحديث عن هاتين المحاولتين إلى فصل مناسب...

جهود ابن أبي زيد القيرواني

إذا كان أهل الأندلس سارعوا إلى العودة للمنهج الفروعي والابتعاد عن سلوك ابن حبيب الأصولي، بعد أن وضع لهم العتبي كتابه، فإن أهل إفريقية ظلوا مدة غير يسيرة يعكفون على كتابهم الأول - المدونة -

---

(96) - مقدمة ابن خلدون: 1056/3.

ويخدمون منهجها، وإن كانوا لم يقتصروا عليها، حيث وضعوا مؤلفات خاصة بهم، أو بلغتهم كتب أخرى وضعت في المذهب، مصرية وأندلسية وعراقية.

وفي القرن الرابع الهجري، وبعد أن برع الإفريقيون في دراسة المذهب ونبغوا فيه، وبرز منهم علماء كبار عاملون، كتب لأحد تلاميذهم - وهو أبو محمد عبد الله بن أبي زيد (310-386هـ)- أن يسدي خدمة كبيرة للمذهب، وأن يجدد فيه ويترك أثره فيه إلى الأبد، ولا عجب، فقد «كان إمام المالكية في وقته وقدوتهم، وجامع مذهب مالك وشارح أقواله، وكان واسع العلم كثير الحفظ والرواية»(97)، ومما ساعده على ذلك استكماله للعلوم الأخرى خصوصا «الحديث ورجاله وأسانيده وغريبه»(98)، ولأعماله الكبيرة استحق أن يخلع عليه لقب «مالك الصغير»(99).

وقد تجلت أعماله في كتابين عظيمين هما: مختصر المدونة والنوادر والزيادات، وإذا كان سياق الكلام هنا يفرض الالتزام بالحديث عن هذين الكتابين، فمن غير السهل تجاهل كتابه الرسالة الذي رددت الآفاق صداه مشرقا ومغربا، فهو أول محاولة من ابن أبي زيد في

---

(97) - المدارك: 215/6-216.

(98) - معالم الإيمان: 113/3.

(99) - المدارك: 216/6.

الاختصار، وكان قد وضعه وهو ابن سبع عشرة سنة[100]، وكان أول من شرحه القاضي عبد الوهاب بن علي البغدادي (ت. 422هـ).

النموذج الأول : مختصر المدونة

ينبغي التنويه في البداية بأن أبا محمد لم يكن أول من يختصر هذا الكتاب، فقد سبقه إلى ذلك غيره من أهل الأندلس وأهل إفريقية معا، فيكفي أن نعرف كتاب حمديس بن إبراهيم بن أبي محرز اللخمي، من أهل قفصة المتوفى بمصر سنة 299هـ، والذي سمع من ابن عبد الحكم وابن عبدوس[101]، ابن عبدوس هذا كان بدوره قد شرح كتبا من المدونة[102]، ومع هذا فكتاب ابن أبي زيد حاز من القبول أكثر من غيره، وهي تعد بالعشرات، ولأبي محمد - في هذا المجال- كتاب آخر اختصر فيه العتبية[103]، وكان مختصر المدونة سابقا لوضع كتاب النوادر، وهذا ما يفهم من قوله في مقدمة النوادر أن مقصده «ليكون لمن جمعه مع المدونة أو مع مختصرها مقنع بهما وغني بالاقتصار عليهما...»[104]، ولا يعلم تاريخ تأليف المختصر بالضبط، ولكن من

(100) - معالم الإيمان: 111/3.

(101) - الديباج: 108.

(102) - نفسه: 238.

(103) - المدارك: 218/6.

(104) - النوادر والزيادات: 6، مخطوط القرويين رقم: 338.

المؤكد أنه قد أنجز قبل سنة 372هـ[105]، وهو التاريخ الذي صنف فيه البراذعي تهذيبه، إذ كان يسير فيه على منوال أبي محمد في مختصره[106].

عقد المصنف لكتابه مقدمة لا بأس بها في بيان أصول مذهب مالك والتنويه بصاحب المذهب، وركز فيها على صحة أصول مذهب أهل المدينة خاصة عملهم الموروث عن عهد النبوة والصحابة، وعليه، «فما عملوه أو نقلوه لزم أهل الآفاق الائتمام بهم فيه»[107]، فهو «حجة على من سواهم من سائر أهل البلدان»[108]، ولم يغفل الاستدلال على صحة ما أورده، ثم اعتذر عن المزيد فقال: «ولولا طول الكتاب وخروجه عما قصدناه من الاختصار لذلّلنا في كل ما خولف فيه أهل المدينة -إن شاء الله- على صحة مذهبهم...»[109]. والواقع أن هذا المدخل النظري مناسب لعمل المؤلف، فهو يؤلف في اختصار أم كتب المذهب، والكتاب (المدونة) ظل في حاجة إلى ذلك، لأنه ألف دون تقديم أو تعريف.

---

(105) – التهذيب (المقدمة) مخطوط القرويين رقم: 1861.

(106) – المدارك: 256/7.

(107) – المقدمة.

(108) – نفسه.

(109) – نفسه.

ومما يلحق بهذه المقدمة الباب الأول في الكتاب وهو "جامع العلم وفضله"[110]... وقد رأى ذكر بعض ما روي فيه من الآثار وفضل طلابه وثوابه وآدابه وأحوال أئمته وغير ذلك...

وبعد المقدمة تحدث عن سبب التأليف، وهو طلب من طلب ذلك، والملاحظ أن سبب تأليف النوادر والرسالة أيضا كانا طلبا من طرف خارجي..

قال مبينا ذلك: «وقد انتهى إلي - عافان الله وإياك من زلل القول وفتنته، وعمى الجهل وحيرته - ما رغبت فيه من اختصار الكتب المدونة من علم مالك وأصحابه، وما أضيف إليها من الكتب المسماة بالمختلطة... فسارعت إلى ذلك رجاء ثواب الله العظيم»[111].

وذكر أن علة الاختصار هي تسهيل التلقي والدرس، «ورأيت أن ذلك أرغب للطالب، وأقرب مدخلا للأفهام، وأسرع للدارس»[112].

وهنا يظهر أن الكلل كان يدب إلى الهمم، وأن العجلة كانت تغلب على النفوس...

منهج التأليف

تتضح معالم منهج المؤلف في النقط الآتية:

1 - الاستهلال ببعض الأصول من النصوص والقواعد عند افتتاح كتاب أو باب، وذلك تأصيلا للمحور المدروس، يقول في ذلك:

---

(110) - مختصر المدونة، ص: 7، مخطوط القرويين رقم: 339.
(111) - المقدمة.
(112) - نفسه.

«... ورأيت أن التلويح بذكر الأصول المجملة عون في فهم فروعها المشكلة»[113]. ويقول عن مسلكه هذا: «وكل ما ابتدأت به في أول الفصول والأبواب من ذكر أصل من سنة أو كتاب، أو أقاويل سلف أو حجة قياس، فأكثره من غيرها وأقله منها»[114]، يعني المدونة.

ولعل هذا السلوك في هذه النقطة والتي بعدها قد تدفع إلى القول بأن عمل المؤلف زيادة وشرح لا نقص واختصار، والواقع أنه أضاف إلى الكتاب مثلما اختصره، والذي اختصر أكثر كما سيتضح فيما بعد.

ومن النماذج التي تبين عمله في هذا استهلاله لباب "ذكر المفروض والمسنون من الصلوات والأذان والإقامة ومعالم الأوقات" بالنصوص الآتية:

«قال الله سبحانه وتعالى: ﴿**فسبحان الله حين تمسون**﴾، يقول: المغرب والعشاء. ﴿**وحين تصبحون**﴾: الفجر. ﴿**وعشيا**﴾: العصر. ﴿**وحين تظهرون**﴾: الظهر.

وقال الله سبحانه: ﴿**أقم الصلاة لدلوك الشمس**﴾ إلى قوله: مشهودا، فدلوك الشمس ميلها، وغسق الليل اجتماعه وظلمته، وقال: ﴿**اركعوا واسجدوا**﴾. وقال: ﴿**وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا**﴾. فأجمل سبحانه فرض الصلوات الخمس والركوع والسجود والقراءة في كتابه سبحانه وتعالى، وفسر ذلك على لسان نبيه عليه السلام، من عدد وركوع وسجود، وصفة قيام وقعود، وذكر قراءتها ومعالم أوقاتها، وصلى به

(113) - المقدمة.
(114) - نفسه.

جبريل يومين، فجعل لكل صلاة وقتين، إلا المغرب فلها وقت واحد، ففرض الله عز وجل من الصلوات خمسا، وسَنَّ الرسول عليه السلام خمسا: الوتر والعيدين والخسوف والاستسقاء»[115].

2 - الاستعانة بمصادر خارجية لإضافة أشياء جديدة أو لتوضيح أخرى وردت في الأصل تحتاج إلى بيان، وهذه الإضافات تتنوع أنواعا، منها:

أ - زيادات تفسيرية من بيان وشروح يحتاج إليه النص، ويقول في ذلك المؤلف: «وربما ذكرت يسيرا من غيرها، مما لا يستغني الكتاب عنه، من بيان مجمل أو شرح مشكل أو اختلاف اختاره سحنون أو غيره من الأئمة وأعلم عليه»[116].

وهذا أهم عمل قام به المؤلف، حيث لم يحبس نفسه داخل المدونة يختصر ألفاظها فحسب، فقد كان حاضرا باجتهاده وإحاطته بالمذهب، يشرح ويوازن، ويحشر الآراء الأخرى، ويستقي من كتب أخرى خارج المدونة، فيورد آراء لابن المواز وابن حبيب والعتبي، وينقل أقوالا أخرى للمتقدمين لا توجد في المدونة - في مظانها - آراء ليحيى بن عمر وعلي بن زياد وسحنون نفسه. وقد يصرح بالنقل خارج المدونة وقد لا يفعل، فمن أمثلة الحالة الأولى:

---

(115) - المختصر: 31.

(116) - المقدمة.

«... ومن غير المدونة: ويقول الإمام: آمين، فيما يُسر فيه، قال ابن نافع عن مالك: وليس على من لم يسمع قراءة الإمام أن يقول: آمين»(117).

وقوله: «قال ابن القاسم في العتبية: أحب الكفن إلي كما كفن الرسول - صلى الله عليه وسلم - ثلاثة أثواب بيض لا يكون فيها قميص»(118).

ومن أمثلة الحالة الثانية: ما ذكره في قدر القراءة في الصلوات: «قال أشهب: الصبح نحو الظهر، وقال يحيى: الصبح أطول، قال ابن القاسم: ولا بأس أن يخفف قراءة الصبح في السفر بسبح اسم ربك الأعلى ونحوها»(119).

- قوله بعد أن أورد أن من تعمد ترك السورتين في الركعتين الأوليين يستغفر الله ولا يسجد، ويجزيه ذلك: «قال علي وسحنون: لا تجزئه صلاته»(120). فرأي علي وسحنون لا يوجد في المدونة في مظانه، وهناك أمثلة أخرى عدة.

والملاحظ أنه ينقل آراء ابن حبيب كثيرا، وإن كان قد نص في مقدمة كتابه النوادر والزيادات على أن اختياراته لا ترتقي لدرجة آراء غيره... كما سيأتي.

---

(117) - نفسه: 34.

(118) - نفسه: 34.

(119) - نفسه: 34.

(120) - المقدمة: 34.

ومما نقله عنه:

- «... وأبيح للمضطر أكل الميتة، وله أن يشبع ويتزود... قال ابن حبيب: ليس له أن يشبع منها، ولكن ما يرد به نفسه، وينهضه في سفره، ولا يأكل منها في الحضر حيث يجد من يسأله. وقول ابن حبيب هذا قول أهل العراق»[121].

- «... ولا يركع بين الصلاتين من جمع بعرفة أو المزدلفة أو ليلة المطر، قال ابن حبيب: له ذلك إلى وقت أن يؤذن للعشاء. قال يحيى بن عمر: وللمعتكف في المسجد أن يجمع مع الناس ليلة المطر»[122].

وهناك أمثلة أخرى، وقد سبق إدراج بعضها.

ب - كثير من النصوص الحديثية والآثار والقواعد والأصول التي يستهل بها المؤلف الأبواب والفصول مقتبسة من مصادر أخرى، وقد قال عنها: «إن أكثره من غيرها، وأقله منها»[123]. أي من المدونة، وقد سبق التمثيل لهذا التصرف قبل قليل.

ج - نص المؤلف على التركيز على مصادر معينة في باب معين مقتبسا بذلك أكثر مادة الكتاب خارج المدونة كما في باب الجراح والديات، حيث يقول بشأنه: «وأشبعت الزيادات في اختصار الجراح والديات من "المجموعة" وغيرها من الأمهات»[124].

---

(121) - كتاب الذبائح.

(122) - جمع الصلاتين في السفر والمرض.

(123) - المقدمة.

(124) - المقدمة.

د – إضافة محاور جديدة ليست في المدونة، وإثباتها مختصرة من مصادر أخرى، ككتابي الفرائض والجامع، وعنهما يقول: «واختصرت من غيرها كتاب الفرائض وكتاب الجامع، إذ ليسا في المدونة. وإذ لا غنى بكتابنا عنهما ليستوعب الناظر فيه ما عسى أن يحتاج إليه، وليستغني به من اقتصر عليه»[125]. فابن أبي زيد يفصح هنا عن مشروعه الجامع الشامل، ليجعل من الكتاب مرجعا يكتفي به قارئه، إذ يشمل جميع أحكام العبادات والمعاملات، ويضيف "الجامع" العقائد والأخلاق والسلوك والسيرة النبوية...

أما الفرائض فيقول في مستهلها: «مختصر الفرائض، من غير المدونة، من قول مالك في الموطأ ومن غيره».

وأما الجامع فيلخصه في آخره بقوله: «قد ذكرنا في كتابنا هذا المسمى الجامع، الذي جعلناه آخر المختصر بعض ما حفظ عن مالك وعن بعض أصحابه وغيرهم، ممن روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمن ذكرنا من سلفنا وأئمتنا في الآداب والأمر والنهي، وغير ذلك من الفنون التي جرت فيه، وأكثر ذلك من مجالس مالك ومن موطئه..»[126].

---

(125) – المقدمة.

(126) – الجامع: 301، الطبعة الثانية، 1403هـ.

3 – إعادة ترتيب مادة الكتاب وتغيير جلها عن وضعها الأول حسب تصوره هو، ولتمكنه من المادة العلمية، هذا ما يعن لمن يحاول مقارنة المختصر بالأصل، فإنه لا يكاد يجد العبارة نفسها، ولا ترتيب المسائل كالتي في الأصل، خصوصا وأنه يحذف الأحاديث والآثار، ولعله أيضا أعاد ترتيب الجزء غير المرتب من المدونة، والمسمى بالمختلطة، وقد أشار في مقدمته إلى وجود المختلطة هذه. ويقول عن أسلوبه في ترتيب هذا المختصر: «وقد اختصرتها كتابا كتابا، وبابا بابا، وربما قدمت فرعا إلى أصله، وأخرت شكلا إلى شكله، وإذا التقت في المعنى مواضع كلها شبيهة به ألحقته بأقربها شبها، ونبهت على موضعه في بقيتها، وربما آثرت تكرار ذلك تماما للمعنى الذي جرى ذلك فيه منها»[127].

4 – المنهج المتبع في الاختصار يتجلى في النقط الآتية:

أ – حذف أسانيد الأحاديث والآثار، والاكتفاء بالمتن مجردا، يقول عن هذا: «وذكرت متن الحديث دون الإسناد، رغبة في التقليل والاقتصاد»[128]، سواء في هذا أحاديث في الأصل أو التي يأتي بها ليفتتح بها الأبواب والفصول.

---

(127) – المقدمة.

(128) – نفسه.

ب – حذف طريقة السؤال والجواب التي بنيت عليها المدونة من "قال" و"قلت" و"سألت" و"أجاب"، وما يشبه ذلك، وعن هذا يقول: «وقد حذفت السؤال وإسناد ما ذكرت من الآثار، وكثيرا من الحجاج والتكرار»[129]. فأعطى بذلك للكتاب صورة من الأسلوب المسترسل السلس.

ج – العمل على اختصار الكلام وضغطه قدر الإمكان، يقول: «وقد بذلت الجهد في تقليل الكثير وتقريب البعيد، والعبارة عن المعنى الجلي والخفي، وجمع ما افترق من المعاني المتشاكلة»[130]، «واستوعبت المسائل باختصار اللفظ في ذات المعنى، بمبلغ العلم والطاقة»[131].

ويبين النقط السابقة النموذج الآتي من كتاب الذبائح والصيد: «ولا يؤكل صيد المجوس أو المرتد إلى أي دين كان، ولا ما ذبحاه، ويؤكل ما ذبح أهل الكتاب، ولا يؤكل ما صادوه، وتأول مالك قول الله تعالى:﴿**تناله أيديكم ورماحكم**﴾. قال ابن حبيب: نحن نكرهه ولا نبلغ به التحريم... وإنما ذكر الله تعالى: ﴿تناله أيديكم ورماحكم في ذكره سبحانه لما نهى المحرم عنه من الصيد، وقد أجاز أشهب وابن وهب صيد أهل الكتاب...»[132].

---

(129) – نفسه.

(130) – نفسه.

(131) – نفسه.

(132) – كتاب الذبائح من المختصر.

وهكذا يظهر أن المختصر قد قلب المدونة كتابا آخر، فمن ناحية المضمون ترك فيه آثارا بينة من حيث الإضافة، ومن ناحية الشكل حيث غير أسلوبها وقالبها اللفظي، وأصبحت كلاما يجري على لسان ابن القاسم بدل مالك، وقد ذكر ابن أبي زيد نفسه هذا الإجراء فقال: «وجعلت مساق اللفظ لعبد الرحمن بن القاسم وإن كان كله قول مالك، فمنه ما سمعه منه، ومنه ما قاسه على أصوله، إلا ما بين أنه خالفه فيه أو اختار من أحد قوليه، وقد أجريت ذكر مالك وغيره فيما لا غنى لي عن ذلك فيه مما هو في المدونة»[133].

وهكذا انتقل المؤلف نقلة جديدة في تاريخ الفقه المالكي تميزه عن مرحلة تأصيل الأحكام التي ميزت الأصل – المدونة – وخفف من ذلك بفعل الاختصار الذي مارسه على الكتاب، واكتفى بالتعبير عن المعاني الكثيرة في قوالب وألفاظ مضغوطة، وحذف الأسانيد والتكرار وأسلوب الحوار...

ويخيل لقارئ المثال الآتي أنه منقول عن أحد المختصرات المتأخرة، حيث يقول في "جامع عمل الصلاة": «تحريم الصلاة التكبير، وتحليلها التسليم، وتبين لنا بفعله عليه السلام هيئة الركوع والسجود والجلوس والتشهد، وحد القراءة وما يسر منها وما يجهر، وهذا مما نقلته الأئمة بالعمل... وافتتح عليه السلام بالحمد لله رب العالمين، وسلم واحدة، وروى ابن مسعود أنه عليه السلام رفع يديه أول مرة ولم يعد،

---

(133) – المقدمة.

وقال مالك: لا يجزى من الإحرام إلا الله أكبر، ولا أعرف التوجيه لإمام ولا غيره، من قول الناس: سبحانك اللهم وبحمدك، وغير ذلك، ولا يحرم بالعجمية ولا يدعو بها، ولا يحلف، ولا يرفع اليدين إلا في الإحرام، وضعفه في غير الصلاة في الدعاء عند الحجر، والصفا والمروة، والجمار والمشعر والاستسقاء، ومن رفع جعل بطون يديه مما يلي الأرض، وكذلك رفع مالك حين عزم عليه الإمام، وروى عنه أشهب في سماعه قال: يرفع الإمام يديه إذا رفع هو ومن خلفه، وليس بلازم، وفيه سعة. وروى مثله ابن وهب إذا ركع وإذا رفع، ولا يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم في الفريضة، في سر ولا علانية، وإن شاء فعل في النافلة، ولا يتعوذ قبل القراءة، وله أن يتعوذ في رمضان، وإن قرأ في غير صلاة تعوذ إن شاء قبل القراءة، وليس العمل على القراءة في آخر ركعة من المغرب بربنا لا تزغ قلوبنا، ولا على حديث عمر في ترك القراءة، وروى أنه أعاد، ويعيد أبدا تاركها، ولا تجزئ القراءة في نفسه بغير تحريك لسانه، وفي الجهر يسمع نفسه وفوق ذلك، والمرأة دون الرجل في ذلك وفي التلبية، وتسمع نفسها...»[134].

5- بقي الكلام على سلوك المختصر في التراجم (العناوين) وهو يلجأ فيها كذلك إلى الاختصار وجمع أكثر ما يمكن من المسائل في ترجمة واحدة، وكان أسلوب المدونة تجزئتها إلى أبواب وفصول كثيرة ووضع عنوان لكل مسألة أو مجموعة مسائل في كلمات قليلة، أما

---

(134) - المقدمة: 33-34.

المختصر فيضع تراجم مطولة يحاول أن يجمع فيها أبوابا كاملة، كما يلجأ إلى استعمال لفظة "جامع" التي تسعفه في حشر أكبر عدد من المسائل التي قد لا يجمعها باب وعنوان واحد... وللتمثيل على هذا:

- اختصار كتابي الصلاة وذكر المفروض والمسنون من الصلوات والأذان والإقامة ومعالم الأوقات[135].

- جامع عمل الصلاة من إحرام وقراءة وركوع وسجود وتشهد وقعود ودعاء وقنوت، وسلام، وغير ذلك من شأنها وقراءتها وهيئتها وفي ترك القراءة والإحرام، وما يكره أن يسجد عليه وما لا يكره[136].

- جامع حكم الطهارة والنجاسة في الماء والثوب والجسد والطّعام وما لا يجوز الوضوء به والغسل من المياه[137].

النموذج الثاني : النوادر والزيادات

لا تخفى علاقة كتاب النوادر بما البحث بصدده، وهو رصد مرحلة التوجه نحو الاختصار والتخلص من كثرة النصوص، فالكتاب ملخص من كثير من المصادر الأمهات، وانتقاء لزياداتها على المدونة وحذف المكرر منها...

---

(135) - المقدمة: 31.

(136) - نفسه: 33.

(137) - نفسه: 18.

استهل المؤلف الكتاب ببعض الأصول والمبادئ، وتحدث بالخصوص عن العلم - كعادته في صدارة كتبه- فذكر ضرورة طلبه والحث عليه، وأن العمل بالمعلوم أولى من الاستكثار من الأسفار... وتحدث عن الفرق بين فترة السلف وفترته، فقال: «والكتب في آخر الزمان خزائن العلوم، فإن مفاتيح مغالقها في الصدور، فقد كان العلم في الصدر الأول خزائنه في الصدور ولم تكن كتب، وصار في آخر الزمان أكثره في الكتب وأقله في الصدور، وكثرت الكتب بالشرح والتأليف والتفسير، لما قل أهل التمام وكثر التقصير...»[138].

وهذه التفاتة نقدية لما بدأ يظهر من يومئذ من ضعف الهمم، وقد كرر المعنى ذاته في مقدمة اختصاره للمدونة... وهذا قد يدل على أن الميل نحو الاختصار الذي بدأ قديما قد لا يتحمل مسؤوليته المؤلفون أكثر مما يتحملها الطلبة المتثاقلون...

وتحدث المؤلف أيضا عن أصل عظيم هو الإجماع وإلزاميته والتحذير من خرقه، وكأنه يبرر الخلاف الذي يزخر به كتابه، وأنه خلاف مشروع، فيقول: «... وقد اختلف في إجماع من كان بالمدينة من الصدر الأول، وفي إجماع الجمهور من كل قرن، والذي ذهبنا إليه أن ذلك لا يتسع خلافه، كالإجماع الذي لا يختلف فيه، وإن كان هذا مقطوعا به، ولا يقطع بالأول، وقد أفردنا لذلك وما يشبهه كتابا سميناه: كتاب الاقتداء، وقلنا: إنه ليس لأحد أن يحدث قولا أو تأويلا لم يسبق به سلف،

---

(138) - النوادر: 5، مخطوط القرويين رقم: 793.

وأنه إذا تلقي عن صاحبٍ قول لا يحفظ عن غيره من الصحابة خلاف له ولا وفاق أنه لا يسع خلافه، وقال معنا ذلك الشافعي وأهل العراق، فكل قول نقوله، وتأويل من مجمل نتأوله، فعن سلف سابق قلناه، أو من أصل من الأصول المذكورة استنبطناه»[139].

وبعد ذلك تناول المؤلف مجموعة من القضايا المنهجية في مقدمة كتابه تتمحور حول النقط الآتية:

- ذكر الباعث على التأليف، وهو رغبة شخص لم يذكره، وهذا الأمر ذاته، ذكره في مقدمة كتابيه المعروفين: الرسالة ومختصر المدونة، قال: «... فقد انتهى إلي ما رغبت فيه من جمع النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات، من مسائل مالك وأصحابه»[140].

وهذه الفقرة تحدد بدقة موضوع الكتاب، فهو يتناول المسائل التي لا توجد أصلا في المدونة من أقوال مالك وأصحابه، ومعلوم أن ما روي عن مالك من ذلك كثير يتجاوز ما في المدونة بكثير، وتختلف الأقوال عنه في هذه الكتب وتتناقض ما بين المدون في كتب ابن حبيب وابن المواز والعتبية... مما يوقع المطالع في التردد والحيرة، وإلى هذا أشار المؤلف إذ قال: «وذكرتَ ما كثر[141] عليك من دواوينهم، مع رغبتك في

---

(139) - المقدمة: 3.

(140) - نفسه.

(141) - أشكلت هذه الكلمة على ناسخ نسخة القرويين، وتصويبها من نسختي ميونيخ وأياصوفيا كما في كتاب: دراسات في مصادر الفقه المالكي لميكلوش موراني، ص: 72، الطبعة الأولى، 1409هـ.

نوادرها وفوائدها وشرح مشكل بعضها، واختلاف من الأقاويل يشتمل عليه كثير منها، فأكثرها وفوائدها وشرح مشكل بعضها، واختلاف من الأقاويل يشتمل عليه كثير منها، فأكثرها بعضها من بعض تتكرر في بسطها، وتنبسط على كثرة التبيين فيها»[142].

وهذا التشتت والتكرار هو ما يحير الطالب الباحث عن حكم فلا يجده بسهولة، وإذا وجده وجد فيه خلافات تزيده حيرة، فقد لا يملك ملكة الموازنة والترجيح، هذا إذا كان علي درجة مقبولة من الفهم، أما المقصرون فلا أمل لهم في مجرد البحث في هذه الدواوين الكثيرة، وهو ما ورد في كلام المؤلف أيضا إذ يقول: «... وذكرتَ - وفقنا الله وإياك إلى مرضاته ما كثر من الكتب مع ما قل من الحرص والرغبة، وضعف من الطلب والعناية، والحاجة إلى ما افترق في كثرة الكتب من شرح وتفسير، وزيادة معنى شديدة، ورغبت في أن نستثير العزيمة ونفتح بابا إلى شدة الرغبة بما رغبت فيه من اختصار ما افترق من ذلك في أمهات الدواوين من تآليف المتعقبين...»[143].

هذه المجموعة من المبررات كانت كافية ليشمر ابن أبي زيد على اقتحام بحر المدونات التي جمعت فقه مذهب مالك ليستخلص منها المقصود، وليخلص الباحثين من تبديد الجهود، فيضع أمامهم المطلوب في ديوان جامع ومختصر، والاختصار مطلوبهم وغايتهم، وقد حدد له

---

(142) - المقدمة.

(143) - نفسه: 6.

طالب الاختصار الدواوين المطلوب اختصارها، وورد ذلك في المقدمة إذ قال - يحكي قوله -: «إن هذه الدواوين تشتمل على أكثر ما رغبت فيه من النوادر والزيادات، ورغبت في استخراج ذلك منها وجمعه باختصار من اللفظ في طلب المعنى، وتقصي ذلك وإن انبسط بعض البسط، والقناعة بما ذكر في أحدها عن تكراره»[144].

هذا النص يؤكد هدفين أساسيين من تأليف الكتاب وهما:

الأول: وهو موضوع الكتاب الهام، هو الاختصار لكل ما تضمنته الكتب السابقة في أقل حجم مع المبالغة في جمع النوادر، والجمع والتقصي يستتبع -منهجيا- الاختصار، ولا يساير التطويل، ولذلك كان طبيعيا أن تحذف النصوص والآثار..

الثاني: تكرار المسائل المكررة في المصادر المذكورة، والاكتفاء بأحدها أو بتلخيص مضمنها من جمع أو تلفيق ما تشتت فيها... وهذا يخدم فكرة الاختصار مباشرة.

ولعل النص الآتي يعطي نظرة عن هذه الفكرة في طريقة الاختصار والتعامل مع المصادر: «... ومن المجموعة (لابن عبدوس) قال ابن نافع عن مالك في الخدم يدخلون أيديهم في الماء من غير غسل، قال: لا يضر ذلك الماء. قال عنه علي (ابن زياد): قال ابن عمر: كان النساء والرجال يتوضأون من إناء واحد لعهد النبي صلى الله عليه وسلم،

---

(144) - المقدمة.

قال مالك: يتوضأ الرجال ثم يأتي النساء فيتوضأن، قال عنه ابن وهب: كان لزيد بن أسلم ....[145] يتوضأ منه هو وأهله، وكان مثله لسعد بن أبي وقاص، قال: وربما توضأت بفضلهن... ومن المجموعة: قال ابن نافع عن مالك: ولا بأس بالسواك، وقال في المختصر (ابن عبد الحكم): ومن سوك بأصبعه فلا بأس، وأرجو أن يكون واسعا، قال ابن حبيب: ويكره السواك بعود الرمان والريحان، وفي العتبية والمجموعة قال ابن القاسم عن مالك: وإذا لم يجد سواكا فالأصبع يجزئه من السواك، ومن المجموعة: قال ابن القاسم عن مالك: قال محمد بن يحيى بن حبان: أدركت رجالا من أهل العلم يكون معهم أسوكة يسوكون بها لكل صلاة...»[146].

والمؤلف يقصد إلى إخراج مدونة جامعة يعتمدها الناس، كما يهدف إلى إكمال مشروعه الذي بدأه بمختصر المدونة، فإذا أضيف إليها هذا الكتاب الحاوي لما ليس في المدونة أصبح لكتابيه دور كبير في الإحاطة الشمول مع الإيجاز والسهولة، وإلى هذا يشير بقوله: «... وليكون لمن جمعه مع المدونة أو مع مختصرها مقنع بهما، وغنى بالاقتصار عليهما، لتجتمع بذلك رغبته، وتستجم همته، وتعظم - مع قلة العناية بالجمع فائدته»[147].

---

(145) - في الفراغ كلمة غير مقروءة، وهي: «المركن» كما في رواية لابن القاسم في البيان والتحصيل: 48/1.

(146) - النوادر: 10/1.

(147) - المقدمة: 6.

لكن هذا الكتاب - بعد إنجازه - سيكون صعب التناول على فئة من الناس ممن لم يتمرسوا بالفقه، وبالخلاف فيه، ولم يعوا شرعية الاختلاف، فالكتاب في غالبه روايات مختلفة وإن كانت كلها لا تخرج عن نطاق المذهب، لذلك نبه المؤلف هذه الفئة إلى الاقتصار على تقليد المجتهدين والرضى بما رجحوه ورضوه في كتبهم التي اختصرها أمثال سحنون وأصبغ وعيسى بن دينار ومن بعدهم مثل ابن المواز وابن عبدوس وابن سحنون، وابن حبيب(148).

ولأخذ فكرة عن مضمون الخلاف داخل الكتاب وتضارب الروايات في المسألة الواحدة ينظر المثال الآتي: «ومن العتبية قال أشهب عن مالك: ومن غسل يساره قبل يمينه من يد أو رجل أجزأه، ومن المجموعة قال علي عن مالك: إن غسل ذراعيه ثم وجهه فإن ذكر مكانه أعاد ذراعيه، وإن لم يذكر حتى جف استأنف الوضوء، وإن لم يذكر حتى صلى أعاد الوضوء والصلاة، ثم قال بعد ذلك: لا يعيد الصلاة ولو كان في الوقت، ويعيد الوضوء لما يستقبل، قال عنه ابن نافع في استئناف الوضوء: أرى ذلك واسعا.

ومن الواضحة: ومن نكس وضوءه وصلى أجزأته صلاته، وإن تعمد ذلك أو جهل ابتدأ الوضوء لما يستقبل، كان ذلك في مسنونه أو مفروضه، وإن كان سهوا فلا يصلحه إلا في تنكيس مفروضه... مثل أن يغسل ذراعيه قبل وجهه، فليعد غسل ذراعيه ويمسح برأسه وأذنيه، ثم

---

(148) - المقدمة: 7.

يغسل رجليه، قال ابن القاسم: هذا إذا لم يطل، فأما إن طال فيؤخر ما قدم من غسل ذراعيه ولا يعيد ما بعده. قال ابن حبيب عن ابن القاسم رواه ابن القاسم عن مالك في المجموعة، قال مالك في الموطأ - فيمن غسل وجهه قبل أن يتمضمض- قال: يتمضمض ولا يعيد غسل وجهه، ولو غسل ذراعيه قبل وجهه لأعادهما بعد غسل وجهه»(149).

فالمؤلف يحاول لم شتات الأقوال المتفرقة ويحشدها ثم يرتبها ويوردها حسب توافقها والصورة التي يعالجها، وإن كانت تختلف في أسلوب معالجتها في الزيادة والنقصان واختلاف الأحكام، ولكن ابن أبي زيد يحسن ترتيبها وكذلك يذكر الآراء الشخصية للمؤلفين، ويورد اختياراتهم لما لها من قيمة في المذهب، ويتدخل هو أحيانا ليوضح أو يرجح مستعينا بأصول المذهب وقواعده، وقد قوم أحد المهتمين عمل ابن أبي زيد الفقهي إذ قال:

«قد أعانه ذلك التكوين الممتاز على أن يرجع بالفقه إلى صفائه العلمي، ويفكه من قيود الجدليات والعصبيات، وأن يسلك في خدمة المذهب المالكي مسلكا فريدا يضبط ما تناثر في مصادره من الأقوال مما قاله مالك وخالفه فيه أصحابه، أو ما وافقوه فيه، أو ما انفرد أصحاب مالك ومن بعدهم بتقريره من الأحكام، فدرس الأقوال الفقهية وحقق الصور التي تتعلق بها حيث كانت صورة واحدة، واختلفت فيها الأنظار، أو صورا مختلفة يرجع كل قول إلى واحد منها، واهتم بوضع كل حكم

(149) - النوادر: 1/15-16.

في نصابه، وذلك بضبط الأركان والشروط التي تتحقق بها، ماهية كل موضوع من مواضيع الأحكام الفقهية، فكان بذلك عمادا متينا لدور التطبيق في المذهب المالكي»[150].

ومما يذكر في الحديث عن المنهج سهولة صياغة الكتاب وسلاسة أسلوبه وبيان تراكيبه، فهو - وإن كان يختصر- إلا أنه يختلف مع المختصرات المتأخرة بكثير، ولا يخل بالاختصار وإن كان لا يلتزم بألفاظ الكتب التي يختصرها حرفيا، كما أنه لا يكلف نفسه بإدراج النصوص والآثار الواردة بها إلا في القليل، ثم إن موضوع الكتاب الذي هو الزيادات على ما في المدونة يكون - غالبا - آراء ومسائل غير منصوص عليها، لذلك قد لا تكون موصلة بنص.

وأيضا فعمله في اختصار النوادر مخالف لعمله في اختصار المدونة من حيث التعامل مع النصوص، ففي مختصر المدونة يتعمد الاستهلال بالنصوص ولو من خارج المدونة، بينما في النوادر يقلل ما أمكن من النصوص، لما سبق ذكره، ولضخامة الكتاب، ولتنافي التنصيص مع طبيعة الاختصار، ومع ذلك فهو يذكر بين حين وآخر بعض النصوص القرآنية والحديثية سيما إذا كان لا يستطيع الاستغناء عنها، ويعمل أحيانا على اختصار النص ذاته أو الإشارة إليه وإلى معناه..

---

(150) - القائل هو الشيخ محمد الفاضل بن عاشور في كتابه: أعلام الفكر الإسلامي، نقلا عن كتاب الجامع، ص: 42.

من أمثلة هذا قوله: «من المجموعة قال ابن القاسم: وما أحياه أهل الذمة من موات أرض الإسلام فذلك لهم لقول النبي صلى الله عليه وسلم: من أحيا أرضا ميتة فهي له، إلا أن يكون ذلك في جزيرة العرب لقول النبي صلى الله عليه وسلم: لا يبقين دينان بأرض العرب، وبذلك أجلاهم عمر»[151].

– من المجموعة: قيل لابن القاسم في الحديث الذي جاء: لا يمنع فضل الماء فيمنع به الكلأ، وقال: إنما ذلك –فيما أحسب– في الصحارى والبراري، وأما في القرى والأراضي التي عرفها أهلها وقسموها فلهم منع كلاها عند مالك إن احتاج إليه...»[152].

– من المجموعة وكتاب ابن حبيب، روى ابن وهب وغيره عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: من أحيا أرضا ميتة فهي له، وليس لعرق ظالم حق، قال ابن سحنون عن أبيه: وقد وصله محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن وهب»[153].

إن مشروع ابن أبي زيد الفقهي له غاية أخرى غير الاختصار، فهو بالإضافة إلى ذلك يسير في الوقت نفسه نحو جمع المذهب المالكي جمعا شاملا في مدونة واحدة أو مدونتين، وهذا المحور يتطلب كلاما آخر كثيرا، وهو ما سيأتي في فصل لاحق.

---

(151) – النوادر: 16/8.

(152) – النوادر: 31/9.

(153) – نفسه: 12/8.

المبحث الرابع : مرحلة العودة إلى التأصيل مرة أخرى

إذا كان زعماء المالكية بالأندلس قد حددوا لأنفسهم الطريق الذي يسلكونه مبكرا، وقطعوا العلاقة مع كتابهم الأم في المذهب - الواضحة- الذي يمثل منهج إمام المذهب في الاستنباط ومنهج تلاميذه، وعكفوا على العتبية وغيرها في مجال الفروع، فإن أهل إفريقية ساروا على منهج معاكس - وقبل الحديث عن هذا المنهج - لا ينبغي تعميم الحكم السابق على الأندلسيين، فهو مقصور على الآخذين بزمام ورئاسة المذهب المالكي والمعتمدين في القضاء والفتوى غالبا، وإلا فإن حركة الحديث بالأندلس لم تنقطع قط، بل إن ازدهارها بلغ ما لم يبلغه في بقية أقطار الغرب الإسلامي في كل المراحل.

فكما لم يسهم الأندلسيون في المرحلة السابقة من تاريخ الفقه المالكي المتمثلة في التحول به من مرحلة التأصيل للأحكام إلى مرحلة الاختصار المتخلص من كثرة النصوص والآثار إسهام الإفريقيين، فمن غير المتوقع أن يسهموا في هذه المرحلة الجديدة التي تبحث عن التأصيل مرة أخرى، لأن ذلك يغاير منهجهم المختار سلفا، وعليه فسيتحمل مسؤولية هذه المرحلة الجديدة الإفريقيون وحدهم، ويقومون بها قياما تاما، ولا سبيل إلى الحديث عن دور ما يقوم به أهل المغرب الأقصى في تاريخ الفقه المالكي حتى هذه المرحلة، فهذا أمر سابق لأوانه.

إن محاولة العودة إلى التأصيل هذه ربما تشكل آخر عملية من نوعها في هذه القرون المتقدمة، وهي تعكس الخلاف القائم بين الاتجاهات المختلفة داخل المذهب، بإفريقية خاصة. إن هذين الاتجاهين المتخالفين في الأسلوب المطلوب اتباعه داخل المذهب في هذا الأمر، بدأ قبل منتصف القرن الرابع بإفريقية، فإذا كان ابن أبي زيد - رغم أسلوبه الذي يميل إلى الاختصار- ينحو نحو الارتباط بالأصول والنصوص،

فإن البراذعي – معاصره – كان ينحو منحى مخالفا يعمل على تجنب النصوص ما أمكن، ويميل إلى التركيز وضغط العبارة، وقد كتب في الأخير لمنهجه أن يفشو بين الطلبة والباحثين، فأصبح كتابه هو المعتمد حتى كان يدعى المدونة، وظلت الأمور على هذا الاتجاه، لكن دون أن يطفأ النور الذي أسرجه ابن أبي زيد، ولكن الغلبة كانت لمنهج البراذعي في التهذيب، حتى إن كثيرا ممن جاء بعده من علماء إفريقية وصقلية اقتدوا به في عمله وتأليفه حول المدونة، ومن يراجع هؤلاء الأعلام المشكلين للطبقة التاسعة من طبقات المالكية في كتاب شجرة النور الزكية يشعر بهذا الاتجاه السائد في المجال العلمي بهذه النواحي، فقد كان كبار أعلامهم يجدون أنفسهم منساقين لتوجيه طاقتهم إلى المدونة ووضع تأليف ما حولها، وكذلك فعل كل من أبي عمران الفاسي (ت.430هـ) وأبي حفص التميمي العطار[154]، وأبي الطيب ابن بنت خلدون (ت. 435هـ)[155]، وأبي إسحاق التونسي (ت. 443هـ)[156]، وأبي القاسم اللبيدي (ت. 446هـ)[157]، وابن محرز (نحو 450هـ)[158]، والسيوري (ت. 462هـ)[159]، وابن الصائغ (ت.486هـ)[160]، وغيرهم.

وهؤلاء كلهم من إفريقية أو صقلية، وتآليفهم هذه تدل على الاتجاه الغالب المشار إليه، وهي لا تتجاوز المدونة، تعليقا عليها واختصارا

(154) – شجرة النور: 106.

(155) – نفسه: 107.

(156) – نفسه: 108.

(157) – نفسه: 109.

(158) – نفسه: 110.

(159) – نفسه: 116.

(160) – نفسه: 117.

ونكثا واستدراكا على بعضها... أما الاتجاه الآخر المائل نحو التأصيل فهو أقل من هذا ظهورا وانتشارا، ولم يظهر له إلا كتاب وحيد لأبي القاسم اللبيدي، فقد «ألف كتابا حافلا في المذهب كبيرا أزيد من مائتي جزء في مسائل المدونة، وبسطها والتفريع عليها وزيادة الأمهات ونوادر الروايات»[161]. وهو مع ذلك لا يعدو المدونة إلا في الزيادات التي قد تكون من قبيل صنيع ابن أبي زيد في نوادره.

إلا أن ثلة من المالكية سيقومون في هذه المرحلة بدور كبير وبحركة تحدث صدى ظاهرا يعملون من خلالها على لفت الانتباه إلى منهج السلف وإلى ضرورة العودة إلى المنهج العلمي الأمثل، إنهم سيؤلفون بأنفسهم كتبا ينتهجون فيها نهج التأصيل والرجوع مباشرة إلى المنابع الأولى: القرآن والحديث في إطار المذهب وفروعه غير متخلين عن اجتهاداتهم الخاصة، ومن أبرز النماذج عن هؤلاء ابن يونس واللخمي والمازري.

أولا : ابن يونس

محمد بن عبد الله بن يونس الصقلي التميمي، المتوفى سنة 451هـ[162]، ولم يذكر مترجموه تاريخا لولادته ولا مكانها بصقلية، وكل ما ذكر عنه شيوخه الصقليون: أبو الحسن الحصائري القاضي[163]، وأبو بكر بن عباس[164]، والشيخان معا من تلاميذ ابن أبي زيد القيرواني.

---

(161) – شجرة النور: 109.

(162) – الديباج: 274.

(163) – شجرة النور: 98.

(164) – نفسه: 98.

ثم أخذ عن شيوخ إفريقية: عتيق بن عبد الحميد بن الفرضي[165]، خاصة الشيخين: أبا عمران الفاسي وأبا الحسن القابسي، فقد اكثر من النقل عن الأول وحدث عن الثاني[166].

ولاشك أن تلقيه عن تلاميذ ابن أبي زيد ورواية كتبه عنهم سيؤثر فيه كثيرا ويفعل فعله، وإن كانت المرحلة التي كان فيها طالبا يصادف الاهتمام المنقطع النظير بكتب البراذعي خاصة بصقلية، فإن «المناظرة في جميع حِلَق بلدانها إنما كانت بكتاب البراذعي التهذيب»[167].

أما كتابه الذي جسد فيه مشروعه العلمي فهو بتعبير القاضي عياض: شرح كبير للمدونة[168]، وبعبارة مختصِر المدارك: كتاب جامع المدونة، أضاف إليها غيرها من الأمهات[169]، والتعبيران معا يبينان حقيقة محتوى الكتاب، إذ هو - وإن كان موضوعا على المدونة فليس مختصرا من مختصراتها، بل شرحا من شروحها، وإضافة جديدة لمضمونها... والاطلاع على الكتاب يبين أنه محاولة جدية في التأليف.

وهذا ما سنحاول الإلمام به فيما يأتي:

- اقتفى المؤلف أثر ابن أبي زيد اقتفاء واضحا جدا، واستفاد منه سواء في مختصر المدونة أو النوادر والزيادات، على ما سيأتي، والمراد هنا الحديث عن المنهج الشمولي الذي اتبعه، والمتحدد في المقدمة والخاتمة، في محاولة تناول كل المحاور التي تهم الإنسان في عباداته ومعاملاته وسلوكه الأخلاقي وآدابه... فعقد في المقدمة بابا في «فضائل

---

(165) - نفسه: 111.

(166) - نفسه: 111.

(167) - الديباج: 113.

(168) - المدارك: 114/8.

(169) - مختصر المدارك لابن حمادة: 114/8 (الهامش).

العلم والبحث عليه وأصوله»[170]، وكاد أن يكون ما نقله حرفيا عن مقدمة كتاب النوادر والزيادات، خصوصا في الفصل الثاني.

أما في آخر الكتاب، فقد عقد كتاب الجامع على منوال جامع ابن أبي زيد آخر المختصر، وإليه أشار في آخر المقدمة بقوله: «وسنذكر - إن شاء الله- كثيرا من هذا... ومن فضائل العلم في الجامع لهذا الكتاب...»[171].

غير أن ابن يونس كان يلزم الاختصار في هذا.

- أقر ابن يونس باتباع سلوك ابن أبي زيد في مختصره عند صنيعه في افتتاحيات الأبواب والفصول بمجموعة من القواعد والأصول من نصوص وآثار، تكون مفتاحا ومرجعا لكل باب تنبني عليها فروعه ومسائله، وقال في هذا: «... وأدخلت فيه مقدمات أبواب كتاب أبي محمد بن أبي زيد وزياداته إلا اليسير منها»[172].

ويقصد بالزيادات ما زاده أبو محمد على ما في المدونة من مسائل، فإنه لم يكتف باختصار مادة المدونة، بل كان يضيف إليها من غيرها.

ومن هذا ما استهل به باب فروض الوضوء وسننه وفضائله من الآية: ﴿**يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم**﴾ الآية، وحديث: «الوضوء شطر الإيمان»، وغيرها[173].

- بعد هذه المقدمات يشرع المؤلف في معالجة الموضوع، وهو إعادة صياغة المدونة - إن صح التعبير- لأنه وإن ذكر الاختصار فإن

---

(170) - جامع ابن يونس، ص: 2، مخطوط القرويين رقم: 342.

(171) - جامع ابن يونس، ص: 2، مخطوط القرويين رقم: 342.

(172) - المقدمة: 2.

(173) - فرض الوضوء وفرائضه: 3.

عمله تجاوز هذا المفهوم إلى عملية الشرح وإعادة التأليف، وبيان الغامض في اللغة والتعبير، وإلى هذا المعنى يشير في قوله مفتتحا كتابه: «... أما بعد، يسرنا الله لرعاية حقوقه، وهدانا إلى توفيقه، فقد انتهى إلي ما رغب فيه جماعة من طلبة العلم ببلدنا في اختصار كتب المدونة والمختلطة وتأليفها على التوالي، وبسط ألفاظها يسيرا»(174).

- لا ينصب الاختصار على النصوص والآثار عند ابن يونس، بل تتبعها والاهتمام بها أساس من أسس كتابه، وهذا خلاف المختصرات المعروفة، كالبراذعي مثلا، ولم يقف ابن يونس عند أحاديث وآثار المدونة، بل كتابه طافح بالآيات والأحاديث والآثار التي تعكس منهجه التأصيلي، ونص في مقدمة الكتاب على «تتبع الآثار المروية فيها عن الرسول عليه السلام وعن أصحابه رضي الله عنهم»(175).

والجانب الذي يتناوله الاختصار هو الأسانيد فحسب، ثم المسائل المكررة، فهذه لا تخدم الاختصار، وقد تحدث عن «إسقاط إسناد الآثار وكثير من التكرار»(176). وعلى هذا فهو لم ينقص من مادة المدونة شيئا يذكر، إذ المادة المكررة لا يعني إسقاطها نقصا علميا من الكتاب، وإذا علمنا أنه قد أضاف إلى الكتاب كثيرا تبينا أنه في الواقع لم يختصر، بل وسع وشرح:

- الجانب المهم في عمل ابن يونس هو الإضافات الهامة ونوعها ومادتها، وتتمثل في بيان الكتاب وشرحه وتفصيل مجمله وإضافة مسائل ونظائر جديدة والاستدلال على كل ذلك بالأدلة، وخصوصا الأدلة النصية، وهذا ما يعطي الكتاب قيمته في تاريخ المذهب المالكي، فحين

---

(174) - المقدمة: 2، ولهذا الملحظ سمى القاضي عياض جامع ابن يونس شرحا للمدونة.

(175) - المقدمة: 2.

(176) - نفسه.

بين منهجه في التعامل مع المدونة تحدث عن «شرح مسائلها وبيان وجوهها وتمامها من غيرها»[177]. وكل هذا يعني الإضافة الجديدة إلى الكتاب.

فمن الأمثلة التي توضح منهجه في الشرح والبيان لمسائل المدونة قوله في جامع القول في أوقات الصلاة: «ومن المدونة قال مالك: وأول وقت الظهر زوال الشمس، وأحب إلي أن تصلى الظهر في الصيف والشتاء والفيء ذراع كما قال عمر بن الخطاب، قال ابن القاسم عن مالك: وإنما يقاس الظل في الشتاء.

قال أبو عمران[178]: وفي بعض الروايات: والصيف. وفي المبسوط: يقاس الظل، ولم يذكر شتاء ولا صيفا، وقال في موضع آخر: أما في الصيف فهو بين، وأما في الشتاء فأخذ عودا أو مروحة فأقامها، ثم أراهم نقصان الظل، وكان ابن عمر ربما ركب في السفر بعد ما يفيء الفيء، فيسير الميلين والثلاثة قبل أن يصلي الظهر»[179].

فقد عمل على البيان بالنظر وجلب الأقوال، ثم استأنس بأثر من الآثار، أما الجانب الثاني المذكور في كلامه والمبين لمنهجه في الشرح فهو الإتيان بأقوال وروايات من خارج المدونة لتفصيل المسألة المعالجة أكثر مايمكن، ومثاله من جامع القول في الحيضة والاستحاضة إذ يقول: «فصل ىن حبيب: قال ابن الماجشون: وإذا اغتسلت من حيض أو نفاس ثم رأت طرة من دم أو غسالة دم لم تعد الغسل، ولتتوضأ، وهذا يسمى التريث، قل مالك في العتبية: في اليائسة تدفع دفعة أو دفعتين: فليسأل

(177) – نفسه.

(178) – يقصد أبا عمران الفاسي الذي له تعاليق على المدونة لم تكمل، شجرة النور: 106.

(179) – جامع القو في أوقات الصلاة: 64.

النساء عنها، فإن كان مثلها تحيض اغتسلت، وكذلك التي تنقطع عنها حيضتها... قال عنها: فإن كان مثلها تحيض اغتسلت، وكذلك التي تنقطع عنها حيضتها... قال عنه ابن المواز: فإن تمادت بها كانت مستحاضة... ونحوه في المجموعة عن مالك، وقاله ابن القاسم...»[180].

وهذا يبين أيضا كيف يتوسع المؤلف وينطلق من مسألة المدونة ليضيف إليها نظائرها حتى يبلغ في البيان غايته، وهذا المثال يظهر أيضا كيف أن مصادر ابن يونس متسعة، وأنه لم يكتف بالكتب التي نص على اعتمادها في المقدمة، والمحصورة في كتابي ابن أبي زيد: المختصر والنوادر، وكتابي ابن المواز والعتبي، وسيرد الحديث بتفصيل عن هذه المصادر في فصل قادم بحول الله.

وأخيرا، فمنهج المؤلف العلمي لا يتبين إلا بهذا المثال الجامع الذي يظهر لنا ثلاثة أشياء في الكتاب:

الأول: النزعة التأصيلية الواضحة والمتمكنة في منهج ابن يونس.

الثاني: الانتقال إلى درجة أكبر لم يرسمها لنفسه ولم تكن من طبيعة الكتاب، وهي الحديث في الخلاف العالي ومحاجة المذاهب المخالفة في أدلتها.

الثالث: البحوث اللغوية والنحوية واعتمادها في تحليل النصوص وبناء الأحكام عليها.

يقول وهو يشرح آية الوضوء: «...وقال الرسول صلى الله عليه وسلم: الوضوء شطر الإيمان، واتفقنا أن الإيمان لا يصح إلا بنية، لأن جميع ذلك عبادة، فكذلك شطره، ولا فرق بين الوضوء والصلاة والصيام

---

(180) - جامع القول في الحيضة: 56.

الذين اتفقنا أنهما لا يصحان إلا بنية، لأن جميع ذلك عبادة واجبة يتقرب بها إلى الله تعالى، فاستويا، ولأنهما طهارة من حدث كالتيمم.

فإن قيل: فقد علم النبي صلى الله عليه وسلم الأعرابي الوضوء فلم يذكر نية، قيل: وقد علمه الصلاة فلم يذكر نية، فلم يدل ذلك على سقوط النية فيها، بل قال له: توضأ كما أمرك الله، والله قد أمره بالنية فيما بينا. وذهب أبو حنيفة إلى أن الطهارة لا تفتقر إلى نية بخلاف التيمم، واستدل على وجوب غسل الأرجل بحديث ابن عمرو وبقول النبي صلى الله عليه وسلم: «ويل للأعقاب من النار». يدل أنه الغسل، وكذلك فعل الرسول عليه السلام وسلف الأمة، وحديث: «ويل للأعقاب من النار» رواه مالك في الموطأ عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم، ورواه البخاري عن عبد الله بن عمرو وقال: «...فإن قيل: فقد روي: وأرجلكم بالخفض، عطفا على مسح الرأس. قيل: فإن الأئمة الذين قرأوا بالخفض كانوا يغسلون، وحجتهم في القراءة أن من شأن العرب الاتباع على المجاورة، كقولهم: هذا جحر ضب خربٍ، ومعناه: خربٌ، لأنه صفة للجحر، لأن الضب لا يخرب»[181].

لعل هذا يعطي صورة تقريبية عن مضمون الكتاب ومنهج صاحبه فيه، خصوصا فيما له علاقة بتأصيل المسائل والعودة بالفقه إلى منابعه، ولا يخلو الكتاب أيضا من ترجيحات واختيارات ابن يونس، وقد عرف عنه ذلك، وهو ما أعطى لكتابه في الوسط العلمي بعد قيمته الحقيقية، وسيؤجل الحديث عن هذا إلى فصل لاحق.

---

(181) - الجامع: 5.

ثانيا : أبو الحسن اللخمي

لقد عايش أبو الحسن علي بن محمد الربعي اللخمي الشيخ ابن يونس وعاصره في الزمان والمكان، وليس يفصل بين وفاتيهما غير سبع وعشرين عاما، (توفي اللخمي 478هـ)[182].

وإذا كان المؤرخون للعلماء لم يذكروا عن علاقتهما شيئا، فلا يبعد أن يتبادلا التأثير بينهما، سيما وقد جمعهما توجه موحد هو توجه التأصيل...

وكان اللخمي قد أخذ عن أعلام المذهب البارزين بإفريقية: ابن محرز وأبي الفضل ابن بنت خلدون، وأبي إسحاق التونسي والسيوري... وكل هؤلاء كانوا من أعلام المذهب وخدمة المدونة، وكان لكل منهم مؤلف على المدونة.

وقد نبغ اللخمي في الفقه وتجاوز منهج الإفريقيين، فكان «جيد النظر، حسن الفقه، جيد الفهم.. فقيه وقته، وأبعد الناس صيتا في بلده، وبقي بعد أصحابه، فحاز رئاسة بلاد إفريقية جملة»[183].

ولعل هذه الاستقلالية في المنهج الفكري والشهرة الواسعة التي نتجت عنها هي التي أغرت به معاصريه خصوصا شيخه السيوري، فإن عبارة عياض توحي بالربط بين الأمرين، إذ قال عن اللخمي: «وظهر

---

(182) – المدارك: 109/8. وفي الديباج أنه توفي سنة 498هـ، وهو تصحيف، الديباج: 203.

(183) – المدارك: 109/8.

في أيامه (السيوري)، وطارت فتاويه، وكان السيوري سيئ الرأي فيه، كثير الطعن عليه»[184].

ولاشك أن اللخمي عرف بتوجهه هذا قبل أن يخرج كتابه التبصرة الذي خلد فيه فقهه المتميز، لأن تأليف الكتاب كان متأخرا على ما يبدو من هذه الإشارة الواردة في كلام ابن عطية في فهرسته - وهو يتحدث عن رحلة والده التي بدأها سنة تسع وستين وأربعمائة، وفيها يقول: «كنت بالمهدية أناظر على عبد الحميد (الصائغ)، والناس يتحدثون أن أبا الحسن اللخمي الربعي في سفاقس يؤلف كتابا على المدونة، فظهر له بعد مدة كتاب التبصرة»[185].

فالكتاب يشيع خبره وينتشر في الرأي العام قبل وضعه، وما ذلك إلا لأن الناس يعرفون أنه من طينة خاصة...

ولكن كتابه كان يدور حول المدونة شأن كثير من الإفريقيين، فهو - كما سماه عياض - : «تعليق كبير على المدونة». إلا أن ما يميزه عن غيره ثلاثة أشياء تفهم من كلام القاضي عياض حين قال: «وهو مغرم بتخريج الخلاف في المذهب، واستقراء الأقوال، وربما تبع نظره فخالف المذهب فيما ترجح عنده، فخرجت اختياراته في الكثير عن قواعد المذهب»[186].

---

(184) - المدارك: 109/8.

(185) - فهرس ابن عطية: 61-62، تحقيق: محمد أبو الأجفان ومحمد الزاهي، الطبعة الثانية، 1986م، دار الغرب الإسلامي.

(186) - المدارك: 109/8.

وقد ضربوا به المثل في كثرة الخلاف حتى وصموه بتمزيق[187] المذهب، وما هو إلا محقق مجتهد يركن إلى الدليل الذي يطمئن إليه، ويبحث عنه في أصول الشريعة، وما بلغه درجة التحقيق وخلد اسمه وأقواله إلا اجتهاده ومنهجه ذاك.

ومن خلال بعض النماذج النصية من كتابه التبصرة نحاول تكوين نظرة عامة عن أسلوبه في التأليف، ومنهجه في البحث، ومدى إسهامه في حركة التأصيل في هذه المرحلة التي ندرسها.

- يفتتح المؤلف بعض الأبواب والفصول بشيء من النصوص والأصول القرآنية والحديثية، ويستأنس بالآثار، ويستحضر القواعد الأصولية لينطلق من كل ذلك عند تحليل المسائل التي يدرجها في الباب الذي يعالجه، وهذه هي الطريقة التي سنها ابن أبي زيد القيرواني في مختصره للمدونة.

يقول مفتتحا باب زكاة الحرث والأصناف التي تجب فيها الزكاة ونصابها والقدر الذي يجب للمساكين فيها:

«الزكاة تجب فيما أخرجت الأرض إذا كان مقتاتا مدخرا أصلا للعيش، وكان خمسة أوسق فصاعدا، العشر إذا كان بعلا أو شرب بالعيون، وما أشبه ذلك مما لا يتكلف فيه مؤنة، وإن كان يتكلف سقيه بالغرب أو دالية أو ساقية فنصف العشر.

---

(187) - يقول الشنقيطي:

واعتمدوا تبصرة اللخمي	ولم تكن لعالم أمي
لكنه مزق باختياره	مذهب مالك لدى امتياره

المنظومة الطليحية: 14.

الأصل في ذلك قول الله عز وجل: ﴿**يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض، ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون**﴾ الآية، وقوله سبحانه: ﴿**وهو الذي أنشأ جنات معروشات وغير معروشات**﴾ إلى قوله: ﴿**يوم حصاده**﴾، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: «ليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة»، اجتمع عليه الموطأ والبخاري ومسلم، وقال: فيما سقت السماء والعيون أو عشريا العشر، وفيما سقي بالنضح نصف العشر، أخرجه البخاري ومسلم.

فأفادت هذه الآية والأحاديث أربعة أشياء: وجوب الزكاة فيما أخرجت الأرض، ومعرفة الجنس والنصاب، وهي من باب المجمل، وأفادت الآية الثانية معرفة الجنس من تمر وزرع وغيرهما مما ذكر في الآية، وأفاد الحديث الأول معرفة النصاب، وأخيرا الأصناف المزكاة، وهو التمر، وأفاد الحديث الثاني وجوب الزكاة في الحب، وأفاد الحديث الثالث معرفة ما يعطى المساكين، وهو العشر تارة ونصف العشر تارة»[188].

وهكذا ينطلق اللخمي من النصوص؛ يشرحها ويخلص بعدها إلى الحديث عن آراء أهل المذهب وبيان الروايات المختلفة، والاستدلال بالأدلة المتنوعة، ويخيل لمن يقرأ كلامه السابق أنه يقرأ كتابا من شروح الحديث.

ثم هو تتبع أسلوبا جيدا في البيان، يبدأ بالنص على الأمور الرئيسية، ويقسمها حسب أهميتها، ويبين المتفق عليه حتى إذا انتهى منه انبرى للحديث عن المختلف فيه، وهذا التنظيم طريقة جيدة سيما في التدريس وتبسيط الأشياء. يقول – مثلا – : «والوضوء يشتمل على

---

(188) – التبصرة، باب في زكاة الحرث والأصناف التي تجب فيها الزكاة، مخطوط ابن يوسف بمراكش، رقم: 3067ح.

ثلاثة: فرض وسنة وفضيلة، فالفرض غسل الوجه واليدين إلى المرفقين، والرجلين إلى الكعبين، ومسح الرأس. والسنة: المضمضة والاستنشاق ومسح داخل الأذنين. والفضيلة: السواك وتكرار مغسوله، فهذه جملة متفق عليها.

واختلف في غير موضع من مفروضه وسننه وفضائله؛ فاختلف في التسمية: هل هي من فضائله؟ وفي غسل اليدين قبل إدخالهما في الإناء: هل هو من سننه أو من فضائله؟ وفي الوجه في أربعة مواضع...»[189].

وهكذا انطلق يحصي هذه المختلف فيها، ثم رجع عليها أولا بأول يبينها بمنهجه المعهود، ونكتفي بمثال عنها، وهو كلامه على التسمية، قال:

«فأما التسمية فاختلف فيها على ثلاثة أقوال: فذكر أبو جعفر الأبهري عن مالك أنه استحب ذلك، وبه قال علي بن زياد وابن حبيب، ورأوا أنه من فضائله، وروى عنه الواقدي أنه قال: ليس ذلك مما يؤمر به، من شاء قال ذلك، ومن شاء لم يقله. فجعله بالخيار في الفعل والترك. ولم يقدم أحدهما على الآخر، وروى عنه علي بن زياد أنه أنكر ذلك وقال: ما سمعت بهذا، أيريد أن يذبح!

وقوله الأول أحسن لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك، وليخرج من الخلاف، ولما يرجى من بركة ذكر الله تعالى، وأستحب أن ينوي بذلك التبرك والتعوذ من الشيطان لما يدخل من الوساوس حينئذ، لأن فيها معنى التعوذ، وقد أمر الله تعالى نبيه صلى الله

---

(189) – التبصرة، السفر الأول، كتاب الطهارة، مخطوط القرويين، دون رقم.

عليه وسلم أن يستفتح القراءة بالتسمية، فقال: اقرأ باسم ربك الذي خلق، فقيل: المراد بذلك التعوذ من الشيطان»[190].

وفي هذه المسائل الخلافية لا يحصر نفسه داخل المذهب ولا بين أقوال أهل المذهب، بل يبحث عن آراء المذاهب الأخرى ومستندها، ويبحث عن الدليل النصي خاصة ويناقشه، من ذلك قوله: «اختلف الناس في إمامة المريض بالجواز والمنع، واختلفوا - بعد القول بالإجازة - هل يصلي الناس خلفه قياما أو جلوسا، فمنع ذلك مالك مرة وقال: إن نزل به أمر وهو إمام حتى صار لا يستطيع أن يصلي إلا وهو جالس استخلف ورجع إلى الصف.

وقال مطرف وابن الماجشون: إن صلى بهم أعاد من ائتم به، وإن ذهب الوقت. وروى الوليد بن مسلم عن مالك أنه أجاز إمامة الجالس وهم قيام، وأجاز ذلك (أشهب) في مدونته، وقال أحمد بن المعذل: لا ينبغي ذلك لأنهم إن جلسوا معه لم آمن أن يكون مخالفا لما فعله النبي صلى الله عليه وسلم حين ائتم به أبو بكر وائتم الناس بأبي بكر، وإن قاموا كان خلافا لما جاء أنهم صلوا معه جلوسا، أحب إلي أن يعتزل الإمام.

وروي عن أبي هريرة وجابر وأسيد بن حضير وقيس بن بهز أنهم قالوا: يصلون جلوسا خلفه، وبه قال أحمد بن حنبل والأوزاعي، وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك ثلاثة أحاديث:

أحدها حديث أنس قال: ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا فصرع عنه، فجحش شقه الأيمن، فصلى صلاة من الصلوات وهو قاعد،

---

(190) - كتاب الطهارة، أعمال الوضوء، نسخة القرويين.

وصلينا وراءه قعودا، ثم قال: إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا، الحديث.

والثاني حديث عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم لما ثقل في مرضه فقال: مروا أبا بكر فليصل بالناس، ثم وجد من نفسه فجاء فجلس إلى جنب أبي بكر فصلى قاعدا والناس وراءه قيام فصلى أبو بكر بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم والناس بصلاة أبي بكر، وفي حديث آخر قالت: يقتدي أبو بكر بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم والناس بصلاة أبي بكر، أخرجه البخاري ومسلم. وفي مسلم قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس جالسا وأبو بكر يصلي قاعدا يقتدي بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم.

والثالث ما ذكر عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: لا يؤمن أحد بعدي جالسا، ولم يثبت، وإذ لم يثبت هذا الحديث وثبت نسخ حديث أنس بحديث عائشة كان الصواب جواز إمامته، يصلي الناس خلفه قياما»[191].

لم يكن اللخمي يكتفي بالبحث عن الأدلة النصية من الأحاديث، بل يعمل على الموازنة بينها وترجيح الراجح، كما هنا، وكما فعل في المثال السابق.

ومن قبيل صنيعه هذا في البحث في الأحاديث والموازنة بينها والترجيح قوله في مسألة فرضية الوضوء لكل صلاة، «وأما ما قيل أن الفرض في الوضوء كان لكل صلاة ثم نسخ في فتح مكة (فبعيد) لحديث أنس قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة وأن أمته كانت على خلاف ذلك، فتلزم الواجب، فتصلي الصلوات بوضوء واحد،

---

(191) - باب في إمامة الجالس، نسخة القرويين.

وأنه صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك للفضيلة، وإنما سأله عمر عن مخالفته لعادته، ولحديث سويد بن النعمان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى وهو بالصهباء العصر والمغرب بوضوء واحد، وذلك في غزوة خيبر، وهي سنة ست، وقيل: سنة سبع، وفتح مكة كان سنة ثمان، وهو حديث صحيح رواه مالك في الموطأ، وأدخله البخاري ومسلم في صحيحيهما، فبان بهذين الحديثين أن الفرض لم يكن قبل الفتح لكل صلاة»(192).

وأنواع هذه الأمثلة عديدة، ولنحصر الكلام في بعض المسائل الهامة التي يظهر فيها اجتهاد اللخمي بارزا، ويتجاوز فيها حدود المذهب المالكي وإن كان ينطلق من أصوله ويخرج عليها، ولعل أبرزها زكاة التين التي انطلق فيها من المعيار المعتبر في الزكاة عند المالكية، فبعد ذكر اختلاف قول مالك في أنواع الحبوب الواجب فيها الزكاة والعلة في ذلك، وبعد أن ذكر رواية في مختصر ابن عبد الحكم بأن «كل حب يأكله الناس ويدخر ففيه الزكاة». وأضاف إليه قيدا عند ابن أبي زيد وهو «إذا كان أصلا للعيش».

ثم استأنس بقول القاضي عبد الوهاب: «كل مقتات من الحبوب يدخر وما جرى مجراه ففيه الزكاة». ثم ذكر أن ورود النص في التمر إنما هو لأنه أصل القوت، وغالب العيش بالمدينة وسائر مدن النخيل، قال: «وعلى رواية ابن عبد الحكم لا تقتصر الزكاة على ما ذكره عنه ابن القاسم، بل يجب على كل بلد فيما يكون عندهم من ذلك مقتاة أصلا للعيش، فمن ذلك التين، قال ابن القصار: ترجح فيه قول مالك، قال: وإنما تكلم على بلده، ولم يكن التين عندهم، وإنما كان يجلب إليهم، فأما

---

(192) – كتاب الطهارة، نسخة القرويين.

بالشام وغيرها ففيه الزكاة، لأنه مقتات عندهم غالبا، كما يقتات السمسم والتمر بالعراق، انتهى.

قال الشيخ: وكذلك كثير من رياف الأندلس، وهو عندهم أصل للعيش، ويعولون عليه لأنفسهم ولعيالهم كما يعول أهل اليمن على التمر أو قريب منه، فمن كان ذلك شأنهم وجبت عليهم فيه الزكاة. ومعلوم أن الاستعمال له والاقتيات به أكثر من الزبيب، ولم يختلف المذهب أن الزكاة تجب في الزبيب، وهو (أي الاستعمال والاقتيات) في التين عند من ذكرنا أبين»[193].

فقد ختم هذا الباب بالحديث عن قاعدة عامة في التين وبعض الزيوت كالجلجلان والفجل والكتان.. فقال: «إن هذه الأشياء لم يأت في زكاتها نص عن النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما ترد إلى غيرها مما تجب فيه الزكاة إذا وجد فيها الشروط التي تجب بها الزكاة...»[194].

وترد اجتهادات اللخمي واختياراته من حين لآخر في المسائل الخلافية، ومن أمثلتها:

- قوله: «واختلف في إمامة المريض للمرضى، وأن تجوز أحسن»[195].

- قوله عن الجلجلان: «ولا تجب فيه الزكاة عندنا بالمغرب على أصل المذهب أن الزكاة إنما تجب فيما كان مقتاتا أصلا للعيش، لأنه إنما يراد للعلاج وتقام به الأدهان كالبنفسج والورد والياسمين وما أشبه ذلك»[196].

---

(193) - فصل: الزكاة تجب فيما يراد منه زيته، مخطوط مراكش.
(194) - نفسه.
(195) - باب في إمامة الجالس، مخطوط القرويين.
(196) - فصل: الزكاة تجب فيما يراد منه زيته، نسخة مراكش.

- قوله في إقامة جمعتين بمصر واحد المختلف فيها: «وإقامتها في مسجدين أولى إذا كثر الناس وبعد من يصلي في الأبنية من الجامع، لأن الصلاة لهم حينئذ لا يأتون بها على صفاتها..»[197].

- قوله في السواك: «وهو مخير أن يجعل ذلك عند الوضوء أو الصلاة، واستحسن إذا بعد ما بين الوضوء والصلاة أن يجعله عند الصلاة، وإن جعله عند وضوئه أن يعيده عند صلاته، وإن حضرت صلاة أخرى وهو على طهارته تلك أن يتسوك للثانية»[198].

ولعل الجرأة التي أوتيها اللخمي في القول بما يؤديه إليه اجتهاده هي التي حدت ببعض الفقهاء إلى التحذير من الإفتاء من كتابه بحجة عدم تصحيحه، ففي المعيار أن أهل المائة السادسة وصدر السابعة لا يسوغون الفتوى من تبصرة الشيخ أبي الحسن اللخمي لكونه لم يصحح على مؤلفه ولم يؤخذ عنه[199].

غير أن الشيخ الحجوي[200] يرد هذا بحجة أن أحد تلاميذ اللخمي لما أخذ عنه طلب منه كتابه التبصرة فقال اللخمي: تريد أن تحمل علمي على كفك إلى المغرب، فهذا يدل على تحريره لها وأخذهم لها عنه في حياته[201].

---

(197) - المعيار: 234/1.

(198) - كتاب الطهارة، أعمال الوضوء، نسخة القرويين.

(199) - المعيار: 276/2-277.

(200) - الفكر السامي: 215/2.

(201) - جذوة الاقتباس: 552/2.

ثالثا : المازري

ختم هذه الطبقة المتميزة أبو عبد الله محمد بن علـــي بــن عمــر المازري الصقلي الأصل ونزيـــل المهديـــة بإفريقيـــة، المتوفـــى ســنة 536هـ[202]، وكان قد جمع مناهج المالكية بإفريقية وزاد علوما أخــرى إلى رصيده، فقد تلقى عن اللخمي صاحب النزعة الاجتهادية والســـلوك النازع نحو التأصيل، وكذلك أخذ عن الفقيه النظار الأصولي المحقق أبي محمد عبد الحميد ابن الصائغ، وكان «أصحابه يفضلونه علـــى اللخمــي قرينه تفضيلا كثيرا»[203].

وقــد تجلــت الصـــورة الاجتهاديـــة للمـــازري فـــي مؤلفاتـــــه خصوصـــا شـــرحه لكتـــاب البرهـــان للجوينـــي المســـمى: إيضـــاح المحصول من برهان الأصول، وشرح كتـــاب التلقيـــن للقـــاضي عبـــد الوهاب البغـــدادي المـــالكي، «وليـــس للمالكيـــة كتـــاب مثلـــه»[204]، وكتاب "المعلم بفوائد مسلم" المشتمل على «عيون مــــن علــم الحديــث وفنون من الفقه»[205] حسب تعبـــير ابـــن خلـــدون، وكـــان المـــازري بشهادة القاضي عياض «آخر المشتغلين من شـــيوخ إفريقيـــة بتحقيـــق الفقه ورتبة الاجتهاد ودقـــة النظـــر»[206]، فلـــم «يكـــن للمالكيـــة فـــي عصره في أقطار الأرض أفقه منـــه ولا أقـــوم بمذهبـــهم»[207].

---

(202) – الديباج: 281.

(203) – المدارك: 105.

(204) – الديباج: 280.

(205) – المقدمة: 1042/3.

(206) – الغنية: 130.

(207) – الديباج: 280.

كان الإمام المازري حقا فقيها متمكنا مجتهدا جامعـــا بيـــن علـــوم كثيرة: الفقه والحديث والأصول والكلام والطب أيضا، وكـــان أســـلوبه متميزا في تناول القضايا العلمية، مما سنلمسه في المتبقي من كتابه شرح التلقين:

- قدم المازري لكتابه بهذه الكلمة: «سألت - أبان الله لـــك معـــلام التحقيق، وسلك بك أوضح طريق، وأيدك بالسعادة والتوفيق - أن أملـــي عليك جملا على كتاب التلقين للقاضي أبي محمد عبد الوهاب - رحمـــه الله- أظهر لك... مصونه، واستخرج مكنونه، فأجبتك إلى ذلك راجيا من الله سبحانه وتعالى جزيل المثوبة فيه، بمنه وطوله»[208].

فالمازري لا يضع كتابا جديدا، ولكنه يشرح أصـــلا مـــن أصـــول المالكية لأحد كبار علماء المذهب العراقيين هو القاضي عبد الوهاب بـــن علي البغدادي المتوفى سنة 422هـ[209].

ولكن هذا العمل في حد ذاته ابتكار وتجديد في المذهب، لأنه حـــاول أن يدمج بين الطريقتين العراقية والمغربية في تناول القضايـــا الفقهيـــة، ومعلوم أن هناك اختلافات منهجية بين الطريقتين...

- يتبع المازري طريقة مبتكرة في شرح التلقين، فيســـتهل بـــإيراد المسألة بنص التلقين، ثم يعقبها بوضع أسئلة يستفسر بها عن أمور مجملة في النص، وأخرى خلافية، وبعد الانتهاء من سردها يعـــود علـــى بـــدء ليجيب عنها تباعا، مثال ذلك:

---

(208) - شرح التلقين، مخطوط الخزانة العامة، قسم الخزانة الحمزاوية، رقم: 107، شـــريط رقم: 118.

(209) - شجرة النور: 104.

«قال القاضي أبو محمد رحمه الله: وأما مس الذكر فالمراعى فيه اللذة عند أصحابنا البغداديين، كلمس النساء، وعند المغاربة وبعض البغداديين بطن الكف والأصابع فقط، ومس المرأة فرجها مختلف فيه.

قال الفقيه الإمام رضي الله عنه: يتعلق بهذا الفصل عشرة أسئلة: منها أن يقال: لم وجب الوضوء من مس الذكر وما دليل وجوبه؟ وهل باطن الأصابع كباطن الكف؟ وهل مسه من فوق حائل يؤثر أم لا؟ وهل مسه على جهة النسيان يؤثر أم لا؟ وهل مس ذكر غيره كمس ذكره؟ وهل مس الذكر المقطوع كمس الذكر المتصل؟ وهل مس الخنثى لذكره كمس من ليس بخنثى؟ وما وجه الاختلاف في مس المرأة؟ وما حكم من صلى وقد مس ذكره؟ فالجواب عن السؤال الأول...»[210].

- يسلك المازري أسلوبا متينا في تحليل المسائل، فينطلق من الحكم العام، ويناقش القضية، ويستدل لها بالنصوص، ويعالجها بالشرح والتأويل، وذكر المذاهب المخالفة وأدلتها والردود عليها، ويستعرض الخلاف داخل المذهب، ويوجهه ويناقشه، كما يعمل على تحليل أسباب الخلاف وبيانها، دون نسيان القواعد الأصولية، ولعل المثال الثاني يجمع هذه العناصر:

«... إن الصلاة في المقبرة المشهور من مذهبنا إجازتها، وإن كان القبر بين يديه، وروى أبو مصعب عن مالك أنه كره الصلاة فيها، وقال القاضي أبو محمد: تكره الصلاة في المقبرة الجديدة في الجملة، وإن كانت قديمة وفيها نبش فلا يجوز إلا أن يجعل حصيرا يحول بينه وبينها، وتكره في مقابر المشركين جملة من غير تفصيل، ووافقنا أبو حنيفة والشافعي على الجواز، هكذا حكى بعض أصحابنا، وفي كتاب أصحاب

---

(210) - شرح التلقين، الجزء الأول، مخطوط القرويين رقم: 348.

الشافعي أن الصلاة لا تجوز إلا إذا تكرر نبشها، وتجوز إذا لم تنبش، إلا أنه يكره، ولا فرق بين أن يصلى فيها أو إليها...

وقال أحمد: لا تجوز الصلاة في المقبرة ولا إليها وإن تحقق طهارتها، وفي صحة الصلاة عنه روايتان، قال بعض أهل الظاهر: لا تجوز الصلاة في المقبرة. فدليلنا على الجواز قوله صلى الله عليه وسلم: جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا، ولأنه - صلى الله عليه وسلم - صلى على السوداء في قبرها بعد دفنها، وقد قال نافع: صلينا على عائشة - رضي الله عنها - وأم سلمة - رضي الله عنها - وسط البقيع والإمام يومئذ أبو هريرة، ورضي ذلك ابن عمر.

وأما وجه النهي في ذلك فلأنه عليه السلام نهى أن تتخذ القبور مساجد، وخرج مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها، وقد أخذ الليث بظاهر هذا الحديث، فكره الصلاة في القبور والجلوس عليها والاتكاء إليها، لأن للميت حرمة تمنع من القعود والاتكاء عليه، وقال بعض أصحابنا مجيبا عن خبر النهي عن الصلاة في المقبرة: محمل النهي على مقبرة المشركين، لأن الصلاة رحمة، ولأن الغالب عليهم النجاسة، فلا يتحفظون أن تصيب قبورهم، وهذا الذي ذكر من حمل النهي على مقبرة المشركين قد نص الشيخ أبو محمد على المنع من الصلاة في مقبرة المشركين، وعلل بعض أصحابنا ذلك بأنها بقعة خصت بأهل العذاب، فشرع اجتنابها كما شرع تحري مواضع الصالحين.

وهكذا أجمل ابن حبيب خبر النهي عن الصلاة في المقبرة في الحديث الذي قدمناه -المذكور فيه تعديد ما نهي عنه من المواطن[211]- تأويله أنه في مقبرة المشركين لأنها حفرة من حفر النار، وأما مقبرة المسلمين فلا، عامرة كانت أو داثرة، قال بعضهم: يريد: إلا أن تكون مبعثرة فلا يصلى فيها، قال ابن حبيب فيمن صلى في مقبرة المشركين وهي عامرة: أعاد أبدا في العمد والجهل، وإن كانت دارسة لم يعد وقد أخطأ. وهذا الذي حكيناه عن بعضهم من تقييد كلام ابن حبيب بأن لا تكون مبعثرة فيه نظر، فإن مالكا -رحمه الله- قال فيها: لا بأس به وإن كانت دارسة، قال بعض المتأخرين: هذا بناء على أن المؤمن لا ينجس بالموت، قال: وقول القاضي أبو محمد: لا يصلي في المقابر التي تكون فيها النجاسة مبني على أن الميت ينجس بالموت»[212].

ومن المباحث النفيسة التي تدل على براعة المازري في كل من الحديث والأصول التحليل الجيد الذي قدمه بمناسبة الأحاديث المتخالفة في مسألة الوضوء من مس الذكر مما ينبئ عن تعمقه في الأصول وتوجيه الأدلة وتأويل النصوص المتعارضة، ونكتفي منه بهذا الكلام المجرد الذي ذكره بعد أن أورد نصوص الأحاديث المختلفة، يقول:

«... ولما (اجتمعت) هذه الأحاديث صار الجمهور إلى إثباتها ورد بعضها إلى بعض لئلا تتناقض أدلة الشرع، فقال البغداديون من أصحابنا: أحاديث الإثبات محمولة على مسه للذة، وحديث النفي محمول على مسه لغير اللذة، وجعلوا اعتبار اللذة مذهبا لهم، وعضدوا هذا التأويل بالقياس

---

(211) - يقصد الحديث الذي ذكره عند الترمذي أن النبي صلى الله علية وسلم نهى عن الصلاة في سبعة مواضع: في المزبلة، والمجزرة، والمقبرة، وقارعة الطريق، وفي الحمام، وأعطان الإبل، وفوق ظهر بيت الله الحرام.

(212) - شرح التلقين، الجزء الثاني، مخطوط القرويين.

على لمس النساء، وقد اعتبر مالك وأصحابه اللذة فيه، فقال المغاربة: حديث الإثبات محمول على مسه بباطن الكف أو الأصابع، وحديث النفي محمول على مسه بغير ذلك، وعضدوا هذا التأويل بقوله: «إذا أفضى أحدكم»، والإفضاء لا يكون إلا بباطن الكف.

وقد سلك العراقيون طريقة البناء أيضا فيما روي من إثبات الوضوء ومن نفيه، وقوله (مالك) الوضوء منه حسن وليس بسنة، على أنه إنما نفاه مع عدم اللذة، وأثبته مع وجودها، ورأى سحنون أن ذلك اختلاف قول منه، وأما من لم يسلك طريقة البناء فلابد له من طلب الترجيح ليستعمل أحد الحديثين ويترك الثاني، وأما الآخذون بحديث النفي فرجحوا بأن مس الذكر مما تعم به البلوى ويكثر نزوله، فلا يقبل فيه خبر الواحد، وأجابوا عن هذا بأن قد رواه أربعة عشر من الصحابة بين رجل وامرأة، وهذا يوجب انتشاره، ورجحوا أيضا بأن الأخبار الواردة معلولة.

وقد اجتمع أحمد بن حنبل ويحيى بن معين فتذاكرا الوضوء من مس الذكر، وتكلما في الأخبار على إسقاط الحجاج بالخبرين معا -خبر سبرة وخبر طلق، ثم صارا إلى الأخبار المروية عن الصحابة، فاحتج أحمد في إثبات الوضوء بما روي عن ابن عمر فلم يمكن يحيى دفعه.

وأما الآخذون بإثبات الوضوء فرجحوا بأن أخبار الإثبات أكثر رواة وأصح سندا، وأن رواية النفي متقدمة، ورواية أبي هريرة بالإثبات متأخرة يجب أن تنسخ ما قابلها، فإن قيل: أحاديث الإثبات وردت بصيغة أمر مجرد فمحملها على الاستحباب - وقد قال مالك: الوضوء منه حسن وليس بسنة - قيل: جمهور الفقهاء على أن الأمر على الوجوب، وهذا

يقتضي حمل الأمر هاهنا على الوجوب حتى يقوم دليل على حمله على الندب، ولم يقم هاهنا دليل»[213].

لقد استطاع المازري أن يسبح في بحر الخلافات داخل المذهب وخارجه، ويتعرف على أدلة الجميع ويكون في مستوى فهمها ونقدها، واقتضى عمله هذا التعرف على مذهب العراقيين الخاص ومنهجهم في الاستنباط، فكان لا يستطيع أن يغفله عند تحليل كل مسألة خلافية، لأنهم يتبنون أدلة ومفاهيم تختلف عن منهج مالكية المغرب، فكان هذا العمل من المازري - في حد ذاته- بادرة في التقريب بين التوجهين وفي الموازنة بينهما بصورة غير مباشرة... والذي يلاحظ على المازري أنه - رحمه الله - لم يكن يخرج عن نطاق المذهب على خلاف شيخه الجريء اللخمي، بل لم يكن يخرج عن مشهور المذهب، وقد عرف عنه أنه لا يفتي إلا بالمشهور، وهذه القولة تنطبق على بعض المسائل التي وردت في شرح التلقين:

المثال الأول قوله: «أما مراعاة الوقت فإن المشهور في المذهب أن التيمم لا يصح قبل دخول الوقت، فأما ابن شعبان فإنه يقيس التيمم على الوضوء، فلما صح الوضوء قبل دخول الوقت كان التيمم الذي هو بدل عنه يصح قبل دخول الوقت، وأما الحجة للمشهور فإن الله تعالى قال: ﴿**إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم**﴾ إلى قوله: ﴿**فتيمموا**﴾. فأمر بهاتين الطهارتين عند القيام إلى الصلاة، ولا يقام إليها إلا إذا دخل الوقت، فخصت السنة الوضوء بجواز تقدمته قبل الوقت، وبقي التيمم محكوما فيه بما اقتضته الآية لما لم يرد ما ينقل عنها»[214].

---

(213) - شرح التلقين، الجزء الأول، نسخة القرويين.

(214) - كتاب الطهارة، مخطوط الخزانة العامة.

فالمازري لا يكتفي بالنص على الحكم المشهور والتصدير به، بل هو يحتج له ويدافع عنه، ويرد على مخالفه ولو كان مالكيا، كما فعل مع ابن شعبان، وهذا نفسه فعله في المثال الثاني:

المثال الثاني في الموضوع ذاته - وهو هل من شروط التيمم طلب الماء - قال: «أما الطلب فالمشهور من المذهب إثباته، وخرج بعض أصحابنا من القول بإجازة الجمع بين صلاتين فائتتين بتيمم واحد بسقوط الطلب، إذ لو كان واجبا لأمر بالطلب للصلاة الثانية وجعل المذهب على قولين: إيجاب الطلب وإسقاطه، وفي هذا التخريج نظر، لأنه قد يكتفي بالطلب الكائن عن الصلاة الأولى عن استئناف طلب للصلاة الثانية ويجعل حكم الطلب الأول منسحبا على الصلاة الثانية، كما يكتفي بالنية عند افتتاح الصلاة، وينسحب حكمها على بقية الركعات، وكذلك يجعل الصلاتين هاهنا كالصلاة الواحدة في حكم الطلب»[215].

وقد سبق مثال آخر في قوله في الصلاة في المقبرة: «المشهور من مذهبنا إجازتها وإن كان القبر بين يديه...»[216]. وقد أطال في الاحتجاج لذلك.

ومع ذلك فهذا لا يعني جمود المازري، أو انسياقه مع المشهور لمجرد كونه كذلك، أو أنه يجمد ويتعصب إلى هذا الحد، بل - وكما مر في المثالين السابقين - لا يدافع إلا من زاوية قوية وعن دليل متين ومبني على النص...

ثم إن غالبية المسائل المشهورة في مذهب الإمام مالك مبنية على دليل، أما المبني منها على غير دليل أو على دليل غير قوي فهي قليلة،

---

(215) - نفسه.

(216) - كتاب الصلاة، مخطوط القرويين، الجزء الثاني.

وقد ذكر ابن تيمية في الفتاوى صحة أصول مذهب مالك، وذكر أن نسبة الخطأ في أقواله أقل من نسبة الخطأ في أقوال غيره...[217].

أما المازري فقد ذكر ابن رشيد[218] عن الميانشي عن المازري قصة مفادها مراعاته للخلاف، تدل على أنه كان متحررا في آرائه، فهو يجمع بين الآراء ويتتبع ما يراه صالحا، وهذا يدل على أنه لم يكن مقلدا صرفا كالكثير من الذين لا ينظرون نظرة بعيدة تقارن بين المذاهب وتجمع بين الآراء[219].

لقد مثل هذا الثلاثي: ابن يونس واللخمي والمازري فترة خاصة، وكانوا زعماء مرحلة استثنائية في تاريخ المذهب المالكي بالغرب الإسلامي، إذ عملوا على لفت الأنظار إلى الأسلوب الأمثل في التشريع، وذلك بالعودة إلى الأصول النصية التي لا يلحقها نقص ولا تحتمل خطأ...

ومن الاتفاق الغريب أن يكونوا جميعا أبناء منطقة جغرافية واحدة هي إفريقية، وأن اثنين منهم صقليان، لكن صقلية لم يكن لها دور علمي كبير في هذا، إذ كانت إفريقية هي المركز العلمي الكبير، وعلى يد شيوخها تلقوا العلم..

ولقد ذهب هؤلاء الجهابذة كما ذهب غيرهم، إلا أن أثرهم كبير في صفحة تاريخ المذهب، فلقد خلدتهم اجتهاداتهم وأقوالهم وتحقيقاتهم، بل إن آراءهم في المذهب مراعاة ومعمول بها ومفتى بها، فإن الشيخ خليلا

---

(217) – انظر الجزء 20 من مجموع فتاوى ابن تيمية، ص: 326-327، هذا مع التنبيه على أن ما شهر في المذهب المالكي من الأقوال ليس منسوبا دائما إلى الإمام مالك، لكن العبرة بالكثير، والحكم للغالب، لذا فالإمام مالك رحمه الله ليس مسؤولا عن تشهير كل ما شهر في مذهبه!

(218) – القصة بكاملها في إيضاح المسالك إلى قواعد مالك للونشريسي، ص: 156، طبعة وزارة الأوقاف.

(219) – المعلم بفوائد مسلم، تحقيق: الشاذلي النيفر: 106/1، طبعة الدار التونسية للنشر.

صاحب المختصر في الفقه المالكي الذي بناه على ما به الفتوى راعى أقوال هؤلاء الثلاثة من بين أربعة مجتهدين، رابعهم - هو ابن رشد- فرغم طبيعة كتابته المتسمة بالاختصار والاقتصار على المشهور وما به الفتوى لم يمكنه تجاهل اجتهاداتهم لما لها من قيمة... نذكر أنه يشير بصيغة "الاختيار" «اللخمي، لكن إن كان بصيغة الفعل فذلك لاختياره هو في نفسه، وبالاسم فذلك لاختياره من الخلاف، وبالترجيح لابن يونس كذلك(220)... وبالقول للمازري كذلك»(221)...

---

(220) - أي بالتفصيل السابق الذي يميز بين صيغتي المصدر والفعل.

(221) - يوجد ضريحا ابن يونس والمازري متجاورين بالمنستير، وكتب على ضريح المازري: هذا ضريح الإمام... الذي تجددت على يديه مدرسة الفقه المالكي بعد انقراضها من القيروان... وعليه أبيات شعرية منها:

هذا مقام المازري محمد — علم التفقه والحديث الأوحد

من فيضه إشعاع مذهب مالك — قد عاد للدنيا بروح تجدد

منها ابن تومرت استقى وحيا وقد — ظفر ابن رشد في الحياة بمرشد

الفصل الثاني
من حيث المعتمد عندهم غالبا في الدراسة والتفقه والفتوى

يتواصل الحديث في هذا الفصل في الإطار نفسه الذي انصب فيه في الفصل السابق وهو ملاحظة معالم التطور في تاريخ أمهات الفقه المالكي، وإذا كان هذا التطور فيما سبق ينحصر في مناهج هذه الكتب وتغير مناهجها في التأليف خصوصا من حيث التأصيل تمسكا به أو ابتعادا عنه، وما يعكسه ذلك من نضج فقهي واجتهاد، أو ضعف وتقليد...

فإن هذا الفصل يرصد التطور الحاصل في هذه الكتب من الخارج، وبالأحرى يرصد المكانة التي تبوأتها في المحيط العلمي والعملي أيضا، حيث سيبحث في القيمة التي لكل منها في مجالس الدراسة وفي مجالس الفتوى والقضاء ليظهر أيها اكتسب شهرة أكثر من غيره... وسيتناول الحديث هذه الأمهات حسب ترتيبها التاريخي الأولى فالأولى.

المبحث الأول : الموطأ

كان الموطأ أول دخوله الأندلس لا يتميز عن غيره من الكتب، خاصة كتب الحديث في كونها مصدرا من مصادر النصوص الأحاديثية، ولم تكن له ميزة خاصة أو حظوة انطلاقا من خلفية معينة، وسبب ذلك أن أهل الأندلس لما يتبنوا مذهب مالك، وكانت هذه المرحلة في تاريخ الموطأ مرحلة علمية صرفة، وكان من العلماء الذين اهتموا به وأدخلوه الأندلس الغازي بن قيس، وقد حضر مالكا وهو يؤلفه، وكان يحفظه ظاهرا، وانصرف إلى الأندلس بعلم عظيم[222]. وكان يقرأ عليه الموطأ

(222) – المدارك: 114/3.

كغيره من الكتب الحديثية، ولم يكن إذ ذاك مذهب مالك قد انتشر بالأندلس.

وكذلك كان الشأن مع يحيى بن مضر القيسي، وكان سمع من مالك بن أنس وروى عنه الموطأ، وكان عالما متقنا صاحب رأي[223]، لكنه لم يكن يتمذهب بمذهب مالك، ولكن سرعان ما انتهت هذه المرحلة إذ رحل أحد تلاميذ يحيى بن مضر هذا - وهو يحيى بن يحيى الليثي- فكان من عمداء المذهب المالكي، وكانت روايته للموطأ عن مالك أشهر الروايات في العالم الإسلامي، وبفضله تركز المذهب في الأندلس، وأصبح للموطأ شأن آخر.

وقبله كانت أول المحاولات لتركيز الموطأ ودراسته دراسة فقهية وتبني آرائه الفقهية على يد زياد بن عبد الرحمن شبطون، وقد سمع الموطأ من مالك، وكان أول من أدخله إلى الأندلس «متفقها بالسماع منه»[224]، قال يحيى بن يحيى: «زياد أول من أدخل الأندلس علم السنن، ومسائل الحلال والحرام، ووجوه الفقه والأحكام»[225].

وهكذا وقف زياد حياته لإسماع الموطأ وتفقيه الناس فيه، فأصبح كتاب تدريس وأساس تفقه، ثم أصبح له دور آخر تكميلي[226].

وبعد هذا تبدأ مرحلة يحيى بن يحيى الليثي التي بلغ فيها الكتاب صورته النهائية، وذلك لما امتازت به رواية يحيى عن رواية شبطون من إضافات خصوصا منها الأسئلة والأجوبة التي يوردها في ختام الأبواب

---

(223) - المدارك: 126/3.

(224) - المدارك: 117/3.

(225) - نفسه.

(226) - أي بعد انتشار الموطأ برواية يحيى لما امتازت به هذه الرواية عن سابقاتها.

يتعقب بها مالكا، ويختم بها ما يرويه مرفوعا وموقوفا على الصحابة أبي بكر وعمر وابن عمر وغيرهم من التابعين وغيرهم من شيوخ مالك، إضافة لما يوازي ذلك من سماعات يحيى عن مالك وابن القاسم التي كان يوازي نشرها إسماع الموطأ. وفي المدارك: «انتهى الناس إلى سماع الموطأ من يحيى وأعجبوا بتقييده فقلدوه واتبعوه»[227].

وكان يحيى يفتي برأي مالك، وهكذا استمرت دراسة كتاب الموطأ منذ غلبة رواية يحيى بن يحيى على غيرها من الروايات فسمعها الناس بعده عن الرواة عنه -وما أكثرهم- وعلى رأسهم ابنه عبيد الله ثم محمد بن وضاح... فاستمرت روايته سيما من طريقيهما خصوصا أولهما لحظوته عند الأمراء، فكانوا يروون الموطأ عنه، هم وأبناؤهم، ثم تسلسل هذا التقليد في أسرة يحيى بن يحيى: في أحفاده، كما تسلسل تقليد أمراء بني أمية في خلفائهم وأمرائهم، وكان ذلك سببا مباشرا في الاهتمام بالكتاب وإشهاره والعناية به، ومما يلقي بعض الضوء على هذه العناية ويصور تلك المجالس المنعقدة لرواية الموطأ مجلس يحيى بن عبد الله بن يحيى بن يحيى بن يحيى الليثي أبي عيسى.

يقول أحد الرواة عنه من بني يحيى بن يحيى: «اختلفت إليه في سماع الموطأ سنة ست وستين وثلاثمائة، وكان الدولة فيه أيام الجمع بالغدوات، فتم لي سماعه منه... ولم أشهد بقرطبة مجلسا أكثر بشرا من مجلسنا في الموطإ، إلا ما كان من بعض مجالس يحيى بن مالك بن

---

(227) – المدارك: 381/3.

عائذ... وسمع من يحيى بن عبد الله الموطأ جماعة من الشيوخ والكهول وطبقات من الناس، سمعه منه أمير المؤمنين سنة أربع وستين وثلاثمائة»[228].

ولم يكن الأمر يقتصر على مجرد الرواية، كما هو الشأن في كتب الحديث، ولا كان الشأن ينحصر في التفقه والتدريس، بل كانوا يتجاوزون ذلك إلى درجة أعلى هي المناظرة التي تعني التعمق والمناقشة وإشباع المسائل بحثا والجدل حولها وإيراد الأسئلة عليها ودراسة النظائر والأشباه... وهو شأن الكتب الفقهية المتناولة بالدراسة.

ومن الشواهد على هذا مجلس أبي علي الحسن بن عبيد الحضرمي شيخ أبي بكر غالب بن عبد الرحمن، ابن عطية، فقد ناظر عليه في الموطأ[229]، كما ناظر فيه على يد شيخه أبي محمد بن قحافة[230]، ثم نوظر عليه بدوره في الكتاب، وكان ممن ناظر فيه عليه ابنه أبو محمد عبد الحق بن عطية المفسر[231]، كما صرح به في فهرسته.

ومما يظهر بكل جلاء الانتشار العريض للكتاب بين مختلف الطبقات وفي وسط واسع بين أهل العلم والمهتمين بالرواية تلك الشبكة الواسعة جدا واللائحة الطويلة من الأسانيد التي نقلته وروي عنها، ولا أدل على ذلك إذا تطلب الأمر التمثيل من كتاب فهرسة ابن خير، فقد جمع من الأسانيد ومن الرواة ما لا يحتاج معه إلى التدليل[232]، وإذا وقع

---

(228) - تاريخ ابن الفرضي: 192/2، والمراد بأمير المؤمنين الأمير الحكم المستنصر بن عبد الرحمن الناصر.

(229) - فهرس ابن عطية: 60.

(230) - نفسه.

(231) - نفسه: 63.

(232) - فهرسة ابن خير: 77-86.

.أن كل واحد من هؤلاء حدث بالكتاب في حلقة علمية كبيرة لسنين عديدة، علمنا المدى العريض للانتشار الذي حازه الكتاب كلما امتد الزمن، واستمر هذا الاعتناء رغم التطور الحادث على الكتب المعتمدة في التدريس والتفقه، إذ ظهرت مؤلفات فقهية محضة مختصة في الفروع لا تهتم كثيرا بالحديث، لكن الموطأ كان مجال اهتمام الناس على مر الأزمان وإن اختلف هذا الاهتمام زيادة ونقصا، وحسب الظروف العلمية اجتهادا وتقليدا، وهذا نظرا لأن الكتاب يمثل التراث الملموس لصاحب المذهب والحامل لآرائه، بالإضافة إلى كونه كتاب حديث أيضا.

ومن الأدلة الواضحة على اعتماد الموطأ في التدريس والتفقه خاصة العدد الكبير من الشروح المنجزة على الكتاب على مر الأزمان وعلى امتداد الأرض مشرقا ومغربا، بداية من أول شروحه لعبد الملك بن حبيب الأندلسي (ت. 238هـ) وانتهاء بكتاب أوجز المسالك لمحمد زكريا الكاندهلوي الهندي، وإلى هذه الكثرة في الشروح يشير ابن مايابى الشنقيطي في منظومته التي وضعها في الموطأ خاصة والمسماة بدليل السالك إلى موطأ الإمام مالك، يقول:

وبلغت شروحه نحو المائه فكلها عما حواه منبئه(233)

ويهمنا هنا في المقام الأول الشروح الفقهية التي تعنى بتفسير الكتاب وفق المنهج المالكي وتزيد في تفصيل أحكام المذهب والدفاع عنه، ولعل أهمها شروح ابن عبد البر: التمهيد والاستذكار، وشروح ابن العربي القبس والمسالك، وشروح الباجي: الاستيفاء والمنتقى...

---

(233) – دليل السالك: 12، الطبعة الأولى 1354هـ، مطبعة الاستقامة، ويعني الموطأ برواية يحيى خاصة.

إن هذه المصنفات المتسمة بالدقة والالتزام بالمنهج الدقيق قد نالت شهرة في الأوساط العلمية، فأسهمت بذلك في الإبقاء للموطأ على مكانته كتابا فقهيا مذهبيا متداولا رغم منافسة كتب الفروع له، هذه الكتب التي بلغت من الشهرة حدا كبيرا وسيطرت على مجالس الدرس على مر الأيام، فمنذ آخر أيام صاحب رواية الموطأ يحيى بن يحيى بدأت هذه الكتب تنافسه ابتداء من كتب ابن حبيب خاصة الواضحة التي عكف الناس على درسها ثم تلتها العتبية التي نالت من الشهرة ما لم ينله غيرها في الأندلس...

المبحث الثاني : الأسدية والمدونة

إذا كان الموطأ قد لفت الانتباه وحاز أغلب شهرته بالأندلس فإن الأسدية وبعدها المدونة قد لفتتا الانتباه ولقيتا العناية في إفريقية أكثر من غيرها سيما في الأزمنة الأولى لظهورهما وانكباب العلماء عليهما.

وقبل الحديث عن اهتمام أهل إفريقية بهما لابد من الإشارة إلى العناية التي لقيها الموطأ في هذه الديار قبل ظهور المدونة، فإن تلاميذ مالك قد رووا الموطأ وأدخلوه إفريقية ونشروه واعتمدوه في التدريس والتفقه، وكان رائدهم في ذلك علي بن زياد، وكان «أول من أدخل الموطأ المغرب، وفسر لهم قول مالك، ولم يكونوا يعرفونه»[234]. فهذه إشارة لدوره في نشر الكتاب وتفقيه الناس بعلم مالك.

ومنهم عبد الله بن غانم، ويظهر دوره فيما جاء عند عياض في قوله: «له سماع من مالك مدون، انقطع، ومنه في المجموعة مسائل،

(234) – المدارك: 80/3.

وسمع الموطأ»(235). وقد كان له قدر ومنزلة في بلده، ونشر العلم الـذي رواه.

ومنه كذلك ابن فروخ «وكان اعتماده في الحديث والفقه على مـالك بن أنس»(236). وقد أقام بالقيروان «يعلم الناس العلم ويحدثهم، فانتفع بـه خلق»(237).

· ومنهم كذلك البهلول بن راشد، وكان سمع الموطأ من علي بن زياد وابن غانم، ودون الناس عنه جامعا، وقام بفتياهم»(238).

وعلى يد هؤلاء الأربعة تركز علم مالك أول الأمر، وكان مرجعـهم الأول كتاب الموطأ، قبل أن يظهر تلاميذهم فيعملوا على تدوين الأسـدية والمدونة. ابتدأ هذا العمل التدويني الجبار على يد أسد بن الفـرات (ت. 213هـ)، وكان قد لقي مالكا وسمع منه الموطأ، إلا أن توجها في نفسـه يحثه على طلب المزيد من الفروع، فأخذ عن أهل العـراق ثـم أصـل فروعهم في المذهب المالكي على يد ابن القاسم، ثم كتبها عنه الناس فـي القيروان، فحصلت له بذلك شهرة، إلا أن مدة اشتهار الأسدية والانكبـاب عليها لم تطل، إذ لم يلبث الناس أن انتقدوها وهجروها، وكان أسد فـي مجالس درسها يرجح جانب الفقه العراقي ويبدأ به في إيراد المسائل، فإذا رآه طلبة العلم أوغل في ذلك وتناسى فقه أهل المدينـة نبـهوه بقولـهم: «أوقد القنديل الثاني»(239)، والواقع أن اندثارها وإعراض الناس عنـها يرجع إلى أسباب عدة: منهجية وشخصية وسياسية اجتماعية:

---

(235) – نفسه: 66/3.

(236) – نفسه: 102/3.

(237) – نفسه.

(238) – نفسه: 87/3.

(239) – نفسه: 302/3.

فأما الأمور المنهجية فقلة التفاتها إلى الآثار واعتمادها على القياسات والظنون، وهذا ما يبرزه قول منتقديها لأسد: جئتنا بأخال وأظن وأحسب، وتركت الآثار وما عليه السلف[240].

أما الأسباب الشخصية فمنها أن صاحبها لم يتفرغ لها لينقحها ويهذبها مما يشوبها من العيوب -مثلما تفرغ سحنون للمدونة- وكان المانع له من ذلك توليه أمور الدولة من القضاء والإمارة، فترك إسماعها ونشرها أيضا... ومما قيل في هذا الجانب أيضا أنه أنف عن الرجوع عما فيها من الأوهام بعد أن أمره بذلك ابن القاسم - شيخهما- وهذا ما جعل الناس يشكون في صحة مضامينها، لذلك قال الشيرازي: فهي مرفوضة إلى اليوم[241].

والواقع أنه حتى لو وجدت اليوم فإن دورها لن يكون غير دور تاريخي مرحلي . ومما هو من قبيل الأسباب الشخصية تفقه أسد بمذهب أبي حنيفة، بل وإفتاؤه به وتفضيله، قال عبد الرحيم الزاهد: قلت لأسد لما قدم علينا بكتب أهل المدينة وأهل العراق: أي القولين تأمرني أتبع وأسمع منك؟ فقال لي: إن أردت الله والدار الآخرة فعليك بقول مالك، وإن أردت الدنيا فعليك بقول أهل العراق. قال ابن حارث: فكان هذا الرجل بعد يطعن على أسد بهذه القصة، وكان يقول: كان الحق عنده في مذهب مالك، وكا يفتي بغيره![242]

ومع عدم التسليم الكلي بمضمون هذه الحكاية إلا أنها تعكس على الأقل نظرة الناس إلى أسد الذي يأتيهم بفقه مالك ويميل إلى غيره...

(240) - نفسه: 298/3.

(241) - نفسه: 299/3.

(242) - نفسه: 306/3.

أما ما يمكن اعتباره سياسيا فهو الحساسيات التي يمكن أن تخالج طلبة العلم تجاه الشيخ إذا كان يداخل أهل السلطان ويتولى وظائفهم ويأخذ منحهم، وقد كان أسد يفعل ذلك. وللتأكد من إمكانية ورود هذا السبب ضمن الأسباب يكفي أن نقارن موقف أسد هذا بموقف نده ومعاصره سحنون، حيث كان موقفه مغايرا تماما، وكان يباشر أمور معيشته وفلاحته بيده، ويغيب عن طلبته مددا من الزمن، فلما لاموه على ذلك أجابهم بقوله: أردتم أن أجلس هاهنا وآخذ صرر هؤلاء فتلقى كتبي في النهر![243]

ومثل هذا ما حدث لأبي بكر بن العربي مع تلميذه ابن مجاهد الذي هجره بدعوى أن بغلته تظل تنظر خروجه من الدرس ليركب إلى السلطان!

ولعل هذا السبب هو سر كثرة تلاميذ علي بن زياد بالقياس لتلاميذ عبد الله بن غانم رغم كثرة روايته، فإنه تولى القضاء.

وهكذا لم يكتب للأسدية الاستمرار والقيام بالدور المنتظر في الدرس والإفتاء، ولكنها كانت الأصل الذي بنيت عليه المدونة التي خلفتها في مكانها، فأصبحت المدونة صاحبة الغلبة والكتاب الأول وأم المذهب.

وإذا كان الحديث عن دور ما للأسدية في التفقه والتدريس والفتيا غير وارد إلا ما كان في بداياتها الأولى، فإن المدونة قامت بالدور الأكبر في هذا المجال، خصوصا في القرون الأولى، وذلك أنها الأصل الثاني في المذهب بعد الموطأ. ففيما يخص التدريس كانت مجالا للمناظرة والرواية، ومن الأمثلة على هذا مناظرة أبي بكر غالب بن عطية فيها على شيخه أبي علي الحضرمي[244]، كما ناظر فيها على الفقيه

(243) - نفسه: 4/54-55.

(244) - فهرس ابن عطية: 60.

المعروف عبد الحميد الصائغ الذي ألف حولها كتابا[245]، هذا في المناظرة. أما في الرواية والحمل المجرد فأمثلته كثيرة.

ومن النماذج في الاهتمام بها في التدريس عمل الفقيه المحدث يحيى بن هلال بن زكرياء، وكان «دؤوبا على السماع، لم ير في المحدثين أصبر منه على المواظبة، لذلك كان يجلس كل يوم لاستماع المدونة من الظهر إلى الليل، فيستوعب قراءتها كل شهرين، تمادى على ذلك عمره..»[246].

والذي يدل على الاهتمام بها مما لا مزيد عليه الجهد الذي يبذله الطلبة في حفظها كلية واستيعاب ألفاظها حفظهم للقرآن، فقد فقدت مرة في القيروان، فأملاها أحد حفاظها، فلما ظفروا بنسخة منها قابلوها بها، فلم تختلف عنها إلا في فاء أو واو! والأغرب من هذا ما يروى عن أهل بلاد "دعوغ" أنهم كانوا يحفظونها عن ظهر قلب، ستة آلاف وسبعمائة وستون رجلا، وخمسمائة امرأة[247].

وكان من شأن أهل الأندلس ألا يولوا القضاء إلا من كان يستظهرها، كما لم يكن يسمح للفقيه أن يلبس القلنسوة ويصعد المنبر، إذا لم يكن يحفظها[248].

وكان من حفاظها الكبار أحمد بن عمر المزكلدي، إذ «كان يحفظها حفظا يضرب به أولها بآخرها... وكان يقول: ما أنزل من السماء حكم إلا وهو في المدونة»[249].

---

(245) – نفسه: 61.

(246) – المدارك: 301/6.

(247) – المعسول: 9/4.

(248) – نفح الطيب: 458/1.

(249) – جذوة الاقتباس: 127/1.

وممن حفظها عن ظهر قلب إسحاق بن إبراهيم المجابري السعيدي الشهيد في معركة العقاب[250]، ومن آخر حفاظها مفتي فاس محمد بن قاسم القوري اللخمي المتوفى 872هـ[251].

ومن الأدلة الفريدة على هذا الاعتناء الشيخ عبد الرحمن بن عفان الجزولي وطلبته؛ وكان يسمى شيخ المدونة، وكان يحضر مجلسه أكثر من ألف فقيه معظمهم يستظهر المدونة[252].

وهذه أدلة لا غبار عليها تبين ما لهذا الكتاب من قيمة في مجالس الدرس، وذلك رغم منافسة المصنفات الفقهية الأخرى التي تتميز بالجمع والاستيعاب أكثر من المدونة، ولكن هذه تبقى صامدة لأنها تحمل في طياتها الآراء المباشرة لصاحب المذهب، وتحتفظ بذلك بنفحة وميزة خاصة...

أما في مجال الفتوى وتقديم الآراء الواردة بها فقد ذكر ابن رشد أنها مقدمة على غيرها من الدواوين بعد الموطأ، ويروى أنه ما بعد كتاب الله أصح من الموطأ، ولا بعد الموطأ ديوان في الفقه أفيد من المدونة[253].

ونقل عن أبي محمد صالح قوله: إنما يفتى بقول مالك في الموطأ، فإن لم يوجد في النازلة فبقوله في المدونة، فإن لم يوجد فبقول ابن القاسم فيها، وإلا فبقوله في غيرها، وإلا فبقول الغير فيها[254].

---

(250) - نفسه: 165/1.

(251) - نفسه: 319/1.

(252) - نفسه: 401/2.

(253) - المقدمات الممهدات: 44/1.

(254) - المعيار: 23/12.

ومما يشهد لهذا التقديم للمدونة على غيرها القصة الحادثة بين القاضي التونسي ابن عبد الرفيع والعالمين الأخوين برهان الدين وشمس الدين الصفاقسيين، إذ سألهما عن مسألة فأجابا عنها بنقل ذكراه عن البيان والتحصيل لابن رشد، وتكلما عليها بكلام استحسنه الحاضرون، فلما خرجا من المجلس سئل ابن عبد الرفيع عنهما فقال: ليسا بفقيهين، لأن ما أجابا به وإن كان صحيحا إلا أنهما اعتمدا في النقل على غير المدونة في فرع مذكور فيها ومرتكب هذا لا يعد عند المالكية فقيها، لأن المدونة أجل كتب المذهب من إملاء ابن القاسم أجل تلاميذ مالك[255].

والمحور الثالث الذي تتجلى فيه العناية التامة بالمدونة والاهتمام بها في الدرس والتفقه تعكسه المؤلفات الموضوعة حولها، سواء بالشرح أو الاختصار أو دراسات خاصة متنوعة، فهي كلها تظهر مدى الحاجة إليها وإلى بيانها للناس، لأنهم في حاجة للإفادة منها.

وأهم هذه الأوضاع الشروح المبينة للكتاب والمضيفة إليه ما ليس فيه، ومن هذا القبيل كتاب النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات لابن أبي زيد القيرواني، والكتاب الجامع على المدونة لابن يونس، أضاف إليها غيرها من الأمهات[256]، وكتاب الشروح والتمامات لمسائل المدونة لأبي سعيد البراذعي، أدخل فيه كلام الشيوخ المتأخرين[257]، وهو غير التهذيب.

---

(255) - نيل الابتهاج: 42-43.

(256) - المدارك: 114/8.

(257) - الديباج: 112.

والجامع البسيط وبغية الطالب النشيط لابن مرجان الأنصاري (ت.569هـ) شرح فيه المدونة مسألة مسألة، وهو كبير حشد فيه أقوال الفقهاء ورجح بعضها واحتج له[258].

ومنها شرح ابن عبد النور الصقلي في ثلاثمائة جزء، انتقد فيه على شارحها أبي إسحاق التونسي ألف مسألة[259].

ولعبد الرحمن الحضرمي اللبيدي – تلميذ ابن أبي زيد – كتاب بليغ كبير أزيد من مائتي جزء كبار في مسائل المدونة وبسطها والتفريع عليها وزيادات الأمهات ونوادر الروايات[260].

ومن بين أعظم الشروح الوافية شرح سند بن عنان الأزدي (ت.541هـ) في كتابه الطراز في نحو ثلاثين سفرا، إلا أنه توفي قبل إتمامه[261].

وإذا كان هؤلاء قد قاموا بمهمة الشرح والبيان الضافيين، فإن بعض الأعلام رأوا أن يكتفوا بإثارة نوع معين من المسائل من قبيل التعاليق والنكت المنوعة أو دراسة مسائل مشكلة أو نظائر متشابهة، ولهذا النوع نكهته الخاصة بما يتسم به من لمحات ذكية وتحقيقات علمية دقيقة.

ولعل أول من بدأ هذا الاتجاه محمد بن عبدوس – تلميذ سحنون– (ت. 260هـ)، وكان وضع نحو أربعة أجزاء في شرح مسائل من كتب المدونة[262].

---

(258) – الديباج: 216.

(259) – نفسه: 185.

(260) – نفسه: 152.

(261) – نفسه: 126.

(262) – نفسه: 238.

ولابن أبي زمنين (ت. 399هـ) كتاب المقرب في المدونة وشرح مشكلها والتفقه في نكت منها، مع تحريه للفظها وضبط رواياتها[263]...

ومن أهم ما ألف في هذا المجال كتاب عبد الحق بن هارون الصقلي (ت.466هـ) المسمى: النكت والفروق لمسائل المدونة، وهو كتاب مفيد... ويقال إنه ندم بعد ذلك على تأليفه ورجع عن كثير من اختياراته وتعليلاته، واستدرك كثيرا من كلامه فيه[264].

ومن هذا القبيل كثير من المؤلفات عنونها أصحابها بـ"التعليق" أو "التعاليق" ككتب أبي عمران الفاسي[265]، وعبد الخالق السيوري[266]، ومن قبيل هذا كذلك كتاب التنبيهات المستنبطة على الكتب المدونة للقاضي عياض[267].

والمحور الثالث الذي خدمت فيه المدونة قصد تقريبها للطلبة والدارسين هو اختصارها وطرح المكرر منها، أو حذف الأسانيد فيها، أو أساليب الحوار المتكررة فيها من قبيل: سألت مالكا، وقلت، وأجاب... وغير ذلك من صور الاختصار حتى يستقيم أسلوبها ويصير خبريا سهلا على المبتدئ خاصة... وقد سبق في هذا الباب الحديث عن بعض هذه المختصرات كاختصار ابن أبي زيد الذي يعد أيضا شرحا وتنقيحا... أما الأمثلة على المختصرات الصرفة فمنها اختصار إبراهيم بن عجنس

---

(263) - نفسه: 270.

(264) - الديباج: 174.

(265) - نفسه: 344.

(266) - نفسه: 158.

(267) - عياض: التعريف بالقاضي عياض لولده: 116.

الزيادي[268]، واختصرها إبراهيم بن محمد بن شنظير، وكان يحفظها ظاهرا[269].

ومن مختصراتها كتاب محمد بن رباح بن صاعد (ت. 358هـ)، وكان مشهورا بطليطلة يدرسه بها أهلها[270].

كما لعبيد الله بن فرج الطوطالقي القرطبي (ت. 386هـ) اختصارا متقنا لها استحسنه القاضي ابن زرب[271].

وكثيرة هي هذه المختصرات في كل الأقطار وعلى مر الأعصار، ولكن هذه نماذج للتمثيل فحسب.

وهذه العناية من مختلف أوجهها تبين أن الكتاب لم يفقد بريقه ولا قيمته، وإن كانت هذه العناية تختلف حسب العصور، فمثلا بعد إنجاز كتب ابن أبي زيد: الرسالة والمختصر والنوادر، انخفض الاهتمام بالمدونة وأقبل الناس على تلك المؤلفات سيما وأنها تمتاز بالجمع للمذهب كله، وبالاختصار في بعضها، فلقيت فيها كل طائفة من أهل العلم طلبتها، لكن ما لبثت المدونة أن استعادت إشعاعها لكن في صورة أخرى أنجزها أبو القاسم البراذعي الذي اختصرها، فانكب الناس على كتابه حتى كان يطلق عليه اسم المدونة، لأنه أعاد الاختصار للكتاب إلى نسقه الأصلي بعد أن حوره ابن أبي زيد في مختصره... وعلى كتاب البراذعي هذا

---

(268) - تاريخ ابن الفرضي: ترجمة: 9، ص: 10.

(269) - الصلة: 153/1.

(270) - المدارك: 177/6.

(271) - الصلة: 454/2.

أصبح المغول في التدريس والتأليف أيضا، حيث صار هو الأصل في المختصرات التي جاءت بعده لتختصر فقه المذهب ككتاب ابن الحاجب ومختصر خليل...

ولعل من المفيد إلحاق جرد مرتب بأسماء الذين بذلوا جهدا ما في خدمة المدونة، سواء بالشرح أو الاختصار أو التعليق أو غير ذلك، ويرد هذا الجرد مرتبا ترتيبا زمنيا ليعكس الاستمرار التاريخي لهذا العمل، وليظهر أحيانا كثافة هذا العمل أو تراجعه...

1- محمد بن عبدوس (ت. 260هـ): له أربعة أجزاء في شرح مسائل من كتب المدونة(272).

2- إبراهيم بن عجنس الزيادي (ت. 295هـ وقيل 273هـ): اختصر المدونة(273).

3- حمديس بن إبراهيم بن أبي محرز اللخمي (ت. 299هـ): اختصرها، واختصاره مشهور(274).

4- فضل بن سلمة بن جرير البجائي (ت. 319هـ): له مختصر في المدونة، وكذلك له كتاب جمع فيه مسائل المدونة والمستخرجة والمجموعة(275)، وليس هو أول من اختصر المدونة كما ذكر الحجوي ومن تبعه، إلا أن يكون فضل الأول شهرة أو أهمية.

---

(272) - الديباج: 238.

(273) - نفسه: 91. تاريخ ابن الفرضي: 37/1. المدارك: 471/4.

(274) - الديباج: 108.

(275) - نفسه: 219. الفكر السامي: 398/2.

5- محمد بن يحيى بن لبابة (ت. 330هـ): له كتاب المنتخبة. وهي على مقاصد الشرح لمسائل المدونة[276].

6- محمد بن عبد الله بن عيشون (ت. 341هـ): اختصر المدونة إلا الكتب المختلطة منها[277].

7- محمد بن عبد الملك الخولاني (ت. 364هـ): له فيها اختصار مشهور[278].

8- إسماعيل بن إسحاق القيسي، ابن الطحان (ت. 384هـ): له فيها اختصار معروف[279].

9- عبد الله بن أبي زيد القيرواني (ت. 386هـ): له مختصر المدونة والنوادر والزيادات عليها أيضا[280].

10- عبيد الله بن فرج الطوطالقي القرطبي (ت. 386هـ): له اختصار متقن استحسنه القاضي ابن زرب[281].

11- محمد بن عبد الله بن عيسى، ابن أبي زمنين (ت. 399هـ): له المقرب في المدونة في اختصارها، وشرح مشكلها والتفقه في نكت منها، ليس في مختصراتها مثله باتفاق، قال ابن سهل: هو أفضل

---

(276) - المدارك: 86/6. وسماه الحميدي بالمنتخب في: جذوة المقتبس: 159/1.

(277) - الديباج: 254.

(278) - المدارك: 20/7.

(279) - نفسه: 298/6.

(280) - الديباج: 136.

(281) - الصلة: 454/2.

مختصرات المدونة وأقربها ألفاظا ومعاني لها[282]. وفي الصلة سماه: المقرب، وقال: بسط مسائلها وقربها[283].

12- محمد بن رباح بن صاعد (ت. 358هـ): كان اختصاره مشهورا في طليطلة يدرسه بها أهلها[284].

13- موسى بن عيسى الفاسي الغفجومي، أبو عمران (ت. 430هـ): له: التعاليق على المدونة، كتاب جليل لم يكمل[285].

14- عبد المنعم بن إبراهيم، ابن بنت خلدون (ت. 435هـ): له تعليق مفيد[286].

15- عبد الرحمن الحضرمي اللبيدي (ت. 440هـ): له كتاب كبير في المذهب، أزيد من مائتي جزء كبار، في مسائل المدونة وبسطها والتفريع عليها، وزيادات الأمهات ونوادر الروايات. وله أيضا اختصار المدونة[287].

16- خلف بن بهلول البلنسي البريلي (ت. 443هـ): له: التقريب في شرح المدونة واختصارها، عول فيه على نقل ابن أبي زمنين في لفظ المدونة، وأخذ عليه فيه أوهام في النقل[288].

---

(282) - المدارك: 185/7. وهو من مصادر أبي بكر محمد بن عاصم في كتابه: نكت الأحكام.

(283) - الصلة: 709/2.

(284) - المدارك: 177/6.

(285) - الديباج: 344.

(286) - شجرة النور: 107.

(287) - المدارك: 254/7. الديباج: 152.

(288) - الديباج: 113.

وفي الصلة: جمع فيه أقوال أصحاب مالك، وهو كثير الفائدة، وكان أبو الوليد هشام بن أحمد الفقيه يقول: من أراد أن يكون فقيها من ليلته فعليه بكتاب البريلي[289].

17- إبراهيم بن حسن بن إسحاق التونسي (ت. 443هـ): له على المدونة تعليق[290].

18- عبد الرحمن بن محرز القيرواني (ت. 450هـ): له تعليق سماه: التبصرة[291].

19- محمد بن عبد الله الصقلي، ابن يونس (ت. 451هـ): ألف شرحا كبيرا للمدونة، أضاف إليه غيرها من الأمهات[292]، وعليه اعتماد الطلبة في المذاكرة ويدعى مصحف المذهب، وأول من أدخله سبتة أبو عبد الله محمد بن خطاب[293]...

20- عبد الله بن مالك، أبو مروان (ت. 460هـ): له مختصر للمدونة حسن[294].

21- عبد الخالق السيوري (ت. 460هـ): له تعليق على نكت من المدونة[295].

---

(289) - الصلة: 269/1.

(290) - الديباج: 89. المدارك: 58/8. الفكر السامي: 207/2، وجعل وفاته سنة 432.

(291) - المدارك: 68/8.

(292) - المدارك: 114/8.

(293) - الديباج: 274.

(294) - نفسه: 140.

(295) - نفسه: 158.

22- عبيد الله بن محمد، أبو مروان بن مالك (ت. 460هـ): كان يستظهر المدونة، ونبل في تصريفها، وله فيها مختصر حسن مفضل[296].

23- عبد الحق بن هارون السهمي (ت. 466هـ): له: النكت والفروق لمسائل المدونة، وهو أول ما ألف، وهو كتاب مفيد[297]... كما له جزء في بسط ألفاظ المدونة.

24- سليمان بن خلف الباجي (ت. 474هـ): له: المهذب في اختصار المدونة - شرح المدونة - مختصر المختصر في مسائل المدونة[298].

25- علي بن محمد اللخمي (ت. 478هـ): له عليها تعليق كبير سماه: التبصرة[299].

26- عبد الحميد بن محمد الهروي، ابن الصائغ (ت. 486هـ): له تعليق على المدونة أكمل به الكتب التي بقيت على أبي إسحاق التونسي[300].

27- محمد بن سعدون (ت. 486هـ): أكمل التعليق على المدونة لأبي إسحاق التونسي[301].

---

(296) - المدارك: 136/8.

(297) - الديباج: 174.

(298) - نفسه: 122.

(299) - نفسه: 203.

(300) - المدارك: 105/8.

(301) - نفسه: 113/8. شجرة النور: 117.

28- محمد بن أحمد بن رشد (ت. 520هـ): له: المقدمات الممهدات لأوائل كتب المدونة[302].

29- إبراهيم بن عبد الصمد بن بشير التنوخي (توفي بعد 526هـ): له: التنبيه على مبادئ التوجيه، ذكر فيه أسرار الشريعة، وذكر فيه أن من أحاط به علما ترقى عن درجة التقليد[303]، رد على أبي الحسن اللخمي كثيرا من اختياراته في التبصرة على المدونة.

30- محمد بن عمر المازري (ت. 536هـ): له: التعليقة على المدونة، كتاب كبير[304].

31- سند بن عنان الأسدي (ت. 541هـ): له كتاب: الطراز، شرح به المدونة، في نحو ثلاثين سفرا[305].

32- عياض بن موسى، القاضي (ت. 544هـ): له: التنبيهات المستنبطة على الكتب المدونة[306].

33- أبو علي بن سهل الخشني (ت. 560هـ): جمع ما وقع في المدونة من أقوال ابن القاسم وغيره وتكلم عليها فيما اتفقا واختلفا بكلام دقيق حسن المعنى[307].

---

(302) - نفسه: 279/8.
(303) - الديباج: 87. شجرة النور: 126.
(304) - شجرة النور: 127. الديباج: 279.
(305) - الديباج: 126.
(306) - التعريف بالقاضي عياض: 116.
(307) - مختصر المدارك: المدارك: 210/8.

34- عامر بن محمد بن عامر الأنصاري (ت. 569هـ): شـرحها مسألة مسألة بكتاب كبير سماه: الجامع البسيط، وبغية الطالب النشـيط، حشد فيه أقوال الفقهاء ورجح بعضها واحتج له[308].

35- عمر بن عبد النور، ابن الحكار الصقلي: له شرح للمدونة في نحو ثلاثمائة جزء، وانتقد على التونسي ألف مسألة[309].

36- ابن فرجوج الصقلي: له تأليف رتب فيه تمهيد البراذعي على نسق المدونة[310].

37- عمار بن مسلم: ألف اختصار المدونة فزاد علـى اختصـار الباجي زوائد، لكنه لم يؤخذ عنه[311].

38- راشد بن أبي راشد الوليدي (ت. 675هـ): له حاشية علـى المدونة[312].

39- إسحاق بن يحيى بن مطر الورياغلي (ت. 683هـ): له طرر على المدونة، وكان آية فيها[313].

40- محمد بن خلف بن سعيد التميمي: درس المدونة وجعل عليـها تأليفا في لفظها، له فيه كلام حسن[314].

---

(308) - الديباج: 216-217.

(309) - المدارك: 115/8.

(310) - مختصر المدارك: المدارك: 210/8.

(311) - مختصر المدارك: المدارك: 207/8.

(312) - نيل الابتهاج: 117.

(313) - نفسه: 100.

(314) - مختصر المدارك: المدارك: 180/8.

41- علي بن سعيد الرجراجي: له: مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح مشكلات المدونة[315].

42- عبد الرحمن الرجراجي (ت. 718هـ): كان ممن يتكلم على المدونة بفاس، وأملى عليها إملاء حسنا أخذ عنه[316].

43- علي بن محمد الزرويلي، أبو الحسن الصغير (ت. 719هـ): له تقييد على المدونة من أحسن التقاييد وأصحها[317].

44- عيسى بن مسعود الزواوي، أبو الروح (ت. 743هـ): شرح المدونة[318].

45- إبراهيم بن عبد الرحمن المتولي (ت. 748هـ): من أهل تيزى، قيد على المدونة بمجلس شيخه أبي الحسن الصغير كتابا مفيدا[319].

46- محمد بن سليمان السطي (ت. 750هـ): له تعليق على المدونة[320].

47- عبد العزيز بن محمد القروي (ت. 750هـ): له تقييد على المدونة عن شيخه أبي الحسن الصغير[321]...

---

(315) - نيل الابتهاج: 200.

(316) - نفسه: 165.

(317) - شجرة النور: 215.

(318) - الديباج: 183.

(319) - الديباج: 89-90.

(320) - شجرة النور: 221.

(321) - نيل الابتهاج: 179.

48- خليل بن إسحاق الجندي (ت. 767هـ): شرحها إلى كتاب الحج[322].

49- موسى بن محمد العبدوسي (ت. 776هـ): كان آية في معرفة المدونة، أقرأها نحوا من أربعين سنة، وله عليها تقييدان[323].

50- بلقاسم بن محمد الزواوي: له تكملة حاشية المدونة للوانوغي[324].

51- موسى بن أبي علي الزناتي (ت. 802هـ): له شرح المدونة[325].

52- محمد بن خلف الأبي (ت. 828هـ): شرح المدونة[326].

53- عمران بن موسى الجاناتي (ت. 830هـ): قيد عن العبدوسي تقييدا بديعا على المدونة في عشر مجلدات[327].

54- محمد بن عبد العزيز التازغدري (ت. 832هـ): له شرح على تعليقه أبي الحسن على المدونة[328].

55- قاسم بن عيسى بن ناجي (ت. 837هـ): شرح المدونة[329].

56- أحمد بن محمد القلشاني (ت. 863هـ): شرح المدونة[330].

---

(322) - نفسه: 113.
(323) - شجرة النور: 235.
(324) - نيل الابتهاج: 102، 314.
(325) - نفسه: 342.
(326) - شجرة النور: 244.
(327) - نيل الابتهاج: 217.
(328) - شجرة النور: 252.
(329) - نيل الابتهاج: 223.
(330) - شجرة النور: 258.

57- محمد بن محمد المشذالي (ت. 866هـ): له تكملة حاشية أبي مهدي عيسى الوانوغي على المدونة في غاية الحسن، في مجلد(331).

58- سليمان بن يوسف الحسناوي (ت. 887هـ): له شرح على المدونة(332).

59- محمد بن أحمد بن العافية الأجول المكناسي: له موضوع في المسائل الواقعة في المدونة في غير مواضعها(333).

60- محمد بن أحمد بن غازي (ت. 919هـ): أكمل تقييد أبي الحسن الصغير على المدونة(334).

61- أحمد بن علي بن قاسم الزقاق (ت. 932هـ): شرح بعض المدونة(335).

62- عمار بن سعيدان، أبو العيش (ت. 1304هـ): اختصر شرح ابن ناجي على المدونة اختصارا بارعا(336).

ومن المؤكد أن حصر هذا الجرد أمر مستبعد لحاجته لاستقراء شامل، وقد وقع إغفال بعض المصنفات عن قصد، وأخرى عن غير قصد، خصوصا المؤلفات المشرقية...

وتكفي هذه اللائحة في الدلالة على التواصل المستمر في العناية بالكتاب، بحيث لم ينقطع قط... بل لا يزال كتاب المدونة محط اهتمام

---

(331) - نيل الابتهاج: 314.

(332) - نفسه: 122.

(333) - نفسه: 310.

(334) - الفكر السامي: 266/2.

(335) - نيل الابتهاج: 91.

(336) - شجرة النور: 413.

أهل العلم والباحثين في الجامعات، وآخر عمل علمي جاد حول الكتاب هو تخريج أحاديثه، وثم بحث تعريفي آخر بالكتاب.

والعملان معا أنجزا في جامعات المملكة العربية السعودية[337].

المبحث الثالث : الواضحة، والعتبية

يظهر للمتأمل أن المصادر الكبرى في المذهب المالكي توزعتها أزمان وأقطار وأشخاص، فكان لكل زمن كتب معينة، ولكل قطر مؤلفات معروفة، كما أن مجموع هذه المصادر نتيجة مجهود أشخاص عديدين، فإذا كان الموطأ الأصل الأصيل للمذهب من وضع صاحب المذهب نفسه ليكون المرجع الذي لا غنى عنه للجميع، فإن الأسدية والمدونة كانت من نصيب قطرين هما مصر وإفريقية، وبإسهام ثلاثة أعلام كبار هم ابن القاسم وأسد وسحنون.

أما الأندلس فنصيبه وافر، وجهود أهله كبيرة أعطت ثمرتين نفيستين تمثلتا في الواضحة والعتبية وضعهما عالمان نحريران: عبد الملك بن حبيب ومحمد بن أحمد العتبي.

ولا يعني هذا التقسيم بتاتا نزعات قطرية أو فقها إقليميا متعصبا، بل ذلك إغناء لأصول المذهب وإثراء للاجتهاد فيه وتوسيع لدائرة الرواية والرأي، ورغم بعض الاهتمام المتزايد في بعض الأقطار على كتاب معين دون غيره، فذلك لا يعني تغييبا للمصادر الأخرى وضرب الصفح عنها، وإلا فالمدونة –وإن كان أصلها إفريقيا – مصريا – فبريقها أو

---

(337) – أنجز كتاب: "تخريج الأحاديث النبوية الواردة في مدونة الإمام مالك بن أنس" الدكتور الطاهر محمد الدرديري لنيل أطروحته بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، وطبعته الجامعة نفسها في ثلاثة أجزاء طبعة أولى عام 1406هـ. وأنجز البحث الثاني المنصف لكريسي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة عام 1404هـ.

رائحتها – على الأقل – لم تفقد يوما ما بأرض الأندلس، والأمر نفسه يقال في شأن الواضحة في أقطار أخرى مع بعض الاستثناء الذي لا يطعن في القاعدة...

ولنحاول الآن رصد صدى كل من الواضحة والعتبية في الوسط العلمي والعملي، ومدى اعتمادهما في الدراسة والإفتاء وغيرهما.

كانت الواضحة من وضع إمام كبير هو عبد الملك بن حبيب المتوفى سنة 238هـ، وقد كان له دور كبير جدا في نشر المذهب المالكي بأرض الأندلس يقارب ما قام به يحيى بن يحيى الليثي – معاصره – وكان يدافع عن المذهب ويعمل على تحويل الناس عن الأوزاعية، وقد اكتسب لقب "عالم الأندلس" نظرا لدوره هذا، مما جعله كذلك في مكان مقابل لمكان سحنون بإفريقية. وقد كان كتاب الواضحة قد بلغ مبلغه من الشهرة في حياة مؤلفه ابن حبيب، فقد كان لا يسمع الناس إلا كتبه[338]، وكان يجتهد في ذلك حتى إن أفواج الطلبة تبلغ ثلاثين يوميا، قال الخشني: قال المغامي: «كان على عبد الملك كل يوم نحو من ثلاثين دولة في السماع»[339].

وقد قال أحدهم يصف كثرة مريديه من طلبته: رأيته يخرج من الجامع وخلفه نحو من ثلاثمائة بين طالب حديث وفرائض وفقه وإعراب»[340].

وقد بلغ طلبته من الكثرة ما ذكر، وكان من بينهم علماء كبار أسهموا في ترسيخ المذهب بعده بالأندلس كبقي بن مخلد وابن وضاح والمغامي...

---

(338) – المدارك: 123/4.

(339) – أخبار الفقهاء: 170.

(340) – المدارك: 123/4.

وإذا أضيف إلى هذه المكانة الشعبية مكانتــه الرسـمية ومداخلتــه للأمراء وتوقيرهم إياه، تبين ما قد يكون لذلك من اهتمام الجميع بعلمــه وكتبه، فقد استدعاه الأمير عبد الرحمن من بلده البيرة إلى قرطبة «ورتبه في طبقة المفتين بها»[341].

وقد كان للواضحة في أول أمرها التقدير الكبير والذيوع الواســع، خاصة وهي أقرب ما تكون في المنهج إلى طريقة أهل المدينــة وإلــى منهج صاحب المذهب في اعتماد الآثار والأخبار، ورغم أن أهل الأندلس لم يعطوها الاهتمام الذي تستحقه في واقع الأمر، فإن المنصفيــن منــهم أنزلوها المنزلة الرفيعة وشهدوا لها بما يرفعها إلى مكانتها، فقــال ابــن الفرضي عنها: «إنه لم يؤلف مثلها»[342].

وقال ابن حزم في رسالته في فضل الأنلس عنها: «ومنها في الفقــه الواضحة، والمالكيون لا تمانع عندهـــم فــي فضلــها». واستحســانهم إياها»[343]، وقال عنها عياض: «لم يؤلف مثلها»[344]. أما العتبي تلميذه فقد قال: «ما أعلم أحدا ألف على مذهب أهل المدينة تأليفه، ولا لطـــالب علم أنفع من كتبه ولا أحسن من اختياره»[345].

وهذه شهادات تبين قيمة الكتاب وصاحبه، ومحتواه العلمي الرفيــع، وقد سمع الواضحة من عبد الملك من لا يحصى كثرة، وتلقاهــا الخلــف عن السلف، وكان الرجوع إليها والاعتماد عليها، وحظيت عند الأندلسيين بالأهمية نفسها، والإقبال اللذين حظيــت بــهما مدونــة ســحنون عنــد

---

(341) – نفسه.

(342) – تاريخ ابن الفرضي: 270.

(343) – رسائل ابن حزم، تحقيق إحسان عباس: 181/2.

(344) – المدارك: 127/4.

(345) – المدارك: 126/4.

القيروانيين. وظلت مرجعا فقهيا لا ينافس حتى غلبت عليها المستخرجة[346]...

وقد أثبت ابن خلدون هذا الأمر في مقدمته فقال: «عكف أهل الأندلس على الواضحة والعتبية»[347]. ثم نص على مصيرها بعد ذلك حين ترك أمرها فقال: «كذلك اعتمد أهل الأندلس كتاب العتبية وهجروا الواضحة وما سواها»[348].

وقد سبق الحديث عن هذا الاختيار الغريب من أهل الأندلس باستبدالهم العتبية بالواضحة مع أن هذه أكثر تأصيلا وأمتن فقها، وقد يكون من أسباب ذلك تساهل ابن حبيب في رواية الأحاديث... وهذا السلوك مناقض لما فعله أهل القيروان من التمسك بالمدونة وهجر الأسدية... لتركها الآثار.

وقد حظي كتاب الواضحة فيما بعد ببعض الخدمة من قبل بعض العلماء، فقد اختصره ثلاثة منهم، ولعل ذلك لتقريبه للناس وإزالة ما قد ينكرونه عليه مما ينفرهم منه، ومن هؤلاء الذين اختصروه:

1- فضل بن سلمة البجائي (ت. 319هـ): وهو تلميذ المغامي راوية ابن حبيب[349]، قال ابن فرحون عن مختصره: زاد فيه من فقهه، وتعقب فيه على ابن حبيب كثيرا من قوله، وهو من أحسن كتب المالكيين[350].

---

(346) - ندوة الإمام مالك: 23/3.

(347) - المقدمة: 1058/3.

(348) - نفسه.

(349) - جذوة المقتبس: 520/2.

(350) - الديباج: 219.

وفعلا، فلهذا المختصر صدى طيب في الأوساط العلمية فيما بعد، وقد نقلت الكتب أقوال فضل بن سلمة هذا، كما في المعيار خاصة.

2- اختصر الكتاب أيضا عبد الله بن محمد بن حنين المتوفى سنة 318هـ[351].

3- وكذلك اختصره أبو سعيد خلف بن أبي القاسم البراذعي، صاحب التهذيب وغيره من الأوضاع[352].

ولعل قلة التأليف حول الواضحة بالشرح والاختصار وغير ذلك مقارنة بما عليه الأمر بالنسبة للمدونة، نابع من ذلك الإعراض المبكر عنها والانصراف نحو العتبية وغيرها كما نص عليه ابن خلدون، ولكنها، إذا لم تنل العناية الكافية في مجال الدراسة والتأليف، فإنها لم تكن غائبة تماما عن الساحة العلمية، خاصة لدى كبار العلماء.

وتدل كتب الفتاوى دلالة واضحة على أن الفقهاء يعتنون بها وينقلون عنها، وقد بثت كثير من نصوصها في هذه الكتب كما يلمس في كتاب المعيار وفتاوى ابن رشد - مثلا - وأيضا فإن آراء ابن حبيب لم تمت أبدا، بل كان لها شأنها في المذهب وفي مجال الخلاف داخل المذهب وخارجه، وتحفل كثير من كتبه وشروح أمهاته وغيرها بهذه الآراء، مما يعني وجاهتها وأصالتها داخل إطار المذهب وخارجه، بل في شروح الحديث كذلك، كفتح الباري شرح صحيح البخاري للحافظ ابن حجر.

---

(351) - أخبار الفقهاء: 48أ.

(352) - الديباج: 112.

العتبية

عاش محمد بن أحمد العتبي في مرحلة متقدمة نسبيا، إذ كانت وفاته سنة 255هـ[353]، كما أنه تتلمذ لابن حبيب[354] صاحب الواضحة التي تنحو منحى التأصيل، ومع ذلك فسرعان ما بدأ تحول أهل الأندلس عن هذا المنهج إلى منهج الاختصار والاقتصار على الفروع.. في الوقت الذي مازال فيه أهل إفريقية معتزين بمدونتهم ومنهجها، إذ لم يقم ابن أبي زيد بعمله في الاختصار إلا في القرن الرابع...

كانت العتبية نتيجة لرحلة طويلة في الطلب، وكان صاحبها قد أخذ عن شيوخ المذهب في الأندلس كيحيى بن يحيى وسعيد بن حسان[355] وابن حبيب[356] وغيرهم. ثم تحول إلى إفريقية ليلتقي مع عمدة المذهب بها ومدون مدونته سحنون، وبعد ذلك دخل مصر ليأخذ عن أصبغ[357] وكثير من تلاميذ ابن القاسم[358]...

فهو بهذا قد أخذ الفقه عن أهله ومن ينابيعه، وفي كل قطر من رؤسائه، فحاز بذلك فيه الشرف الأسمى، ليضيفه إلى شرف البيت ونباهة الأصل، إذ كان من وجوه علماء الأندلس وأشرافهم، من أهل الوجاهة والرياسة والقدر الجليل، لم ير له نظير في البراعة وجودة الحفظ ودقة الذهن وحسن التمييز لصحيح الفتيا»[359].

---

(353) – تاريخ ابن الفرضي: 636/2.

(354) – مقدمة ابن خلدون: 1056/3.

(355) – المدارك: 253/4.

(356) – مقدمة ابن خلدون: 1056/3.

(357) – ابن الفرضي: 635/2.

(358) – أخبار الفقهاء: 43ب.

(359) – نفسه.

وقال عنه أخص تلامذته الملازمين له محمد بن لبابة: «وأطنب في وصفه بالعلم والفقه، ثم قال: لم يكن هاهنا أحد يتكلم معه في الفقـــه، ولا كان أحد يفهم فهمه إلا من تعلم عنده»(360).

بعد هذه الرحلة وضع العتبـــي أشـــهر كتبـــه، وهـــي: العتبيـــة أو المستخرجة، لكن يبدو أن عمله هذا تعرض لانتقادات كثيرة في الأندلـــس وفي غير الأندلس.

يقول ابن الفرضي: «وهو الذي جمع المستخرجة وأكثر فيها مـــن الروايات المطروحة، والمسائل الغريبة الشاذة، وكـــان يؤتـــى بالمســـألة الغريبة، فإذا سمعها قال: أدخلوها في المستخرجة»(361).

قال ابن وضاح: «سألت عبد الأعلى - يعني ابـــن وهـــب - عـــن مسألة فذكر لي فيها عن أصبغ رواية، فمررت بالعتبي فسألته عنها، فلـــم يحفظ فيها رواية، فأخبرته بقول عبد الأعلى وروايته عن أصبغ، فدعـــا بالمستخرجة فكتبها فيها، ثم لقيت بعد ذلك عبد الأعلى، فقال لي: وهمـــت في المسألة عن أصبغ، وليست كذلك»(362).

قال محمد بن عبد الحكم: «أتيـــت بكتـــب حســـنة الخـــط تدعـــى المستخرجة من وضع محمد بن أحمد العتبي فرأيت جلها كذوبا، ومســـائل لا أصول لها، ومما قد أسقط وطرح، وشواذ من مســـائل المجـــالس لـــم يوقف عليها أصحابها»(363).

---

(360) - نفسه.

(361) - ابن الفرضي: 635.

(362) - المدارك: 253/4.

(363) - ابن الفرضي: 656/2، وفيه: لم يوقف على أصحابها. وفي المدارك: 254/4: لـــم يوافق عليها أصحابها. والعبارة المثبتة من أخبار الفقهاء: 44أ، ولعلها أصح.

قال ابن وضاح: «إن المستخرجة فيها خطأ كثير»[364].

لقد أجمعت هذه الآراء على نقد العتبية ومنهج صاحبها فيها، والحط من مصداقيته وعدالته وضبطه، وإيغاله في استقصاء الشواذ التي يتلافاها النقاد، ولكن ماهي حقيقة العتبية وما هو منهجها وما دورها في تاريخ الفقه المالكي؟ ...

لا يمكن الإجابة عن هذه الأسئلة إلا بالاستئناس بابن رشد في كتاب البيان والتحصيل...

لكن هذا الجواب سيتأجل إلى الفصل الموالي حيث محله المناسب، والمطلوب في هذا الفصل رصد خارجي للكتاب وقيمته وصداه العلمي في أوساط الدارسين ومدى اعتماده في التطبيق العملي لمضامينه من حيث الإفتاء والقضاء ...

فمن حيث الدرس كانت منذ أولها محط اهتمام الطلبة، وكان صاحبها العتبي يقرؤها للناس، ويريدها أن تكون مصدرا جامعا لأكبر ما يمكن من الروايات حتى يستغني بها عن غيرها، ولا يغني غيرها عنها. واضطره ذلك إلى التساهل في إقحام الأقوال والروايات بغض النظر عن قيمتها العلمية والإسنادية فيها، قال تلميذه ابن لبابة: «وكان يؤتى بالمسألة الغريبة، فإذا أعجبته قال: أدخلوها في المستخرجة»[365].

ويبدو أن هدفه هذا قد تحقق في حياته، إذ سرعان ما حازت المستخرجة الشهرة في أوساط طلبة العلم فأصبحت هي المقدمة على غيرها، خصوصا كتاب الواضحة ذلك الكتاب الذي لا يزال غضا، ولا يزال مداده جاريا، كما أن قيمته العلمية أفضل بكثير من العتبية، ومع

---

(364) – المدارك: 254/4.

(365) – نفسه.

ذلك فإن الناس هجروه وتسابقوا إلى العتبية وهو تصرف قد يكون ربما غير مناسب من قبل طلبة الأندلس...

وبعد العتبي، تولى تلميذه ابن لبابة مهمة نشر الكتاب وتدريسه للطلبة، وكان يعلم أن فيه نقائص ومعايب، لكن ذلك لم يثنه عن تدريسه رغم احتجاج بعض أهل العلم عليه: «قال أحمد بن خالد: قلت لابن لبابة: أنت تقرأ هذه المستخرجة للناس وأنت تعلم من باطنها ما تعلم؟ قال: إنما أقرأها لمن أعرف أنه يعرف خطأها من صوابها، وكان أحمد بن خالد - ابن الجباب - ينكر على ابن لبابة قراءتها للناس شديدا»(366).

وبهذا كتب للعتبية الذيوع على حساب الواضحة رغم الفرق الواضح بين الكتابين، قال ابن خلدون: «...اعتمد أهل الأندلس على العتبية وهجروا الواضحة وما سواها»(367).

وليس أدل على هذا الاعتماد والإقبال على دراستها من كتاب ابن رشد -البيان والتحصيل، فإنه إنما وضعه ليبين للناس ما في الكتاب من هفوات ونقائص لما رآهم انكبوا عليه، وكتب البيان والتحصيل- الموضوع في أول القرن السادس - يدل على استمرار أهل الأندلس على الاعتناء بالعتبية حتى ذلك الحين ومنذ حياة صاحبها، وهي فترة ليست بالقصيرة.

وقد سجل ابن رشد نفسه في الكتاب هذا الاهتمام بالعتبية في معرض الحديث عن سبب شرحها فذكر أنها «ديوان لم يعن به أحد ممن تقدم كما عنوا بالمدونة التي قد كثرت الشروح لها، على أنه كتاب قد عول عليه الشيوخ المتقدمون من القرويين والأندلسيين، واعتقدوا أن من

---

(366) - الديباج: 239.

(367) - المقدمة: 1058/3.

لم يحفظه ولا تفقه فيه كحفظه للمدونة وتفقهه فيها - بعد معرفة الأصول- وحفظه لسنن الرسول - صلى الله عليه وسلم - فليس من الراسخين في العلم. ولا من المعدودين فيمن يشار إليه من أهل الفقه»[368].

وهذا النص يؤكد القول القائل بانتشار الكتاب في الوسط العلمي، ويضيف حقيقة أخرى وهي أن انتشاره هذا قد فاق حدود الأندلس إلى العدوة - وإلى إفريقية منها بالذات، وهي الحقيقة التي سبق لابن حزم أن نص عليها؛ إذ ذكر في شأن العتبية أن «لها عند أهل العلم بإفريقية القدر العالي والطيران الحثيث»[369].

وهذه الشهرة والعناية الكبيرة بالكتاب نتج عنها بديهيا نوع ثان من العناية ينتج كلما كان الكتاب مشهورا، وهو أن يعمد بعض أهل العلم إلى وضع مؤلفات حوله إما بسطا وشرحا، أو تلخيصا، أو نقدا، أو تقويما، وهذا الجانب نالت منه العتبية حظها وإن كان لا يبلغ مبلغ حظ المدونة كما ذكر ابن رشد، ومن هذه المؤلفات:

1- يحيى بن عمر بن يوسف الكناني (ت. 289هـ) اختصرها في كتاب سماه المنتخبة[370].

2- عبد الله بن محمد بن أبي الوليد الأعرج (ت. 315هـ): بوب العتبية لشيخه العتبي على تبويب المدونة، وكان أهل المغرب يقصدونه

---

(368) - البيان والتحصيل: 1/28-29.

(369) - رسائل ابن حزم: 2/181. المدارك: 4/254. نفح الطيب: 3/171.

(370) - معالم الإيمان: 2/163. الدساج: 352.

فيها - قال راوي هذا الخبر -سليمان بن أيوب- : لقد ندمت إذ لم آخذها عنه[371].

وهذا الخبر يفيد شيئا جديدا يؤكد صعوبة التعامل مع الكتاب الذي يبدو أنه غير مرتب وأنه سماعات متداخلة، وروايات متناقضة، وأن هذا التبويب يسهل عملية الاستفادة منه، ولكنه - وللأسف - لم يكتب لهذا العمل البقاء، ولعله لم يبلغ شارحها ابن رشد حيث إنه لم يعتمده في البيان والتحصيل.

وقد قام عالم أندلسي آخر بعمل مثل هذا، وكان لصالح الخليفة الحكم المستنصر:

3- محمد بن عبد الله بن سيد (ت. 363هـ): هو الذي بوب العتبية للحكم المستنصر[372].

4- عبد الله بن فتوح بن موسى الفهري (ت. 462هـ): اختصر العتبية[373].

5- إبراهيم بن محمد بن شنظير، كان اختصر العتبية، وكان يحفظها ظاهرا[374].

ومع قلة هذه المؤلفات الموضوعة على العتبية فإن ذلك لا يعني انعدامها بالمرة، لكن ربما افتقدت قديما ولم يكن لها صدى كبير، وقد نوه ابن خلدون إلى ما يمكن أن يفهم منه كثرة هذه الأوضاع، فذكر أن

---

(371) - ابن الفرضي: 383/1.

(372) - المدارك: 21/7. ابن الفرضي: 743/2.

(373) - الصلة: 428/2.

(374) - الصلة: 153/1.

الأندلسيين «كتبوا على العتبية ما شاء الله أن يكتبوا مثل بن رشد وأمثاله»[375].

وكل ما سبق يبين ما للكتاب من أثر جيد في تاريخ الغرب الإسلامي العلمي، وإن كتب النوازل والفتاوي لتبين وجها آخر من اوجه بروز هذا الكتاب؛ إذ كان مرجعا أساسا ومصدرا للإفتاء والاطلاع على الروايات المختلفة داخل المذهب، وقد زاد شرح ابن رشد للكتاب من مصداقيته والاتكال عليه، وكتب الفتاوي المتوافرة مليئة بالنقول عن العتبية وأقوال العتبي، إما مباشرة و إما بوساطة البيان والتحصيل، وقد أجاب ابن رشد نفسه في إحدى الفتاوى – ضمنيا – على جواز الاعتماد على المستخرجة في الفتوى ...[376]

المبحث الرابع : مختصر المدونة والنوادر لابن أبي زيد، ثم التهذيب للبراذعي

يتواصل الحديث عن أهم المصادر الفقهية في المذهب المالكي التي حققت أكبر قدر من الذيوع، وكان لها الدور الأكبر في ترسيخ المذهب. وتبعا لهذا السرد التاريخي فإن الكتب التي جاء دورها هي تلك المصادر الثلاثة الموضوعة في القرن الرابع الهجري التي كان لها صداها الكبير في حينها وبعد ذلك ...

إن هذه الكتب من وضع عالمين متعاصرين ذوي شأن في المذهب، وإن كتبهما نالت بلا شك كل العناية، ومع ذلك فإن طبيعة المعلومات التي يقدمها هذا الفصل لا تفي لإعطاء الموضوع كامل حقه، لأن المطلوب فيه المتابعة التاريخية لمنسيرة هذه الكتب في الأوساط العلمية،

---

(375) – المقدمة: 1058/3.

(376) – المعيار: 43/10، 360/12.

ومن شأن هذه المعلومات ألا يعتني بها المؤرخون وأصحاب التراجم كثيرا، ومع ذلك فإن النتف المتوفرة قد تغني عن غيرها في تكوين صورة تقريبية لرسم الوضع ...

المطلب الأول : مختصر المدونة

لقد سبق الحديث عن هذا الكتاب في الفصل الأول من هذا الباب، وإن المؤلف قد بذل فيه جهدا كبيرا، لا في اختصار المدونة فحسب، بل في تتميم ما يحتاج لذلك وزيادة بعض الأصول والقواعد العامة، وتدليل أسلوب الكتاب وحذف المكرر وترتيب المفرق ...، كل ذلك مساعدة للطالب على دراسته بسهولة و «ليستوعب الناظر فيه ما عسى أن يحتاج إليه، وليستغني به من اقتصر عليه»[377]، كما عبر المؤلف نفسه، بل إن فكرة الاختصار جاءت أصلا من طلب من يريد تذليل درس الكتاب، فقبل ابن أبي زيد الطلب؛ إذ رأى «أن ذلك أرغب للطالب وأقرب مدخلا للأفهام، وأسرع للدارس...»[378].

وقد كان للكتاب بالفعل دور بارز، وكان عليه إقبال كبير إلى وقت متأخر نسبيا حيث يذكر القاضي عياض حكما عاما في هذا ويرى أن كتابي المختصر والنوادر «عليهما المعول في التفقه بالمغرب»[379].

وتؤكد أسانيد كتب الفهارس هذا الحكم، إذ تبين استمرار رواية الكتابين ودراستهما في مجالس الدرس، في هذه الفترة وبعدها، كما احتفظ بذلك كل من ابن عطية[380] وابن خير[381] في فهرسيهما ...

---

(377) - مقدمة المختصر، مخطوط القرويين رقم: 339.

(378) - نفسه.

(379) - المدارك: 217/6.

(380) - فهرس ابن عطية: 91، 93.

وقد أثنى على الكتاب أحد معاصري ابن أبي زيد الكبار أبو إسحاق الجبنياني، وذكر ابن أبي زيد نفسه هذه الشهادة في معرض تحليته للجبنياني فذكر: «أنه رأى جامع مختصر المدونة الذي ألفته فأعجبه»(382).

ويظهر من قول ابن أبي زيد هذا أن تأليف الجامع كان مستقلا عن تأليف مختصر المدونة، ثم بعد ذلك ألحقه به.

وكان لكتاب المختصر هذا صدى آخر أكبر في العراق في وسط علماء المذهب المالكي العراقيين، وذلك في زمن متقدم نسبيا، تماما كذلك الصدى الذي أحدثه في العراق تأليفه الأول "الرسالة" لما بلغت العالمين أبا بكر الأبهري والقاضي عبد الوهاب بن نصر ...

فقد استجاز أحد هؤلاء العراقيين وهو أبو عبد الله بن مجاهد الطائي ابن أبي زيد في المختصر والنوادر، قال عياض: ورأيت له في ذلك رسالة يقول فيها: وقد وقع إلينا من تصنيفه - أيده الله - قطع من المختصر، وجدناه قد أحسن في نظمه، وألطف في جمع معانيه، وكشف ما كانت النفوس تتوق إليه، وكفى مؤونة الرحلة وطلب المصنفات بالكلام السهل والمعاني البينة، التي تدل على حسن العناية وكثرة المعرفة، والحرص على منافع الراغبين في العلم والمتعلقين به، فأحسن الله أيها الشخ جزاءك، واجزل ثوابك.

ثم ذكر له بعد أنه بلغه تصنيفه النوادر، ثم قال: وما يتصل بنا من فضل الشيخ - أيده الله - قد نشطني إلى تعريف ما بنا من الحاجة إلى هذين الكتابين، وتطلعي وتطلع من قبلي من الطالبين لهما، والشيخ -أيده

(381) - فهرسة ابن خير: 246.

(382) - المدارك: 226/6.

الله– يتفضل في ذلك بما هو أهله، ويمن علـــي بذلـــك، فإنـــي إليــه وجماعـــة من قبلي من إخوانه والراغبين في مذهب الإمام – رضـــي الله عنه– يتطلعون إليه، فإن رأى الشيخ – أيده الله – أن يتفضل بإنفاذهمـــا بعد عرضهما بحضرته وإجازتهما لغيري من أصحابنا ممن آثـــر ذلـك وأحبه... وأرخ كتابه بسنة ثمان وستين وثلاثمائة.

فأجابه ابن أبي زيد «وأجاز كتبه له ولمن رغب ذلك، وأنه قد وجـه إليه بعض النوادر، إذ لم يكمل تبييضها، وإن الوقت لم يتسع لكتب نسـخة من المختصر ولا من النوادر، وإن شابين ممن عنى وفهم توجها من مكة للقاء الشيخ – يعني ابن مجاهد – ولقاء الأبهري ... ومعهما المختصـــر صحيحا مقابلا، ووعده أن يوجه إليه ما رغبه من الكتابين»[383].

وفي هذا الجانب كذلك وضع القاضي عبد الوهاب شرحا على كتاب المختصر صنع فيه نصفه ولم يتم وســـماه الممـــهد، وشـــرح الرســـالة أيضا[384].

وممن تـــناول الكـــتاب أيـــضا بالتأليف، الفقيه الأندلسي أبو عبـــد الله محمد بن فرج بن الطلاع، فقد وضع كتابا أخرج فيه زوائد أبي محمد في المختصر[385]، قال ابن عطية: لخصها وأخرجها[386].

والذي يتبادر من عنوان الكتاب، ان ابن الطلاع ألف كتابا جديـــدا استخرجه مما زاده ابن أبي زيد على أصل المدونة دون أن يغـــير مـــن

---

(383) – المدارك: 6/197-198.

(384) – نفسه: 7/222.

(385) – الديباج: 275.

(386) – فهرس ابن عطية: 91.

أصل المختصر، إلا ان ابن فرحون أضاف يقول: وألف مختصر أبي محمد على الولاء، كأنه يعني إعادة ترتيب كتاب المختصر ترتيبا جديدا أو إرجاعه لأصل المدونة؟

وقد خف وزن كتاب المختصر لما ألف البراذعي مؤلفا في الموضوع ذاته وهو تهذيب المدونة؛ إذ أصبح فيما بعد هو المصدر المعتمد، قال عنه ابن خلدون: «اعتمده المشيخة من أهل إفريقية وأخذوا به وتركوا ما سواه»[387]، وقد ورد في معالم الإيمان ما يفيد أن الكتاب ظل بعد ذلك لفترة معتمدا وأنه لم يهجر إلا بعد زمن، فقد قيل للبراذعي بعد وفاة ابن أبي زيد: مات لك ابن أبي زيد، فقال: هيهات، وإن مات لي ابن أبي زيد فلم يمت كتابه لكتابي -قال ابن سعيد: فضرب الدهر بضرباته إلى أن هجر الناس مختصر ابن أببي زيد وأقبلوا على مختصر البراذعي[388].

وتصح هذه الفرضية إلى حد كبير إذا أخذنا بمعيار الاعتماد على الكتاب في مجال الإفتاء، فإنه بالرجوع إلى موسوعة "المعيار" الجامعة لفتاوي الغرب الإسلامي لا نجد إلا نقولا معدودة من المختصر، في حين تبلغ النقول عن التهذيب مبلغا لا يمكن معه المقارنة بين الكتابين في هذا المجال.

المطلب الثاني : النوادر والزيادات

كتاب النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات موسوعة فقهية ضخمة جدا كما يوحي بذلك عنوانه؛ إذ حشر فيها ابن

---

(387) - المقدمة: 1058/3.

(388) - أبو محمد عبد الله بن أبي زيد، حياته وآثاره للهادي الدرقاش، ص: 346، نقلا عن معالم الإيمان: 149/3.

أبي زيد «جميع ما في الأمهات من المسائل والخلاف والأقوال... فاشتمل على جميع أقوال المذهب» على حد تعبير ابن خلدون[389].

وهذا العمل الجبار جعل الكتاب من النوادر التي يتنافس عليها كبار العلماء، وقد كان المعول عليه في التفقه بالمغرب - كما قال عياض[390]، بل قد امتدت شهرته إلى المشرق في وقت مبكر واستجاز فيه علماء العراق مؤلفه كما سبق أن فصل في الحديث عن كتاب مختصر المدونة في الرسالة التي بعثها الفقيه المالكي العراقي ابن مجاهد طالبا «من الشيخ - أيده الله - أن يتفضل بإنفاذهما بعد عرضهما بحضرته وإجازتهما لي ولغيري»[391]، وأن ابن أبي زيد «وجه إليه بعض النوادر؛ إذ لم يكمل تبييضها، وإن الوقت لم يتسع لكتب نسخة من المختصر»[392].

وقد خدم بعض العلماء هذا المؤلف ووضعوا عليه بعض الكتب تتناول محاور مختلفة، ومن هؤلاء:

- أبو عبد الله محمد بن عمر ابن الفخار (ت. 419هـ)، كان يحفظ المدونة والنوادر، وله: اختصار في نوادر أبي محمد رد عليه في بعض ذلك من مسائله»[393].

---

(389) - المقدمة: 1058/3.

(390) - المدارك: 217/6.

(391) - نفسه: 198/6.

(392) - نفسه.

(393) - الديباج: 271.

- أحمد بن أبي جعفر الزهري السرقسطي (ت. 435هـ)، له على النوادر اختصار[394].

والواقع أن المؤلفات حول الكتاب قليلة، ولعله لا يحتاج إلى أوضاع توضع حوله، كالشروح والاختصارات مثلا، لأن أصله مؤلفات أخرى وهذه المؤلفات شرحت في أصولها، أما الاختصار فلا يزيد أن يرد الكتاب إلى أصوله، وهذا ليس له كبير فائدة.

وفي الوقت الذي تندر فيه أخبار الكتاب في مجال التدريس في تاريخ الفقه المالكي بالغرب الإسلامي، تبرز آثارا أخرى تدل على وجوده في الوسط العلمي خاصة في مجال الإفتاء والنوازل بدليل النقول الكثيرة التي أوردها الونشريسي عنه في المعيار، وبدليل بقاء نسخ من الكتاب مخطوطه في مكتبات مختلفة ...

ولعل ندرة تداول الكتاب قد ترجع إلى ضخامته وموسوعيته، والتعامل مع هذا النوع من الكتب يحتاج لهمم كبيرة، فهو موضوع بالدرجة الأولى لكبار المتخصصين الذين بلغوا في الفقه غايته، وهذا المعنى لم يكن يغيب على ابن أبي زيد نفسه، فقد أشار في مقدمة الكتاب إلى ذلك فقال: «واعلم أن أسعد الناس بهذا الكتاب من تقدمت له عناية، واتسعت له دراية[395]، لأنه يشتمل على كثير من اختلاف علماء المالكين، ولا يتسع[396] الاختيار من الاختلاف للمتعلم ولا للمقصر،

(394) - أبو محمد بن أبي زيد، حياته وآثاره: 374.

(395) - في إحدى النسخ: رواية، كما ذكر ذلك موراني في: دراسات في مصادر الفقه المالكي، ص: 102.

(396) - في نسخة: لا يسع. المرجع السابق، ص: 104.

ومن لم يكن فيه محمل الاختيار للقول لتقصيره فله في اختيار المتعقبين من أصحابنا من نقادهم مقنع...[397].

وهذا المستوى العالي العلمي للكتاب هو الذي أسهم في الحفاظ عليه وبقائه حتى اليوم، فهو «من أعظم الكتب الفقهية وأعونها على تكوين الملكة الحق ...»، كما قال الشيخ محمد الفاضل بن عاشور[398].

المطلب الثالث : التهذيب

تواضع الناس على الربط بين تهذيب البراذعي ومختصر ابن أبي زيد ليس في الزمان والمكان فحسب، بل في الإصرار على كون البراذعي رأى أن ابن أبي زيد كأنما بدل المدونة بأسلوبه في التأليف زيادة وتصرفا وأسلوب عرض ... فأراد أن يرد الأمر إلى نصابه ويرجع الاعتبار إلى أصل المدونة فوضع التهذيب، وقد تبع الناس في هذا المذهب القاضي عياض القائل في مداركه عن أسلوب الكتاب: «اتبع فيه طريقة اختصار أبي محمد، إلا أنه جاء به على نسق المدونة وحذف ما زاد أبو محمد»[399].

ولكن يبدو أن الأمر ليس على إطلاقه إذا أخذ في الاعتبار رأي ابن ناجي الذي تعقب الدباغ لما أورد هذا الكلام فقال: «ما ذكر من كونه تبعه غير صحيح، وكثيرا ما يختصر خلاف ما في مختصر أبي محمد مما هو معروف، وإنما هو مبين لاختصاره»[400].

---

(397) - مقدمة نسخة القرويين.

(398) - أعلام الفكر الإسلامي: 48 نقلا عن كتاب الجامع، ص: 44.

(399) - المدارك: 256/7.

(400) - معالم الإيمان: 146/3، نقلا عن كتاب الجامع: 46.

والرجوع إلى مقدمة البراذعي للكتاب قد يفيد في تبين مدى تقليده لابن أبي زيد من عدمه، والذي يبدو من كلامه أنه يخالفه في أشياء ويوافقه في أخرى؛ فيخالفه في الاستعانة بمصادر من خارج المدونة، وفي اتباع ترتيب المدونة الأصلي – غالبا – ، ويوافقه في بعض إجراءات الاختصار كحذف المتكرر من المسائل وحذف الآثار وغير ذلك.

يقول البراذعي: «... هذا كتاب قصدت فيه إلى تهذيب مسائل المدونة والمختلطة خاصة دون غيرهما، إذ هي أشرف ما ألف في الفقه من الدواوين، واعتمدت فيها على الإيجاز والاختصار، دون البسط والانتشار، ليكون ذلك أدعى لنشاط الدارس وأسرع لفهمه وعدة لتذكرته، وجعلت مسائلها على الولاء على حسب ما هي في الأمهات، إلا شيئا يسيرا ربما قدمته أو أخرته، واستقصيت مسائل كل كتاب فيه خلا ما تكرر من مسائله، أو ذكر منها في غيره، فإني تركته مع الرسوم وكثير من الآثار كراهية التطويل ...»[401].

ولكن لا يعني هذا استقلال التهذيب عن المختصر تماما، فإن القاضي عياضا قد جزم بالنقل الحرفي عن المختصر لما نفى عن التهذيب بعض التهم وقال: «إن جميع ما انتقد عليه لفظ أبي محمد» أي ابن أبي زيد القيرواني فله وقع الغلط[402]، والأمر المقصود هنا هو بيان شعبية التهذيب وأنه أصبح في وقت مبكر ذائعا بين الطلبة، قال عياض: «وقد ظهرت بركة هذا الكتاب على طلبة الفقه وتيمنوا بدرسه وحفظه،

---

(401) – مقدمة التهذيب، مخطوط القرويين رقم: 1861.

(402) – المدارك: 257/6. قال الحجوي: لكن هذا لا يدفع الاعتراض عنه، ولا يخففه كما هو معلوم، لأن النقل من غير تصحيح تسليم ضمني بالمنقول... انظر الفكر السامي: 209/2.

وعليه معول أكثرهم بالمغرب والأندلس ...»[403]. وهي الحقيقة التي استمرت إلى عهد ابن خلدون فأكدها بقوله عن الكتاب:

- اعتمده المشيخة من أهل إفريقية وأخذوا به وتركوا ما سواه»[404].

لقد حصل للكتاب الإقبال شرقا وغربا من أئمة المالكية بالأندلس والمغرب وتركوا المدونة ومختصراتها، وشغل دورا مهما قبل ظهور مختصر ابن الحاجب الفرعي[405]، بل إن هذا الإقبال المنقطع النظير قد أنسى الناس الأصل الذي هو المدونة فأصبح اسم المدونة يطلق على التهذيب نفسه.

ورغم أن البراذعي لم يكتسب سمعة طيبة في بلده إفريقية ورغم أن علماءها نبذوه وأفتوا بطرح كتبه،إلا أنهم - مع ذلك - رخصوا في التهذيب لاشتهار مسائله[406]، وكان البراذعي لما نبذ توجه نحو صقلية، وأصبح لكتابه هناك شيوع عظيم، «وذكر أن المناظرة في جميع حلق بلدانها إنما كانت بكتاب التهذيب»[407].

وقد تجلى الاهتمام بالكتاب في مجال آخر هو التأليف، إذ حظي بتآليف كثيرة ما بين شرح واختصار وانتقاد. وذلك لا يتأتى إلا للكتب المصادر الكثيرة التناول والمدارسة، ومنها:

---

(403) - المدارك: 257/6. الديباج: 112.

(404) - المقدمة: 1058/3.

(405) - الفكر السامي: 209/2.

(406) - الديباج: 112.

(407) - نفسه.

1- جزء لأبي محمد عبد الحق فيما وهم فيه البراذعي على المدونة[408]، وقد زعم الحجوي أن عبد الحق هذا الذي عقب على التهذيب هو الإشبيلي، المتوفى 581هـ[409].

وقد أشار المقري إلى كتاب عبد الحق هذا وسماه: تعقيب التهذيب، وذكر أنه أكمله[410]، والذي يترجح هو أنه عبد الحق بن محمد بن هارون الصقلي (ت.466هـ) المعروف بكتاب النكت وغيره لأمور:

أولهما أن لعبد الحق هذا كتابا استدرك فيه على مختصر البراذعي كما صرح عياض نفسه[411].

والثاني أن قول عياض في أثناء دفاعه عن البراذعي: «وأنا أقول: إن البراذعي بنجوة عن انتقاد عبد الحق، فإن جميع ما انتقد عليه لفظ أبي محمد رحمه الله»[412]، هذا الكلام لا يمكن أن يعني به عياض عبد الحق الإشبيلي، فإن الإشبيلي هذا ولد عام 510هـ وعياضا توفي عام 544هـ، ولعل من المستبعد أن يؤلف عبد الحق في مثل هذا الموضوع في هذا الوقت المبكر من عمره.

والثالث أن الحجوي نفسه ينسب إلى الصقلي كتاب الاستدراك على تهذيب البراذعي والنكت والفروق لمسائل المدونة نقلا عن الديباج: 174، ولم يذكر صاحب الديباج في ترجمة الإشبيلي أن له كتابا حول تهذيب البراذعي ضمن مؤلفاته الكثيرة.

---

(408) - المدارك: 257/7.

(409) - الفكر السامي: 209/2، 214، 226.

(410) - المعيار: 479/2.

(411) - المدارك: 257/7، 73/8. الفكر السامي: 214/2.

(412) - المدارك: 257/7.

2- إبراهيم بن عبد الرحمن بن أبي يحيى: له تقييد على التهذيب والرسالة، وكان مجلسه وقفا عليهما[413].

3- تقي الدين أبو الحرم مكي بن إسماعيل بن مكي بن إسماعيل بن عيسى بن عوف (ت. 581هـ)، ولد أبي طاهر الاسكندري، شرح التهذيب في كتابه: العوفية.

وهو على التهذيب، في ستة وثلاثين مجلدا، قال عن ابن فرحون وهو كتاب نفيس إلى الغاية ...»[414].

4- أبو الحسن الزرويلي، الصغير، علي بن محمد (ت. 719هـ)، كان قيما على التهذيب حفظا وتفقها، قيدت عنه تقاييذ عليه[415].

5- أبو الحسن علي بن أحمد المذحجي (ت. 746هـ)، له تعليق على التهذيب حسن، بلغ فيه إلى آخر رزمة البيوع، ثلاثة عشر سفرا[416].

6- يحيى بن موسى الرهوني (ت. 774هـ)، له تقييد على التهذيب يذكر فيه المذاهب الأربعة ويرجح مذهب مالك، لم يكمل[417].

7- خليل بن إسحاق بن موسى الجندي (ت776)، له شرح قطعة من التهذيب سماه التبيين[418].

---

(413) - الديباج: 89.

(414) - نفسه: 95-96. شجرة النور: 144.

(415) - الديباج: 212.

(416) - نفسه: 206.

(417) - نفسه: 355.

(418) - توشيح الديباج: 94.

8- أبو الفضل محمد بن أحمد بن مرزوق العجيسي (ت. 842هـ)، له شرح على التهذيب سماه (روضة الأريب في شرح التهذيب)[419].

9- عبد الكريم بن عطاء الله الاسكندري - رفيق ابن الحاجب - ، اختصر التهذيب اختصارا حسنا، وله: البيان والتقريب في شرح التهذيب، وهو كتاب كبير جمع فيه علوما جمة وفوائد غزيرة وأقوالا غريبة نحو سبع مجلدات ولم يكمل[420].

10- الزناتي: ذكر له في المعيار شرح التهذيب[421].

المبحث الخامس : جامع ابن يونس وتبصرة اللخمي

بعد الحديث عن أهم المصادر المعتمدة في المذهب المالكي -فيما يخص التدريس والإفتاء، التي ألفها أصحابها في القرن الرابع الهجري وذاع صيتها في ذلك القرن وما يليه من القرون، تجدد التأليف في المذهب والتجديد في التأليف ووضع مصادر إضافية جامعة للمذهب ومضيفة إليه ما ينقصه أو ما تجدد من الاجتهادات في غضون القرن الجاري، أو هي مصادر حاولت تقويم المذهب وانتقاد إنتاج فقهائه أو محاولة الاجتهاد في فهمه والتجديد فيه ...

وقد برع في هذا القرن أيضا علماء إفريقية الكبار وما والاها من الأمصار، وكان القائمان بهذا الدور العالمان محمد بن يونس الصقلي المتوفى سنة 451 وعلي بن محمد اللخمي المتوفى سنة 478هـ.

---

(419) - نيل الابتهاج: 298. الفكر السامي: 256/2.

(420) - الديباج: 167. المعيار : 201/1.

(421) - المعيار : 420/2، 495.

ورغم تقاربهما في المكان والزمان إلا أن تأليفيهما لم يكونا متقاربين أو مكررين، فإن كلا منهما نحا نحوا مستقلا ومختلفا، فإذا كان ابن يونس قد رمى إلى جمع المذهب في موسوعة جديدة تقربه للدارسين مع إضافة ما قد يستجد من مسائل أو أصول ولكن في حجم أقل مما عليه كتاب أبي محمد بن أبي زيد الجامع للمذهب الذي هو النوادر والزيارات بحيث عمد فيه ابن يونس إلى النقل من هذا الأصل والاختصار منه في كثير من مسائله.

وإذا كان هذا منحى ابن يونس فإن أبا الحسن اللخمي أراد أن يضع مؤلفا في فقه المذهب، وفي الوقت ذاته أراد إبراز شخصيته الفقهية الخاصة المتميزة بالنقد والتأصيل والتعليل، وبالاجتهاد إجمالا، فكان كتابه متميزا حقا بين مصادر الفقه المالكي.

لقد كان كل من المؤلفين ينطلق من أم المذهب – المدونة – حيث كان تأليفاهما موضوعين عليها، فكتاب ابن يونس سماه عياض "شرحا كبيرا للمدونة"[422]، وفي مختصر ابن حمادة للمدارك أنه ألف «كتابا جامعا للمدونة، أضاف إليها غيرها من الأمهات»[423].

ويبدو أنه قد لفت انتباه أهل العلم منذ تأليفه إلى حد اعتباره المصدر الأساسي عندهم إذ صار عليه اعتماد الطالبين بالغرب للمذاكرة»[424] – على حد قول عياض– وقد امتد ذلك إلى سبتة حيث لقي فيها إقبالا كبيرا، «وأول من أدخله إليها الشيخ أبو عبد الله محمد بن

---

(422) – المدارك: 114/8.

(423) – نفسه، بالهامش.

(424) – المدارك: 114/8.

خطاب، فانتسخه منه القاضي أبو عبد الله محمد بن عيسى التميمي، وكان يعرف به في مجلسه حتى كثر عدد الناس»[425].

والحاصل أن الكتاب قد بلغ مبلغا كبيرا عند أهل العلم في وقت ما، إلى درجة أنه كان يسمى «مصحف المذهب، لصحة مسائله ووثوق صاحبه»[426]، ولعله قد خبا نجمه في وقت لاحق، وهذا ما يفهم من قول الشنقيطي:

واعتمدوا الجامع لابن يونس وكان يدعى مصحفا لكن نسي[427]

ومما ألف على هذا المصدر الجامع من الكتب:

- كتاب أبي الروح عيسى بن مسعود المنكلاتي الزواوي (ت. 743هـ) وقد اختصره[428].

- علي بن إسماعيل الأنباري، المتوفى (616)، له تكملة على كتاب مخلوف الذي جمع فيه بين التبصرة والجامع لابن يونس، تكملة حسنة جدا[429].

ومن الأشياء التي تبين قيمة الكتاب أيضا لدى الفقهاء، ذلك الاعتناء البالغ به مثلما يذكر عن راشد بن أبي واشد الوليدي، إنه كان «يحرث بيده، فيضع ابن يونس على رأس المرجع، واللخمي على الطريق الآخر، ويقرأ مسألة من كل واحد إذا وصل، يتأملها وقت الحراثة»[430].

---

(425) - الغنية: 99. الديباج: 274.

(426) - الفكر السامي: 210/2.

(427) - الطليحة: 15.

(428) - الديباج: 183.

(429) - نفسه: 213.

(430) - الفكر السامي: 233/2.

ومن ذلك أن حيدرة بن محمد بن يوسف التونسي – شيخ إفريقية بعد ابن عبد السلام– وقاضيها كان يستحضره حفظا[431].

أما الإفتاء من الكتاب فهو شيء مذكور وموفور، وبالرجوع إلى كتب الفتاوي تتبين النقول الوافرة عنه، ولعل أكبر شاهد على الدرجة العليا له في الفتوى كونه أحد الأربعة المعتمد عليهم في الإفتاء في المذهب كله وفقا لما في مختصر الشيخ خليل الذي هو نفسه عبارة عما به الفتوى في المذهب، حيث قال يعدد اصطلاحاته ذاكرا أنه يشير بمصطلح "الترجيح" لابن يونس، وذلك لاشتهاره بالعمل على الترجيح بين أقوال الفقهاء قبله وقلة اختياراته الشخصية خلافا لمذهب اللخمي تماما الميال نحو الاختيارات الخاصة. اللخمي هذا هو ثاني الفقهاء الذين يهمنا شأنهما في هذا المبحث، وقد «حاز رئاسة إفريقية بعد أصحابه وطارت فتاواه بها»[432].

وسمى كتابه بالتبصرة، وهو تعليق على المدونة، مفيد حسن، لكنه ربما اختار فيه وخرج، فخرجت اختياراته عن المذهب[433].

هذا ما يقوله الفقهاء مدعين أنه مزق المذهب، إلا أن هذا الادعاء يحتاج إلى تمحيص، وقد قال المقري في ذلك: «وقد كان أهل المائة

---

(431) – الديباج: 110. شجرة النور: 224.

(432) – الديباج: 203.

(433) – نفسه.

السادسة وصدر المائة السابعة لا يسوغون الفتوى من تبصرة الشيخ أبي الحسن اللخمي، لكونه لم يصحح على مؤلفه، ولم يؤخذ عنه ...»[434].

وإذا كان هذا الادعاء هو الشبهة الوحيدة لدى المانعين من اعتماد كتاب اللخمي فإن هناك ما يدحضه أو يشكك فيه على الأقل، من ذلك ما ذكر ابن عبد الملك في ترجمة أبي الفضل ابن النحوي الفقيه الأصولي المجتهد أنه: «لما لقي اللخمي قال له: ما جاء بك؟ فقال: جئت أنسخ كتابك التبصرة، فقال له: إنما تريد أن تحملني في كمك إلى المغرب»[435].

وهذا يدل على تصحيح الكتاب وروايته عن مؤلفه، بل وسعي الناس للحصول عليه في وقته لدرجة أن ابن النحوي - القلعي- سافر إلى القيروان أو إلى صفاقس لرواية الكتاب. ليس هذا فحسب، فإن الكتاب قد أحدث أصداء حتى قبل انتهاء مؤلفه منه، يقول ابن عطية عن والده:

«كنت بالمهدية أناظر على عبد الحميد والناس يتحدثون أن أبا الحسن اللخمي - في صفاقس - يؤلف كتابا على المدونة فظهر له بعد مدة كتاب التبصرة»[436].

وسبق أن الفقيه راشد بن أبي راشد الوليدي كان يجعله مع كتاب ابن يونس في مصادره ويبذل جهده لمطالعتهما حتى في أوج أوقات عمله

---

(434) - المعيار: 479/2.

(435) - الذيل والتكملة، السفر 8، القسم 453/2.

(436) - فهرس ابن عطية: 61-62.

الشاق ... كما سبقت الإشارة إلى عمل الفقيه الأبياري على الجمع بين التبصرة والجامع لابن يونس، ولعل من الغريب أن يلتقي اهتمام هذين الفقيهين على الاهتمام بهذين الكتابين مجتمعين وكأنهما معا يغنيان عن غيرهما في المذهب، الجامع من حيث الإحاطة والجمع، والتبصرة من حيث التقنين والتمحيص والنقد...

وكتاب التبصرة - مثله مثل الجامع هو أيضا من أحد المصادر الأربعة المعتمد عليها في الإفتاء بالمذهب، فآراء اللخمي ونقوله مبتوثة في كتب الفتاوي، ومعتمدة بالأساس في آخر مصدر معتمد جامع للمذهب وهو مختصر خليل، فإن اختياراته معتمدة لديه سواء كانت من اختياراته الشخصية واجتهاداته، أو من اختياره بين أقوال أهل المذهب. ولعل في هذا الاعتماد على اللخمي وكتابه إضفاء لشرعية آرائه واعترافا بها في المذهب، وهو ما ينفي أيضا الادعاء القائل بتجنب كتابه في الفتوى لعدم تصحيحه أو غير ذلك، أو القول بأنه مزق المذهب كما يقول الشنقيطي:

واعتمدوا تبصرة اللخمي ... ولم تكن لعالم أمي

لكنه مزق باختيارهْ ... مذهب مالك لدى امتيارهِ(437)

«ولعل من الغريب أن يبقى هذان المصدران - الجامع والتبصرة - إلى وقت متأخر جدا من الكتب المعتمدة لدى بعض المتضلعين وفي مناطق نائية كما يحكيه أحد المتأخرين الشيخ أبو زيد عبد الرحمن التمنارتي المتوفى 1060هـ؛ إذ يقول عن شيخه القاضي أبي عثمان سعيد بن عبد الله بن إبراهيم الجزولي السملالي العباسي التارودانتي دارا ومحتدا، لازمته خمس عشرة سنة، بالاعتناء التام والهمة الصادقة،

(437) - الطليحة: 79.

وقرأت عليه في جمع من الأصحاب ... كتب الفقه التي تتعاطى في زماننا: رسالة الشيخ أبي محمد، ومختصرا في الفروع لابن الحاجب، وخليل، وختمناها عليه مرارا عديدة سوى ابن الحاجب، فمرة، وإلى قرب نصفه ثانية، قراءة بحث وتحقيق، وكان يتحضر في مجلسه - بعد مطالعة الشروح من أمهات الفقه - كابن يونس والتبصرة والتنبيهات والمقدمات، والبيان، والتونسي[438] وغيرها بما يحتاج إليه ويستظهر به على فقه كتب المتأخرين، ويقول: أخذ الفقه منها أيسر لسلامتها من آفة الاختصار»[439].

ولعل من الغريب أيضا بل المؤسف حقا أن تتصرف الـهمم عن تحقيق الكتابين إلى وقتنا الراهن.

---

(438) - يقصد تعليق أبي إسحق التونسي على المدونة.

(439) - الفوائد الجمة في إسناد علوم الأمة، مخطوط خزانة كلية الآداب بالرباط، ص: 27.

الفصل الثالث

من حيث تعدد الأمهات ومحاولة جمع شتات المذهب

ما أن دخل الفقه المالكي في القرن الرابع الهجري حتى بلغ حدا من التضخم في مادته كما وكيفا، وذلك ناتج عن تطوره الطبيعي في اتجاهين: الأول، تدوين كثير من الروايات المنسوبة إلى مالك وأصحابه. والثاني: تطعيمه باجتهادات الفقهاء اللاحقين، وكثير من هذه المادة الفقهية جمعت في أمهات المذهب المعروفة وإن كانت هناك أيضا مؤلفات أخرى لم تحز من الشهرة ولم تبلغ من الذيوع ما بلغته كبريات الأمهات التي وضعها كبار أئمة المذهب والتي تضم في أغلب مادتها روايات تبلغ إلى مالك نفسه.

وإذا كانت كل هذه الأمهات تتناول شيئا واحدا هو الفقه، وبالذات الفقه المالكي. إلا أنها – مع ذلك – لا تتشابه في مضمون مادتها، ولا يعني ذلك أنها تكرر نفسها، بل هي – في غالبها– تختلف فيما بينها ليس في الكم فحسب، بل في الحلول التي تعطيها للمسألة الواحدة، وقد تكون هذه الحلول كلها مروية عن مالك نفسه، ولكنها مختلفة لأسباب عدة .. يضاف إلى ذلك آراء أصحابها وتوجهاتهم واجتهاداتهم الخاصة واختلاف بيئاتهم وأزمنتهم، فقد كان جامعوا هذه الأمهات من أقطار وأزمنة شتى:

فالمدونة أصلها مصري جمعها وحققها إفريقيان في أواخر القرن الثاني، والواضحة جمعها أندلسي من شيوخ أغلبهم مدنيون في أول القرن الثالث، والعتبية خليط من الروايات جمعها أندلسي في أوائل القرن الثالث.

والمختصر – مختصر ابن عبد الحكم– من وضع مصري أخذ عن مالك مباشرة، والموازية من وضع مصري أخذ عن تلاميذ مالك المدنيين

والمصريين، والمجموعة من وضع إفريقي تتلمذ لسحنون في القرن الثالث، لقد كان جامعو هذه الدواوين طلاب علم يجمعون بينهم كل ما يقع لهم من أقوال مالك وأصحابه لكن أحدا منهم لم يستوعب المذهب كله، وإنما اجتمع مجموعه عند جميعهم، وإن كان هذا المجموع في حد ذاته يحتاج إلى درس وتمحيص وموازنة وترجيح، لأن فيه من الروايات ما هو متضارب ومتناقض، نظرا لأن الإمام يغير من فتاواه بين الحين والحين تبعا لاجتهاده الخاضع لاعتبارات مرعية في الإفتاء وغير ذلك...

ولما توسعت هذه الآراء وتضخمت، وتمنع على أفراد الطلبة استيعابها وعلى غير المجتهدين التوفيق بينها وفهمها على وجهها، ظهرت الحاجة إلى عمل جديد يبتدئ مرحلة أخرى من مراحل تطور التأليف في المذهب وهي مرحلة جمع شتاته وتنسيق مادته وإفراغ أمهاته كلها في مدونة شاملة تضع جميع المادة مجتمعة أمام الباحثين من جهة، وتحاول إزالة التعارض والتوفيق بين الآراء من جهة أخرى.

هذه الرغبة في الجمع ظهرت بإلحاح في القرن الرابع، وقد تكون ظهرت قبل ذلك وقد يكون إذ ذاك من حاول تحقيقها، إلا أن محاولة أبي محمد بن أبي زيد القيرواني هي التي أتيح لها أن تتحقق وأن تحقق المبتغى بكل أبعاده، وإن مقدمة كتابه - النوادر والزيادات - تعكس حال الطلبة الحائرين أمام توسع الأمهات وعجزهم عن تحصيلها والإحاطة بها، بله تفكيك خلافها وتناقضها، ويؤكد شدة الحاجة إلى هذا النوع من التأليف في المذهب ابن أبي زيد نفسه في مقدمة الكتاب توكيدا لا يتطرق إليه شك حيث يقول: «لعمري إن العناية بقليل ذلك وكثيره محمود، والخير في ذلك كله مأمول»[440].

(440) - مقدمة النوادر، ص: 3، مخطوط القرويين رقم: 793.

وسيتطرق هذا الفصل إلى ثلاث محاولات لجمع المذهب المالكي أهمها اثنتان:

الأولى لابن أبي زيد في إفريقية في القرن الرابع الهجري.

والثانية في الأندلس لابن رشد الجد في أول القرن السادس.

أما الثالثة فهي تابعة للأولى وهي محاولة ابن يونس الصقلي في إفريقية أيضا في القرن الخامس.

المبحث الأول : محاولة ابن أبي زيد القيرواني

يجدر الاستهلال بملاحظة لابد منها تهم كلا من محاولة ابن أبي زيد وابن رشد، وهي أن عملهما الجامع قسم إلى كتابين، فابن أبي زيد جمع في النوادر: الزيادات على ما في المدونة - أم الأمهات - من غيرها من الدواوين، ثم تناول المدونة نفسها بالتأليف في شكل جديد جمع بين الاختصار والإضافة وإعادة الترتيب هو اختصار المدونة أما ابن رشد فركز في محاولته على كتاب العتبية ومنه انطلق لجمع المذهب وشرحه، ثم أضاف إليه كتاب المقدمات يشرح فيه أمورا مهمة من المدونة ويتناولها بالتحليل والتأصيل...

إن قراءة مقدمة كتاب النوادر والزيادات لابن أبي زيد كافية في تلمس جوانب هذا الموضوع كله وفي بيان الهدف الذي من أجله وضع الكتاب والأسباب الحاملة له على الإقدام على اقتحام ذلك المشروع، وسنحاول بيان هذا المحور كله في نقط متسلسلة:

1- إن سبب تأليف الكتاب هو ضعف همم الطلبة عن الإحاطة بجميع مصادر الفقه المالكي، وأيضا ضعف إدراكهم للاختلاف الذي تطفح به الروايات المتباينة في تلك المصادر، يضاف إلى هذا سبب

مباشر هو طلب شخصي وجه لابن أبي زيد ليكفي الطلبة حل هذا الإشكال، وقد بين هذا في المقدمة حين قال مخاطبا من طلب منه ذلك؛ «فقد انتهى إلي ما رغبت فيه من جمع النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات من مسائل مالك وأصحابه، وذكرت ما كثر عليك من دواوينهم مع رغبتك في نوادرها وفوائدها وشرح مشكل بعضها. واختلاف من الأقاويل يشتمل عليه كثير منها، فأكثرها بعضها من بعض، تتكرر في بسطها...»[441].

2- يعود المؤلف لبسط هذا السبب مضيفا إليه بعض العناصر الأخرى ويشرح خصوصا مسألة جمع المتفرق في الأمهات ومسألة بيان وتفسير غامض المسائل فيقول: «...وذكرت - وفقنا الله وإياك - إلى مرضاته ما كثر من الكتب مع ما قل من الحرص والرغبة، وضعف من الطلب والعناية، والحاجة إلى ما افترق في كثرة الكتب من شرح وتفسير وزيادة معنى شديدة، ورغبت في أن نستثير العزيمة ونفتح بابا إلى شدة الرغبة بما رغبت فيه من اختصار ما افترق من ذلك في أمهات الدواوين من تأليف المتعقبين»[442].

3- ثم يخلص إلى الهدف الأكبر من وضع الديوان الذي هو جمع المادة الفقهية المالكية من مصادرها المختلفة والخروج بكتاب جامع واحد يغني عن غيره ويسهل على المراجعين بغيتهم منه، فتحدث عن طلب الطالب إياه في أن يستخرج المسائل من الأمهات ويجمعها «باختصار من اللفظ في طلب المعنى وتقصي ذلك وإن انبسط بعض البسط، والقناعة بما يذكر في أحدها عن تكراره والزيادة إليه ما زاد في

---

(441) - المقدمة: 6.

(442) - المقدمة: 6.

غيره ليكون ذلك كتابا جامعا لما افترق في هذه الدواوين من الفوائد وغريب المسائل...»[443].

4- ينص المؤلف صراحة على مشروعه هذا المنقسم إلى كتابين - كتاب النوادر وكتاب اختصار المدونة- ولذلك فكتاب النوادر لا يضم مسائل من المدونة بل هو «زيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات»[444]، وهو موضوع إلى جانب مختصر المدونة «ليكون لمن جمعه مع المدونة أو مع مختصرها مقنع بهما، وغنى بالاقتصار عليهما لتجتمع بذلك رغبته، وتستجم همته، وتعظم - مع قلة العناية بالجميع- فائدته»[445].

فمشروع المؤلف إذن يتمثل في كتابين كبيرين: الأول هو أم المذهب - وهو المدونة الكبرى-، والثاني مجموع من سائر المصادر التي جمعت فيما بعد.

5- ارتباطا بهذا، نخلص إلى مصادر الكتاب كما تحدث عنها ابن أبي زيد، والواقع أن مصادر النوادر كثيرة وإن كان أغلبها هي الأمهات المعروفة يومئذ والتي يشير إليها عنوان الكتاب نفسه، بل قد نص المؤلف على أسماء هذه الأمهات الرئيسية كما أشار إلى غيرها مما قد يكون نقل عنها نقولا معدودة، إلا أنه ركز على الأمهات فسرد أسانيده الخاصة التي تلقاها بوساطتها، وهي - حسب ترتيبه لها - :

أ) العتبية: قال عنها: «فأما المستخرجة من السماعات فقد حدثني بها أبو بكر بن محمد عن يحيى بن عبد العزيز عن العتبي»[446].

---

(443) - نفسه.

(444) - نفسه: 3.

(445) - المقدمة: 6.

(446) - نفسه: 7.

ب) المجموعة: وأما المجموعة فقد حدثني بها حبيب بن الربيع عن محمد بن بسطام عن محمد بن عبدوس عن سحنون عن رجال مالك[447].

ج) الموازية: وأما كتب ابن المواز فروايتي عن دراس بن إسماعيل عن علي بن عبد الله بن أبي مطر عن محمد بن إبراهيم بن المواز، وبعضها عندي على إجازة[448].

د) الواضحة والسماع المضاف إليها: من روايتي عن عبد الله بن مسرور عن يوسف بن يحيى المغامي عن عبد الملك بن حبيب[449].

هـ) كتب ابن سحنون: وأما كتب ابن سحنون فعن محمد بن موسى عن أبيه عن ابن سحنون، وبعضها عن محمد بن مسرور عن غير واحد من أصحاب ابن سحنون عنه[450].

و) مختصر ابن عبد الحكم: حدثني به محمد بن مسرور عن المقدام عن عبد الله[451].

هذه هي أمهات المصادر التي ركز عليها المؤلف وأفرغها في كتابه، ولذلك خصها بالذكر وببيان السند الذي تلقاها به وأنواع هذا التلقي حتى يطمئن قارئ الكتاب في هذا الجانب.

لكن هناك مصادر أخرى أقل مرتبة استفاد منها المؤلف إلا أنه لم يذكرها بأسانيده إليها ولا سماها هي، وإنما ذكر مؤلفيها دون تحديد أي

---

(447) - نفسه: 7.

(448) - نفسه.

(449) - نفسه.

(450) - المقدمة: 7.

(451) - نفسه.

من كتبهم استعان بها، وهذا النوع من المصادر منه ما كتب به إليه أصحابه من أقطار بعيدة، وقد حصرهم وذكرهم وعاصرهم، وهم:

ز- بكر بن العلاء، أبو الفضل القشيري، من أهل البصرة، وانتقل إلى مصر، من كبار الفقهاء المالكيين، مذكور في أصحاب إسماعيل، وقيل لم يدركه، وألف كتبا منها الأحكام المختصر من كتاب إسماعيل بن إسحاق والزيادة عليه وغيره كثير، ولعل ابن أبي زيد نقل عن كتابه هذا أو غيره، وتوفي سنة 344هـ[452].

ح- أبو بكر الأبهري، محمد بن عبد الله بن صالح، البغدادي أشهر مالكية العراق، صاحب التصانيف الكثيرة كتب بخطه كتاب المبسوط، وكتاب الإحكام لإسماعيل بن إسحاق القاضي، وشرح مختصري ابن عبد الحكم الصغير والكبير وغيرها، وتوفي سنة 375هـ[453].

هذا وقد سبق الحديث عن العلاقة الحميمية بين المؤلف والأبهري وما بينهما من مراسلة وما كان من شأن كتاب الرسالة لما بعثه المؤلف إلى الأبهري وعلماء العراق..

ط- أبو إسحاق بن القرطبي: محمد بن القاسم بن شعبان: رأس فقهاء المالكية بمصر في وقته، في كتبه غرائب من قول مالك وأقوال شاذة عن قوم لم يشتهروا بصحبته ليست مما رواه ثقات أصحابه واستقر من مذهبه، ألف كتاب الزاهي الشعباني في الفقه ومختصر ما ليس في "المختصر" و"أحكام القرآن" وغيرها، وتوفي سنة 355هـ[454].

---

(452) - الديباج: 100.

(453) - المدارك: 183/6 وما بعدها. الديباج: 256.

(454) - الديباج: 248.

والجامع بين هذه المصادر الثلاثة الأخيرة كون أصحابها من معاصري ابن أبي زيد أو في مرتبة شيوخه، وكانت طريقة أخذه عنهم بالمكاتبة، وقد صرح بأن كل ما ذكر عنهم «فقد كتبوا به إلي»[455]. إلا أنه لم يسم الكتب ولم يوضح حجم المكتوب به إليه.

ومن أمانة ابن أبي زيد العلمية دقته في أسانيده وكيفية تلقي مروياته دون تدليس أو إيهام فإنه بعد أن ذكر طريقة المكاتبة التي تلقى بها عن شيوخه الثلاثة الآنفي الذكر أفرد شيخا رابعا لاختلاف طريقة روايته لكتبه وهو:

ي- محمد بن أحمد بن الجهم المعروف بابن الوراق المروزي، صحب إسماعيل القاضي، ألف كتبا جلة على مذهب مالك منها: بيان السنة ومسائل الخلاف، والحجة لمذهب مالك وشرح مختصر ابن عبد الحكم الصغير، وكان صاحب حديث وسماع وفقه، قال الخطيب: له مصنفات حسان محشوة بالآثار لمذهب مالك ويرد على مخالفيه، وكتب حديثا كثيرا، توفي سنة 329هـ[456].

هذا ولم يحدد ابن أبي زيد أي كتب ابن الجهم استقى منه، وكل ما قاله عنه هذه العبارة: «وكل ما ذكرت فيه عن ابن الجهم فقد أخبرت عنه به»[457].

هذه المصادر العشرة هي التي نص ابن أبي زيد على اعتماده إياها بصريح العبارة، ثم إنه أشار إلى عدم اكتفائه بها وحدها إذ ذكر أنه يستقي من مراجع أخرى لم يمكنه أن يحصرها إما لكثرتها أو لقلة اعتمادها، وفي هذا يقول عن هذه المصادر غير المحدودة: «وكل ما

---

(455) - النوادر (المقدمة): 7.

(456) - الديباج: 243-244.

(457) - مقدمة النوادر: 7.

ذكرت فيه من غير ذلك فبروايات عندي يكثر ذكرها»[458]. كما أشار إلى هذا المعنى قبل ذلك حين قال: «وأنا أفي لك إن شاء الله بنوادر هذه الدواوين المذكورة، وأذكرها ما أمكنني وحضرني من غيرها»[459].

ولهذا فإن استقصاء مصادر المؤلف يقتضي حتما استقراء شاملا للكتاب، وهو ما لا يتيسر حاليا، ويكفي الاستئناس فقط -في هذا المجال- بعمل دارس اطلع على الكتاب وجمع بعض المصادر فقط، وهي - مع هذا- عديدة وهامة[460]، وهي:

1-المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي (ت: 186).

2- عبد الله بن عمر بن غانم (ت: 190)، روايته عن مالك.

3- أشهب بن عبد العزيز (ت: 204)، مدونة أشهب.

4- عبد الملك بن عبد العزيز بن الماجشون (ت: 212).

5- أسد بن الفرات (ت: 213)، الأسدية.

6- عبد الله بن عبد الحكم (ت: 214)، كتاب القضاء في البنيان.

7- أصبغ بن الفرج (ت: 225)، سماعه من مالك.

8- عبد الرحمن بن أبي جعفر الدمياطي (ت: 226)، الدمياطية.

9- يحيى بن عبد الله بن بكير (ت: 231)، الموطأ.

10- أبو زيد عبد الرحمن بن أبي الغمر (ت: 234)، سماع كتاب المجالس عن ابن القاسم.

---

(458) - نفسه.

(459) - نفسه.

(460) - عن كتاب الباحث الألماني موراني، دراسات في مصادر الفقه المالكي، ص: 210-213.

11- محمد بن سحنون (ت: 256)، كتاب السير وكتاب الزكاة وغيرها.

12- يحيى بن زكرياء بن مزين (ت: 259)، تفسير الموطأ.

13- محمد بن عبدوس (ت: 260)، كتاب المسائل.

14- محمد بن عبد الله بن عبد الحكم (ت: 268)، كتاب الإحكام وغيره.

15- إسماعيل بن إسحاق (ت: 282)، المبسوط.

16- حبيب بن نصر (ت: 287)، الأقضية.

17- يحيى بن عمر بن يوسف الكناني (ت: 289)، أمهات يحيى بن عمر وغيره.

18- أبو الفرج عمر بن محمد بن عمرو (ت: 331)، كتاب الحاوي في الفقه وغيره.

19- أحمد بن محمد بن خالد بن ميسر (ت: 339)، كتاب الإقرار والإنكار.

20- أحمد بن محمد بن زياد بن الأعرابي (ت: 341)، سنن أبي داود.

هذه نماذج فقط من مصادر ابن أبي زيد في نوادره، أما الإحاطة بها فهو متعسر، وإن ضخامة الكتاب تستتبع ضخامة مصادره، وهذه الأمثلة تبين توسع مرجعية المؤلف وشمولها واستقصاءها، فإنه قد حشرها من إنتاج كثير من فقهاء القرون الأولى الكبار السابقين منهم له والمعاصرين، وجلبها من أقطار إسلامية شتى، بدأ من إفريقية والأندلس، وانتهاء بمصر، والعراق، والمدينة ولم يجانب ابن خلدون الواقع ولا كان

مبالغا حين أضفى على كتاب النوادر الشمولية والاستيعاب للإنتاج الفقهي المالكي في وقته فقال:

«وجمع ابن أبي زيد ما في الأمهات من المسائل والخلاف والأقوال في كتاب النوادر والزيادات، فاشتمل على جميع أقوال المذهب، وفرغ الأمهات كلها في هذا الكتاب»(461).

ولذلك فهو بحق أجمع مصدر للفقه المالكي، إذا ضم إلى المدونة أو إلى مختصرها للمؤلف نفسه صار يغني عن غيره من الدواوين، وقد سبق أن المؤلف لم يدرج المدونة في النوادر بل خصها بتأليف اختصرها فيه فاكتمل بذلك مشروعه، الرامي إلى تدوين الفقه المالكي من أوله حيث إمام المذهب مالك مرورا بأصحابه وانتهاء بمتأخري المالكية في مختلف الأقطار، وكان في ذلك حريصا على جمع المادة العلمية من وجهات نظر مختلفة حيث كان يلم بالخلاف المذهبي ويشير إلى اختلاف الروايات والاجتهادات، ويدلي بدلوه أحيانا إن في البيان والترجيح وان في إعطاء الرأي الخاص.

وهكذا فبضم النوادر إلى مختصر المدونة يصبح طالب العلم في غنى عن مرجع آخر فهما جامعان لكل ما يبتغيه لا في الناحية الفقهية الصرفة فحسب، وإنما يضاف إليهما أبواب «أخرى خاصة من الآداب والسلوك وغيرها من الرقائق والأخلاق الفاضلة التي تكمل شخصية الإنسان وترقية إلى المعالي فيما بينه وبين الخالق أو بينه وبين المخلوق، وقد ألحق هذا المحور بآخر كتاب مختصر المدونة وسماه بالجامع، وعبر عن دوره في حياة الإنسان وعن هدفه في وضع الكتاب الذي هو أن يغني عن غيره فقال عن كتاب الجامع وكتاب الفرائض اللذين أضافهما إلى مختصر المدونة:

---

(461) – المقدمة: 1058/3.

«واختصرت من غيرها كتاب الفراض وكتاب الجامع إذ ليسا في المدونة، وإذ لا غنى بكتابنا عنهما، ليستوعب الناظر فيه ما عسى أن يحتاج إليه، وليستغني به من اقتصر عليه»[462].

وهذا الكلام ونظيره الوارد في مقدمة النوادر في الموضوع ذاته يؤكد نية المؤلف الراسخة في إخراج مصدر جامع يعول عليه الطلبة فيكفيهم غيره.

المبحث الثاني : عمل ابن يونس الصقلي

عندما وصف ابن خلدون مشروع ابن أبي زيد في النوادر والزيادات وما اتسم به من الشمولية والإحاطة، عقب يذكر اعتماد ابن يونس على المدونة»[463].

فبين من جهة أن ابن يونس قد حاول بدوره أن يجمع الفقه المالكي وأنه وضع أمام عينه في ذلك كتاب النوادر عمدة لا يستغنى عنها، ولذلك فقد تواضع المتأخرون على إطلاق اسم "الجامع" على كتاب ابن يونس قاصدين وصف محتواه الشمولي لا اسمه الأصلي، وإلا فإن كتابه وضع على المدونة بالأساس، ومن أجل اختصارها بالضبط على ما صرح به المؤلف نفسه في المقدمة فقال: «... فقد انتهى إلى ما رغب فيه جماعة من طلبة العلم ببلدنا في اختصار كتب المدونة والمختلطة ...»[464].

إلا أنه بين فيما بعد أنه قصد أيضا إلى جمع أكبر قدر من المادة الفقهية وزيادة شروح وبيانات، وإتمام النقص من أمهات أخرى، وسمى

---

(462) – مختصر المدونة (المقدمة)، مخطوط القرويين رقم: 339.

(463) – المقدمة: 1058/3.

(464) – المقدمة: 2، مخطوط القرويين رقم: 342.

بعض المصادر التي اعتمدها، ولكنه كان يحوم حول المدونة وقد جعلها محور كتابه، منها ينطلق وإليها يعود، شأنه شأن كثير من معاصريه ممن ألفوا حول المدونة أنواعا من التأليف، ومما يؤكد هذا المذهب أنه في مقدمة الكتاب وهو يتحدث عن سحنون أشار إلى عمله في المدونة بما يدل على كونه يؤلف حولها، فقد قال: «ورحل أيضا سحنون إلى ابن القاسم حتى هذب هذه المدونة والمختلطة...»[465].

أما أوجه الجمع والشمولية في كتاب ابن يونس فيمكن تلمس بعضها فيما يأتي:

1- بعد الانطلاق من نصوص المدونة، التي هي أم الأمهات في المذهب، ينتهي بالاستعانة بغيرها من الدواوين المشهورة والمعدودة ضمن المصادر الأساسية للمذهب التي تحوي روايات كثيرة عن الإمام مالك كما تختزن اجتهادات من جاء بعده، وقد نص -هو بالخصوص- على كتابي المستخرجة والموازية، قال عنهما: «ونقلت كثيرا من الزيادات من كتاب ابن المواز والمستخرجة»[466].

2- كما أن المؤلف يتوسع ويتخطى حدود المدونة طوليا فيستمد من غيرها ما ليس فيها، فهو أيضا يمارس العمل ذاته أفقيا بحيث يحاول التوسع في شرح نصوص المدونة في حد ذاتها بأنواع من الشرح التي تتطلبها إن لغة، وإن مضمونا فقهيا، وقد صرح بأنه يعمل على «بسط ألفاظها يسيرا»، و «شرح ما أشكل من مسائلها»[467].

3- من جهة ثالثة تتضح الإضافات الجديدة التي تميز بها عمل ابن يونس في كونه يهتم بالنصوص الحديثية والآثار ويجلبها من مصادرها

(465) - المقدمة: 2.

(466) - المقدمة: 2.

(467) - نفسه.

الأصلية، ويتمم الناقص منها في أصل المدونة وإن كان لا يذكر الإسناد، فقد عمل على تتبع الآثار المروية فيها عن الرسول عليه السلام وعن أصحابه»[468]، فزاد في ذلك على ما قام به ابن أبي زيد.

4- وإن مما تميز به كذلك مشروع ابن يونس أنه - بخلاف صنيع ابن أبي زيد- ترك المدونة على أصلها ولم يتصرف فيها بالتقديم أو التأخير أو إلحاق النظير بنظيره رغبة في الاختصار، بحيث حافظ على الأصل كما هو، وإلى هذا يومئ في قوله إن من طلب منه تأليف الكتاب يريده «على التوالي»[469]، وإن كان ربما قدم أواخر مسائل يسيرة إلى شكلها كما قال[470]، وربما كان هذا هو السبب في هجر مختصر ابن أبي زيد إلى مختصر البراذعي فتفادى ابن يونس ذلك؟

5- ومما يعكس أيضا شمولية الكتاب اقتفاؤه أثر ابن أبي زيد في وضع مقدمة للكتاب وخاتمة، فالمقدمة فيها فصول من الأصول تحدثت بالخصوص عن العلم وطلبه وآدابه والاهتمام به ...

أما الخاتمة فهي عبارة عن الباب الجامع - على غرار مختصر ابن أبي زيد- في سلوك المنحى نفسه، وقد ذكر المؤلف في المقدمة ما يعتزمه من إلحاق هذا الباب بآخر الكتاب فقال: وسنذكر - إن شاء الله- من هذا... ومن فضائل العلم في الجامع لهذا الكتاب ...»[471].

6- أما مصادر المؤلف في جمع المادة، فالذي تجدر ملاحظته انه كان أمينا وموضوعيا حين اعترف بتواضع باعتماده مؤلفات ابن أبي زيد في الموضوع ذاته فأنصفه وأنصف نفسه، وذلك ما يعنيه ابن خلدون بأنه

---

(468) - نفسه.

(469) - المقدمة: 2.

(470) - نفسه.

(471) - نفسه.

نقل أكثر كتاب النوادر في كتابه هذا، إلا أن هذا يحتاج إلى إيضاح، فابن يونس لم يعتمد النوادر وحده، بل اعتمد مصدرا آخر هو ألصق بما يكتب فيه وهو مختصر المدونة لابن أبي زيد، ثم اعتمد النوادر في الزيادات التي يزيدها ابن أبي زيد من مصادره، ولكن ابن يونس - فيما يبدو- يعتمد المختصر اكثر من اعتماده النوادر، وإن كان يرجع إليه ويطالعه، وهذا ما اعترف به إذ قال: «وأدخلت فيه مقدمات أبواب كتاب أبي محمد بن أبي زيد وزياداته إلا اليسير منها»(472).

وكتاب أبي محمد المعني هنا هو مختصر المدونة، والمادة التي استفادها منه نوعان: المقدمات والتمهيدات التي يفتتح بها ابن أبي زيد كتب المدونة حيث يذكر نصوصا وأصولا تمهد لفهم الجزئيات والمسائل داخل الباب، وكانت المدونة خالية منها في الأصل، النوع الثاني المادة التي يزيدها ابن أبي زيد في مختصر المدونة من مصادر خارجية، وقد كان يفعل ذلك كثيرا - كما سبق في الفصل الأول من هذا الباب.

أما بخصوص كتاب النوادر فإن كلام ابن يونس قد يدل على أنه يستأنس به فقط ويراجعه ولكنه يقتبس من مصادر النوادر مباشرة ويتصرف كما يشاء هو، فهو يقول: «وطالعت في كثير منها نقله في النوادر، ونقلت كثيرا من الزيادات من كتاب ابن المواز والمستخرجة، ولم أخل النظر إلى نقل أبي محمد واختصاره فيها، وعملت على الأتم عندي من ذلك ...»(473).

ولهذا فإن كلام ابن خلدون فيه مبالغة ويحتاج إلى إعادة نظر ...

ومن المهم جدا محاولة العناية ببعض مصادر المؤلف والوقوف عليها ليتبين أكثر مدى اتساع مرجعيته وتوسع اطلاعه ومحاولته جمع

---

(472) - نفسه.

(473) - المقدمة: 2.

أضخم ما يمكن من المادة العلمية من مصادر متعددة، وسنحاول الإلمام بهذا بالإشارة إلى بعض العناوين الممكنة المستقاة من مصادر عدة لتكوين نظرة تقريبية عن الكتاب، أما الاستقاء في هذا فهو بعيد.

ويمكن الحديث عن هذه المصادر في ثلاث طوائف حسب استخراجها:

فالطائفة الأولى نص المؤلف في مقدمة الكتاب[474] على اعتمادها وهي بذلك تكون العمود والأساس وهي:

1- المدونة والمختلطة.
2- المستخرجة (العتبية).
3- الموازية.
4- مختصر ابن أبي زيد.
5- النوادر والزيادات.

أما الطائفة الثانية فهي التي أمكن العثور عليها في بعض قطع الكتاب المتوفرة، وهي:

6- ابن وهب.
7- علي بن زياد.
8- سحنون.
9- ابن حبيب.
10- عبد الوهاب.
11- ابن القصار.
12- الموطأ.
13- المجموعة.

---

(474) - المقدمة.

14- المبسوط.

15- أبو عمران (الفاسي).

16- بعض شيوخ إفريقية.

17- بعض المتأخرين.

18- أبو حنيفة.

19- الشافعي.

20- البخاري.

وتوجد طائفة ثالثة من المصادر أمكن الاطلاع عليها من النقول والنصوص المأخوذة عن كتب المازري في دواوين الفتاوى، وفي كتابي "المعيار" و "فتاوى ابن رشد" خاصة، وهي:

21- يحيى بن عمر.

22- ابن أبي زمنين.

23- القاضي إسماعيل.

24- الدمياطية.

25- بعض القرويين.

26- بعض شيوخنا.

27- بعض أصحابنا.

والملاحظة الأولى على هذه المصادر عامة تنوعها وشموليتها، إذ تضم مصادر قديمة وأخرى معاصرة للمؤلف، كما أنها تتنوع إلى كتب فقه وكتب حديث، ومن ضمنها أيضا مصادر خارجية عن المذهب المالكي، وهذا بدوره يحث على التساؤل حول ما إذا أضاف المؤلف شيئا إلى مشروع ابن أبي زيد في جمع الفقه المالكي، وهل تحتاج الفترة الفاصلة بينهما زمنيا إلى إعادة التأليف في الموضوع ذاته (توفي ابن يونس سنة: 451هـ).

ومما يمكن قوله هنا إن ابن يونس لم يكن يكرر عمل ابن أبي زيد بالتأكيد، ويتجلى ذلك فيما يأتي:

- أنه أضاف إضافة كمية تتمثل في المستجدات من الاجتهادات الفاصلة بينه وبين ابن أبي زيد، ويذكر آراء العلماء اللاحقين والمعاصرين كما تبين من لائحة المصادر السابقة، وهذا فيه تتميم للمشروع السابق.

- أضاف إضافة أخرى نوعية تتمثل في عدد من المحاور وتضفي نوعا من التميز والأصالة على الكتاب وهي: النزعة التأصيلية عند ابن يونس ورجوعه إلى الأثر والاستدلال به، ثم إيراده للخلاف المذهبي ومحاجته للمذاهب المخالفة، وهو ما لم يفعله ابن أبي زيد في النوادر؛ إذ اقتصر على جمع المذهب من مصادره، وكذلك الاجتهادات الخاصة التي تميز بها المؤلف وتحاليله المبنية على منهج أصولي لغوي يلمسه من يقرأ له، ويمكن الرجوع إلى الفصل الأول من هذا الباب لتلمس بعض ذلك، ومن هنا يظهر مدى الدقة والتوفيق اللذين هدى إليهما الشيخ خليل حيث جعله أحد الأربعة الذين اعتمد عليهم في بيان ما به الفتوى في المذهب وكذا عندما جعل الإشارة له بـ "الترجيح"[475].

---

(475) - مقدمة المختصر.

المبحث الثالث : مشروع ابن رشد

كان أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد الجد من كبار علماء الأندلس في أواخر القرن الخامس وأوائل السادس الهجريين. (توفي سنة 520).

وقد جمع علما غزيرا، وأخذ عن كبار الفقهاء كأبي جعفر بن رزق، وأبي العباس العذري، وابن الطلاع، وأبي علي الغساني وغيرهم(476).

وقد ظهرت ثمرة علمه عظيمة في التدريس والتأليف والإفتاء والقضاء والشؤون العامة فاكتسب حب الجميع حكاما ومحكومين، علماء وعامة، وقد خلد اسمه في الوسط العلمي كتابه العظيم: "البيان والتحصيل"، الذي عمل فيه على جمع الفقه المالكي للمرة الثالثة بعد كل من ابن أبي زيد القيرواني في القرن الرابع، وابن يونس الصقلي في القرن الخامس.

وقد جعل مشروعه في كتابين مستقلين: أحدهما خصصه للمدونة، والثاني لسائر الأمهات تماما كما فعل ابن أبي زيد، وإن كان كل منهما مستقلا في منهجه ومختلفا في تناوله عن الآخر ...

لقد اختار ابن رشد كتاب "العتبية" أو- المستخرجة - لينطلق منها في مشروعه، ويفك غامضها في الوقت ذاته، وذلك لما ناله كتاب العتبية من الذيوع في الوسط العلمي رغم صعوبته وتضارب رواياته والغموض الواضح في منهجه والانتقادات الموجهة إليه من الروايات المختلفة عن مالك جمعها العتبي من سماعات ابن القاسم عن مالك، وأشهب وابن نافع عن مالك، وعيسى بن دينار وغيره عن ابن القاسم كيحيى بن يحيى، وسحنون، وموسى بن معاوية، وزونان، ومحمد بن خالد، وأصبغ،

---

(476) - الغنية: 54. الديباج: 278.

وأبي زيد وغيرهم. جمع كل سماع في دفاتر وأجزاء على حدة، ثم جعل لكل دفتر ترجمة يعرف بها، وهي أول ذلك الدفتر.

ولهذا تجد في "البيان والتحصيل" عناوين كتب غريبة لا تفهم لأول الأمر لمن لم يكن على بينة من هذه المبادئ والمصطلحات، فهناك مثلا قوله: «من كتاب أوله: حلف ليرفعن أمرا إلى السلطان، وقوله: ومن كتاب أوله: أخذ يشرب خمرا، وقوله: ومن كتاب أوله : أسلم وله بنون صغار.

وفي كل دفتر مسائل مختلطة من أبواب شتى، فلما رتب العتبية على أبواب الفقه جمع في كل كتاب من كتب الفقه ما في هذه الدفاتر من المسائل المتعلقة بذلك الكتاب، ويرتب مادة هذه الكتب مقدما ما في سماع ابن القاسم، ثم ما في سماع أشهب وابن نافع، ثم ما في سماع عيسى بن دينار، ثم ما في سماع يحيى بن يحيى، ثم ما في سماع سحنون، ثم ما في سماع موسى بن معاوية، ثم ما في سماع محمد بن خالد، ثم ما في سماع عبد الملك زونان، ثم ما في سماع محمد بن أصبغ، ثم ما في سماع أبي زيد عبد الرحمن بن أبي الغمر، فإذا لم يجد في سماع أحد منهم مسألة تتعلق بذلك الكتاب أسقط ذلك السماع[477].

وقد اعترف ابن رشد بأهمية كتاب "العتبية" وبغموضه وحاجته لمن يزيل عنه ما اعتراه إزالة تامة، وإنما كانت تكون الفائدة التامة التي يعظم النفع بها ويستسهل العناء فيها أن يتكلم على جميع الديوان كله مسألة مسألة على الولاء، كي لا يشكل على أحد من الناس معنى في مسألة منها إلا ويجد التكلم عليها، والشفاء مما هو في نفسه منها، إلا انه ديوان لم يعن به أحد ممن تقدم كما عنوا بالمدونة التي قد كثرت الشروح لها، على أنه كتاب قد عول عليه الشيوخ المتقدمون من القرويين والأندلسيين،

---

(477) – الحطاب: مواهب الجليل: 41/1. ابن رشد ومنهجه في المقدمات: 312.

واعتقدوا أن من لم يحفظه ولا تفقه فيه كحفظه للمدونة وتفقهه فيها بعد معرفة الأصول وحفظه لسنن الرسول صلى الله عليه وسلم- فليس من الراسخين في العلم، ولا من المعدودين فيمن يشار إليه من أهل الفقه»[478].

ويعكس أهمية الكتاب أيضا الرغبة الكبيرة والحالة الماسة في الأوساط العلمية إلى شرح الكتاب وبيان أسراره، وهو ما صوره ابن رشد في مجلس حقيقي، درا فيه بينه وبين بعض أهل العلم نقاش حول الكتاب انتهى بترجيهم للمؤلف لوضع كتابه، قال ابن رشد عن محاوريه: «... فلما سمعوا ذلك من قولي تنبهوا له وشرهوا إليه وحرصوا عليه، ورغبوا إلي فيه في غير ما موطن آحادا مفترقين، وجماعات مجتمعين...»[479].

أما منهج ابن رشد في جمع مادة الكتاب وتقديم العتبية في شكل جديد أوضح ما تكون، وإضافة غيرها إليها لتكتمل وتخرج في أشمل صورة تتلخص في:

- النص على المسألة من أصلها في العتبية.
- شرح الألفاظ المحتاجة إلى الشرح اللغوي.
- بيان المعاني بأوضح ما تكون من البيان المسهب.
- إيراد أقوال أهل العلم في المسألة إذا كانت مثارا للاجتهادات ...
- بيان الخلاف في المسألة والوفاق أيضا، وتعليل الخلاف بذكر أسبابه.

---

(478) - البيان والتحصيل: 1/28-29.

(479) - نفسه: 1/29.

- توجيه الخلاف وترجيح القول الراجح.
- التنسيق في الكلام على المسألة الواحدة إذا تكررت حيث يتبع المؤلف سلوكا في شرحها مرة واحدة أو شرح بعضها والإحالة على مواقعها الأخرى ...
- وهذا المنهج قد بسطه المؤلف حيث قال:

«وبدأت بكتاب الوضوء من أول الديوان مسألة مسألة على الولاء، أذكر المسألة على نصها، ثم أشرح من ألفاظها ما يفتقر إلى شرحه، وأبين من معانيها بالبسط ما يحتاج إلى تحصيله؛ إذ قد تتشعب كثير من المسائل وتفترق شعبها في مواضع، وتختلف الأجوبة في بعضها لافتراق معانيها، وفي بعضها باختلاف القول فيها، فأبين موضع الوفاق منها من موضع الخلاف، وأحصل الخلاف في الموضع الذي فيه منها الخلاف، وأذكر المعاني الموجبة لاختلاف الأجوبة فيما ليس باختلاف، وأوجه منها ما يحتاج إلى توجيه بالنظر الصحيح والرد إلى الأصول والقياس عليها، فإن تكررت المسألة في موضع آخر دون زيادة عليها ذكرتها في موضعها على نصها، وأحلت على التكلم عليها في الموضوع الأول، وإن تكررت في موضع آخر بمعنى زائد قد يحتاج إلى بيانه والتكلم عليه كتبتها أيضا على نصها وتكلمت على المعنى الزائد فيها، وأحلت في بقية القول فيها على الموضع الذي تكلمت عليها فيه من الرسم والسماع الذي وقع الكلام فيه عليها ليكون كل من أشكل عليه معنى من المعاني في أي مسألة كانت من مسائل الكتاب طلبها في موضعها من الكتاب، فإما أن يجد التكلم عليها فيه مستوفى، وإما أن يجد الإحالة على موضعه حيث تقدم»[480].

(480) - البيان والتحصيل: 29/1.

ولقد ألفى ابن رشد اتباع هذا المنهاج في شرح الكتاب كلــه كافيـا شافيا، وتأكد لديه أنه إن «شرح جميع الديوان على هذا الترتيب والنظــام لم يحتج الطالب النبيه فيه إلى شيخ يفتح عليه معنى مــن معانيــه لنــي اعتمدت في كل ما تكلمت عليه بيان كل ما تفتقر المســألة إليــه بكــلام مبسوط واضح موجز يسبق إلى الفهم بأيسر تأمل وأدنى تدبر»[481].

وهذا المنهج الشمولي يجعل من الكتاب مصدرا مستقلا بذاته مغنيا عن غيره، سيــما والمؤلف قد أحاطه بمسائل وتتمات أخرى من أصول الدين وأصول الفقه بالإضافــة إلى الكــتاب الجامع الذي ذيله به، أمــا المقدمات الأخرى فهي مستقلة في كتاب آخر، وإلى هذا المعنى يشــير ابن رشد في مقدمة "البيان والتحصيل" حيث قال:

«كان بعض الأصحاب سألني أن أمهد في أول كل كتاب منه مقدمة تنبئ عليه مسائله من الكتاب والسنة، وترد إليها بالقياس عليها مع الربــط لها بالتقسيم والتحصيل لمعانيها، فرأيت أن أختصر ذلك في كتــب هــذا الديوان اكتفاء بما اعتمدته منه في كتب المدونة، وذلك أني جمعت جمــلا وافرة مما كنت أورده في كل كتاب منها على الأصحاب المجتمعين إلــى المذاكرة فيها والمناظرة، وأقدمه وأمهده من معنى اسمه واشتقاق لفظــه، وتبيين أصله من الكتاب والسنة، وما اتفق عليه أهل العلم مــن ذلــك أو اختلفوا فيه، ووجه بناء مسائله عليه وردها إليه، بالتقسيم لها والتحصيــل لمعانيها... لاسيما في أول كتاب الوضوء، فإني كنت أشبع القــول فيــه ببنائي إياه على مقدمات من الاعتقادات في أصول الديانات وأصول الفقه في الأحكام الشرعيات لا يسع جهلها، ولا يستقيم التفقه في حكم من أحكام الشرع قبلها ...»[482].

---

(481) - نفسه: 30/1.

(482) - البيان والتحصيل: 31/1-32. المقدمات الممهدات: 9/1.

وسمى هذا الكتاب باسم دال على مضمونه وهو: المقدمات الممهدات لبناء ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعيات والتحصيلات المحكمات لأمهات مسائلها المشكلات».

وبهذا الكتاب الضروري مع ضمه إلى البيان والتحصيل الجامع لأغلب مصادر الفقه المالكي، بما فيها المدونة يحصل لدارس الفقه الملكة الضرورية؛ إذ ينبغي ملاحظة أن ابن رشد لم يتناول في "المقدمات الممهدات" كتاب المدونة كاملا، بل موضوعه واضح من خلال عنوان الكتاب، إلا أنه - بدلا من ذلك وخلافا لفعل ابن أبي زيد - فإنه أدخل في صلب البيان والتحصيل كثيرا من نصوص المدونة وشرح مسائلها، فإنه «احتوى - مع استيعاب شرح مسائله - على شرح عامة مسائل المدونة وتحصيل كثير من أمهاتها لتعلقها بها، بما لا مزيد عليه ولا غاية وراءه»[483].

وأكد ابن رشد في الأخير كفاية الكتابين مجتمعين لطالب العلم، فإنه إذا جمعهما «حصل على معرفة ما لا يسع جهله من أصول الديانات وأصول الفقه وعرف العلم من طريقه، وأخذه من بابه وسبيله، وأحكم رد الفرع إلى أصله واستغنى بمعرفة ذلك كله عن الشيوخ في المشكلات، وحصل في درجة من يجب تقليده في النوازل المعضلات ...»[484].

وتكفي نظرة أولى على أمهات المصادر التي يتعامل معها ابن رشد في التأكد من ضخامة عمله وشمولية جمعه وتوسع مراجعه، فهو وإن كان يشرح كتاب العتبية إلا أنه لم يكن يغفل عن أمهات الفقه المالكي الكبيرة التي تعامل معها ابن أبي زيد وابن يونس، بل توسع أكثر منهما فزاد مصادر أخرى مختلفة الاتجاهات والمشارب حديثية وفقهية

---

(483) - البيان والتحصيل: 30/1.

(484) - نفسه: 32/1.

وغيرها، واعتنى بالمصادر الأندلسية خصوصا دون أن يغفل الفقه المالكي العراقي كما أضاف ما استجد من الإنتاج الفقهي بعد عصر سابقيه ابن أبي زيد وابن يونس.

ونكتفي هنا بجرد بعض أهم مصادره في الجزء الأول من البيان والتحصيل لتصور مدى الشمولية ومدى المعاناة في عملية الشرح والتوجيه ..

1- الموطأ.
2- صحيح البخاري.
3- مختصر ابن عبد الحكم.
4- المدونة.
5- الواضحة.
6- الموازية.
7- المجموعة.
8- التفريع: لابن الجلاب.
9- تفسير ابن مزين.
10- مختصر ما ليس في المختصر: لابن شعبان.
11- مختصر ابن أبي زيد.
12- النوادر والزيادات.
13- جامع ابن يونس.
14- الاستذكار: لابن عبد البر.
15- النوازل: لابن الحاج القرطبي.

واعتمد المؤلف مصادر لم يعينها بالاسم، فكان يسمى مؤلفيها فقط:

16- أبو حنيفة.
17- أبو يوسف.
18- الشافعي.

19- ابن وهب.
20- زياد بن عبد الرحمن -شبطون-.
21- علي بن زياد.
22- الطحاوي.
23- ابن سحنون.
24- إسماعيل القاضي.
25- أبو بكر الأبهري.
26- ابن القصار.
27- أبو الحسن القابسي.
28- ابن لبابة.
29- أبو إسحاق التونسي.
30- ابن حزم.

وقبل ختام هذا الفصل، لابد من التنبيه إلى ملاحظة منهجية أساسية فيما يخص مضمون الفصل والمنهج المتبع في بنائه، وهذا التنبيه قد تحكمه مقتضيات عنوان الأطروحة وكذلك عنوان هذا الفصل. فالأول يحصر مجال الحديث في فترة زمنية محددة بنهاية القرن الخامس، فلا يتسنى الحديث عن مصادر مالكية خارج هذا المجال رغم طرو أمهات فقهية فيما بعد اعتبرت مصادر أساسية في التدريس والإفتاء، ومع ذلك فالحديث عن هذه المصادر بإيجاز يرجأ إلى الفصل الأخير الذي يتناول بعض هذه الأمهات حسبما تقتضيه المناسبة.

أما هذا الفصل فلم يكن بوسعه الحديث عن كل المصادر الفقهية المالكية المعتمدة في الدراسة والتفقه والفتوى، وإنما اكتفى بأمثلة من هذه الكتب لتغني عن غيرها، وركز على أمهات كتب الفقه التي نالت أكبر

قدر في الوسط العلمي المالكي إلى نهاية القرن الخامس الهجري وبعده بيسير، واختار من هذه المصنفات ما هو منها بمثابة الأمهات لسائرها، وما هو ذا علاقة أكثر قربا وأقوى صلة بالفقه المالكي وصاحب المذهب، كالمدونة والواضحة والعتبية...

ثم مثل لنوع ثان من المصادر يعتبر جيلا تاليا للأمهات وذا ميزة خاصة، وذا قيمة كبيرة في حينه ككتب ابن أبي زيد والبراذعي لما لهما من أثر لا ينكر في تاريخ الفقه المالكي بالغرب الإسلامي، ثم ركز هذا الفصل بشكل أقل على مصادر أخرى كان لها دورها في هذا المجال ككتب ابن يونس واللخمي والمازري وابن رشد، ليظهر توسع قاعدة المصادر المعتمدة، وليوضح استمرار توليد مصادر مستجدة لكل فترة أو لكل ناحية...

ومع هذا فليس بالإمكان القول بأن الفصل قد أحاط بكل مصادر الإفتاء والتدريس في الفقه المالكي إلى نهاية القرن الخامس الهجري، بل ترك عددا منها لا يتسع له المجال للأسباب السالفة.

ومن ذلك - على سبيل المثال - كتب أعلام كبار من المالكية بالغرب الإسلامي لا يمكن تجاهل دور أصحابها في ترسيخ المذهب المالكي ولا نفي أثرهم البين في تاريخه، ومن أعظم هؤلاء الأعلام ابن عبد البر والباجي وابن العربي والقاضي عياض، فإنهم من أساطين المذهب وممن عملوا من أجله الكثير وممن تركوا آثارهم باجتهاداتهم المتميزة في إطاره، وبدفاعهم عنه ضد خصومه، وقد تركوا مؤلفات غاية في الأهمية تخلد جهودهم، وكانت هذه المؤلفات مصادر معتمدة في

التدريس والإفتاء، ونقلت عنهم فتاواهم الكثيرة واجتهاداتهم المستقلة مما ترك أثرا جليا لا مجال لإنكاره.

ومن أمهات كتبهم التي خلدت آثارهم:

1- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر، وقد حلاه ابن حزم الظاهري فقال: «وهو كتاب لا أعلم في الكلام على فقه الحديث مثله أصلا، فكيف أحسن منه»[485].

2- الاستذكار لمذاهب فقهاء الأمصار، لابن عبد البر كذلك، وهو اختصار للتمهيد السابق الذكر - على قول ابن حزم-[486].

3- الكافي في فقه أهل المدينة المالكي، له أيضا، قال عنه ابن حزم: اقتصر فيه على ما بالمفتي الحاجة إليه، وبوبه وقربه، فصار مغنيا عن التصنيفات الطوال في معناه[487].

وهذه الكتب طبعت كلها.

4- المنتقى لأبي الوليد الباجي، وهو شرح للموطأ، والكتاب مختصر ومنتقى من كتاب آخر اسمه: الاستيفاء، قال المقري عن المنتقى: «هو أحسن كتاب ألف في مذهب مالك، لأنه شرح فيه أحاديث الموطأ، وفرع عليها تفريعا حسنا...»[488]. والكتاب مطبوع.

5- أحكام القرآن لأبي بكر بن العربي، وهو مطبوع.

6- القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، له، وقد طبع.

7- عارضة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، له أيضا، مطبوع.

(485) - رسائل ابن حزم: 179/2.

(486) - رسائل ابن حزم: 180/2.

(487) - نفسه.

(488) - نفح الطيب: 278/2.

8- أوجز المسالك إلى موطأ مالك، مخطوط الخزانة العامة على الميكروفيلم رقم: 26.

ولا يخفى أثر ابن العربي ودوره في تأصيل المذهب المالكي وبعث الروح فيه باجتهاداته وتأصيلاته وتحقيقاته، لما جمعه من علوم الإسلام، وكثيرا ما يلتقي في اجتهاداته مع أبي الحسن اللخمي صاحب التبصرة.

9- التنبيهات المستنبطة على الكتب المدونة للقاضي عياض، ومن خلال هذا الكتاب المركز على المدونة وغيره مثل كتاب: إكمال المعلم بفوائد مسلم وغيره من الكتب والأبحاث والفتاوي يبرز دور القاضي عياض في تركيز المذهب المالكي بالغرب الإسلامي.

هذا وكتاب التنبيها ما يزال مخطوطا، وهو من كتب المالكية المعتمدة إلى الآن كما قال الحجوي[489].

وليس هؤلاء الأعلام وحدهم من أغفل هذا الفصل الحديث عنهم بتوسع، فهناك آخرون غيرهم من سابقيهم أو معاصريهم ممن لهم جهد محمود في توطيد دعائم المذهب المالكي وتطويره، سواء في إفريقية أو في الأندلس، فإن أسماء معينة إذا ذكرت ذكر معها جهودها في ترسيخ المذهب، مثل:

1- محمد بن سحنون (ت. 256هـ)، فقد قال عنه ابن حارث: كان عالما فقيها مبرزا، متصرفا في الفقه والنظر ومعرفة اختلاف الناس، والرد على أهل الأهواء، والذب عن مذهب مالك، وكان قد فتح له باب التأليف، وجلس مجلس أبيه بعد موته[490].

---

(489) - الفكر السامي: 224/2، وهو الآن يحقق رسالة لأطروحة بكلية الشريعة بأكادير.

(490) - المدارك: 204/4.

2- محمد بن عبدوس (ت. 260هـ): قال عنه ابن حارث: كان حافظا لمذهب مالك والرواة من أصحابه، إماما مبرزا فقيها في ذلك خاصة، غزير الاستنباط جيد القريحة»[491]. ومن كتبه المعتمدة في المذهب كتاب المجموعة.

3- فضل بن سلمة البجاني (ت. 319هـ)، وكان من أوقف الناس على الروايات وأعرفهم باختلاف أصحاب مالك، حافظا للمذهب بعيد الصيت فيه، كان يرحل إليه للسماع منه[492]. وأشهر كتبه: مختصر الواضحة، وهو معتمد وتعقب فيه على ابن حبيب كثيرا من قوله، وهو من أحسن كتب المالكيين[493].

4- محمد بن يحيى بن لبابة (ت. 330هـ): ومن أشهر كتبه في المذهب المالكي كتاب المنتخبة، وهي على مقاصد الشرح لمسائل المدونة على ما ذهب إليه عياض[494]، وقد أثنى ابن حزم على الكتاب وقال: ما رأيت لماكلي قط كتابا أنبل منه في جمع روايات المذهب وتأليفها وشرح مستغلقها وتفريع وجوهها»[495].

5- محمد بن يبقى بن زرب (ت. 381هـ): كان من أحفظ أهل زمانه لمسائل مذهب مالك وأفقههم به، وعليه كان مدار طلبته في المناظرة... حافظا للأصول حاذقا بالفتوى، وألف كتاب الخصال

(491) - الديباج: 237.

(492) - المدارك: 221/5.

(493) - الديباج: 220.

(494) - المدارك: 86/6.

(495) - رسائل ابن حزم: 181/2. جذوة المقتبس: 159/1. والكتاب مخطوط بالخزانة الناصرية بتمكروت.

المشهور في الفقه على مذهب مالك، عارض به كتاب الخصال لابن كاوس الحنفي[496].

6- محمد بن عبد الله بن أبي زمنين (ت. 399هـ): كان من كبار المحدثين والعلماء الراسخين، عارفا باختلاف العلماء، وله كتاب المقرب في المدونة وشرح مشكلها والتفقه في نكت منها»[497].

7- محمد بن أحمد بن عبد الله، ابن العطار (ت. 399هـ): قال ابن فرحون: كان متفننا في علوم الإسلام، عارفا بالشروط، أملى فيها كتابا عليه عول أهل زماننا اليوم»[498].

8- موسى بن عيسى، أبو عمران الفاسي (ت. 430هـ): كان من أحفظ الناس وأعلمهم، جمع حفظ المذهب المالكي إلى حديث النبي صلى الله عليه وسلم، وله كتاب التعاليق على المدونة...»[499].

9- محمد بن عتاب بن محسن، أبو عبد الله (ت. 462هـ): قال عنه ابن سهل: كان إماما جليلا متصرفا في كل باب من أبواب العلم، أحد الفقهاء في الأندلس، حافظا نظارا مستنبطا، بصيرا بالأحكام والعقود...»[500].

---

(496) - المدارك: 7/114-115.

(497) - الديباج: 270.

(498) - الديباج: 269.

(499) - نفسه: 344.

(500) - المدارك: 8/132.

10- عبد الحق بن محمد بن هارون السهمي الصقلي (ت. 466هـ): من فقهاء إفريقية، صاحب كتاب النكت والفروق لمسائل المدونة، وهو كتاب مفيد عند الناشئين من حذاق الطلبة، ويقال: إنه ندم على تأليفه ورجع عن كثير من اختياراته وتعليلاته فيه[501]...

11- عيسى بن سهل الأسدي، أبو الأصبغ (ت. 486هـ): اشتهر بحذق الأحكام، وله فيها كتابه المعروف: "الإعلام بنوازل الأحكام"[502]، وقد عول الحكام على كتابه هذا[503].

فإن هؤلاء وأمثالهم ممن لا ينكر دورهم في المذهب، وممن لهم مؤلفات وآراء وفتاوى تنقل وتحفظ في كتب النوازل، أسهموا بها في تركيز المذهب المالكي بهذه الرقعة في هذه الفترة، ولاشك أن آخرين غيرهم قد قاموا بمثل ذلك أو أكثر، ولكن هذا الجرد إنما سيق للتمثيل وليس للإحاطة. وإن الرجوع إلى موسوعات الإفتاء كالمعيار يغني في إعطاء نظرة أكثر شمولية عن عدد هؤلاء ممن حفظت آراؤهم عبر العصور.

---

(501) - الديباج: 174.

(502) - المدارك: 183/8.

(503) - الديباج: 182.

الفصل الرابع

من آثار ما سبق: جمع الفقه مختصرا مع بيان ما به الفتوى

تمهيد

يعالج هذا الفصل أبرز الآثار لأهم حلقات تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي، حيث يحاول أن يحدد الصورة الأخيرة التي استقر عليها أمر هذا الفقه بعد سلسلة من المراحل التي رأيناها، وخاصة المحاولات التي تتعلق بجمع شتات المذهب قصد تقريبه إلى مقلديه كما رأينا في الفصل الثالث من هذا الباب.

وهذه الحلقة الأخيرة والصورة النهائية هي نتيجة طبيعية للتطورات السابقة، بل هي الحلقة التي أحكمت ذلك البناء الشامخ وضبطت توجهه وحددت قواعد التعامل معه.

إنها - أيضا- تدخل في الإطار الموضوعي لهذا الباب، وهو الجمع والإحاطة، غير أن هذا الجمع الأخير له مميزاته وضوابطه ومعالمه.

ولئن كان جزء من الإطار التاريخي الذي ارتسمت فيه هذه الصورة الأخيرة من جمع الفقه خارجا عن الفترة الزمنية التي التزمها البحث، فإن الإطار الموضوعي والترابط الحتمي يفرضان معالجة هذا المحور لكي تكتمل الصورة، وتتضح معالم العلاقة الرابطة بين هذا البناء المنسجم المتشابك، وهي علاقة لا تنفصم، وبناء لا يتجزأ، وإلا كانت الصورة العامة باهتة، فهذا المنحى الجديد الذي نهجه الفقه المالكي[1]، وامتد قرونا

(1) - المنحى الجديد هو محاولة جمع الفقه مختصرا مع بيان ما به الفتوى حسما للخلاف المذهبي الذي بلغ تشعبه إلى أن صارت المسألة الفقهية الواحدة تتنازعها أربعة أو خمسة أو ستة أقوال كلها تحكي المذهب وتنسب إليه الأمر الذي يجعل مقلد المذهب في حيرة من أمره.

متطاولة استمرت حتى يوم الناس هذا، جعل من اللازم الربط بين أطوار المذهب في هذه الأصقاع.. وبدون ذلك يبقى بحثنا هذا متوقفا على اللبنة الأخيرة في هذا البناء، هذه اللبنة هي تعليل وتفسير ما حدث وكيف حدث، وربط خيوط المذهب منذ ظهور مصادره الأولى إلى استقراره على آخر مصدر معتمد وحيد هو مختصر الشيخ خليل الذي عفى على ما قبله وهيمن على ما بعده حتى قيل عنه: «إن الاشتغال به أنفع من المدونة الآن»[2].

إن الحلقة التي يستهدف هذا الفصل بيان معالمها هي حلقة الاختصار في الفقه المالكي والاختصار هنا هو الجمع أيضا، ولنقل هو الجمع مع الاختصار، فإذا كان الفصل السباق رام بيان جهود المالكية في جمع المذهب، ودرس عددا من الجهود تختلف فيما بينها، لكنها تستهدف الإحاطة بفروع المذهب وجمع إرثه ما أمكن من الأمهات الأولى مع إضافة الاجتهادات التي لا تنقطع... فإن هذا الفصل يعالج الظاهرة نفسها، لكن من منطلق مختلف، وبمنهج مغاير، وفي زمن متأخر نسبيا.

كانت مقاصد الجامعين الأوائل الإحاطة بشتات فروع المذهب، وكان ذلك في زمنهم مطلوبا مرغوبا فيه لاشك، وإلا لم يكونوا ليفعلوا، فكان ذلك إذا استجابة لطلبات الطالبين ولواقع الفقه المتفرق في أمهات كثيرة...

أما في زمن المتأخرين فالأمر مختلف، فقد تضخمت المصادر والجوامع الأولى وتعذر على الناس الإحاطة بواحد منها، فكيف بها كلها! وبدات الهمم تكل وتقصر كما شكى من ذلك عدد من المؤلفين...

---

(2) – نقلها الشيخ الأمير في بداية مجموعه عن شيخه أبي الحسن على العدوي الصعيدي (ت. 1189هـ). انظر: مجموع الأمير: 16/1.

ومن هنا بدأت فكرة الاختصار مع الجمع أو الجمع مع الاختصار تراود بعض العلماء، وهنا يختلف هذا النوع من الاختصار -إلى حد ما- عن المختصرات الأولى في المذهب، فالمتأخريون -سعيا منهم إلى الإحاطة مع الاختصار- استجابة لواقع الناس- اضطروا لسلوك سبيل مبتكر هو الإيجاز الشديد واستعمال لغة فقهية دقيقة والاصطلاح على ألفاظ ورموز جديدة لا يكاد يفهمها ويتعامل معها إلا دارس متخصص متمرس.

هذا مع اختلاف مناهج هؤلاء المختصرين أيضا من مؤلف لآخر قبل أن يستقر الأمر على آخر صور الاختصار المتلى عند عامة المالكية المتأخرين، وهو اختصار الشيخ خليل(3).

ثم إن هذا السلوك المبتكر صاحبه جهد علمي مضن آخر للتخلص أو بالأحرى لتقنين كيفية التعامل مع إشكال قديم قدم الفقه لابد من الحسم فيه، لأنه ينافي غرض الجمع مع الاختصار، ألا وهو الخلاف المذهبي، فكيف يتعامل باغي الاختصار مع هذا الكم الهائل من الروايات والاجتناهادت التي لا تنتهي، وايها يقدم أو يؤخر، وعلى أي منها يقتصر في مختصره، وبأي ميعار يكون هذا الاقتصار والترجيح؟

إن هذا كله عبء إضافي يظهر خطورة المسؤولية، ويتطلب من مقتحم هذه العقبة علما وخبرة وصبرا، ويظهر أن الاختصار أخطر بكثير

(3) - بعض المحققين من المالكية المتأخرين كالإمام الشاطبي وشيخه أحمد القباب وغيرهما لم يكونوا راضين عن أوضاع المتأخرين في الفقه، ولو لم تكن مختصرة، فكيف إذا اختصرت حتى صارت ذات لغة خاصة يقصر عنها فهم المبتدئين.

من الجمع والشرح، وعلى قدر توفق المصنف في الجمع بين الأمرين (الاختصار والجمع) مع بيان المعتمد من الخلاف، يظهر أثر ذلك في إقبال الناس على وضعه وعملهم بمقتضاه.

وهذان المحوران هما موضوع هذا الفصل.

المبحث الأول : جمع الفقه واختصاره

القصد من الاختصار الفقهي «جمع متفرقه وتقليل كثيره وتقريب بعيده»[4]، في مصنف جامع بين الإيجاز في الألفاظ والإيعاب في المضامين «ليكون ذلك أدعى لنشاط الدارس وأسرع لفهمه»[5]، «يستذكر بها عند الاشتغال، وتكفي عن المؤلفات الطوال»[6]، مع الاقتصار - غالبا - على بيان ما به الفتوى[7]، ومحاولة حسم مادة الخلاف بترجيح الأقوى!

إن أسلوب الاختصار في الفترة التي ندرسها تطور إلى حد بعيد وبلغ غايته في نهاية المطاف كما سنرى، كما أن المختصرين اختلفوا في المنهج والأسلوب الذي عالجوا به الموضوع، وسنركز الحديث في هذا المبحث على أربعة نماذج بأربعة مناهج، أولها ابتكر -من أجل الاختصار- منهجا خاصا به يرتكز على القواعد الأصولية لبناء الفروع عليها، وهذا في نظره يختزل الكثير من الكلام، ويكتفي بالتركيز على القواعد.. وهو نموذج ابن بشير التنوخي...

---

(4) - مقدمة مختصر ابن أبي زيد.

(5) - مقدمة تهذيب البراذعي.

(6) - مقدمة الكافي لابن عبد البر، والضمير عائد إلى المختصرات.

(7) - انظر مقدمة خليل لمختصره.

أما النموذج الثاني فهو ابن شاس المصري الذي حاول جمع المذهب مع الاختصار بأسلوب منفتح على المذهب الشافعي، وذلك -أيضا- بقصد التسهيل وتقريب المادة العلمية من حيث الصناعة التأليفية.

والنموذج الثالث هو ابن الحاجب المصري الذي جمع بين سابقيه وتأثر بهما، وزاد بالاختصار خطوة إلى الأمام من حيث الإيجاز والتقليل من الخلاف واستحداث المصطلحات.

أما النموذج الرابع والأخير فهو الشيخ خليل بن إسحاق الجندي الذي أحاط بجهود سابقيه وتحاشى النقائص التي وقعوا فيها والانتقادات التي ووجهوا بها، وفضلا عن ذلك بلغ بالاختصار غايته وبمحاولة حسم الخلاف أقصى ما استطاعه، وعلى يده انتهت قصة جمع الفقه المالكي التي بدأها الأئمة الكبار -كما رأينا في الفصل السابق- فأصبح كتابه المرجع المتداول شرقا وغربا، قديما وحديث وقرونا بين ذلك كثيرا... بل صار المرجع المقتصر عليه غالبا في التفقه والفتوى!

أولا : الاختصار المبني على قواعد الأصول

وهذا ملاحظ في كتاب ابن بشير -أبي الطاهر إبراهيم بن عبد الصمد التنوخي المتوفى بعد 526هـ، وكان «إماما مفتيا جليلا... حافظا للمذهب، إماما في أصول الفقه والعربية والحديث، من العلماء المبرزين في المذهب، المترفعين عن درجة التقليد إلى رتبة الاختيار والترجيح... له: "التنبيه على مبادئ التوجيه"[8]، وهذا الكتاب هو الأشهر بين كتبه، وهو الذي ضمنه منهجه المخترع في الاستنباط، المتحرر من التقليد، والمنبني على حرية الاختيار والترجيح، ولعل هذا المنهج هو الذي أداه

(8) - هذا الكتاب مخطوط بعضه في الخزانة العامة بالرباط رقم 397ق، وهو موضوع بحث جامعي بكلية الآداب بالرباط.

إلى الرد على إمام آخر نظير له في المنهج وحرية الاختيار والترجيح، وهو أبو الحسن اللخمي (المتوفى 478هـ) صاحب "التبصرة" - وهو من قرابته - ولم يمنعه ذلك من «تعقبه في كثير من المسائل، ورد عليه اختياراته الواقعة في كتاب التبصرة، وتحامل عليه في كثير منها، وذلك بين لمن وقف[9] على كتابه "التنبيه"[10].

أما قاعدة منهجه فهي «استنباط "أحكام الفروع من قواعد أصول الفقه، ومن هنا جاء الخلل المنهجي الذي جلب عليه النقد، نقل ابن فرحون عن ابن دقيق العيد أنه قال عن هذه الطريقة: «إنها غير مخلصة، وإن الفروع لا يطرد تخريجها على القواعد الأصولية»[11].

فهناك مكمن "الإفساد" في رأي القباب[12]، وهو أن الاكتفاء بتنزيل القواعد الأصولية على النوازل قد يؤدي إلى الوقوع في الشذوذ أحيانا مادام أن هذه القواعد لا تطرد، وأن لبعضها استثناءات، مما يؤدي إلى الخروج عن المقرر أو المشهور أو الخروج عن أصل المذهب، وقد ثار مثل هذا التخوف قديما إزاء عمل ابن بشير ونظيره اللخمي، في ذهن أبي العباس الغبريني المتوفى 704هـ[13]، فسأل أحد شيوخه[14] «عن اختيارات أصحابنا المتأخرين من الفقهاء كاللخمي وابن بشير وغيرهما،

---

(9) - الديباج: 87.

(10) - نفسه: 87.

(11) - الديباج: 87.

(12) - أحمد بن قاسم القباب (ت. 799هـ)، وهو القائل: إن ابن بشير وابن شاس وابن الحاجب أفسدوا الفقه». نيل الابتهاج: 50، وإفسادهم للفقه راجع في نظر أحمد بابا السوداني أن الأول بنى فروع الفقه على قواعد الأصول، والآخرين نحيا منحى وجيز الغزالي، فأدخلا في الفقه المالكي ما لم يكن فيه من مسائل الفقه الشافعي. نيل الابتهاج: 73.

(13) - التوشيح: 68.

(14) - هو أبو العباس بن عجلان المتوفى بعد 690هـ. النيل: 64.

هل تحكي أقوالا في المذهب، فيقال مثلا: في المذهب ثلاثة أقوال -فيما يقول اللخمي- أو لا؟ فقال لي: إنما تكون الحكاية بحسب الواقع، فيقال: في المذهب قولان، ويقال: وقال اللخمي كذا، أو فلان، فيعزى إليه ما قال. وسألت عن هذه القضية شيخنا الفقيه أبا القاسم بن زيتون[15] فقال لي: نعم، يحكى قول اللخمي وغيره قولا في المذهب، كما يحكى قول من تقدمه من الفقهاء قولا في المذهب.

وهذان الجوابان جيدان، أما جواب الفقيه أبي العباس (ابن عجلان)، فإنه مبني على سبيل التوقف والتورع، وأما جواب أبي القاسم فإنه مبني على طريق النظر، لأنه يرى أن كل جواب بني على أصول مذهب مالك وطريقته فإنه من مذهبه، والمفتي به إنما أفتى به على مذهبه، فيصح أن تضاف هذه الأقوال إلى المذهب وتعد منه»[16].

هذا النموذج الأول - كما نلاحظ - يدخل من حيث الإطار الزمني في العصر المرابطي، وينتمي من حيث الموقع الجغرافي إلى الغرب الإسلامي، وميزته أنه أول من بدا الاختصار في أسلوبه الجديد، كما أنه أول من ابتكر منهجا خاصا لخدمة فكرة الاختصار مستوحى من القواعد الأصولية، غير أن سهام النقد سرعان ما توجهت لمختصره لعدم سلامة منهجه، غير أن ذلك لم يمنع من جاء بعده من الاستفادة من الفكرة مع تجنب محاذيرها، فبعده ينتقل الدور إلى مصر ليلتقط الخيط عالم آخر يتبنى الفكرة ويستفيد من إنجاز ابن بشير ويتجاوزه، ثم تتتالى المحاولات المصرية، يصحح بعضها بعضا ويتجاوزه ويزيد عليه كما يأتي بيانه.

(15) - هو أبو أحمد بن أبي بكر قاضي الجماعة بتونس (ت. 691هـ). الديباج: 99.

(16) - توشيح الديباج: 73-74. النيل: 64.

ثانيا : الاختصار المبني على أسلوب جديد في التنسيق والتنظيم الباعث عليه الانفتاح على محاسن التأليف خارج المذهب

بدأ هذا الأسلوب على يد الفقيه عبد الله بن نجم بن شاس أبي محمد جلال الدين السعدي المتوفى 616هـ[17]، وهو مدرس بمدرسة المالكية المجاورة للجامع العتيق بفسطاط مصر (القاهرة)، ومفت وموثق، ودارس للفقه والحديث[18]...

سمى ابن شاس كتابه "عقد الجواهر الثمينة، في مذهب عالم المدينة"، ويستشف من بعض عباراته في المقدمة أنه يروم الاختصار، إذ قال: «لخصت المذهب في هذا المجموع»[19].

غير أن الاختصار لم يبلغ به إلى استغلاق العبارة وضغط الكلام، بل أسلوبه في إيراد الأقوال المختلفة وعزوها لأصحابها وذكر أسباب الاختلاف وثمرات الخلاف يبعد عنه التعقيد، غير أن من سمات الاختصار فيه «الاقتصاد في العبارة... والعدول عن الاستدلال»[20]، ومنها أيضا أن الكتاب عصارة عشرات الدواوين للمالكية، وقد نسب لأبي الطاهر إسماعيل بن عوف (ت. 581هـ) قوله: «كان حول ابن شاس عند تأليفه للجواهر من أمهات فروع المذهب ما يزيد على مائة أصل، فليس في كتب المالكية في عصرنا له نظير، لاختصاره في أمهات المسائل...»[21].

(17) – الجواهر: 1/41-42.

(18) – الديباج: 141. التكملة لوفيات النقلة للمنذري: 2/468.

(19) – عقد الجواهر: 1/4، الطبعة الأولى، دار الغرب الإسلامي، 1415هـ-1995م.

(20) – مقدمة المحققين: 1/39.

(21) – نقل هذا المحققان عن طبقات المالكية، ص: 345. الجواهر: 1/34.

بينما ذكر أبو زيد عبد الرحمن بن محمد -ابن الإمام- أنه ألفه من ستين ديوانا[22]، وذكر محققا الكتاب نحو ثلاثين من المصادر الأصلية في المذهب، معظمها كان من تأليف علماء الغرب الإسلامي خلال الفترة التي حددها عنوان البحث[23].

لم يكن الحامل لابن شاس على وضع كتاب يجمع فيه شتات الفقه المالكي هو ذات الحامل لأسلافه على ذلك النهج فحسب - وهو طول الأمهات وحشوها بالأسئلة والأجوبة والتكرار الملحوظ في المدونة خاصة- بل هناك سبب أساسي آخر - في نظر ابن شاس- هو تقني أكثر منه موضوعي، إنه عدم الترتيب والتقسيم، الأمر الذي سبب لفقه المذهب في «ترك الاشتغال به والإقبال على غيره، حتى لقد صار ذلك دأب كثير ممن يرى نفسه - أو يرى- من المتميزين، وجل من يعد من حذاق المتفقهين، ولم أستمع من أحدهم ولا بلغني عنه أنه كره منه سوى تكريره وعدم ترتيبه، حتى اعتقد بعضهم أنه لا يمكن ترتيبه، بل يشق ويتعذر، ولا تنحصر مسائله تحت ضوابط، بل تتباين وتتميز، فصرفهم عدم اعتناء أئمة المذهب بترتيبه عن الاستفادة مما اشتمل عليه من تحقيق المعاني النفيسة الدقيقة... وشرعت في نظم المذهب بأسلوب يوافق مقاصدهم ورغباتهم، ويخالف ظنونهم فيه ومعتقداتهم، فحذفت التكرار الذي عيبوا (كذا)[24] أئمة المذهب، إذ لم يحذفوه، وحللت النظام الذي كرهوه، ثم نظمته على ما جنحوا إليه وألفوه...»[25].

فالمقصود إذا كان تبسيط الفقه المالكي وإعادة نظمه في سلك يستهوي الأنظار، ويسترد أفئدة المتأففين من عدم التنظيم المفضلين

---

(22) - توشيح الديباج: 149.

(23) - الجواهر: 1/41-42.

(24) - لعل الصواب: عيب على أئمة المذهب...

(25) - الجواهر: 1/3-4.

لمؤلفات المذاهب الأخرى الأكثر تنظيما واعتناء، وابن شاس يعتذر عن مؤلفي المذهب في طريقة تأليفهم بأن ذلك ناتج عن التزامهم بسبيل "المدونة" في التصنيف، يقول:

«ولم يترك أئمة المذهب سلوك هذا الطريق لاستهجانه لديهم، ولا لتعذره عليهم، بل لأنهم قصدوا بتصانيفهم محاذاة سؤالات المدونة، إذ كانت ما بين شرح وتلخيص وتنكيت وشبه ذلك على الكتاب المذكور، وهو كما قد علم سؤالات لم يعتن موردها بترتيبها»[26].

وهذا التعليل منه - رحمه الله - هو الواقع عند متقدمي المالكية، فهم يلتزمون محاذاة الكتاب (المدونة)، وإن كان لا يروقهم ذلك، فقد ورد في أحد المؤلفات المتقدمة إشارة إلى هذا النهج، فقال مؤلفه في أول كتاب الجنائز: «وقد كانت الرتبة أن نبتدئ بما يفعل في حق الميت من حين احتضاره إلى إكمال مواراته، لكن نترك ذلك لمحاذاة مسائل الكتاب ما أمكن..»[27].

ولتحقيق مقصد المؤلف اختار أحد كتب الشافعية الأكثر تنظيما وتنسيقا، فرتب كتابه عليه، وأعاد صياغة الفقه المالكي على منواله، وهو "الوجيز" للغزالي، يقول: «لخصت المذهب في هذا المجموع (عقد الجواهر) على القرب من محاذاته»[28]، (وجيز الغزالي).

وقد أشاد غير واحد بهذا المنهج المتبع في الجواهر كالإمام الشهاب القرافي (ت.684هـ)[29] في مقدمة كتاب الذخيرة، وذكر أنه هو أيضا سيتبع في كتابه تنسيقا مبتدعا[30].

(26) - نفسه: 4/1.
(27) - الجواهر: 3/1-4.
(28) - نفسه: 4/1.
(29) - الديباج: 66.
(30) - الذخيرة: 34/1.

وتحقيق هذا المقصد تطلب دون شك عملا شاقا، فإعادة نقل النصوص وتنسيقها في قالب جديد والإبداع في التقسيم والتفصيل والتبويب تدل على مدى الجهد المبذول والوقت المطلوب.

وهذا الجهد قد قدره أهل الفقه لابن شاس، فأقبلوا على كتابه وعكفوا عليه(31)، غير أن اجتهاده في صياغة المادة بشكل مستوحى من كتاب الوجيز جلب عليه بعض النقد، وزاده نقدا أن المصنف - رحمه الله- تسربت على يده مسائل وألفاظ من "الوجيز" تحمل معها مفاهيم وأحكاما لا أصل لها في المذهب المنقولة إليه، وأحيانا دخلت إلى الفقه المالكي أحكام مخالفة لما عرف فيه.

وإذ نرجئ الكلام حول نقد هذا السلوك، نكتفي الآن بالتأكد من نسج المؤلف على منوال الغزالي، لنتأكد إلى أي حد هو مرتبط بالوجيز تراجم وعبارات ومصطلحات، وهذا مثال من الكتابين في باب الجمعة:

يقول الغزالي: «الباب الثالث: في كيفية الجمعة، وهي كسائر الصلوات، وإنما تتميز بأربعة أمور: الأول: الغسل، ويستحب ذلك بعد الفجر، وأقربه إلى الرواح أحب، ولا يجزى قبل الفجر، بخلاف غسل العيد. فإن فيه وجهين، ولا يستحب إلا لمن حضر الصلاة، بخلاف غسل العيد، فإن ذلك يوم الزينة على العموم، والأولى ألا يتيمم بدلا عن الغسل عند فقد الماء، وقيل: يتيمم...

الثاني : البكور إلى الجامع

الثالث: لبس الثياب البيض واستعمال الطيب والترجل في المشي مع الهيئة والتؤدة، ولا بأس بحضور العجائز من غير زينة وتطيب.

---

(31) - وفيات الأعيان: 61/3.

الرابع: يستحب قراءة سورة الجمعة في الركعة الأولى، وفي الثانية: ﴿**إذا جاءك المنافقون**﴾، ولو نسيي الجمعة في الأولى قرأها مع سورة المنافقين في الثانية»[32].

أما ابن شاس فعالج الموضوع كما يلي:

«الفصل الثالث: في كيفية اداء الجمعة، وهي كسائر الصلوات، وإنما تتميز عن غيرها بأمور:

الأول: الغسل، ويستحب ذلك موصولا بالرواح، ولا يجزئ قبل الفجر، بخلاف غسل العيد ولا بعده غير موصول بالرواح، وقال ابن وهب: يجزئه بعده وإن كان غير موصول بالرواح، ويختص استحبابه بمن يحضر الصلاة بخلاف غسل العيد، فإن ذلك يوم الزينة على العموم، ولا يتيمم عند فقد الماء بدلا عن الغسل.

الثاني: التجمل بالثياب واستعمال الطيب.

الثالث: استحباب القراءة فيها بسورة الجمعة في الأولى، وفي الثانية بسورة: ﴿**هل أتاك حديث الغاشية**﴾، أو بـ﴿**سبح اسم ربك الأعلى**﴾، أو ﴿**إذا جاءك المنافقون**﴾ [33].

وبعد هذا أضاف ابن شاس فروعا ليست في الوجيز مترجما لها بقوله: «فرعان بهما اختتام الباب»...

ثالثا : الاختصار بالاستفادة من المنهجين السابقين

في عصر ابن شاس وفي مصره عاش إمام آخر من أئمة المذهب المالكي المصريين، أضاف هو أيضا كتابا مختصرا متميزا إلى الخزانة

(32) – الوجيز: 65/1-66.

(33) – الجواهر: 334/1-335.

المالكية، إنه عثمان بن أبي بكر المصري، ثم الدمشقي، ثم الاسكندري، أبو عمرو بن الحاجب المتوفى 646هـ[34].

وقد بالغ ابن دقيق العيد في مدح هذا الكتاب في أول شرحه له، ومما قال: «هذا كتاب أتى بعجب العجاب، ودعا قصي الإجادة فكان المجاب...»[35]. وقال فيه الكمال بن الزملكاني: «ليس للشافعية مثل مختصر ابن الحاجب للمالكية»[36]. وقال ابن فرحون: اعتنى العلماء شرقا وغربا بشرح هذا الكتاب[37].

هذا وقد أثيرت دعوى قديمة، ووضع سؤال مشروع منذ عهد ابن الحاجب، وهو ما العلاقة بين مختصر ابن الحاجب وجواهر ابن شاس؟ وقد لاحظ قراء الكتاب التشابه الكبير بين الكتابين في الشكل والمضمون، وقد جزم ابن حجر العسقلاني - وهو من هو- بأن ابن الحاجب اختصر كتابه من "الجواهر"[38]، لكن قيل أيضا: إنه ألفه من ستين ديوانا[39].

ولم يقبل هو نفسه بدعوى اختصاره كتاب ابن شاس، بل ادعى أن العكس هو الصحيح[40].

وقد صار متداولا أن للجواهر أثرا واضحا في "جامع الأمهات"، وعبر عن ذلك غير واحد، واصفين ابن شاس بالمتبوع وابن الحاجب

---

(34) - الديباج: 191.

(35) - نفسه: 190.

(36) - نفسه.

(37) - نفسه.

(38) - رفع الإصر عن قضاء مصر: 205/1. وانظر: شجرة النور: 165/1.

(39) - مقدمة محقق جامع الأمهات، ص: 10، الطبعة الأولى 1419هـ-1998، اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع.

(40) - مقدمة تحقيق الجواهر: 47/1.

بالتابع، وتأكدت الدعوى في الهفوات التي وقع فيها المصنفان معا، وسنعود إلى هذا فيما بعد، غير أننا نورد شهادة منصفة لأحد معاصري ابن الحاجب وهو ابو عبد الله محمد بن علي بن قرطال المراكشي المتوفي سنة 710هـ(41)، وهو القائل لما سمع بدعوى اختصار ابن الحاجب للجواهر: ذكر هذا لأبي عمرو (ابن الحاجب) حين فرغ منه فقال: بل ابن شاس اختصر كتابي، قال ابن قطرال: وهو أعلم بصناعة التأليف من ابن شاس، والإنصاف أنه لا يخرج عنه وعن ابن بشير إلا في الشيء اليسير، فهما أصلاه ومعتمداه، ولاشك أن له زيادات وتصرفات تنبئ عن رسوخ قدمه وبعد مداه(42).

وصدق ابن قطرال، فإن ابن الحاجب ليس غريبا عن صناعة التأليف، ولا متطفلا على الفقه والأصول وغيرها من العلوم، وقد كانت له في ذلك أوضاع ذات صيت ذائع.

أما في واقع الأمر فإن جامع الأمهات واضح التأثر بالجواهر كوضوح تأثر هذا بالوجيز، ولهذا يصح أيضا أن يقال أن أثر الوجيز حاضر في جامع الأمهات.

ولكن "جامع الأمهات" صورة ثانية عن طبيعة الاختصار في الفقه المالكي، فقد تجاوز أسلوب ابن شاس في الاختصار، وبدأ معه لأول مرة الإحساس بضغط الكلام وتقليل الألفاظ، بل وابتكار رموز مختصرة للكلام، ومصطلحات خاصة.

وللتأكد من محاذاة ابن الحاجب لابن شاس نمثل بنموذج من جامع الأمهات هو في نفس موضوع المثال السابق في المقارنة بين الجواهر والوجيز، في كيفية أداء الجمعة، قال ابن الحاجب: «ويستحب الغسل

(41) - الإعلام بمن حل مراكش وأغمات من الأعلام: 338/4.

(42) - أزهار الرياض: 24/5.

متصلا بالرواح، وقال ابن وهب: غير موصول، فلا يجزئ قبل الفجر، بخلاف العيد، ويتجمل بالثياب والطيب، ويستحب في الأولى (الجمعة)، وفي الثانية (هل أتاك) أو (سبح) أو (المنافقون)[43].

وهنا انتهى المضمون في الوجيز، ورأينا قبل أن ابن شاس أضاف فرعين، وقد وردا عند ابن الحاجب أيضا، لكن باختصار.

رابعا : الاختصار المبني على تصحيح في المنهج وإمعان في الجمع والاختصار مع بيان ما به الفتوى

ما إن ألف الناس مختصر ابن الحاجب وعكفوا عليه وتداولوه حتى أنجبت مصر أحد جهابذة المالكيين بها في القرن الثامن، وهو خليل بن إسحاق المعروف بالجندي المتوفى سنة 767هـ[44]، وهو آخر هذه الحلقة ممن خدموا فكرة جمع المذهب واختصاره، وعلى يده بلغت العملية منتهاها.

أما وضعه لمختصره فلم يأت إلا بعد دراسة وجهد وتدبر وإحاطة بفقه المذهب، ووضعيته في عصره وبلده، ذلك أنه درس مختصر ابن الحاجب أولا، وشرحه شرحا عظيما سماه التوضيح، وهو شرح حسن «وضع الله عليه القبول، وعكف الناس على تحصيله ومطالعته»[45]، قال

(43) – جامع الأمهات: 125.

(44) – هذا ما ذكره ابن حجر في الدرر الكامنة: 175/2. ورجح أحمد بابا: 776 نقلا عن ابن مرزوق الذي روى ذلك عن أحد تلاميذه خليل: النيل: 114. أما القرافي فرجح رأي ابن حجر: التوشيح: 94.

(45) – الديباج: 116.

عنه ابن حجر: «انتقاه من شرح ابن عبد السلام[46]، وزاد فيه عزو الأقوال وإيضاح ما فيه من الإشكال»[47].

وقال عنه ابن مرزوق: «شرح مبارك لين تلقاه الناس بالقبول، وهو دليل على حسن طويته، يجتهد في عزو الأنقال، ويعتمد كثيرا على اختيارات ابن عبد السلام وأنقاله وأبحاثه...»[48].

بعد هذا الجهد العظيم إذا في فهم "جامع الأمهات"، فكر الشيخ خليل في المضي قدما بعملية الاختصار إلى أبعد غاياتها، وتجاوز بعض السلبيات التي وقع فيها مختصر جامع الأمهات من حيث المبنى والمعنى، فأما المبنى فالاستغناء عما لا يخدم فكرة الاختصار من التراجم والتعابير والألفاظ، وأما المعنى فاستبعاد ذلك النقد القوي الموجه لابن الحاجب في تقليده لابن شاس في النقل عن الوجيز، مما سرب إلى مختصره بعض ما تسرب من الوجيز إلى الجواهر، ولهذا - وكما قال ابن حجر: «له مختصر في الفقه مفيد نسج فيه على منوال الحاوي»[49]. ويقصد كتاب الحاوي لأبي الفرج عمرو بن عمرو الليثي المالكي البغدادي القاضي المتوفى 330هـ[50]، وهذا الكتاب من مصادر أبي عمر بن عبد البر في الكافي.

ولخص ابن فرحون مقصد المؤلف في هذا الكتاب فقال: «ألف مختصرا في المذهب قصد فيه إلى بيان المشهور مجردا عن الخلاف،

---

(46) - أبو عبد الله محمد بن عبد السلام التونسي الهواري (ت. 749هـ). الديباج: 242.

(47) - توشيح الديباج: 93.

(48) - نيل الابتهاج: 113، وانظر التوشيح: 93.

(49) - الدرر الكامنة: 175/2.

(50) - الديباج: 215.

وجمع فيه فروعا كثيرة جدا مع الإيجاز البليغ، وأقبل عليه الطلبة ودرسوه...»[51].

كان الباعث على تاليف المختصر استخلاص زبدة الفقه المالكي من ذلك البحر المليء بالأقوال والاختلافات، وبيان "ما به الفتوى" منها، وهي مهمة لا يقوم بها إلا الخاصة من ذوي الرسوخ والممارسة مثل خليل، بل إن المؤلف نفسه - بالرغم من جهده واطلاعه- ترك جملة من الأقوال من غير إشارة إلى أرجحها وبيان المعتمد منها، فلا غرابة إذا إذا قيل إن تاليف هذا السفر استغرقا خمسا وعشرين سنة[52]، ومع ذلك يقول أحد تلاميذه: «إنما لخص منه في حياته إلى النكاح، وباقيه وجد في تركته في أوراق مسودة، فجمعه أصحابه وضموه لما لخص، فكمل الكتاب»[53]، والاختصار بما يتطلبه من تدقيق واختيار للألفاظ المعبرة عن المعاني التشريعية مع الانتباه للدلالات والمفهومات والمجازات، أصعب بكثير من شرح كتاب يحشر النقول والاستشهادات من مختلف الأمهات.

وسيتضح لنا مدى أهمية هذا المختصر بمقارنته مع سابقه "جامع الأمهات" الذي لم يكن يخفى على الشيخ خليل مزاياه ولا نقائصه وأوهامه، وهو شارحه في "التوضيح"، ولذلك فالشيخ خليل لم يتجاوز هذا الأصل ولم يلغه، بل استفاد منه وزاد عليه، وتتضح العلاقة بين المختصرين في النقط الآتية:

1) وضع خليل مختصره محاذيا به "جامع الأمهات" غالبا، والمطالع لهما لا يحتاج لجهد يذكر لتبين هذه المحاذاة، في الكلمات والجمل والأساليب والمصطلحات، ونرجع مرة أخرى إلى المثال السابق الذي

---

(51) - نفسه: 116.

(52) - نيل الابتهاج: 115.

(53) - النيل: 114.

دللنا به على تأثر ابن الحاجب بابن شاس، وابن شاس بالغزالي في باب الجمعة:

قال خليل: «فصل، شرط الجمعة وقوع كلها بالخطبة وقت الظهر للغروب، وهل إن أدرك ركعة من العصر - وصحح - أولا؟ رويت عليهما... وندب تحسين هيئة وجميل ثياب وطيب ومشي وتهجير... وقراءة (الجمعة) وإن لمسبوق و(هل أتاك). وأجاز بالثانية بـ(سبح) أو (المنافقون)... وسن غسل متصل بالرواح ولو لم تلزمه[54]. غير أن خليلا لم يكن متابعا لابن الحاجب حرفا حرفا أو مقلدا صرفا، بل كان منطلقه من المدونة كما سنرى[55].

2) بلغ خليل الغاية في اختصار الكلام مع استيعاب أكثر ما يمكن من الأحكام، فالشيخ خليل يحذف كل حشو وزيادة، ويحسب كلماته وحروفه، فإن استطاع الاستغناء عن حرف طرحه، ولذلك فكثير من ألفاظه نكرات لا معرفات لاستبعاده الألف واللام، وكثير منها أيض بضمائر متصلة راجعة على المضافات المحذوفة... ومن هذا قبيل اكتفاؤه برموز ترجع على أشخاص معينين كالاختيار والظهور والقول والترجيح، والإكثار من كاف التشبيه...

وكان المؤلف يرمي إلى التخفيف عمن أراد حفظ المختصر من المنتهين، ليضبط به أكبر قدر من المسائل والفروع، منطوقا ومفهوما، «ليستذكر بها عند انشغال البال، فتغنيه عن الرجوع إلى المؤلفات الطوال»، فجاء هذا الكتاب كالبرنامج لفقه المذهب أو الفهرس للمسائل، ولقد استغنى به المتأخرون فعلا عن كثير من الأمهات، كيف وقد قيل:

(54) - المختصر: 46-47.

(55) - لذا فإن ما شاع عند عدد من الباحثين من أن مختصر خليل اختصار لابن الحاجب غير صحيح...

إن فيه مائة ألف مسألة منطوقا ومثلها مفهوما(56)، ويعظم قدر هذا المختصر حين نعرف أن رسالة ابن أبي زيد بها أربعة آلاف مسألة، وفي تهذيب البراذعي نحو ستة وثلاثين ألفا، وفي مختصر ابن الحاجب نحو أربعين ألفا، وقيل غير هذا(57).

وهذا يدل على أن سلسلة المختصرات من تهذيب البراذعي إلى مختصر خليل تسير على وتيرة تطرد عكسا بين حجم الألفاظ وعدد المسائل والفروع الفقهية...

ويتضح مدى الاختصار والضغط في الكلام حينما نقارن بين أول مصدر فقهي في المذهب وهو المدونة بما تتسم به من بيان وتفصيل مع ما فيها من أسئلة وأجوبة يطول بها النص، وبين آخر مرجع في المذهب بما وصل إليه من تعقيد واقتصاد في الألفاظ، وهو مختصر خليل.

ففي المدونة في كتاب الصيد: «قلت: ارايت الكلب الذي أرسلته على الصيد، فأدركه، فقطع يده أو رجله، فمات من ذلك أو قتله الكلب بعد ذلك، أيؤكل اليد والرجل وجميع الصيد أم لا؟ قال: سئل مالك عن الرجل يدرك الصيد، فيضرب عنقه أو يضرب وسطه، فيخزله نصفين؟ قال مالك: يؤكل هذا كله، فقلت لمالك: فإن قطع يدا أو رجلا؟ قال: لا يأكل اليد ولا الرجل، وليذك ما بقي منه وليأكله، فإن فات بنفسه قبل أن يذكيه من غير تفريط فليأكله، ولا يأكل اليد ولا الرجل. وكذلك مسألتك

(56) – الفكر السامي: 243/2. ومما أنشدوه في ذلك:

يا قارئا مختصر الخليل	لقد حويت العلم يا خليلي
حصله حفظا واصرف الهمة له	فقد حوى مائة الف مسالة
نصا ومثلها من المفهوم	فإن شككت اعدده في المرسوم

(57) – المصدر نفسه.

في الكلاب إذا قطعت. وكذلك الباز إذا ضرب الصيد فأطار جناحه أو رجله لم يؤكل ما أبان من الطير من جناح أو رجل بحال ما وصفت لك، وإن خزلهما أكلهما جميعا[58].

أما الشيخ خليل فقد اختزل كل هذه التفاصيل في عبارة واحدة جامعة مانعة، بل واضاف فرعا آخر غير وارد في المدونة، فقال: «ودون نصف أبين ميتة إلا الرأس»[59]. فاستثناء الرأس من هذه القاعدة لم يرد في هذا النص من المدونة، ولعل الاختصار الشديد مع جمع الفروع، وتضييق مجال الخلاف ما أمكن هو الذي حدا بالشيخ على العدوي الصعيدي أن يصدر حكمه الآنف الذكر في شأن المفاضلة بين الاشتغال بالمدونة، والاشتغال بالمختصر في عصره.

3) حاول الشيخ خليل حسم ما أمكن حسمه من الخلاف المذهبي، وهذا التزام قطعه المؤلف على نفسه استجابة لرغبة طالبه بوضع مختصر مبين لما به الفتوى، وهو ما عناه ابن فرحون في قوله: إنه قصد به بيان المشهور مجردا عن الخلاف[60]، والخلاف داخل المذهب -كما هو معروف - متشعب، والاجتهادات فيه كثيرة، وجلها لا يخرج عن قواعده، فيحتار غير مجتهد الترجيح في الاختيار، هذا بالرغم من محاولات الأئمة تصنيف الأقوال إلى مشهور وراجح وما به العمل... غير أنهم اختلفوا أحيانا في التشهير والترجيح.

وبالرغم من أن ابن الحاجب هو كذلك يذكر المشهور نصا، غير أنه يورد الخلاف ولا يلتزم بالنص على القول المشهور، وهذه النقيصة معروفة في "جامع الأمهات"، وقد عمل غير واحد على تصحيحها، منهم

---

(58) - المدونة: 3/55-56.

(59) - المختصر: 91.

(60) - الديباج: 116.

محمد بن عبد الرحمن الحسني الفاسي المتوفى 824هـ: «علق شيئا على ابن الحاجب بين فيه الراجع مما فيه الخلاف وسماه: "الأداء الواجب في اصطلاح ابن الحاجب"[61]، كما للشيخ الحطاب - شارح المختصر- تعليق في تصحيح ما أطلقه ابن الحاجب من الخلاف والتنبيه على ما خالف فيه المشهور والمذهب»[62].

ومن أمثلة حسم الخلاف في المختصر فيما أطلقه ابن الحاجب هذا النموذج:

قال ابن الحاجب في شروط الصلاة: «... الثالث: ستر العورة، وفي الرجل ثلاثة أقوال: السوأتان خاصة، ومن السرة إلى الركبة، والسرة حتى الركبة، وقيل: ستر جميع البدن واجب...»[63].

وصياغة خليل كما يلي: «فصل، هل ستر عورته... وهي من رجل وأمة - وإن بشائبة - وحرة مع امرأة، ما بين سرة وركبة...»[64].

4) أعاد خليل الاعتبار للنهج الفقهي المالكي الصرف بعيدا عن تأثير مسلك الشافعية في التأليف الذي ابتدعه ابن شاس قصد تبسيط الفقه وإعادة صياغته لتسهيل الاستفادة منه، ولئن كان هذا الأسلوب الشكلي الصرف محمودا غير أنه جلب معه سلبيات غير مقصودة تجلت في تسرب بعض القواعد أو الأحكام الشافعية إلى المذهب، ومن هنا نفهم قول ابن حجر السابق الذي نبه فيه إلى تعديل خليل الاتجاه في أسلوب التأليف بانتحاء منحى "الحاوي" لأبي الفرج الليثي المالكي...

---

(61) - توشيح الديباج: 209.

(62) - التوشيح: 231.

(63) - جامع الأمهات: 89.

(64) - المختصر: 26.

ويؤكد صحة هذا أن خليلا - رحمه الله - ذهب أبعد من ذلك فكان أول المصادر التي نبه على اعتمادها في مقدمة مختصره هي أم المذهب - المدونة - التي تقي المتمسك بها من الوقوع في مثل تلك المنزلقات، فذكر في رموزه أنه يعتمدها نصا، ثم ثنى باعتماد ما يستنبطه منها الشارحون، وما تأوله عليها المتأولون، فقال: «مشيرا بفيها للمدونة، وبـ"أول" إلى اختلاف شارحيها في فهمها»، ثم يعرج على أبرز المؤلفات حولها، فيختار من خلافهم ما يتبين له رجحانه، ويترك ما لم يترجح لديه فيه قول على غيره للمتعقب، ولعل اعتماده في جلب الأقوال والترجيح على أربعة من أقطاب المذهب المغاربة - ابن يونس واللخمي والمازري وابن رشد- يخدم هذه الفكرة، فكرة الابتعاد عن المصادر ذات الصلة بالمذاهب الأخرى! ويبرز في الوقت نفسه القيمة العلمية الكبرى لما بذله أعلام المالكية بالغرب الإسلامي من جهود علمية متناسقة ومتكاملة في خدمة الفقه المالكي بالغرب الإسلامي.

هذه المزايا وغيرها هي التي رفعت هذا المختصر عاليا منذ ظهوره حتى يومنا هذا حتى إذا أطلق لفظ المختصر من غير تقييد انصرف إليه.

وحيثما مختصر قد أطلقا له انصرافه لديهم حققا(65)

وهذا من الدوافع إلى التركيز في هذا الفصل على هذا الأصل العظيم، ونضيف بعض الحقائق الواقعية والعلمية التي لا مجال لتجاهلها.

منذ عهد المؤلف - يقول القرافي - «عكف الناس على قبول كتابيه، ولكن إقبال أهل المغرب على التوضيح أكثر وأهل مصر على

---

(65) - هذا البيت مقتبس من بيت لابن مايابى الشنقيطي في شأن رواية يحيى الليثي للموطأ، وفيه يقول:

وكلما موطأ قد اطلقا لها انصرافه لديهم حققا

المختصر أكثر، لكونه الأمر الذي لا يمارى في تعيين ما به الفتوى...»[66].

وكلام القرافي عن تفضيل أهل المغرب التوضيح أكثر نسبي أو ظرفي كما سنرى، بل البدر القرافي نفسه يذكر تأثير المختصر في أهل إفريقية، إذ يقول: «ولقد أذعن علماء المغرب لفضله وجلالته، حتى إن العلامة قاسم بن ناجي (ت. 837هـ) أحد جماعة ابن عرفة في شرح التهذيب في غير موضع ساق كلام الشيخ خليل على طريق الاستدلال على ما صدرت المخالفة فيه بينه وبين مشايخه حيث قال في بعض المواطن: ولم يزل يختلف -وفي نسخة-: لم نزل نختلف حتى ورد علينا تأليف خليل»[67].

فهذا دليل على ما سبق ذكره من حسم خليل لكثير من الخلاف المذهبي. هذا وقد كان دخول المختصر إلى المغرب قريبا من موت ابن عرفة (ت. 803هـ)، حيث قدم به إلى فاس محمد بن عمر بن الفتوح التلمساني سنة 805هـ[68]، وكان أول من أشاعه فيها[69]، ومنذ هذا التاريخ - كما يقول التنبكتي- آل الحال «إلى الاقتصار على المختصر في هذه البلاد المغربية - مراكش وفاس وغيرهما- فقل أن ترى أحدا يعتني بابن الحاجب، فضلا عن المدونة، بل قصاراهم الرسالة وخليل»[70].

(66) - التوشيح: 95.

(67) - نفسه: 94.

(68) - الديباج: 292.

(69) - النيل: 214.

(70) - النيل: 114.

ولقد بلغ الأمر بالمالكية أن كان علامة مصر ناصر الدين اللقـــاني (ت. 958هـــ) إذا عورض كلام خليل بغيره يقول: إنما نحو خليليون، إن ضل ضللنا»، مبالغة في الحرص على متابعته لكمال الاعتقاد في فضلـــه وتحريره، وأنه على متابعته دائما، لا أنه يتبعه على الضلال مـــع علـــم الخطإ في المسألة[71]...

وهكذا أمسى الفقـــهاء خليليـــن لا مالكيـــة كمـــا قـــال العلامـــة الحجوي[72]. وقد صرح أحد متأخريهم وهـــو أبـــو الحســـن العـــدوي الصعيدي شيخ الأمير أن الاشتغال بالمختصر أنفع من الاشتغال بالمدونـــة الآن[73].

والمظهر الثاني الذي ربما يفسر هذا الإقبال على هذا الكتاب مـــن قبل أهل الغرب الإسلامي هو أنه كذلك اهتم أي اهتمام بالتراث المغربي حين اعتمد في ترجيحه الأربعة العلماء المغاربة، وجعـــل لكـــل منـــهم مصطلحا خاصا به، ثم اشار لمن عداهم بمصطلح عام يتنـــاول جميـــع العلماء الآخرين، فهو يكاد يكون بضاعة علمية مغربية ونتاجـــا فـــهقيا للمدرسة المالكية بالغرب الإسلامي، فحتى المدونة ما كان لها أن تظهر لولا جهود أسد بن الفرات وسحنون، يضاف إلى ذلك أن الشيخ خليـــلا اعتمد في التشهير على عالم مغربي هو عبد العزيز بن بزيزة التونســـي

(71) – التوشيح: 95.
(72) – الفكر السامي: 401/2.
(73) – مجموع الأمير: 16/1.

(ت. 673هـ)[74]، لرجحان ما شهر المغاربة من الأقوال، وفي ذلك يقول صاحب منظومة الطليحة:

ورجحوا ما شهر المغاربة والشمس بالمشرق ليست غاربة[75]

فهذا قد يكون من البواعث على الإقبال على هذا الديوان الجامع، والاعتناء به وخدمته أشكالا من الخدمة كالشروح التي - وإن لم يكن لدينا إحصاء لها، فإن المغاربة وحدهم قد تنيف أوضاعهم عليه على المائة، وكالحواشي والتعاليق والاستدراكات والتأصيلات والمنظومات[76]، والمطالع لكتب التراجم لن يتكلف جهدا للتأكد من سيطرة هذا المصدر على الحياة العلمية بالغرب الإسلامي منذ نحو سبعة قرون، بل على إفريقيا الغربية والسودان الغربي كذلك[77].

ولم نجد بدا من تذييل هذا الكلام بآخر ما استقر عليه أمر المالكية بشأن التعامل مع هذا المرجع الكبير، فمن فرط اعتنائهم به آل بهم الأمر إلى خدمته - كما أشرنا قبل- ومن آخر صور ذلك جهود عالمين مصريين كبيرين قتلا هذا الكتاب بحثا وشرحاه، ثم وضع كل منهما مختصرا خاصا به بقصد تجاوز بعض النقص الحاصل في المختصر الخليلي، لاسيما في تحقيق أربعة أهداف: أحدها ترجيح ما لم يحسم فيه من الخلاف. والثاني: تغير راي الفقهاء المتأخرين في الترجيح ومخالفة

---

(74) - النيل: 178. وكما اعتمد على إبريز يزة اعتمد كذلك على ابن عبد السلام التونسي في شرحه على ابن الحاجب (التوضيح). انظر: توشيح الديباج: 93.

(75) - ص: 14 تحت عنوان: فصل في المعتمد من الأقوال والكتب في الفتوى.

(76) - من ذلك منظومة سيدي عبد الواحد بن عاشر الأندلسي الفاسي (ت. 1040هـ)، فقد اعتمد في فقه العبادات عليه، بل كان يستعمل الكثير من عبارات خليل في نظمه الشهير: المرشد المعين على الضروري من علوم الدين، ومن يقرأ العملين يرى ما بينهما من الترابط الوثيق.

(77) - من ذلك: نيل الابتهاج للتنبكتي، وفتح الشكور في معرفة علماء التكرور للبرتلي.

ما رجحه الأوائل تبعا لما تقتضيه الأدلة أو الظروف المتغيرة... والثالث: إضافة فروع جديدة... والرابع: توضيح العبارة لتيسير الفهم...

أما إحدى المحاولتين فهي لمحمد بن محمد الأمير (ت. 1232هـ)[78] الذي بين في مقدمة تاليفه الذي سماه "المجموع" دواعي تأليفه حين وصف المختصر الخليلي بأن «فيه بعض فروع اعتمد المتأخرون خلافها، وفصوص نصوص لا يجتاز نظر القاصر غلافها، أردت جمعه في مختصر واضح، وأضم إليه فروعا جاز ما في كل ذلك بالراجح»[79].

ثم شرح المؤلف هذا المجموع ومزجه به، ثم وضع عليه حاشية سماها: ضوء الشموع[80].

وأما المحاولة الأخرى فهي لعصري الأمير الشيخ أحمد بن محمد الدردير (ت.1201هـ) في مختصره المسمى: أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك، يقول مبينا غرضه: «هذا كتاب جليل اقتطفته من ثمار مختصر الإمام خليل في مذهب إمام أئمة دار التنزيل، اقتصرت فيه على أرجح الأقاويل، مبدلا غير المعتمد منه به، مع تقييد ما أطلقه وضده للتسهيل»[81]، يعني: «مبدلا غير المعتمد من المختصر بالمعتمد، مع تقييد الحكم الذي أطلقه الشيخ وحقه التقييد، ومع إطلاق ما قيده وحقه الإطلاق»[82].

---

(78) - شجرة النور، ص: 362، ترجمة 1646، والأمير وإن كان أصغر سنا من الدردير وتأخر عنه وفاة بإحدى وثلاثين سنة، فإنه ألف مختصره قبل تأليف الدردير لمختصره. دليل السالك: 100.

(79) - المجموع: 16-17.

(80) - دليل السالك للمصطلحات والأسماء في فقه مالك، ص: 96.

(81) - الشرح الصغير على أقرب السالك لأحمد الدردير: 13/1 وما بعدها.

(82) - المصدر السابق، ص: 19.

ثم شرح الشيخ الدردير مختصره في أقرب المسالك في كتاب سماه: الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك.

فأهمية هذين الاستدراكين على المختصر واضحة لا تخفى، خاصة لمن يريد تحقيق ذلك الحشد الهائل من الفروع التي جمعها خليل في مختصره، ولاسيما ما أشار إلى وجود خلاف مذهبي ما في شأنه، وهو كثير جدا... وكأنه يستنهض بذلك الهمم ويحفز من يأتي بعده من المتعقبين إلى الاستمرار في خدمة المذهب وتحرير الكلام في المسائل الفقهية التي هي محل خلاف مذهبي، وهذا ما حاوله الشيخ محمد الأمير، ثم عصريه وبلديه الشيخ أحمد الدردير.

وإلى مقصدهما في تحرير وجمع الفروع تتجه محاولة أبي زيد سيدي عبد الرحمن الجشتيمي السوسي المتوفى ببلدته "إمي أوكشتيم" دائرة تافراوت عمالة تزنيت سنة 1269هـ، من خلال نظمه الفريد، وموضوع النظم أساسا إيراد المسائل والفروع التي لم يرد ذكرها في مختصر خليل وتحفة ابن عاصم، وكان يورد أحيانا بعض المسائل الواردة في المختصر والتحفة، لكن ليبدي بحثا أو قيدا أو نحوه، وقد يذكر ما جرى به العمل في سوس. لذا سمى هذا النظم بعضهم العمل السوسي، مع أن موضوع النظم قد حدده صاحب النظم نفسه بقوله:

نظمي على ما لم يلح في المختصر — وتحفة ابن عاصم قد اقتصر

ولم يذكر أن من موضوع نظمه إيراد المسائل التي جرى بها عمل سوس على غرار ما فعل ناظم العمل الفاسي حتى يتسنى لنا أن نطلق على منظومته العمل السوسي.

ومن شراح هذا النظم محمد بن أبي بكر الأزاريفي، وقد طبع بمطبعة النجاح الجديدة بالدار البيضاء سنة 1979هـ بعنوان: المنهل العذب السلسبيل، لما لم يذكره الشيخان ابن عاصم وخليل.

المبحث الثاني : اتساع دائرة الخلاف في المذهب ومحاولات حسمه

تمهيد

إن المذهب المالكي منذ زمن إمامه ومؤسس أصوله ومنهجه صاحبه نوع من المرونة والتوسع وإمكانية استيعاب وجهات نظر متعددة داخل دائرة المذهب، بل إن في حسبانه إمكانية إعمال الرأي المخالف من خارج المذهب، مراعاة لمستنده القوي... فهذا يدل على ثراء هذا المنهج وسماحته وصلاحه للدوام والانتشار والتضخم أيضا...

وعبر مراحل التطول التي قطعها المذهب كان قد أنتج إرثا كبيرا من النظريات والآراء بما فسح لأهله من إمكانية الاجتهاد والترجيح والتخريج والاختيار، ثم بمقدار أهمية هذه الثروة ونفعها للمتفقهين والمفتين والقضاة، وضعتهم في موقف صعب تمثل في منهج التعامل مع هذا الكم الهائل من الروايات والأقاويل...

ومن هنا جاءت فكرة جمع المذهب التي أنجزها عدد من الأئمة تحدث هذا الباب عن أهم جهودهم، فإن هؤلاء بجمعهم وحصرهم للمادة الفقهية على اختلافها قد أسهموا في تقريبها على الأقل للمشتغلين بها، مع أنهم غالبا كانوا يوازنون بين الروايات والاجتهادات ويرجحون... ثم تجدد الأشكال أكثر مع توالي الأيام وتنامي التركة الفقهية، وجاء أهل الاختصار ممن راموا جمع الفقه مع الاقتصار على الجانب المعمول به فتوى وقضاء. فتضاعفت المسؤولية بالنسبة لهم، وكبرت المهمة، وصعب

الإنجاز، إنجاز كتاب مختصر من عشرات الآلاف من المسائل والأقوال مع الاقتصار على ما به الفتوى.

وهكذا اضطر أهل المذهب لوضع أسس منهجية للتعامل مع كل هذا تصحيحا وتضعيفا، وترجيحا وتشهيرا، وبناء معايير علمية تعتمد في التقديم والتأخير، بعضها يرجع إلى قوة الحجة، وبعضها إلى شخص المجتهد أو عدد المجتهدين، وبعض آخر إلى العمل بالقول مما اقتضته المصلحة...

هذا وليس من قصد هذا المبحث معالجة مشكل الخلاف داخل المذهب ولا الخلاف العلمي في طريقة التعامل معه مما هو متشعب منثور في المصادر، ولكن يهمنا الربط بين تطور المذهب وتضخم إنتاجه ومحاولة جمع هذه الثروة جمعا شموليا وبطريق الاختصار وبين ما نتج عن ذلك من محاولة حسم الخلاف بميزان علمي يضبط هذا الخلاف ويضع موازين للتعامل معه...

المطلب الأول: نوعا الخلاف في المذهب

نبدأ بالحديث عن وجود الخلاف كحقيقة واقعة في المذهب المالكي، وهذا الواقع من طبيعة الأمور، ومن طبيعة البشر، وهو أيضا دال على طبيعة المذهب المرنة الواسعة.

وباختصار شديد، فإن الخلاف المذهبي يرجع إلى أمرين رئيسيين: أحدهما اختلاف الرواية عن الإمام. والثاني الاختلاف الناشئ عن الاجتهاد... وإلى هذين الأمرين ترجع سائر الأسباب من قبيل اختلاف الأمهات واختلاف أوضاع الأمصار التي احتضنت المذهب...

أولا:

أما اختلاف أقوال الإمام نفسه، فهو أمر معروف مشهور ومتوقع كذلك، إذ هو الإمام عالم المدينة الذي يفد عليه السؤال من أنحاء أقطار الإسلام في أشهر الحج يستفتونه فيفتيهم، ويأتيه الطلبة من كل مكان فيأخذون ما لديه، وإذا تأملنا طول مدة انتصابه لبث العلم وإصدار الفتوى وتتابع الطلبة والزوار، فإن ذلك كفيل بإنتاج علمي ضخم مبثوث في أنحاء العالم الإسلامي، وقد نقل عنه إلى العراق وحده نحو سبعين ألف مسألة كما ذكر ابن أبي زيد القيرواني، وقال شيوخ البغداديين: هذا غير ما زاد علينا أهل الحجاز ومصر والمغرب[83].

ويعضد هذا ما انتهى إليه الفقيهان أبو عمر ابن المكوي وأبو بكر المعيطي في جمعهما لرأي مالك خاصة لا يشركه فيه قول أحد من أصحابه في اختلاف الروايات عنه فأكملاه في مائة جزء[84]، وقد سبق الحديث عن هذه المسألة في هذا البحث وشهادة ابن أبي زيد هذه ينبغي أن تقبل، لأنه هو كذلك من جماع المذهب، وقد أحاط بأمهاته ومصادره وجمع شتاتها في كتاب النوادر..

ومن طبيعة الأمور أن تختلف آراء الإمام باختلاف أحواله العلمية، إذ قد يبلغه حديث أو أثر لم يطلع عليه، وقد يغير رأيه مراعاة لتغير أحوال المستفتين وظروفهم... فيكون ذلك داعيا لاختلاف رأيه في المسألة الواحدة، وليس هذا قادحا في منهجه، بل هو دال على صحة فقهه وعدم جموده، كيف وهو المعروف بأعمال قواعد المصلحة والاستحسان ومراعاة الخلاف؟...

(83) - المعيار: 211/1.

(84) - الديباج: 267.

ولتتضح الصورة، نضرب مثلا لثلاثة من أبرز طلبة مالك، بل هم أشهرهم مطلقا، ومن مصر واحد وزمن واحد، ومع ذلك اختلفت رواياتهم عن الإمام إلى درجة التضاد.

اختلف ابن القاسم وأشهب في مسألة وحلف كل منهما على أن ما قاله هو قول الإمام، وما قاله الآخر لا يصح عنه، ثم سألا ابن وهب فأكد لهما أن الإمام رأى الرأيين جميعا، فكفرا عن يمينهما(85)، وقيل الشيء ذاته عن أشهب مع ابن القاسم حتى كأنهما كانا يأخذان عن شيخين مختلفين...

وهذا مثال لاختلاف رأي الإمام في المسألة الواحدة من "النوادر والزيادات" في مسألة تنكيس الوضوء: «... ومن العتبية قال أشهب عن مالك: ومن غسل يساره قبل يمينه من يد أو رجل أجزأه، ومن المجموعة قال علي عن مالك: إن غسل ذراعيه ثم وجهه، فإن ذكر مكانه أعاد ذراعيه، وإن لم يذكر حتى جف استأنف الوضوء، وإن لم يذكر حتى صلى أعاد الوضوء والصلاة، ثم قال بعد ذلك: لا يعيد الصلاة ولو كان في الوقت، ويعيد الوضوء لما يستقبل، قال عنه ابن نافع في استئناف الوضوء: أرى ذلك واسعا، ومن الواضحة: ومن نكس وضوءه وصلى أجزأته صلاته وإن تعمد ذلك أو جهل ابتدأ الوضوء لما يستقبل، كان ذلك في مسنونه أو مفروضه، وإن كان سهوا فلا يصلحه إلا في تنكيس مفروضه... قال ابن القاسم: هذا إذا لم يطل... والذي ذكر ابن حبيب عن ابن القاسم رواه ابن القاسم عن مالك في المجموعة. قال مالك في

---

(85) - ترتيب المدارك: 446/4.

الموطأ – فيمن غسل وجهه قبل أن يتمضمض– قال: يتمضمض ولا يعيد غسل وجهه، ولو غسل ذراعيه قبل وجهه لأعادهما بعد غسل وجهه»(86).

فكيف يتعامل المتفقة مع هذه الروايات المتضاربة، واي معيار يسلك في الموازنة والترجيح فيما بينها: هل معيار الزمن وتقديم اللاحق على السابق؟ أم معيار التلميذ الراوي عن الإمام؟ أم معيار المصدر الذي احتوى الرواية؟ أم معيار قوة الحجة فحسب؟

هذه أسئلة وغيرها وضعت على المتقدمين من المالكية، ثم زاد إلحاحها في عهد الجامعين الكبار أمثال ابن أبي زيد، فإذا أضيف إلى هذا الزخم من الروايات أضعافها من أقوال تلاميذ مالك واجتهادات طبقات العلماء المتتالية، كانت المهمة أصعب...

ثانيا:

أما الخلاف الاجتهادي فمنه ما يرجع إلى الاختلاف في تفسير وتأويل قول الإمام، ومنه ما هو رأي خاص، وهذا قد يكون اجتهادا في واقعة مستجدة، وقد يكون رأيا خاصا مخالفا لرأي الإمام المنصوص أو لمقتضى الأصول، ويتضخم هذا الخلاف الاجتهادي بكثرة الفقهاء الممارسين لهذا الأسلوب من الاجتهاد، فتتضارب الآراء وتتكاثر، مع احتجاج كل بنوع ما من الاستدلال إما خارج المذهب كالنص، وإما

(86) – النوادر: 1/15-16.

بالاستناد لأحد أصول أو قواعد المذهب، والأكيد أن كل هذا يزيد من صعوبة طالب ترجيح قول على قول، فتتضاعف الحاجة إلى اللجوء لمنهاج ومعيار علمي في سلوك هذا السبيل..

وهكذا فألفاظ الإمام ورواياته أو ما نقله عنه تلاميذه كان أحيانا محل اختلاف في الفهم والتفسير، فيكفي ما ذكره القاضي عياض في تنبيهاته على المدونة من عشرات الأمثلة التي اختلف الشارحون والمتأولون في بيان مقصد الإمام، دون أن يجدوا سبيلا للجمع بين هذه التفاسير المختلفة.

من ذلك قوله: «مسألة من صام رمضان عن رمضان آخر: يجزئه وعليه قضاء الرمضان الآخر»، ضبطناه عن شيوخنا بفتح الخاء وكسرها، وفي كتاب ابن عتاب: الفتح لابن وضاح، وحكى أحمد بن خالد فيه الوجهين... واختلف على هذا الراوون والمختصرون والمتأولون: فحكى إسماعيل القاضي وأبو الفرج وغيرهما أن مذهب ابن القاسم يجزئه عن رمضانه هذا ويقضي الأول، وإلى هذا نحا ابو محمد بن أبي زيد وابن شبلون، وعليه اختصر ابن أبي زمنين وإياه رجح غيرهم من القرويين...

وذهب الفضل بن سلمة والقاضي علي بن جعفر التلباني أن مذهب ابن القاسم إجزاؤه عن الأول، ويقضي الآخر، وهو مذهب سحنون في تاويل المسألة، وهو لابن القاسم في العتبية نصا، وقاله أيضا أشهب... وروي عن سحنون أيضا وأصبغ وأشهب وابن حبيب أنه لا يجزئه عن واحد منهما...»(87).

(87) – التنبيهات المستنبطة، مخطوط القرويين، رقم: 333، الورقة: 30أ.

ويكفي التأكد من استمرار هذا النوع من الخلاف أن الشيخ خليلا وهو من آخر من اختصر المذهب لم يستطع استبعاد هذه التأويلات والتفسيرات، فوضع لها مصطلحا خاصا أدخله في مختصره، وهو (أول)... ثم ترتب عن هذا القسم ما أحدثه مختصروا المدونة من خلاف إضافي، إما لاختلاف أفهامهم لمقاصد الكتاب، أو لعدم التدقيق في الاختصار واستعمال الألفاظ والتعابير المناسبة، فاختلفت المختصرات فيما بينها في حكم المسألة الواحدة...

من ذلك هذا المثال من تنبيهات القاضي عياض: «وقوله: وإن تيمم المسافر في أول الوقت وهو يعلم أنه يصل إلى الماء في الوقت أعاد في الوقت إذا وجد الماء، حملها غير واحد على أنه على يقين من وجود الماء، وكذا اختصرها اللخمي، واختصرها حمديس، وهو يطمع. وذكر قوله في المبسوط فقال: وهو يظن، وظاهر هذا أن الموقف بخلافه على ما في كتاب ابن حبيب وأنه يعيد أبدا، وإن الظان والطامع كالخائف ألا يبلغ الماء، وجمع بين اللفظين بعض شيوخنا وقال: إن كان على يقين من الماء أو غلب على ظنه إدراكه، فرأى أن حكمهما سواء»[88].

أما الآراء الاجتهادية الخاصة فترجع إلى تلاميذ الإمام أنفسهم، اجتهادا منهم في البت في مسألة مستجدة أو مخالفة صريحة لرأي الإمام، وهذا معروف مشهور: وقد صرح علي بن زياد في روايته للموطأ في غير موضع بخلاف إمامه[89].

---

(88) – المصدر نفسه، ورقة: 8أ.

(89) – انظر صفحات

وكثر خلاف ابن القاسم للإمام فيما لا يعد كثرة من المسائل...

وأما أشهب فمخالفته أجرا من غيره للإمام حتى قال: إن قال هذا مالك فلسنا له بممالك![90]

ولأسد بن الفرات خلاف منهجي مستمد من تأثره برأي أهل العراق، وبلغ من كثرة هذا الخلاف وأهميته بين الإمام وأصحابه أن وضعت في معالجته تآليف خاصة، هي من قبيل محاولة علاج الظاهرة وحصرها وتوجيهها، فكان أن ألف محمد بن حارث الخشني مؤلفين في هذا الغرض هما: رأي مالك الذي خالفه فيه أصحابه مع الاتفاق والاختلاف في مذهب مالك[91]، وألف يحيى بن عمر (ت. 289هـ) اختلاف ابن القاسم وأشهب[92].

وأما تلاميذ تلاميذ مالك فكانت طبقتهم أيضا تنحو هذا المنحى:

فيحيى بن يحيى الليثي كانت له اجتهادات، وكان أحيانا يؤثر آراء الليث بن سعد.

وعصريه عبد الملك بن حبيب أظهر في الأندلس توجها مالكيا يرجح فقه مطرف وابن الماجشون المدنيين على فقه ورواية المصريين والإفريقيين.

وسحنون بن سعيد مخالفاته للمذهب مبثوثة في ثنايا المدونة.

(90) - النيل: 263.

(91) - الديباج: 259-260.

(92) - نفسه: 352.

وتوسع الخلاف ليصبح مخالفات عدة للمذهب في قضايا معينة ذات طبيعة خاصة وفي أقطار معينة. ومن هذا مجموعة مسائل خالف فيها الأندلسيون المذهب، وجمعوها في النظم المشهور:

قد خولف المذهب في أندلس   في ستة منهن سهم الفرس[93]

ومنها مسائل خالفوا فيها ابن القاسم خاصة[94].

وفي محطات المذهب المختلفة وجد فرد أو أفراد يؤثر عنهم النظر، ويوسمون أحيانا كثيرة بالاجتهاد، وإن كان هذا الاجتهاد لا يخرجهم عن المذهب، غير أن اجتهاداتهم تخالف ما في المذهب، ومن هؤلاء من يعمل باجتهاده في خاصة نفسه، ومنهم من يفتي به، بل من اجتهاداته ما أخذ به في المذهب كمحمد بن عمر بن لبابة (ت. 314هـ) الذي لا يفتي باليمين دون خلطة، وجرى العمل على رأيه في الأندلس[95].

ومثل أبي القاسم عبد الخالق السيوري (ت. 460هـ)[96] القائل بخيار المجلس وحلف ألا يفتي بقول مالك فيه... وذكر الشيخ الحجوي أمثلة من هؤلاء ممن ذكرنا، وزاد ابن عبد البر وابن العربي وابن أبي زيد وابن اللباد والقابسي، ثم ابن رشد وابن يونس واللخمي والمازري وعياض وغيرهم ممن لا يحصى كثرة، وأقوالهم معدودة من وجوه المذهب معمول با، معتمدة ولو انفردوا[97].

---

(93) - شرحها في البهجة شرح التحفة: 198/1.

(94) - البهجة: 197/1.

(95) - المدارك: 153/5. الديباج: 160.

(96) - المدارك: 65/8.

(97) - الفكر السامي: 455/2.

المطلب الثاني: منهج الحسم في الخلاف

من أجل التقليل من الآثار السلبية التي يمكن أن تنتج عن الاختلاف عندما لا تفهم أسبابه ومنطلقاته، ولكي ينضبط التعامل مع هذا الزخم من الآراء وتنزيلها منازلها والتعامل معها في إطار المذهب الواحد دون الإحساس بالتناقض أو التشكك في قدرة الفقه المالكي على الانضباط بضوابط الاستنباط.. من أجل هذا شهد تاريخ المذهب نشاطا علميا لتقعيد قواعد التعادل والترجيح والتشهير والتضعيف...

أولا:

فأما في جانب تنزيل هذه الضوابط على النوع الأول من الخلاف الآيل إلى تعدد آراء الإمام نفسه، فقد اقترحت عدة من الطرق، منها ما تناوله علماء الأصول بشكل عام، ومنها آراء من داخل المذهب:

فمن المعلوم لدى الأصوليين أنه لا يصح منطقا ان يكون للمجتهد قولان متناقضان في مسألة واحدة في وقت واحد، بل لابد أن يكون رجع عن أحدهما أو رجح أحدهما، فإن عرف المتأخر من القولين فهو مذهبه على الصحيح[98]...

لكن الإمام أبا عبد الله الشريف التلمساني المالكي (ت. 771هـ) له رأي مخالف في هذا، ويرفض نظرية النسخ في أقوال الإمام كما هي في نصوص الشارع، بدليل أن الإمام إنما هو مجتهد يجوز عليه في اجتهاده الثاني الخطأ الذي جوزه على نفسه في اجتهاده الأول ما لم يكن رجع عن الأول بنص، ويفرق التلمساني في هذا بين المقلد والمجتهد في

(98) - نشر البنود: 274/2.

الاتباع؛ فالمجتهد في المذهب يمكنه أن يرجح القول الأول إذا رآه أجرى على قواعد المذهب، أما المقلد فعليه اتباع آخر القولين، ونقل التلمساني قريبا من رأيه عن الإمام العارف محمد بن أحمد بن أبي جمرة (ت.599هـ)[99]، ومثل لذلك بما في العتبية في سماع عيسى: من قال لامرأته: أنت طالق إن كلمتني حتى تقولي: أحبك، فقالت: غفر الله لك: إني أحبك. فقال: حانث لقولها: غفر الله لك قبل قولها: أحبك. ولقد اختصمت أنا (ابن القاسم) وابن كنانة لمالك فيمن قال: إن كلمتك حتى تفعلي كذا فأنت طالق، ثم قال لها نسقا: فاذهبي الآن، فقلت: حانث، وقال ابن كنانة: لا يحنث، فقضى لي مالك عليه... وصوب أصبغ قول ابن كنانة.

ولما تكلم ابن رشد على هذه المسائل وشبهها، اختار قول ابن كنانة ثم قال: يوجد في المذهب مسائل ليست على أصوله تنحو لمذهب أهل العراق، فأنت ترى ابن رشد اختار خلاف قول ابن القاسم، كما اختاره أصبغ جريا على اصل المذهب، ولم يبالوا بقضاء مالك لابن القاسم لما رأوه خارجا عن أصول مذهبه حتى قال ابن رشد: إن في المذهب مسائل ليست على أصوله»[100].

وهذه القاعدة المعزوة لابن رشد هي في الواقع مسلك آخر من مسالك التعامل مع الخلاف الخاص بتعدد الروايات عن الإمام الذي نحن بصدده[101]، وهي الانطلاق من قواعد المذهب نفسه لتقديم ما يوافقها وتأخير ما يخالفها، ويمكن أن يستأنس هنا بتطبيق قديم لهذه القاعدة يرجع

---

(99) – نيل الابتهاج: 263.

(100) – نيل الابتهاج: 262-264 بتصرف.

(101) – البيان والتحصيل: 138/6.

إلى عهد الإمام نفسه لما لاحظ عليه أحد طلبته الخروج عن أصوله، فخاطبه بقوله: تعرقت يا أبا عبد الله![102]

هذا وفي هذه المسألة – في التعامل مع اختلاف الرواية عن الإمام– مسالك أخرى لبعض المالكية، منها على سبيل المثال جعل ما يعزوه ابن القاسم إلى الإمام هو آخر أقواله دائما باعتبار علمه وملازمته له وورعه[103]...

ثانيا:

أما النوع الثاني من الخلاف – وهو الخلاف الاجتهادي– وهو من حيث كم المادة أضخم مما أثر عن صاحب المذهب، ولهذا فالتعامل معه أصعب ودرجات قوته الاستدلالية تتفاوت من مجتهد لآخر، وقد يحتج لبعضه بالنص، وقد يخالف البعض هذا النص أو يخالف الإمام، ويمكن القول أن العمل على ضبط منهج التعامل مع هذا التراث الفقهي بدأ مبكرا، ولاشك أن كل فقيه أو مؤلف أو مفت في المذهب يستحضر هذا الهم ويعاني هذا الإشكال، ويراعي ضوابط معينة لترتيب الأقوال الاجتهادية بمعيار معين. وللتمثيل فقط نذكر أن جامع المذهب الأكثر إيعابا أبا محمد بن أبي زيد تحدث عن هذا الإشكال في مقدمة "النوادر"، إشكالية تضخم الروايات والأقوال وحيرة الطالب المبتدئ في الترجيح والاختيار، فينصحه بتقليد من له أهلية الترجيح[104].

ووضع المنظرون ميزانا علميا عمليا مستقى من قواعد أصول الفقه لتعرض عليه مختلف الآراء بقصد تحديد قوتها العلمية وحجيتها

(102) – حيث ترك الإمام مقتضى النص: التمس ولو خاتما من حديد... إلى القياس، حيث جعل أقل الصداق ثلاثة دراهم قياسا على النصاب في حد السرقة، وهو ثلاثة دراهم أو ربع دينار.

(103) – المعيار: 45/10. كشف النقاب الحاجب: 68.

(104) – النوادر والزيادات، المقدمة، ص: 6-7.

التشريعية لتقديم بعضها على بعض عند التعارض، كما أضافوا إجـــراء آخر يساعد على تجاوز هذا الخلاف وحصر انتشاره، فأخرجوا عن دائرة الاستشهاد والإفتاء والحكم بعض المصادر التي لا يتسق منهج مؤلفيـــها مع المذهب، أو لا تصح نسبتها لمن نسبت لهم أو لم تكن مصححـــة ولا مقروءة على واضعيها، وهذا يضيق مـــن دائـــر الاختـــلاف فـــي حـــد ذاته[105]...

فأما المنهج العلمي الذي توزن به الآراء ويفاضل به بينـــها فـــهو تقسيم شامل لكل الروايات والأقوال إلى خمس مراتب، ووضـــع مـــيزان للترجيح بينها عند تعارضها، وهي:

المتفق عليه.

الراجح.

المشهور.

المساوى.

جريان العمل.

وليس يعنينا في هذا السياق دراسة هذه المصطلحات في حد ذاتـــها ومناقشة الخلاف في مدلولاتها، ولكن يهمنا التأكيد على أهمية هذا المنهج العلمي وعلى أثره في تحقيق الهدف منه، وهو تقريب المذهب وحصـــر المتفق عليه ومحاولة حسم ما اختلف فيه...

1) المتفق عليه: وهو ما اتفق عليه في المذهب[106]، ولا خـــلاف فيه، فهذا لا يقدم عليه قول آخر مما دونه مما فيه شبهة خـــلاف، وهـــذا يتسق تماما مع مقصد حسم الخلاف ومع مبادئ عامة.

---

(105) – انظر نور البصر للهلالي، ص: 159 وما بعدها.ومنظومـــة الطليحـــة، ص: 15، حيث ذكر الكتب التي لا يعتمد ما انفردت به.

(106) – كشف النقاب الحاجب: 114.

2) القول الراجح: هو الحكم المستند على دليل قوي، وعرف ايضا بأنه ما كثر قائلوه، وهو معنى القول المشهور...

وهذا التداخل بين الراجح والمشهور انعكس كذلك على العمل به حسب المستوى العلمي للعامل، فالمجتهد يعمل بالراجح يحسب قوة دليله، وأما المقلد فلا يتجاوز المشهور، ولا يعمل بالراجح ولا يفتي به لعدم إدراكه محل الدليل، فالراجح بالنسبة له هو المشهور لتقليده غيره في رجحانه.

3) القول المشهور: واختلفوا في تعريفه كذلك حسب منطلق كل معرف: فقيل: هو ما قوي دليله – وهو تعريف الراجح نفسه – وقيل: ما كثر القائلون به، وقيل: هو قول ابن القاسم في المدونة والأقرب ترجيح التعريف الثاني لتمييزه عن الراجح، ولئلا يكون التقسيم لغوا، ولأن هذا التعريف أقرب إلى المعنى اللغوي للكلمة، ولمعناها الاصطلاحي في علم الحديث...

4) القول المساوي لمقابله، وهذه الصورة تعني تساوي الرأيين، ودليلهما بحيث يصعب الترجيح[107]، وقد فرقوا هنا أيضا بين المجتهد والمقلد، لكنهما معا لا يتجاوزان إمكانية الاختيار ولا يرجحان، ففي هذه الصورة إذا ينحصر الحسم في الخلاف في مجرد الاختيار لانعدام عنصر الترجيح...

وإلى مثل هذه الحالة يشير الشيخ خليل في مختصره كما قال في المقدمة: «وحيث ذكرت قولين أو أقوالا فذلك لعدم اطلاعي في الفرع على أرجحية منصوصة»[108].

---

(107) – مواهب الجيلي: 36/1.

(108) – خطبة المختصر، ص: 9.

5) ما جرى به العمل: هو الحكم بالرأي الضعيف الذي درج عليه مقابل الرأي الراجح أو المشهور، وهذا العدول إلى الضعيف تقتضيه مصلحة أو ضرورة أو لسبب ما مشروع، يراعيه من أجرى العمل ممن له أهلية ذلك، فيبقى الأمر كذلك إلى حين زوال السبب الموجب له[109].

فالملاحظ أن هذا الأصل مقابل تماما للراجح والمشهور المبني على قوة الدليل...

6) القول الضعيف: وهو ما كان مستنده ضعيفا، ويقابله في الجهة الأخرى الراجح الذي له دليل قوي، وواضح أن هذا القسم لا يعمل به، أو لا يقدم في العمل إلا في حالات خاصة كجريان العمل به، ولكنه قد يبقى احتياطيا يلجأ إليه في أحوال وظروف تناسب إعماله...

هذا اختصار لمجمل التقسيم الموضوع لتحقيق هدف التعامل مع الخلاف الفقهي تعاملا علميا منضبطا يضع كل شيء في مكانه الخاص به، وهو كما يبدو تقسيم موعب ناتج عن التعامل الواقعي مع مختلف الآراء ومع مراعاة واقع المكلف المستفتي وطالب الحكم، فيبقى التعامل مع هذه الثروة الفقهية بالنسبة للفقيه أقرب نسبيا، بالاستعانة بهذه الضوابط وتنزيلها على النازلة أمامه...

ولكن مع هذا يبقى بعض الاستثناءات في إعمال هذه القواعد ناتجة عن تغير الظروف أو عن تعارض هذه القواعد فيما بينها، فيصبح الفقيه مطالبا بالتريث لمعرفة الظروف المتغيرة والأعراف الجارية، أو بالعمل على تجاوز التعارض الواقع بين ما يود أن يحكم به من هذه الأقوال.

على أن هذا التعارض أكثر ما يكون واقعا وأكثر ما يكتسي أهمية وضرورة تريث حين يقع بين ما جرى به عمل الناس وبين غيره أو بين الراجح وبين المشهور.

(109) – العرف والعمل في المذهب المالكي: 342. انظر: نور البصر: 164.

فالعمل الجاري بشروطه الموضوعة له، ومهما كان مستنده ضعيفا، فإن قوته ترجح غيره من الأدلة كالراجح والمشهور، ونقل عن الإمام الشاطبي في هذا قوله:

الأولى عندي في كل نازلة يكون لعلماء المذهب فيها قولان، فيعمل الناس على موافقة أحدهما - وإن كان مرجوحا في النظم- ألا يعرض لهم، وأن يجروا على أنهم قلدوه في الزمان الأول، وجرى به العمل، فإنهم إن حملوا على غير ذلك كان في ذلك تشويش للعامة وفتح لأبواب الخصام، وربما يخالفني في ذلك غيري، وذلك لا يصدني عن القول به، ولي فيه أسوة»(110).

وهذه قاعدة جليلة تراعي أعراف الناس وتابعة للمصلحة حيث دارت، بل قد يجري العمل بشيء ثم يجري بغيره(111)، بل قد يجري بأمر ثم يتغير ثم يعود مرة أخرى إلى ما عليه جرى أولا، ويراعى كل ذلك. قال أبو الحسن التسولي عند الكلام على تصرف المحجور: والخلاف في وقت الاعتبار بها هل بمجرد الرشد الفعلي أم بعدما يحكم القاضي بذلك:

إن العمل كان قديما بقول ابن القاسم باعتبار الحال في المحجور دون الولاية، حكاه ابن أبي زمنين، ثم جرى العمل بقول مالك باعتبار الولاية، ثم جرى في المائة التاسعة بقول ابن القاسم،

---

(110) - نقله المهدي الوزاني في "تحفة أكياس الناس": 23/2، كما ذكر ذلك الدكتور محمد رياض في: أصول الفتوى والقضاء في المذهب المالكي، ص: 552، وعلى هذا درج الكثير حتى إن الإمام القوري أخر عن الفتوى لتركه ما جرى به عمل فاس، وإفتائه بالمشهور.

(111) - انظر أحكام القرآن على تحفة الحكام، ص: 30.

ولازال العمل به إلى الآن... وهذا كثير؛ يجري العمل قديما بشيء ثم يجري بخلافه(112).

والواقع أن العمل بحكم فقهي ما يعطيه قوة وحجية بالغين، وربما كان بدؤه مجرد اجتهاد شخصي مخالف للمألوف المشهور، ثم يكتسب قوته ممن أجراه واجتهد في الحكم به، ثم لما يحققه من المصلحة، قال ابن راشد القفصي: «... لشيوخ المذهب المتأخرين كأبي عبد الله بن عتاب وأبي الوليد بن رشد وأبي الأصبغ بن سهل والباجي وأبي بكر بن زرب وللقاضي أبي بكر بن العربي واللخمي ونظرائهم اختيارات وتصحيح لبعض الروايات والأقوال عدلوا فيها عن المشهور، وجرى باختيارهم عمل الحكام والفتيا لما اقتضته المصلحة، وجرى به العرف، والأحكام تجري مع العرف والعادة»(113).

وإلى قاعدة تقديم ما جرى به العمل على المشهور عند تعارضهما يشير ناظم العمل الفاسي بقوله:

وما به العمل دون المشهور　　　مقدم في الأخذ غير مهجور(114)

وأما النموذج الثاني المثير لبعض الإشكال في الموازنة بين هذه القواعد - وهو التعارض بين الراجح والمشهور- ففيها خلاف بين العلماء حول المقدم منهما، ومنشأ الخلاف هو قوة الحجة في الطرفين، وواضح أن حجة المشهور نابعة من كثرة القائلين به، فهو يستمد حجيته من الخارج، وأما الراجح فقوته مستمدة من داخله ومن الدليل المنبني

(112) - البهجة في شرح التحفة: 22/1.

(113) - كشف النقاب الحاجب: 66-67. وانظر فروق القرافي: 176/1. نور البصر: 164.

(114) - مسائل في القضاء واليمين والشهادات من العمل الفاسي. نور البصر: 163 وما بعدها وفيه شروط تقديم ما جرى به العمل على المشهور.

عليه. ومن العلماء من فرق في مسألة تعارض القاعدتين بين المجتهد والمقلد، فالأول له أن يحكم بالراجح، والثاني يحكم بالمشهور[115].

والذي نريد أن نخلص إليه بعد هذا أن المالكية تمسكوا بالمشهور ووقفوا عند حدوده – غالبا – وإذا كان لهذا الموقف مسوغات ومقاصد، فإنهم أحيانا غالوا في التمسك به مع ضعفه حفاظا على هبة المذهب ووحدته حتى قال بعضهم:

ومن يرد سلامة الإسلام فليفت بالمشهور في الأحكام[116]

ويكفي أن نعرض لراي إمامين بلغا مرتبة الاجتهاد غير أنهما تمسكا بالتقليد في هذا الباب: أولهما الإمام المازري (ت. 536هـ)، وقد بلغ رتبة الاجتهاد من مذهب مالك وأصحابه، لأن الورع قد قل، والتحفظ على الديانات كذلك، وكثرت الشهوات، وكثر من يدعي العلم ويتجاسر على الفتيا، ولو فتح لهم باب مخالفة المذهب لاتسع الخرق على الراقع، وهتكوا حجاب هيبة المذهب[117]...

والثاني هو الإمام الشاطبي (ت. 790هـ) القائل: «ومراعاة الدليل أو عدم مراعاته ليس إلينا –معشر المقلدين– فحسبنا فهم أقوال العلماء والفتيا بالمشهور منها، وليتنا ننجو – مع ذلك – رأسا، لا لنا ولا علينا[118].

---

(115) – كشف النقاب الحاجب: 538.

(116) – غير أن هناك من رجح تقديم الراجح على المشهور مطلقا عند تعارضهما، وفي ذلك يقول الناظم وهو أبو الشتاء الصنهاجي:

مشهورهم لراجح تعارضا يقدم الراجح وهو المرتضى

أصول الفتيا والقضاء: 493.

(117) – تبصرة الحكام: 51/1. حاشية كنون على الزرقاني: 290/7.

(118) – المعيار: 103/10.

وينبغي أن نتفهم مقصد هؤلاء، وهو مقصد عظيم يستهدف الحفاظ على المصالح العامة للناس، ومجانبة التشويش على العامة، واستبعاد الفوضى في القضاء والفتيا، وهي أهم ما يقصد الشارع تحقيقه، ولو أدى ذلك إلى تقديم المشهور على الراجح في بعض الفروع.

وهذا المسلك في تقديم المشهور - ولو كان مدركه ضعيفا - على الراجح كثير في فروع المذهب، مع أن المرتضى هو العكس كما سلفت الإشارة، وخاصة ممن له أهلية الترجيح، والأمثلة على تشهير الأقوال الضعيفة المدرك في كتب المذهب غير قليلة، ولكن يقابلها من أقوال أهل المذهب ما هو راجح وأصح من حيث الدليل، وإن لم تشهر هذه الأقوال، من ذلك على سبيل المثال:

1- كراهة دعاء الاستفتاح والاستعاذة والبسملة في الفريضة، والراجح استحبابها[119].

2- مشهور المذهب كراهة رفع اليدين عند الركوع والراجح استحباب ذلك[120].

3- مشهور المذهب كراهة وضع اليد اليمنى على اليسرى في الفريضة، خوف الاعتماد على أقوى التأويلات، والراجح استحبابه لمن لم يقصد به الاعتماد، وعمل ذلك استنانا... لذا تعقب الأمير في مجموعه الشيخ خليل في مختصره حين ذكره في مكروهات الصلاة وأدرج الأمير

(119) - قال في الرسالة: لا تستفتح ببسم الله الرحمن الرحيم في أم القرآن ولا في السورة التي بعدها... قال شارحه: والنهي في كلامه للكراهة... الثمر الداني: 103. انظر أحكام القرآن لأبي بكر بن العربي: 762/2. وقد رجح هذه المسائل كلها استنادا إلى الدليل من السنة.

(120) - قال صاحب جواهر الإكليل: 50/1: «استظهر في التوضيح رفعهما مع الركوع ورفعه والقيام من اثنتين للأحاديث الصحيحة، ولكن قاعدة المذهب تقديم العمل للدلالة على النسخ». انتهى. ومعلوم أن النسخ لا يثبت إلا بدليل...

وضع اليمنى على اليسرى في مندوبات الصلاة حيث قال: «وقبض يديه إن تسنن»[121].

4- المشهور كراهة صلاة الإمام على المقتول حدا أو قصاصا ولو تولى القتل غيره من الناس، وعلة التشهير أن الإمام منتقم فلا يشفع، لأن صلاته عليه شفاعة له عند الله، وهي علة ضعيفة، ولذلك قال ابن رشد: لا بعد في انتقامه لله تعالى بما شرعه في الدنيا وشفاعته له في العاقبة... وهذا هو الراجح، لأن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على ما عز والغامدية...»[122].

5- المشهور أن من نسي التشهد الوسط وقام للركعة الثالثة، وفارقت يداه وركبتاه الأرض، لا يرجع إلى سنة التشهد، لأنه يرجع من الفرض إلى السنة، وإنما يستمر في صلاته ويسجد للسهو بعد انقضاء الصلاة وقبل التسليم...

وفي "التوضيح": رجوعه إلى التشهد، ويسجد بعد السلام لتحقق الزيادة، وهذا ما يترجح من حيث مصلحة انتظام الصلاة جماعة، لأن تمادي الإمام وعدم رجوعه للتشهد توقع المأمومين الذين لا يرون الإمام، في حيرة من أمرهم، لأنهم يبقون جالسين للتشهد وهو قائم يقرأ، فإذا كبر للركوع كبر المأمومون للقيام، لأنهم يحسبون أنه كان جالسا للتشهد، فإذا رفع من الركوع وقال: سمع الله لمن حمده، حصل لهم الإشكال، فلا يدرون ما يصنعون[123]...

---

(121) - مجموع الأمير: 170/1. ورجح الإمام أبو بكر بن العربي وضع اليمنى على اليسرى مطلقا، أي في الفريضة والنافلة معا، للأحاديث الصحيحة الواردة في مشروعية ذلك. انظر: أحكام القرآن: 1978/4.

(122) - جواهر الإكليل: 114.

(123) - أبو الحسن على الرسالة بحاشية العدوي: 288/1-289.

6- المشهور في المذهب أن فاقد الطهورين لا يصلي ولا يقضي، وهو قول الإمام مالك، وما رجحه بعض محققي المذهب أنه يؤدي الصلاة بدونهما ولا يقضيها، وهو قول أشهب وسحنون، وفي هذه المسألة خمسة أقوال كلها تنسب إلى المذهب، ولكن اقتصرت هنا على ذكر المشهور منها والراجح فقط(124).

والخلاصة أن هذا الجهد الجبار في تقنين الخلاف ووضع منهج للتعامل معه وحسم ما يمكن حسمه لم يكن بقصد فرض اتجاه معين، ولا رأي معين، بل كان التعامل معه بنوع من المرونة أيضا وإعمال لقاعدة المذهب في مراعاة الخلاف، فإذا كان الخلاف يراعي ويعتبر مع المخالفين خارج المذهب إن كان له مستند قوي، فهو أيضا -ومن باب أولى- يعتبر ويراعى داخل المذهب.

وهذه القواعد التي انتهينا منها دليل على ذلك. فتقديم ما جرى به العمل وإعماله مقابل غيره من القواعد، وإعمال المشهور مقابل الراجح أو العكس بالنسبة لمن له القدرة على الترجيح نوع من مراعاة الخلاف داخل المذهب، حسب أهلية المخالف، ومستنده في خلافه..

وهذا بحد ذاته يحقق مصلحة المذهب والمتمذهبين به، ويوسع من آفاقه ويجعله مرنا قابلا للتوسع والتطور. ويستبعد ما يمكن أن يوجه له من انتقادات كالجمود مع نصوص مشهور المذهب، واستبعاد ما يقتضيه الدليل من السنة الصحيحة الصريحة...

ثم إن هذه الثروة الغنية من الروايات والأقوال داخل المذهب المالكي رصيد غني يمكن الرجوع إليه من حين لآخر حين تعوزنا

(124) - انظر في نظم هذه الأقوال المختلفة مواهب الجليل: 360/1. وانظر التاج والإكليل للمواق بهامش الحطاب: 360/1. وفيه ترجيح ابن عبد البر قول أشهب وسحنون... واستغرابه للقول المشهور، لأنه يخالف ما عليه جمهور السلف وعامة الفقهاء وجماعة المالكيين. وانظر الدر الثمين: 155.

الأقوال المشهورة والراجحة، فتبقى منبعا يستنجد به القاضي والمفتي دونما حاجة للخروج عن المذهب. وهذا في حد ذاته حصانة كبيرة للمذهب، لهذا وغيره أشار خليل إلى أنواع من الخلاف المذهبي عند بيانه ما به الفتوى ولم يلغ هذه الأنواع من الاعتبار(125).

وأهم من هذا أن المذهب المالكي يتميز بخاصية لعلها نابعة من أصوله المرتكزة على اتباع الإمام للنص وآراء الصحابة، وعمل أهل المدينة، وهي أن كثرة الأقوال والآراء التي عرف بها المذهب لا يعدم بينها ما يوافق الكتاب والسنة، ويترجح من حيث الدليل، ولقد سبقني للإشارة إلى هذه الدقيقة النفيسة الشيخ محمد الباقر الكتاني حيث يقول:

«إن الفقه المالكي مملوء بالأقوال التي توافق السنة تمام الموافقة، إلا أنها غير مشهورة في المذهب، فلو أحدثنا ثورة فكرية في الفقه المالكي وأحللنا تلك الأقوال المهملة محل تلك الأقوال المشهورة لكنا قد قدمنا للمذهب المالكي خدمة هامة توفر على الأمة المغربية كثيرا من القيل والقال، وتحافظ على رابط هام من الروابط المتينة التي تجمع بين مختلف عناصرها»(126).

استهدفنا من خلال هذا الكلام المركز والإشارات الدالة الإلمام بأهم أطراف هذه المنظومة من القواعد المنظمة لطريقة التعامل مع الخلاف الاجتهادي داخل المذهب، ولم يكن من غرضنا التفصيل في دقائق هذا

---

(125) - انظر مقدمة المختصر حيث استعمل خليل أحد عشر مصطلحا أو يزيد للإشارة إلى أنواع الخلاف المذهبي الذي لم يستطع ترك الإشارة إليه مع أن وكده في مختصره بيان المشهور الذي به الفتوى.

(126) - مقدمة "تبيين المدارك لرجحان تحية المسجد وقت خطبة الجمعة في مذهب مالك" للشيخ عبد الحي بن الصديق، ص: 5-6. الطبعة الثانية، 1405هـ، دار الفرقان، الدار البيضاء.

ومما يدخل في تحقيق هذا الاقتراح محاولتا الأمير والدردير في مختصريهما الموضوعين على المختصر الخليلي، وقد سلف الحديث عن استدراكهما على المختصر الخليلي.

الباب بقدر ما نود أن نؤكد على توفر هذه القواعد المتسمة بالكثير من المرونة والصرامة في الوقت نفسه حسب أحوال مطبقيها.

ولا بأس من الإشارة أخيرا إلى أعمال علمية أخرى تخدم ما نحن بصدده الآن، وهي جهود اختلف القصد من إنجازها حسب كل مصنف، لكنها تصب في هذا الباب، باب تحقيق السبيل الأمثل في حسم الخلاف، وهو ربط الفروع الفقهية بأصول وقواعد تضبطها، فعلم القواعد الفقهية المعروف في المذهب منذ القرن الرابع على يد محمد بن حارث الخشني (ت. 361هـ) يعتبر عمليا من الوسائل الفاعلة في هذا المجال، لأن هذه القواعد استعملت فيما بعد لضبط مسائل الخلاف داخل المذهب، وفي هذا تدخل جهود الذين جاؤوا بعد الخشني وخاصة في الغرب الإسلامي[127].

وقبل ختام هذا الفصل لا يفوتني الإشارة إلى فن النظم في المذهب الذي له قيمة كبرى عند المتأخرين، فهو أيضا من العوامل المتخذة للتخفيف من الخلاف لسبب بسيط، وهو أن النظم يلتزم الاختصار، والاختصار يتنافى مع ذكر الخلاف، والمنظومات - من أجل هذا - تقتصر على إيراد الحكم المشهور أو الراجح أو ما جرى به العمل، فكان هذا بمثابة حسم للخلاف المذهبي، وإلى هذه الدقيقة يشير القاضي أبو بكر محمد بن عاصم الأندلسي الغرناطي (ت. 829هـ) في منظومته "تكت الأحكام" حيث يقول:

وجئت في بعض من المسائل   بالخلف رعيا لاشتهار القائل

(127) - من مؤلفات الخشني في هذا الباب كتاب "أصول الفتيا على مذهب مالك"، وهو مطبوع، ولعله الرائد لمن أتى بعده كالقرافي (ت. 684هـ) والمقري الجد (ت. 756هـ) والزقاق (ت. 912هـ) والونشريسي (ت. 914هـ) ومحمد بن غازي (ت. 919هـ).

ومن أشهر المنظومات المتأخرة في الغرب الإسلامي في جانب العبادات "المرشد المعين على الضروري من علوم الدين" لعبد الواحد بن عاشر الفاسي (ت. 1040هـ)، وما هي إلا اختصار من مختصر الشيخ خليل، بل هي محاذاة له حتى في الألفاظ والتعابير... دون التعرض لما تعرض له خليل من أنواع الخلاف المذهبي...



الخاتمة



الخاتمة

لم يلق مذهب مالك من العناية والاهتمام - على امتداد تاريخه الطويل- مثل ما لقيه في الغرب الإسلامي على يد علمائه وفقهائه؛ فقد وقف هؤلاء حياتهم لخدمته، وجهودهم لرعايته ونشره وحمايته، فاتخذوا منه - أصولا وفروعا وقواعد- درعا واقية ضد التيارات الفكرية المنحرفة والاتجاهات العقدية الهدامة التي تستهدف وحدته السياسية والدينية، وتماسكه الاجتماعي والروحي، فوقف هؤلاء العلماء صخرة صلبة شامخة تحطم عليها كثير من معاول الهدم والتفكيك، والتضليل والتمزيق، وكان المذهب يخرج من كل محنة تمر به أصفى معدنا، وأثبت قدما مما كان. وكان علماؤه المصابيح الساطعة التي استضاء بها الناس في لياليهم الحالكة من تاريخ نضالهم الحافل الطويل، ويكفي مثلا على هذا صمود علماء المالكية في وجه الغزو الشيعي أيام الفاطميين ومقاومتهم للتوجه الفقهي المفروض على مذهبهم أيام الموحدين.

إن هذا الصمود لا يرجع إلى أشخاص هؤلاء العلماء الأعلام وحدهم، ولكن يستمد قوته من قوة المذهب ومن مبادئه وأصوله ومن علم إمامه وشخصه وسلوكه، وهذا أيضا نابع من مرجعية وعلم أهل المدينة، وهذا ما استخلصناه من دراستنا لطبيعة المذهب المالكي في الباب الأول من هذا البحث...

إن تطور المذهب المالكي في هذه الديار هو أولا تطور داخلي آت من طبيعة أصول المذهب القوية والمرنة في الوقت ذاته، مما أهله للاستمرار ومواكبة الظروف المستجدة المتوالية، وهو من جهة ثانية

تطوير ناتج من الخدمات العظمى التي بذلها أهله في عصر ازدهاره، حيث جمعوا العلم من مظانه بالأخذ عن الشيوخ والترحال إلى الآفاق البعيدة، وحيث وسعوا دائرة المذهب مستغلين مرونة أصوله ومراعاته للاختلاف، فاستوعبوا الاختلاف وقبلوا الرأي الآخر، وناظروا المخالف وواجهوا مستجدات الظروف... فكان من نتيجة هذا التطور والتطوير تراث علمي غزير وإنتاج فقهي كبير، وعلماء أعلام مشاهير... وكان مما ساعد على هذا رعاية الدولة للمذهب وذيادها عن حياضه..

إن أهم ما رصده هذا البحث ظاهرة التأصيل في المذهب المالكي التي هي الأصل والأساس فيه، ثم كانت تظهر وتخبو، غير أن أمهات المذهب المعتمدة هي من هذا القبيل الذي لا يغفل الدليل، وقد أسهمت هذه الظاهرة في إنتاج علمي فقهي متشبع بالنص، وفي بروز أعلام جمعوا بين الفقه والحديث، فكانت لهم اختيارات خاصة مستندة إلى هذا المنهج، ومن يستعرض أسماء مثل ابن عبد البر واللخمي والمازري وابن العربي، يطلع على ما لهؤلاء من اجتهادات واجتراءات أحيانا على المعهود المشهور.

أما ازدهار الدراسات الحديثية الناتج عن الرحلة وعن توفر مصادر أمهات السنة في المكتبات العلمية - وخاصة مكتبة الخليفة الأموي الحكم المستنصر، بالإضافة إلى أمهات الفقه المالكي في مختلف مدارسه- فكانت له نتائج طيبة وآثار محمودة تجلت في عدة نواح منها:

1- ظهور طبقة من العلماء الموسوعيين في الفقه والحديث أمثال ابن عبد البر وابن حزم ممن كان لهم تأثير فيمن حولهم وما حولهم داخل الغرب الإسلامي وخارجه، بما ألفوه من مصنفات وألقوه من دروس، وما أسهموا فيه من مناظرات...

2- الاستغناء عن شد الرحلة لطلب العلم بما حوته جدران المكتبات من كنوز وذخائر قلما اجتمع مثلها في قطر منفرد أو جهة بعينها، لذا لم يضطر أمثال ابن عبد البر وابن حزم إلى شد الرحال خارج بلادهم.

3- إن بلاد الأندلس في هذه الحقبة وقبلها صارت دار علم وحديث يرحل إليها كما كان يرحل منها، وصارت الكتب المؤلفة فيها مطلوبة في أقطار أخرى، وقد قال المحدث المؤرخ ابن أبي خيثمة عن بقي بن مخلد وبلده: وهل احتاج بلد فيه بقي بن مخلد أن يأتي إلى هاهنا منه أحد؟[1]

اعتبارا لهذا، ومقارنة مع أوضاع أخرى مغايرة، فإن الدارس للمذهب الملتزم به ليقف حائرا بين موقفين متباينين لأئمة المذهب، خاصة بالغرب الإسلامي: موقف الإقدام نحو الاجتهاد في المذهب والوقوف مع الدليل الأقوى والأرجح، والسير وراءه حيث سار، قياما بالواجب، وتصحيحا لمسار المذهب وتحقيقا للمصلحة... ومن النماذج على ذلك ابن عبد البر وابن العربي ومن نحا نحوهما. وموقف الحذر من إرسال العنان للأفهام في مجال الاختيار والترجيح بين الأقوال ولو كانت كلها من داخل المذهب تنسب إليه وتنطلق من أصوله وقواعده، إمعانا في الوقوف مع المشهور، ولو انبنى على دليل ضعيف، حذرا من فتح الباب للاجتهاد والترجيح والاختيار على مصراعيه حتى لا يتسور على هذه المهمات من ليس لها بأهل ومن لا يمتلك أدواتها ومقوماتها.. ومن نماذج هؤلاء الإمام المازري والإمام الشاطبي.

ومن النتائج التي قد تعتبر خاصة بهذا البحث الناشئة عن التأمل في تاريخ المذهب المالكي ومعاشرة أعلامه وتراثه، تسجيل مستوى الحضور المتميز لرجالات هذه الأصقاع الغربية الإسلامية في رسم صورته والإسهام في ضبط أصوله وتوجيه مساره وتطويره.

---

(1) - تاريخ علماء الأندلس، ترجمة رقم: 283.

ونلخص ذلك في النقط الآتية:

1- إن من أهل الغرب الإسلامي من حضر المرحلة الأولى لتأليف الموطأ على يد الإمام وأتى معه بنسخة منه إلى هذه البلاد، وهو الغازي بن قيس.

2- كان من المغاربة من يناقش الإمام مالكا في أصول مذهبه - وهي أصول أهل المدينة - وهو يفتي ويؤلف الموطأ للناس، بل انتقدوا بعض فروعه وخالفوها، لأن عمل العلماء على خلافها.

ومن نماذج هؤلاء علي بن زياد التونسي في روايته للموطأ... اجتهادا منه، ثم يحيى بن يحيى اتباعا لقول الليث أحيانا واجتهادا منه أخرى في مسائل محدودة...

3- إن المغاربة شهروا رواية الموطأ وأتقنوا تأليفها، فاختار الناس -مشرقا ومغربا- رواية من رواياتهم لا ينصرف اسم الموطأ إذا أطلق إلا إليها، وهي رواية يحيى بن يحيى الليثي.

وكلما موطأ قد أطلقا لها انصرافه لديهم حققا

4- لم يوضع على أية رواية من روايات الموطأ -خدمة له وكشفا لأسراره وبيانا لأصوله وفروعه- مثل ما وضع على رواية المغاربة المشهورة هذه، ومن نماذج ذلك شروح ابن عبد البر والباجي وابن العربي الذين كان لكل منهم أكثر من تأليف على الموطأ، وقد بلغت شروحه نحو مائة، أكثرها وأهمها وأشهرها لعلماء الغرب الإسلامي، وفي ذلك يقول صاحب دليل السالك:

وبلغت شروحه نحو المائة وكلها عما حواه منبئة

5- كان لأهل الغرب الإسلامي مشروع أو محاولة ذلك في تطوير المذهب قبل أن يتم استقراره نهائيا بسائر الغرب الإسلامي باعتباره

محاولة أولى منهم لجمع سائر فروعه، ليس كما فحسب، بل ونوعا وتقنية استنباط وتأليف كذلك، ونموذج ذلك أسد بن الفرات وكتابه: الأسدية، واختياره ابن القاسم خاصة لكونه أنسب مرجع يعتمد عليه في النهوض بهذه المهمة.

6- حاولوا أيضا تصحيح منهج التأليف في فروع المذهب والحد من الميل بالفقه المالكي نحو المنهج العراقي، بإعادة النظر في أشهر مدونة في المذهب، ليس مضمونا فحسب، ولكن أسلوبا ومنهجا، وتصحيح نقل وتصويب مسار، وهو ما قام به سحنون من خلال كتاب المدونة.

7- وبقي أثر علماء الغرب الإسلامي - وما يزال - مقدما رائدا في التراث الفقهي المالكي المعتمد المفتى به، كما سبق أن رأينا في دراسة المختصرات...

ونود أن نجعل مسك هذه الخاتمة فكرة سبق أن فصلنا فيها، لكن نعيدها لأنها تشفع لكثير مما يمكن أن يؤخذ على المذهب المالكي، وهي أن الخلاف المذهبي وتعدد الأقوال والآراء، ثم تصنيف هذه الأقوال إلى راجح ومشهور وما جرى به العمل، تتيح لكل متمسك بالمذهب ما يناسبه من هذه الأقوال حسب مستواه، وحسب المتغيرات والأعراف والمستجدات، يضاف إلى هذا أن الأقوال المختلفة والمتعددة في المذهب لا تكاد تخلو من قول يوافق السنة تمام الموافقة وإن لم يشتهر، وبذلك يبقى الباب مفتوحا لمن له القدرة والأهلية وامتلك أدوات الاجتهاد المذهبي، وأحكم ضوابطه، أن يرجح قولا على قول، وإن تعلق الأمر بترجيح ما لم يشتهر، أو إعادة النظر فيما جرى به عمل ما في مكان ما أو زمان ما، متى ما توفرت أهلية ذلك والقدرة عليه.

والله الموفق للصواب، العاصم من الزلل، والحمد لله رب العالمين.



لائحة المصادر والمراجع :

1. أبو محمد عبد الله بن أبي زيد، حياته وآثاره، للهادي الدرقاش، نقلا عن معالم الإيمان، المطبعة العربية التونسية، 1320هـ.
2. أحسن التقاسيم للمقدسي، طبعة ليدن، 1909 بمطبعة بريل.
3. أحكام القرآن لأبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي، تحقيق: علي محمد البجاوي، طبعة عيسى البابي الحلبي، الطبعة الثانية، 1387هـ-1967م.
4. أخبار الفقهاء والمحدثين، لمحمد بن حارث الخشني، مخطوط الخزانة الحسنية.
5. أزهار الرياض، أحمد بن محمد المقري التلمساني، طبعة اللجنة المشتركة لنشر التراث الإسلامي في حكومة المملكة المغربية ودولة الإمارات العربية.
6. الأسماء والصفات، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: أحمد عماد الدين حيدر، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى 1405هـ-1985م.
7. أصول الفتيا، تحقيق: محمد المجدوب، محمد أبو أبو الأجفان، عثمان بطيخ، الطبعة الأولى، 1985م.
8. أعلام الموقعين، لمحمد بن أبي بكر بن القيم الجوزية، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعيد، مطبعة النهضة العربية الجديدة، 1388هـ.
9. أعلام الموقعين، لمحمد بن أبي بكر بن القيم الجوزية، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعيد، شركة الطباعة الفنية المتحدة، 1388هـ-1968م.
10. أعمال الأعلام، تحقيق: أحمد مختار العبادي وإبراهيم الكتاني، نشر دار الكتاب، الدار البيضاء، 1964م.

11. الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، علي بن أبي زنباع، طبعة دار المنصور، الرباط، 1973م.
12. أوجز المسالك إلى موطأ مالك، محمد زكريا الكاندهلوي، مطبعة السعادة، الطبعة الثالثة، 1393هـ-1973م.
13. الإعلام بمن حل مراكش وأغمات من الأعلام، العباس بن إبراهيم التعارجي، المطبعة الملكية، الرباط، 1974م.
14. الإمام إدريس للأستاذ عبد الله كنون، ضمن مجموعة أبحاث ومقالات عن المولى إدريس، مطبوعات الجمعية المغربية للتضامن الإسلامي، طبعة شركة بابل، 1988م.
15. الإمام سفيان الثوري حياته العلمية والعملية، للدكتور محمد عبد الله البيانوني، الطبعة الأولى، حلب، 1392هـ-1972م.
16. الإنصاف في التنبيه على الأسباب التي أوجبت الخلاف بين المسلمين في آرائهم، ولي الله الدهلوي، مراجعة: عبد الفتاح أ...، الطبعة الثانية، دار النفائس، 1398هـ-1978م.
17. إيصال السالك في أصول الإمام مالك للشنقيطي، طبع بتونس 1346هـ.
18. إيضاح المسالك إلى قواعد مالك للونشريسي، تحقيق: أحمد بوطاهر الخطابي، طبعة وزارة الأوقاف، 1400هـ-1980م.
19. ابن رشد ومنهجه في المقدمات، للمختار التليلي، طبعة دار الغرب الإسلامي.
20. الاجتهاد في الشريعة الإسلامية للأستاذ المهدي الوافي، الطبعة الأولى، دار الثقافة، 1404هـ-1984م.
21. الاستقصا، أحمد بن خالد الناصري، تحقيق ولدي المؤلف: جعفر ومحمد الناصري، دار الكتاب، الدار البيضاء، 1954م.

22.الاعتقاد على مذهب أهل السنة والجماعة للإمام لبيهقي، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت، 1406هـ-1986م.
23.الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء: مالك والشافعي وأبي حنيفة، لابن عبد البر. طبعة دار الكتب العلمية، بيروت.
24.بداية المجتهد، لابن رشد الحفيد، طبعة دار الفكر، عن طبعة الخانجي.
25.البدع والنهي عنها، لابن وضاح القرطبي، تحقيق: محمد أحمد دهمان، دار البصائر، الطبعة الثانية، 1400هـ-1980م.
26.بغية الملتمس، لأحمد بن يحيى الضبي، طبعة القاهرة، وطبعة دار الكتاب المصري واللبناني.
27.البهجة في شرح التحفة لأبي الحسن التسولي، طبعة دار الفكر.
28.البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، لابن عذارى المراكشي، تحقيق: كولان، وليفي بروفنسال، طبعة دار الثقافة، الطبعة الثالثة، 1983م.
29.البيان والتحصيل لابن رشد الجد، تحقيق: محمد حجي، طبعة دار الغرب الإسلامي، الطبعة الثانية، 1408هـ-1988م.
30.تاريخ علماء الأندلس، لابن الفرضي، طبعة دار الكتاب المصري.
31.تاريخ علماء الأندلس، لابن الفرضي، الدار المصرية للتأليف والترجمة، 1966م.
32.تاريخ افتتاح الأندلس لابن القوطية، تحقيق: إبراهيم الأبياري، طبعة دار الكتاب المصري.
33.تاريخ الفكر الأندلسي، أنخل بالنثيا، نقل: حسين مؤنس، الطبعة الأولى، مكتبة النهضة المصرية، 1955م.
34.تاريخ الفكر الأندلسي، أنخل بالنثيا، نقل: حسين مؤنس، الطبعة الثانية، 1410هـ-1989م.

35.تبصرة الحكام لابن فرحون، بهامش: فتح العلي المالك، للشيخ عليش، طبعة دار الفكر.
36.التبصرة، للخمي، مخطوط ابن يوسف بمراكش، رقم:3067ح.
37.التبصرة، للخمي مخطوط القرويين، بدون رقم.
38.تحرير المقالة في شرح نظائر الرسالة للحطاب، تحقيق: أحمد سحنون، طبعة وزارة الأوقاف 1409هـ-1988م.
39.تحفة الأحوذي لمحمد بن عبد الرحمن المباركفوري، نشر دار الكتاب العربي، بيروت، عن الطبعة الهندية.
40.تخريج الأحاديث النبوية الواردة في مدونة الإمام مالك بن أنس، الدكتور: الطاهر محمد الدرديري، أطروحة دكتورة بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، طبعة جامعة أم القرى، الطبعة الأولى 1406هـ.
41.تذكرة الحفاظ، للذهبي، دار إحياء التراث العربي.
42.ترتيب المدارك للقاضي عياض، طبعة وزارة الأوقاف المغربية.
43.ترتيب المسالك شرح موطأ مالك، رقم الكتاب: 24، رقم الفيلم: 26، الخزانة الحمزاوية.
44.التعريف بالقاضي عياض، لولده محمد، تحقيق: محمد بن شريفة، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.
45.تقييد في الفتوى والقضاء، لمحمد كنون، المطبعة الحجرية.
46.التكملة لوفيات النقلة للمنذري، تحقيق: بشار عواد معروف، الطبعة الرابعة، مؤسسة الرسالة، 1408هـ-1988م.
47.التمهيد لابن عبد البر، طبعة وزارة الأوقاف المغربية.
48.تنبيه الحكام، لابن المناصف، تحقيق: عبد الحفيظ منصور، 1988م، تونس.
49.تهذيب البراذعي، مخطوط.

50.توشيح الديباج، لبدر الدين القرافي، تحقيق: أحمد الشتيوي، طبعة دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى 1403هـ-1983م.
51.جامع ابن يونس، مخطوط القرويين رقم: 342.
52.جامع الأمهات، الطبعة الأولى، 1419هـ-1998م، اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع.
53.جامع الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وكمال يوسف الحوت، بيروت، دار الفكر، 1408هـ-1988م.
54.جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر، الطبعة الثانية، القاهرة، 1388هـ-1968م.
55.الجامع، لابن أبي زيد القيرواني، تحقيق: محمد أبو الأجفان، الطبعة الثانية، 1403هـ.
56.جذوة المقتبس، لمحمد بن نصر الحميدي، الطبعة الثانية، طبعة دار الكتاب اللبناني والمصري، 1403هـ-1983م.
57.حاشية الصاوي على شرح أقرب المسالك.
58.الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام، طبعة المكتب الإسلامي.
59.الحلة السيراء لابن الأبار، تحقيق: حسين مؤنس، طبعة دار المعارف، القاهرة.
60.الحلل السندسية في الأخبار التونسية، تحقيق: حسين مؤنس، الطبعة الأولى، 1963، الشركة العربية للطباعة والنشر.
61.الخوارج ببلاد المغرب حتى منتصف القرن الرابع الهجري، لمحمود إسماعيل.
62.دراسات في مصادر الفقه المالكي لميكلوش موراني، الطبعة الأولى، 1409هـ، طبعة دار الغرب الإسلامي.
63.الدرر الكامنة لابن حجر العسقلاني، طبعة دار الجيل، بيروت.

64.دعوة الحق، عدد صفر 1380هـ يوليوز 1960.
65.دليل السالك للمصطلحات والأسماء في فقه مالك.
66.دليل السالك، لابن مايابا، الطبعة الأولى، 1354هـ، مطبعة الاستقامة.
67.دورية عالم الفكر، عدد خاص سنة 1984، من إصدار وزارة الإعلام الكويتية، مقال بعنوان: "الإسلام بأرض الأندلس" للختار العبادي.
68.الديباج المذهب، لإبراهيم بن فرحون المدني، طبعة مصر، 1351هـ.
69.الذخيرة، لإدريس بن عبد الرحمن القرافي، تقديم: عبد الوهاب عبد اللطيف وعبد السلام أحمد إمام.
70.الذيل والتكملة، لمحمد بن عبد المالك المراكشي، تحقيق: محمد بن شريفة وإحسان عباس، طبعة المعارف الجديدة، 1984م.
71.الرد على الشافعي لأبي بكر محمد بن اللباد، تحقيق: عبد المجيد بن حمدة، طبع بتونس، الطبعة الأولى، 1406هـ-1986م.
72.رسائل ابن حزم، تحقيق: إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، الطبعة الثانية 1987.
73.الرسالة المستطرفة، لمحمد بن جعفر الكتاني، تقديم: محمد المنتصر الكتاني، الطبعة الرابعة، 1406هـ-1986م.
74.رفع الملام لابن تيمية، الطبعة الرابعة، المكتب الإسلامي، 1392هـ.
75.رياض النفوس، لأبي بكر عبد الله بن محمد المالكي، تحقيق: بشير البكوش، طبعة دار الغرب الإسلامي، 1403هـ-1983م.
76.الزرقاني على الموطأ، بهامش نور البصر، طبعة حجرية.
77.شجرة النور، لمحمد مخلوف، دار الفكر.

78.شرح التلقين، مخطوط الخزانة العامة، قسم الخزانة الحمزاوية، رقم: 107، شريط رقم: 118.
79.الشرح الصغير على أقرب المسالك لأحمد الدردير، طبعة دار المعارف، مصر، 1392هـ.
80.شرح تنقيح الفصول في اختيار المحصول في الأصول، لأحمد بن إدريس القرافي، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، الطبعة الأولى، مصر، 1393هـ-1973م.
81.الصراع المذهبي بإفريقية، لعبد العزيز المجدوب، الطبعة الثانية، 1985م، الدار التونسية للنشر.
82.الصلة، تحقيق: إبراهيم الأبياري، طبعة دار الكتاب المصري، 1983م-1403هـ.
83.ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية، لمحمد سعيد رمضان البوطي، الطبعة الرابعة، 1402هـ-1982م، مؤسسة الرسالة.
84.طبقات علماء إفريقية وتونس لأبي العرب محمد بن أحمد التميمي، تحقيق: علي الشابي ونعيم حسن اليافي، الدار التونسية للنشر، 1968م.
85.طبقات المالكية، لمؤلف مجهول، مخطوط بالخزانة العامة بالرباط.
86.الطليحة، لمحمد النابغة الشنقيطي، طبعة تونس.
87.عارضة الأحوذي، لأبي بكر بن العربي، طبعة دار الفكر.
88.عقد الجواهر، تحقيق: محمد أبو الأجفان، وعبد الحفيظ منصور، الطبعة الأولى، دار الغرب الإسلامي، 1415هـ-1995م.
89.الغنية فهرسة شيوخ القاضي عياض، القاضي عياض، تحقيق: ماهر زهير جرار، ط. 1. بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1402هـ-1982م.

90.فتاوى ابن رشد الجد، تحقيق: المختار التليلي، طبعة دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، 1407هـ-1987م.
91.فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، المطبعة السلفية.
92.فتح الشكور في معرفة علماء التكرور للبرتلي الولاتي، تحقيق: محمد إبراهيم الكتاني ومحمد حجي، الطبعة الأولى، 1981م، دار الغرب الإسلامي.
93.الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية منهم لعبد القاهر البغدادي، الطبعة الخامسة، بيروت، 1402هـ-1982م.
94.الفروق، لأحمد بن إدريس القرافي، طبعة دار المعرفة، بيروت.
95.الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية 1400هـ.
96.الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، لابن الحجوي، الطبعة الأولى، 1396هـ.
97.فهرس ابن عطية، تحقيق: محمد أبو الأجفان ومحمد الزاهي، الطبعة الثانية، 1983، دار الغرب الإسلامي.
98.فهرسة ابن خير، طبعة دار الآفاق الجديدة، الطبعة الثانية 1979.
99.الفوائد الجمة في إسناد علوم الأمة، مخطوط خزانة كلية الآداب بالرباط.
100.قانون التأويل، لأبي بكر بن العربي، تحقيق: محمد السليماني، الطبعة الثانية، 1990، دار الغرب الإسلامي.
101.القبس شرح موطأ مالك بن أنس، لأبي بكر بن العربي، الطبعة الأولى، 1992، دار الغرب الإسلامي.
102.قضاة قرطبة للخشني، طبعة دار الكتاب المصري والدار المصرية للتأليف والترجمة، 1966م.

103.القوانين الفقهية لابن جزي، طبعة بيروت.
104.الكافي لابن عبد البر، نشر مكتبة الرياض الحديثة، الطبعة الثانية، 1400هـ-1980م.
105.كتاب الأنوار الجامع بين المنتقى والاستذكار لمحمد بن سعيد بن أحمد بن زرقون، مخطوط بالخزانة العامة تحت رقم: 145ق.
106.مالك لأبي زهرة، طبعة دار الفكر العربي.
107.مباحث في المذهب المالكي بالمغرب، الدكتور عمر الجيدي.
108.مجلة التضامن، السنة: 1، عدد: 3، 1393هـ-1974م.
109.مجلة المورد العراقية، المجلد: 8، العدد: 399.
110.مجلة معهد المخطوطات العربية، الدكتور محمد أبو الأجفان، المجلد: 29، الجزء الثاني، شوال- ربيع الآخر 1406هـ/يوليو- دجنبر 1985م.
111.محاضرات في تاريخ المذهب المالكي، مطبعة المعارف الجديدة، الطبعة الأولى، 1993م.
112.مختصر المدونة، مخطوط القرويين رقم: 339.
113.مختصر خليل، طبعة دار الفكر، 1401هـ-1981م.
114.المدونة الكبرى للإمام مالك رواية سحنون، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى 1415هـ-1994م، وطبعة دار صادر.
115.مذاهب الحكام في نوازل الأحكام، للقاضي عياض، تحقيق: محمد بنشريفة، الطبعة الأولى، 1990، دار الغرب الإسلامي.
116.المرقبة العليا، لأبي الحسن النباهي، طبعة بيروت.
117.المسالك والممالك، لإبراهيم بن محمد الاصطخري، دار القلم، مصر، 1381هـ-1961م.

118.المسوى شرح الموطأ، لولي الله الدهلـــوي، طبعـــة دار الكتـب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1403هـ-1983م.
119.المطبوعات الحجرية في المغرب لفوزي عبد الرزاق.
120.معالم الإيمان، لعبد الرحمن بن محمد الدباغ، المطبعـــة العربيــة التونسية، 1320هـ.
121.المعجب لعبد الواحد المراكشي، تحقيق: محمـــد ســعيد العريــان ومحمد العربي العلمي، دار الكتاب، الدار البيضاء، الطبعة السابعة، 1978.
122.المعجم في أصحاب الصدفي، لابـــن الأبـــار، تحقيـــق: إبراهيـم الأبياري، طبعة دار الكتاب المصري واللبناني، الطبعـــة الأولـــى 1410هـ-1989م.
123.المعلم بفوائد مسلم، تحقيق: الشاذلي النيفر، طبعة الدار التونســية للنشر.
124.المعيار المعرب، لأحمد بن يحيى الونشريسي، بتخريج جماعة من الفقهاء، طبعة وزارة الأوقاف.
125.المغرب عبر التاريخ، إبراهيم حركات، مطبعة النجاح الجديـــدة، الطبعة الثانية، 1405هـ-1980م.
126.المغرب في حلى المغرب، لابن سعيد المغربي، تحقيـــق: شـــوقي ضيف، الطبعة الثالثة، دار المعارف.
127.مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين لأبي الحسن الأشعري.
128.المقتبس لابن حيان، قطعة من تحقيق: عبد الرحمن الحجـــي، دار الثقافة، بيروت 1965.
129.المقتبس لابن حيان، تحقيق: محمود علي مكي، طبعـــة القــاهرة، 1390هـ-1971م.

130. المقدمات الممهدات، لابن رشد الجد، تحقيق: سعيد أعراب، طبعة دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، 1408هـ-1988م.
131. مقدمة ابن خلدون، تحقيق: علي عبد الواحد وافي، الطبعة الثالثة، دار النهضة، مصر.
132. مقدمة التهذيب، مخطوط القرويين، رقم: 1861.
133. مقدمة مختصر المدونة لابن أبي زيد القيرواني، مخطوط خزانة القرويين رقم: 339.
134. المنبهة، دراسة وتحقيق : الدكتور: الحسن وجاج، أطروحة لنيل دكتوراة مقدمة لدار الحديث الحسنية، مرقونة.
135. المنهاج في ترتيب الحجاج، تحقيق: عبد المجيد تركي، طبعة دار الغرب الإسلامي.
136. الموافقات للشاطبي بعناية وشرح: عبد الله دراز، دار المعرفة، بيروت.
137. مواهب الجليل شرح مختصر خليل، للحطاب، طبعة دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، 1398هـ-1978م.
138. ميارة على التحفة، شرح تحفة ابن عاصم، لمحمد أحمد ميارة الفاسي، طبعة الاستقامة، القاهرة.
139. النبوغ المغربي في الأدب العربي، لعبد الله كنون، الطبعة الثالثة، بيروت، 1395هـ-1975م.
140. ندوة الإمام مالك، طبعة وزارة الأوقاف المغربية.
141. نفح الطيب لأحمد بن محمد المقري، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، طبعة دار الفكر، الطبعة الأولى، 1406هـ-1986م.
142. نقد الإمام الذهبي لبيان الوهم والإيهام، نشر ملخصه محققا الدكتور فاروق حمادة، دار الثقافة، الدار البيضاء، الطبعة الأولى، 1408هـ.

143. النوادر والزيادات، مخطوط القرويين رقم: 338.
144. النوادر والزيادات، مخطوط خزانة القرويين، رقم: 793.
145. نوازل البرزلي، مخطوط خاص.
146. نور البصر شرح خطبة المختصر، طبعة حجرية.
147. نيل الابتهاج، بهامش الديباج، الطبعة الأولى، مصر، 1351هـ.
148. الواضحة، مخطوط القرويين، رقم: 809.
149. الوجيز في فقه مذهب الإمام الشافعي، لأبي حامد الغزالي، دار المعرفة، 1399هـ-1979م.
150. يحيى بن يحيى الليثي وروايته للموطأ، محمد بن حسن شوحبيلي، منشورات كلية الشريعة، أكادير، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، طبعة 1415هـ-1995م.

فهرس

رقم الإيداع القانوني : 1647 / 2000

مطبعة فضالة

زنقة ابن زيدون - المحمدية (المغرب)

الهاتف : 45. 46. 32 (023) الفاكس : 43. 46. 32 (023)